قضـــــاء الأرب

من كتاب زهير بن حرب

شرح كتاب العلم لأبي خيثمة

الجزء الثاني

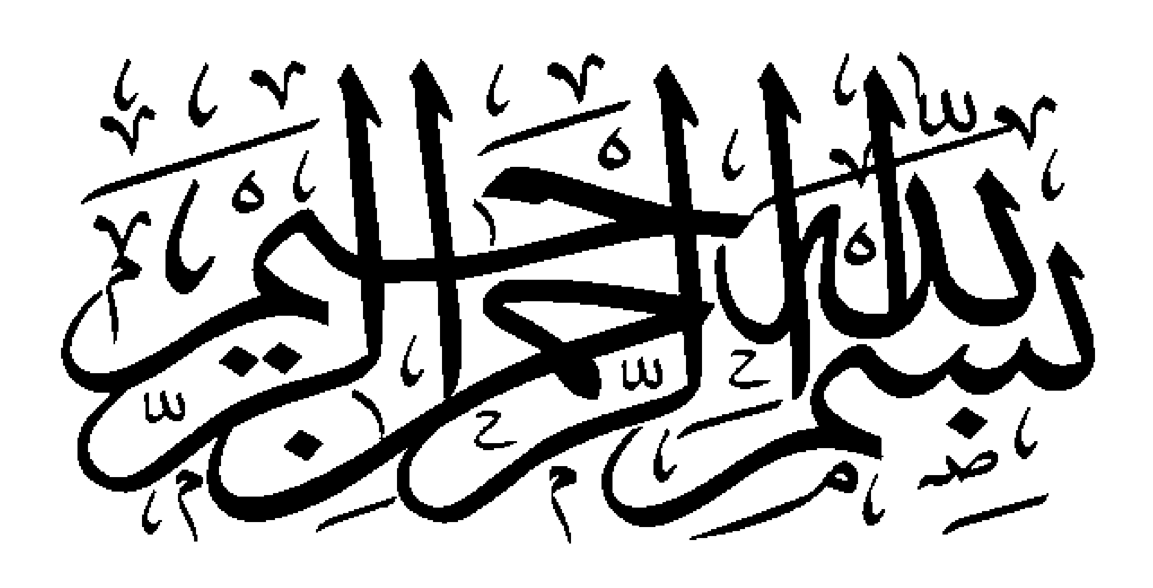
أبو ذر شدوان بن محمد البيضاني

الطبعة الإلكترونية – الإصدار الأول

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

ذي القعدة – يوليو

abodr.sa6m@gmail.com


بسم الله الرحمن الرحيم

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧١ -] حدثنا عبد الله ثنا أبو خيثمة ثنا عبد الحميد بن عبد الرحمن أبو يحيى ثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : تذاكروا الحديث فإن حياته ذكره

لابأس بسنده؛ عبد الله في السند هو البغوي راوي الكتاب، وعبد الحميد هو الحماني مختلف فيه، ولم يذكره المزي في شيوخ أبي خيثمة.

ومن طريق الحماني رواه: الرامهرمزي، والخطيب، والحاكم، وابن عساكر[١]، وتابعه الثوري عند أبي نعيم والخطيب[٢]. ورواه فطر بن خليفة[٣] عن شيخ لم يسمه عن علقمة به.

❁ ❁ ❁

قوله: (**تذاكروا الحديث**) أمر وإرشاد إلى لزوم المذاكرة. قال ابن فارس[٤]: «ذكرت الشيء، خلاف نسيته. ثم حمل عليه الذكر باللسان»، والمذاكرة تعاهد المحفوظ ابتغاء تثبيته وتصحيحه، وهي إحدى وسائل العناية بالحديث.

---

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص٥٤٦)، شرف أصحاب الحديث للخطيب (ص٩٧)، معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٤١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٨٤/٤١)

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (١٠١/٢)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٦٨/٢)

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٦٨/٢)

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٥٨/٢)

قال الرامهرمزي[١]: «والحديث لا يضبط إلا بالكتاب ثم بالمقابلة والمدارسة والتعهد والتحفظ والمذاكرة والسؤال والفحص عن الناقلين والتفقه بما نقلوه»، قال[٢]: «من اعتمد على حفظه كثر وهمه، وإنما الحفظ للمشاهدة، ولصاحبه التقدم والرياسة عند المذاكرة، ولا خير في علم يودع الكتب ويهمل» أ.هـ.

وساق بسنده عدداً من الآثار في الباب منها عن علي ﷺ[٣]: «تداوروا وتذاكروا هذا الحديث، إن لا تفعلوا يدرس» وعن أبي سعيد ﷺ: «تداوروا[٤] وتذاكروا، فإن الحديث يذكر الحديث»، وفي رواية: «فإن الحديث يهيج الحديث»، وعن ابن مسعود ﷺ: «تذاكروا الحديث، فإن حياته مذاكرته»، وعن ابن عباس ﷺ: «إذا سمعتم مني حديثاً فتذاكروه بينكم، فإنه أجدر وأحرى ألا تنسوه»، وفي رواية: «تذاكروا الحديث لا يتفلت منكم، إنه ليس بمنزلة القرآن، إن القرآن محفوظ مجموع».

وعن علقمة: «إحياء العلم المذاكرة، وآفته النسيان»، وقال أبو مسهر: «سمعت سعيد بن عبد العزيز، يعاتب أصحاب الأوزاعي يقول: ما لكم لا تجتمعون، ما لكم لا تذاكرون؟!». وللخطيب في كتابه الجامع فصل في مذاكرة الطلبة بالحديث بعد حفظه ليثبت[٥]، وساق فيه آثاراً نحواً من الأولى.

---

(١) المحدث الفاصل للرامهرمزي (٣٨٥)

(٢) المحدث الفاصل (٣٨٧)

(٣) المحدث الفاصل (٥٤٥-٥٤٨)

(٤) في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٣٦/١)، ومعرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٤١)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٤٢٢/١-٤٢٣) بلفظ: (تزاوروا)

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٣٦/١)

والمذاكرة مجالس تُعقد بين الطلاب يتخيرون فيها طريقة عرض محفوظهم بحسب الأبواب أو الرجال أو نحو هذا، فيلقي كل منهم ما لديه في الباب لينشط ذاكرته ويقوي محفوظه، وربما ظفر من جليسه بما ليس عنده من الفوائد فيأخذها عنه، لكن اشترط أهل العلم أن يبينه حين الرواية، فإن حال المذاكرة يغلب عليها عدم التحقيق ولربما وقع الغلط بخلاف حال التحديث؛ فإن المحدث يكون مستعداً قد حضَّر وجهز مقوله(١).

وعُرف عن ابن حنبل أنه إن أراد مَنْ يذاكره أخْذ حديثٍ استفاده منه في مجلس المذاكرة؛ استمهله حتى يأتي بالكتاب فيمليه عليه منه، زيادة منه في طلب الإتقان(٢).

وربما وقع في النفس نوع من شهوة الاستعلاء والظهور فيكتشف المحدث من يستحق الجرح ممن تعدى(٣)، ومن لطائف الباب ما رواه أبو علي صالح جزرة قال: «قال لي أبو زرعة الرازي ببغداد: أريد أن أجتمع مع سليمان الشاذكوني فأناظره، قال صالح فذهبتُ به إليه، فلما دخل عليه قلت له: هذا أبو زرعة الرازي أراد مذاكرتك، فتذاكرا حديث أستار الكعبة وما قطع منها»(٤).

قال: «فما زال يذاكره حتى عجز الشاذكوني عن حفظه فلما أعياه الأمر ألقى عليه حديثاً من حديث الرازيين فلم يعرفه أبو زرعة فقال الشاذكوني: يا سبحان الله ألا تحفظ حديث بلدك؟! هذا حديث مخرجه من عندكم ولا تحفظه! وأبو زرعة ساكت

---

(١) وانظر الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٦/٢)

(٢) وانظر حكاية أحمد بن صالح الطبري معه فيما رواه الخطيب في تأريخ بغداد (٤١٩/٤)، وأبو الوليد الباجي في التعديل والتجريح (٣٢٦/١).

(٣) وانظر معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٤٠).

(٤) تأريخ بغداد للخطيب (٤٧/٩)

والشاذكوني يخجله ويُري من حضر أنه قد عجز عن الجواب.

فلما خرجا رأيتُ أبو زرعة قد اغتم ويقول: لا أدري من أين جاء بهذا الحديث؟ فقلت له: إنه وضعه في الوقت كي لا يمكنك أن تجيب عنه فتخجل، فقال أبو زرعة: هكذا؟!. قلت: نعم. فسُري عنه»[١]، فانظر إلى تقارب الرجلين في الحفظ وتباعدهما في الورع.

وفي سياق ذكر أبي طاهر لشروط التعلم والتعليم قال[٢]: «الشرط السَّابع: أَن يذاكر به الأَقران والنُّظراء؛ طلباً للتحقيق والمعاونة، لا المغالبة والمكابرة، بل لغرض الاستفادة والإِفادة» أ.هـ. وفي كتاب السخاوي[٣]: «ثم بعد حفظك له ذاكر به الطلبة ونحوهم، فإن لم تجد من تذاكره، فذاكر مع نفسك وكره على قلبك، فالمذاكرة تعينك على ثبوت المحفوظ وهي من أقوى أسباب الانتفاع به، والأصل فيها معارضة جبريل مع النبي صلى الله عليه وسلم القرآن في كل رمضان» أ.هـ.

يريد حديث ابن عباس رضي الله عنه في الصحيحين[٤] قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس، وأجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل عليه السلام يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة»، وفي الباب حديث ابن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين[٥] قال: قال النبي

---

(١) تأريخ دمشق (٢٦/٣٨)
(٢) بصائر ذوي التمييز (٥١/١)
(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٣١٥/٣)
(٤) البخاري (٣٥٥٤)، ومسلم (٢٣٠٨)
(٥) البخاري (٥٠٣٢)، ومسلم (٧٩٠)

صلى الله عليه وسلم: «بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل نُسي، واستذكروا القرآن، فإنه أشد تفصياً من صدور الرجال من النعم».

قال[١]: «وقال الخليل بن أحمد: ذاكر بعلمك تذكر ما عندك، وتستفيد ما ليس عندك. وقال عبد الله بن المعتز: من أكثر مذاكرة العلماء لم ينس ما علم، واستفاد ما لم يعلم. وقال إبراهيم النخعي: من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به، ولو أن يحدث به من لا يشتهيه».

❁ ❁ ❁

فائدة:

في ضرر ترك المذاكرة على الحفظ، كنت قلتُ في بحث قديم لي؛ ومنه أنقل: روى ابن سعد في الطبقات[٢] عن أبي هلال الراسبي قال: «سمعت قتادة يقول: ما كان بالمصر رجل أعلم من حميد بن هلال ما استثنى مُحَمَّداً ولا الحسن، غير أن التناوة أضرت به. يعني أنه كان تانياً بدولابٍ بالأهواز».

وبنحوه في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم[٣] ومسند ابن الجعد لأبي القاسم البغوي[٤]، إلا أنهما قالا: بالبصرة[٥]، وهو أصح إذ المقارن بهما بصريان لكن وقع في

---

(١) السخاوي في فتح المغيث في شرح ألفية الحديث (٣/٣١٦)

(٢) الطبقات الكبرى (٩/٢٣٠)

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/٢٣٠)

(٤) مسند علي بن الجعد (ص١٨٠)

(٥) وهو في تأريخ البخاري الكبير (٢/٣٤٦) بغير التعرض لسبب الضرر.

حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني[١]: «ما كان بالمصرين أعلم من حميد ما استثنى[٢] الحسن ولا مُحَمَّد»، والمصران البصرة والكوفة. والأثر في تأريخ الفسوي[٣] وفيه قول قتادة: «ما كانوا يفضلون أحداً على حميد بن هلال في العلم من أهل البصرة».

فهذا القول من قتادة يُراد به أن الاشتغال بغير العلم والمذاكرة أضرا بحميد عن بلوغ مرتبة ابن سيرين والحسن البصريين، والتناوة فسرها عبد الملك بن قريب الأصمعي فيما حكى عنه غير واحد من أهل اللغة كالأزهري في التهذيب، وابن سيده في المحكم، وغيرهما[٤] بأنها: ترك المذاكرة.

ثم إن في تحديد السبب اختلاف فقيل: الاشتغال بطلب الرزق والعمل في الأرض كما في نهاية مجد الدين ابن الأثير[٥] قال: «أراد التناية وهي الفلاحة والزراعة فقلب الياء واواً يريد أنه ترك المذاكرة ومجالسة العلماء وكان نزل قرية على طريق الأهواز» أ.هـ، ويشهد لهذا رواية ابن سعد فإن الدولاب فارسية معربة تطلق على آلة السقي وهي العجلة التي يسقى بها الزرع[٦].

---

(١) حلية الأولياء (٢/٢٥٢)

(٢) المراد: لا أستثني ابن سيرين ولا الحسن البصري من التفضيل.

(٣) المعرفة والتأريخ (٢/٩٩)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (١٤/٢٣١)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٩/٥٣٨) وزاد: «قال الأصمعي: هي التناية بالياء، فإما أن يكون على المعاقبة وإما أن يكون لغة». كذا هو في كلام: أبو عبيد الهروي في الغريبين (١/٢٦٣)، وابن الجوزي في غريب الحديث (١/١١٣)

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/١٩٩)

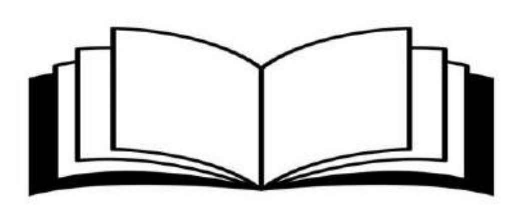
(٦) انظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٣/١٠٦)، ولسان العرب لابن منظور (١/٣٧٧)

وقيل: إنما هي العزلة ففي حلية الأولياء من طريق أبي هلال عن قتادة قال: «كان حميد بن هلال من العلماء الفقهاء لم يكن يذاكر ولا يسأل إنما كان يعتزل في مكان»[١].

وقيل: بل العمل لذى السلطان فمنه ما جاء في النهاية لأبي السعادات مجد الدين ابن الأثير في تتمة ما ذكر آنفاً[٢]: «ويروى النباوة بالنون والباء: أي الشرف»، قال أبو الفرج[٣]: «قال الأزهري: كأنه أراد طلب الشرف أضر به، والأول أظهر». وروى ابن سعد في طبقاته[٤] عن سليمان بن المغيرة قال: «رأيت حميد بن هلال يلبس ثياب اليمنة [في تاريخ الاسلام[٥] الثمينة] والطيالسة، والعمائم».

فعلى كلام أهل اللغة تكون التناوة في نفسها هي المشغلة عن المذاكرة، وفي كلام غيرهم أنها سبب، ثم من فسرها بالفلاحة أخذها من ذكر الدولاب والله تعالى أعلم.

قوله: **(فإن حياته ذكره)** حياة الحديث أي بقاءه، وإنما يكون ذلك بذكره وتعاهده بالمذاكرة، وإلا كان مآله إلى موته، وموته تفلته ونسيانه. وبالله تعالى التوفيق.



(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٢/٢٥٢)

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/١٩٩)

(٣) غريب الحديث لابن الجوزي (١/١١٣)

(٤) الطبقات الكبير لابن سعد (٩/٢٣٠)

(٥) تأريخ الإسلام للذهبي (٣/٢٢٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن فضيل ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: إحياء الحديث مذاكرته؛ فذاكروه. قال: فقال عبد الله بن شداد: يرحمك الله كم من حديث أحييته في صدري قد كان مات.

سنده ضعيف لأجل يزيد. ومن طريقه رواه: ابن أبي شيبة، والدارمي، والرامهرمزي، والخطيب، وابن عبد البر، وابن عساكر [١]. ولم أجد له متابعاً.



قوله: (**إحياء الحديث مذاكرته فذاكروه**) يراد بإحياءه: الإحياء الخاص في نفس حافظه، وموت الحديث في نفس حافظه يعني ذهاب علمه ونسيانه، وهذا يعود أثره على العموم، بعد حين، إلا أنه لن يقع تاماً إلا في آخر الزمان.

قوله: (**فقال عبد الله بن شداد**) هذا شيخ ليزيد ولعله حدثه بقول ابن أبي ليلى فكان هذا جوابه، أو كان حاضراً وقت قوله هذه الكلمة.

---

(١) المصنف لابن أبي شيبة (٥/٢٨٦)، سنن الدارمي (١/٤٨٣)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٥٤٦)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١/٢٣٨)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٤٢٦-٤٢٨و٤٥٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/٩٢-٩٣)

قوله: (**يرحمك الله كم من حديث أحييته في صدري قد كان مات**) ربما أراد بهذا أنه انتفع بتوجيهه فعاد فأحيا به ما كان بدأ بنسيانه مما هو في كتبه. وربما أنه يذكر لابن أبي ليلى فضلاً في كونهما يتذاكران، وكانت سبباً في تذكره ما كان أوشك أن ينساه، والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء قال: كنا نجمع الصبيان فنحدثهم.

هذا سند صحيح إن شاء الله. ورواه من طريق ابن فضيل: ابن أبي شيبة، والرامهرمزي، وابن عبد البر[1]، ومن طريق ابن أبي شيبة: البيهقي في المدخل، وابن عبد البر في الجامع[2]، ولفظه في المصنف: «أنه كان يأتي صبيان الكتاب، فيعرض عليهم حديثه كي لا ينسى».

❁ ❁ ❁

وفيه أنه بلغ بهم من العناية بالمذاكرة أنهم كانوا يحدثون به من لا يعنيه؛ أو لا ينتفع به، والمراد به أن تلوكه ألسنتهم وتعتاده فيكون أحضر له عند الحاجة، ويكون قد راعى حاجته واتخذ أسلوباً جمع فيه بين تأديب الصبيان وتعليمهم الاستماع وتألفهم بالاجتماع، حتى يثبت مسموعه ويستحضر محفوظه.

وهذه عادة مشهورة استعملها الخطباء والمعلمون في تقويم ألسنتهم وتعويدها على ارتجال الكلمات المناسبة بغير تهيب للحضور، وروى ابن عبد البر عن إبراهيم النخعي

---

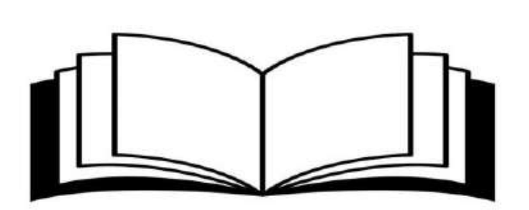
(١) المصنف لابن أبي شيبة (٥/٢٨٦)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص١٩٤)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٤٢٨)

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٢٩٢)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٤٢٤)

قوله[1]: «إذا سمعتَ حديثاً فحدث به حين تسمعه، ولو أنْ تحدث به من لا يشتهيه؛ فإنه يكون كالكتاب في صدرك». وفيه عنه قال[2]: «إنه ليطول علي الليل حتى أصبح فألقاهم فربما أدسه بيني وبين نفسي أو أحدث به أهلي. قال أبو أسامة: يعني بقوله أدسه يقول: أحفظه».

وهذه طريقة يستعملها من كُلف بأمر شفهي خشي فواته أو الذهول عنه؛ فتراه يردده بينه وبين نفسه، ولربما ألقاه على من لا يعنيه بغرض تثبيته في ذهنه.

إلا أن هذا الأمر قد لا ينفع طلاب العلم ممن يفتقرون إلى قوة ضبط الصدر، والأولى والأحوط لمثل هؤلاء أن يحرصوا على كتابة الفائدة أولاً، ثم يستعملوا هذه الطريقة لتقوية الاستحضار وتنشيط الذهن، ولقد كان السلف أقدر وأقوى ضبطاً فما روي عنهم من هذا القبيل إنما هو لأنهم كانوا أوثق بقدرتهم، مع عدم إهمال جانب الكتابة منهم.



---

(١) جامع بيان العلم (١/٤٢٥)

(٢) جامع بيان العلم (١/٤٢٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٤ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن فضيل عن عطاء عن أبي البختري عن حذيفة قال: إن أصحابي تعلموا الخير وأنا أتعلم الشر. قيل: وما يحملك على هذا؟ قال: إنه من تعلم مكان الشر يتقه.

إسناده ضعيف فيه علتان: عطاء هو ابن السائب وكان قد اختلط؛ وابن فضيل ممن روى عنه بعد اختلاطه، وأبو البختري فلم يدرك حذيفة رضي الله عنه[١].

ومن طريق ابن فضيل رواه: أبو عبد الله مُحَمَّد بن سعد بن منيع، وأبو إسماعيل الهروي، وكمال الدين ابن العديم[٢].

والأثر فصحيح رواه البخاري في الصحيح، وابن أبي شيبة في المصنف، ونعيم بن حماد في الفتن[٣]، من طريق قيس بن أبي حازم عنه رضي الله عنه. ونحوه عند البزار[٤].

ورويناه في الصحيح[٥] بسياق أتم وفيه قال: «كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: نعم. فقلتُ: هل

---

(١) ذكره المزي في تهذيب الكمال (٣٢/١١)، والعلائي في جامع التحصيل (ص١٨٣)

(٢) الطبقات الكبير لابن سعد (٢٥٢/٤)، ذم الكلام للهروي (٨٣/٤)، بغية الطلب في تأريخ حلب لابن العديم (٢١٥٠/٥)

(٣) صحيح البخاري (٣٦٠٧)، مصنف ابن أبي شيبة (٤٨٦/٧)، الفتن لنعيم بن حماد (٣٦/١)

(٤) مسند البزار (٢٢١/٧و٣٤٢)

(٥) صحيح البخاري (٧٠٨٤)، وصحيح مسلم (١٨٤٧)

بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن. قلت: وما دخنه؟ قال: قوم يستنون بغير سنتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر. فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها. فقلت: يا رسول الله، صفهم لنا، قال: نعم، قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا. قلت: يا رسول الله، فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك».

❀ ❀ ❀

قوله: (**إن أصحابي تعلموا الخير**) أراد بأصحابه جيله الذين شاركوه صحبة نبي الله ﷺ، أو عموم صحابة رسول الله ﷺ، لهذا كان تعبيره الذي في الصحيحين: «كان الناس»، و(**تعلموا الخير**) أي تتبعوا وسألوا عن طرق الخير التي تقربهم إلى الله.

قوله: (**وأنا أتعلم الشر**) جاء موضحاً في رواية الصحيحين أنه كان يسأل عن الفتن والشرور؛ فيكون المراد بالشر: «ما يكون في الدنيا من الفتن ومن عقوبات ذلك في الآخرة»[١]، قال الطيبي[٢]: «أي: الفتنة ووهن عرى الإسلام واستيلاء الضلال وفشو البدعة. والخير عكسه». ويدخل فيه السؤال عن المعصية كما قال الملا علي القاري[٣].

(١) التوضيح لابن الملقن (٢٠/١٨٨)، والفتح لابن حجر (١٣/٣٥)

(٢) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (١١/٣٤٠٤)

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٨/٣٣٨٠)

وليس المراد أنه كان يفوت طلب الخير فقد ورد قوله معللاً: «وعرفت أن الخير لن يسبقني»[1]، وفي رواية: «وأعلم أن الخير لن يفوتني»[2]، ولهذا كان أمين وصاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم في المنافقين؛ والذين لا يعرف أسماءهم سواه، وقد قال أبو الدرداء رضي الله عنه لعلقمة: «أليس فيكم أو منكم [يعني أهل الكوفة] صاحب السر الذي لا يعلمه غيره»[3]، «وكان عمر ينظر إليه عند موت من مات منهم، فإن لم يشهد جنازته حذيفة لم يشهدها عمر»[4].

قوله: **(قيل: وما يحملك على هذا؟)** سؤال يتضمن طلب إزالة الإشكال الذي داخلهم من غرابة صنيعه رضي الله عنه في اختياره لنفسه خلاف ما يطلبه الناس في العادة. وفي رواية أبي داود[5]: «فأحدقه القوم بأبصارهم، فقال: إني قد أرى الذي تنكرون».

فقال: **(إنه من تعلَّم مكان الشر يتقه)** وفي رواية: (مخافة أن يدركني)، والمراد أن طلب معرفة مكان الشر هو من وسائل العمل على تجنبه، فإن من لا يعرف الخير من الشر اشتبه عليه في مواطن وأحوال. وأخذ هذه الحكمة أبو فراس الحمداني فقال[6]:

---

(١) مسند أحمد (٣١٦/٣٨)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤٤٧/٧)

(٢) معجم الطبراني الأوسط (٢٢٦/٧)، ومستدرك الحاكم (٤٧٨/٤)

(٣) رواه البخاري (٣٧٤٣)

(٤) الاستيعاب لابن عبد البر (٣٣٥/١)، وانظر أسد الغابة (٤٦٨/١)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٦٨٦/١)

(٥) سنن أبي داود (٢٩٦/٦)

(٦) وهو في ديوانه (ص٣٥٢) (ف/٣٦٩) بشرح الدويهي. دار الكتاب العربي. ١٤١٤هـ. وفي الحماسة المغربية لأبي العباس الجراوي (١٢٥٣/٢). وذكره بغير نسبة: الغزالي في الإحياء (٧٧/١)، وابن الجوزي في كشف المشكل (٣٨٤/١).

عَرَفْتُ الشَّرَّ لَا لِلشَّرْرِ ... لَكِنْ لِتَوَقِّيهِ

وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ ... مِنَ النَّاسِ يَقَعُ فِيهِ

ويروى عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: «قد علمتُ ورب الكعبة متى تهلك العرب؟! فقام إليه رجل من المسلمين فقال: متى يهلكون يا أمير المؤمنين؟ قال: حين يسوس أمرهم من لم يعالج أمر الجاهلية، ولم يصحب الرسول صلى الله عليه وسلم»[١].

يريد ﷺ أن من جرب الفاقة قدَّر النعمة، ومن ولد في النعم استهون خطر النقم.

ولهذا فإن «الذي يذوق الشر والخير ويعرفهما، يكون حبه للخير وبغضه للشر أعظم ممن لا يعرف إلا الخير»[٢]، «والداخل في الشيء لا يرى عيوبه، والخارج منه الذي لم يدخل فيه لا يرى عيوبه، ولا يرى عيوبه إلا من دخل فيه، ثم خرج منه، ولهذا كان الصحابة الذين دخلوا في الإسلام بعد الكفر خيراً من الذين ولدوا في الإسلام»[٣]، «وهذا حال كثير ممن نشأ في عافية الإسلام وما عرف ما يعارضه ليتبين له فساده، فإنه لا يكون في قلبه من تعظيم الإسلام مثل ما في قلب من عرف الضدين»[٤].

---

(١) رواه أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٤١٠)، ومحمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٦/١٨٠)، والحاكم في المستدرك (٤/٤٧٥) وصححه، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠/٢٨). وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (٧/٢٤٣)، ورجاله ثقات.

(٢) اقتباس من كتاب منهاج السنة لابن تيمية (٤/٥٩٠)

(٣) من كلام ابن القيم في كتاب الجواب الكافي (ص٢١٤)

(٤) من كلام ابن تيمية في كتاب درء تعارض العقل والنقل (٥/٢٥٩)

قال ابن القيم[١]: «وهذا لأنه إذا لم يعرف الجاهلية والشرك، وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره، ودعا إليه وصوبه وحسنه، وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية، أو نظيره، أو شر منه، أو دونه، فينقض بذلك عرى الإسلام عن قلبه، ويعود المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ويكفر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد» أ.هـ.

وفي موضع آخر يقول[٢]: «كان الصحابة أعرف الأمة بالإسلام وتفاصيله وأبوابه وطرقه وأشد الناس رغبة فيه ومحبة له وجهاداً لأعدائه وتكلماً بأعلامه بالأمة وتحذيراً من خلافه، لكمال علمهم بضده. فجاءهم الإسلام وكل خصلة منه مضادة لكل خصلة مما كانوا عليه فازدادوا له معرفة وحباً وفيه جهاداً بمعرفتهم بضده. وذلك بمنزلة من كان في حصر شديد وضيق ومرض وفقر وخوف ووحشة فقيض الله له من نقله منه الى فضاء وسعة وأمن وعافية وغنى وبهجة وسرور فإنه يزداد سروره وغبطته ومحبته بما نقل اليه بحسب معرفته بما كان فيه، وليس حال هذا كمن ولد في الأمن والعافية والغنى والسرور، فإنه لم يشعر بغيره، وربما قيضت له أسباب تخرجه عن ذلك إلى ضده وهو لا يشعر، وربما ظن أن كثيراً من أسباب الهلاك والعطب تفضي به إلى السلامة والأمن والعافية، فيكون هلاكه على يدي نفسه وهو لا يشعر. وما أكثر هذا الضرب من الناس، فإذا عرف الضدين وعلم مباينة الطرفين وعرف أسباب الهلاك على التفصيل كان أحرى أن تدوم له النعمة مالم يؤثر أسباب زوالها على علم» أ.هـ.

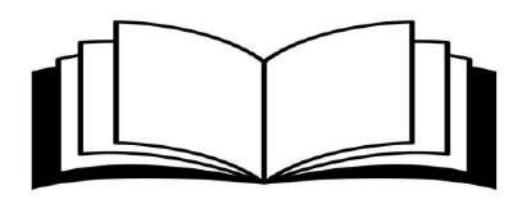
---

(١) مدارج السالكين (٣٥١/١)

(٢) مفتاح دار السعادة (٢٩٥/١)

وفي ذكره علامات علماء الآخرة يقول أبو حامد الغزالي[١]: «ومنها أن يكون أكثر بحثه عن علم الأعمال وعما يفسدها ويشوش القلوب ويهيج الوسواس ويثير الشر فإن أصل الدين التوقي من الشر» أ.هـ.

وقال علي القاري[٢]: «وهذا الطريق هو مختار الحكماء وكثير من الفضلاء أن رعاية الاحتماء أولى في دفع الداء من استعمال الدواء، وأن التخلية مقدمة على التحلية، وفي كلمة التوحيد إشارة إلى ذلك حيث نفى السوى ثم أثبت المولى، بل مدار جل معرفة الله سبحانه على النعوت التنزيهية، كقوله تعالى ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، دون الصفات الثبوتية لظهور وجودها في خالق الأشياء بالضرورة العقلية» أ.هـ. والله الموفق لكل خير.



(١) إحياء علوم الدين (١/٧٧)

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/٣٣٨٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٥ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا موسى بن علي عن أبيه قال: كان زيد بن ثابت إذا سأله رجل عن شيء قال: آلله لكان هذا؟ فإنْ قال: نعم، تكلم فيه، وإلا لم يتكلم.

سنده صحيح إن شاء الله، وموسى هو ابن علي بن رباح اللخمي. ورواه من طريق المصنف: البغوي، والخطيب، وابن عبد البر، وابن عساكر(١).

وتابع اللخمي: ابن شهاب الزهري عند الدارمي والخطيب(٢) قال: «بلغنا أن زيد بن ثابت الأنصاري رضوان الله عليه، كان يقول إذا سئل عن الأمر: أكان هذا؟ فإن قالوا: نعم، قد كان، حدث فيه بالذي يعلم والذي يرى، وإن قالوا: لم يكن، قال: فذروه حتى يكون». وتابعه أبو الزناد عن خارجة بن زيد به، عند الخطيب، وابن بطة(٣).

❁ ❁ ❁

الأثر يصور حذر السلف من الخوض في القول بالرأي، فإنْ لم يكن من الحوادث ما يستدعي إعمال المجتهد فكره في تنزيل النصوص وجمع القرائن بحسب الحال المسؤول

---

(١) في معجم الصحابة للبغوي (٢/٤٧٣)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٤)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢/١٠٦٨)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٩/٣٢٩)

(٢) سنن الدارمي (١/٢٤٣)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٣)

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٣)، الإبانة الكبرى لابن بطة (١/٤٠٩)

عنها، ثم الخروج بنتيجة بحسب ما يؤديه اجتهاده ورأيه إليها، وإلا لم يتكبد مشقة الإدلاء بالرأي، وهو مع ذلك ربما أصاب أو أخطأ، في حين أن غيره قد يعارضه فيرى غير ما رآه. وهذا ما كرهه السلف من الرأي، فتكلف مثل هذا لا يلج أحدهم فيه مالم يجد منه بداً، أما والمسألة فرضية فلا.

وقد ذكر المصنف في الكتاب عدداً من الآثار نأتي على تخريجها في موضعها إن شاء الله، ومما لم يذكره ما رواه الخطيب[١] بسند منقطع أن عمر خرج على الناس فقال: «أحرج عليكم أن تسألوا عما لم يكن، فإنَّ لنا فيما كان شغلاً»، وبسند ضعيف عن ابن عمر[٢]: قال: «لا تسألوا عما لم يكن فإني سمعت عمر يلعن السائل عما لم يكن»، وعن الشعبي[٣] قال: «سئل عمار عن مسألة، فقال: هل كان هذا بعد؟ قالوا: لا، قال: فدعونا حتى يكون، فإذا كان تجشمناه لكم»، وعن موسى بن علي اللخمي[٤]: «أنه سأل ابن شهاب عن شيء فقال ابن شهاب: ما سمعت فيه بشيء وما نزل بنا. فقلت: إنه قد نزل ببعض إخوانك، فقال: ما سمعت فيه بشيء وما نزل بنا، وما أنا بقائل فيه شيئاً».

وروى البيهقي عن طاوس عن عمر ﷺ قال: «لا يحل لكم أن تسألوا عما لم يكن فإنه قد قضى فيما هو كائن»، وعن شريح عنه ﷺ قال: «إياكم وهذه العضل فإنها إذا نزلت بعث الله لها من يقيمها أو يفسرها»[٥].

---

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٢)

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٢)، والحديث يأتي في كتابنا برقم (١٤٤).

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٥)

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٥)

(٥) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٢٢٥-٢٢٧)، وأثر عمر يأتي إن شاء الله تعالى في الكتاب برقم

وساق ابن مفلح[1] أقولاً عن السلف في هذا، ومنها أنهم كانوا يوجهون السائل إلى طلب علم ما يجهل من المسائل العلمية المشهورة، وورد في هذا بعض المرفوعات نأتي عليها في الكلام على المرفوع من هذا الباب. ونذكر وجه من منع ومن أجاز بحول الله تعالى وقوته.



(١٢٥)

([1]) الآداب الشرعية (٢/٦٩-٧٤)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٦ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الملك بن أبجر عن الشعبي عن مسروق قال: سألتُ أُبي بن كعب عن شيء فقال: أكان بعد؟ قلت: لا، قال: فأجمنا حتى يكون فإذا كان اجتهدنا لك رأينا.

إسناده صحيح، عبد الرحمن هو ابن مهدي وسفيان هو الثوري. ومن طريق المصنف رواه: الخطيب، وابن عبد البر[١]. ورواه من طريق سفيان: ابن سعد، وابن عبد البر، وابن بطة[٢].

وتابع ابنَ أبجر في الشعبي: فراس بن يحيى الهمداني عند الدارمي[٣] وفيه قال مسروق: «كنت أمشي مع أبي بن كعب ﷺ فقال فتى: ما تقول يا عماه كذا وكذا؟ قال: يا ابن أخي، أكان هذا؟ قال: لا، قال: فأعفنا حتى يكون».

وأرسله الشعبي بلفظٍ قريب عند الدارمي[٤] قال: «استفتى رجل أبي بن كعب فقال: يا أبا المنذر ما تقول في كذا وكذا؟ قال: يا بني أكان الذي سألتني عنه؟ قال: لا، قال: أما لا، فأجلني حتى يكون فنعالج أنفسنا حتى نخبرك».

❀ ❀ ❀

---

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٤)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/٨٥١)

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣/٤٦٤)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢/١٠٦٥)، الإبانة الكبرى لابن بطة (١/٤٠٨)

(٣) سنن الدارمي (١/٢٥٥) بسند صحيح.

(٤) سنن الدارمي (١/٢٥٥) وسنده صحيح إليه.

قوله: (**فأجمنا حتى يكون**)، وفي اللفظ الآخر (فاعفنا حتى يكون)، وفي آخر (فأجلني حتى يكون). ولم أجد من المعاني لأجم ما يناسب موضعها من هذا السياق، فإن الأجم: «لا يخلو من التجمع والشدة. فأما التجمع فالأجمة، وهي منبت الشجر المتجمع كالغيضة... وأما الشدة فقولهم: تأجم الحر، اشتد. ومنه أجمت الطعام مللته. وذلك أمر يشتد على الإنسان»[1]، قال الجوهري[2]: «أجمت الطعام بالكسر، إذا كرهته من المداومة عليه، فأنا آجم»، «وأجمتُ الكلام: كرهته»[3].

ومنه أيضاً مانقله الأزهري[4] عن «الكسائي: أجم الأمر وأحم إذا حان وقته. وقال الفراء: أحم قدومهم: دنا، ويقال: أجم. شمر عن أبي عمرو: وأحم وأجم: دنا»، وفي كتاب ابن السكيت[5]: «ويقال: قد أجم الأمر، إذا دنا وحضر»، وفي كتاب أبي علي القالي البارع في اللغة[6]: «قال أبو زيد: أجم خروجنا إجماماً إذا أزف ودنا وقرب. وقرب. وأجم الأمر إجماماً إذا دنا وحضر»، لذا فالأقرب في ظني وبحسب قصور بحثي وضآلة علمي كون الكلمة مصحفة ولعلها من لفظ التأجيل كما في الرواية الأخرى،

---

(١) معجم المقاييس لابن فارس (٦٥/١)

(٢) الصحاح للجوهري (١٨٥٨/٥)

(٣) مجمل اللغة لابن فارس (ص٨٨)، انظر أيضاً: تهذيب اللغة للأزهري (١٥٤/١١)، وجمهرة اللغة لابن دريد (١٠٨٨/٢)، والنهاية لابن الأثير (٢٦/١)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (١١/٤)

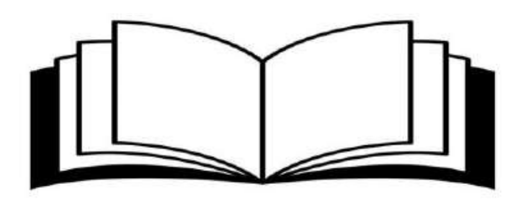
(٥) إصلاح المنطق لابن السكيت (ص١٩١)

(٦) البارع في اللغة للقالي (ص٥٩٧)

والله تعالى أعلم.

لكن ربما تكون من الترك والراحة بمعنى اتركنا وأرحنا[١]، «والجمام بالفتح: الراحة ... وأجم الفرس، إذا ترك أن يركب»[٢]، «ويقال: أجم نفسك يوماً أو يومين أي أرحها»[٣]، «وجم الفرس يجم ويجم جماً وجماماً وأجم: تُرك فلم يركب فعفا من تعبه»[٤]، «وأجْمَمَت المِاء: تركته يجْتَمع»[٥].

قوله: (**اجتهدنا لك رأينا**) أي أجهدنا فكرنا لنخرج برأي قريب من مراد الشارع بحسب الأصول الشرعية والأدلة والعامة. والله تعالى أعلم.



(١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣٠١/١)
(٢) الصحاح للجوهري (١٨٩٠/٥)
(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٢٧٥/١٠)
(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٣٠/٧)
(٥) المخصص لابن سيده (٣٦٥/٤)، ومعجم ديوان الأدب للفارابي (١٨٥/٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن ثنا مالك عن الزهري عن سهل بن سعد قال: كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها.

سنده صحيح، وهو جزء من حديث طويل خرجاه في الصحيحين[١]، وخرجه غيرهما[٢] ضمن حديث اللعان المشهور. ورواه مقتطعاً كما فعل المصنف: أحمد، وغيره[٣].

وله شاهد من حديث أبي رزين عند الطبراني[٤] بسند فيه ضعف. وفي لفظ لابن عبد البر في جامع بيان العلم[٥] من طريق ابن المصنف عنه به بإبدال لفظ (كره) بـ: (لعن).

❀ ❀ ❀

(١) صحيح البخاري (٤٧٤٥)، وصحيح مسلم (١٤٩٢)

(٢) هو في موطأ مالك رواية الليثي (٥٦٦/٢)، ورواه: الشافعي في الأم (١٣٤/٥و٣٠٧)، وأحمد في المسند (٤٩٩/٣٧)، وأبو داود في السنن (٥٦٠/٣)، والنسائي في الكبرى (٢٥٢/٥)، وابن حبان في الصحيح (١١٥/١٠)، والطبراني في كبير معاجمه (١١٣/٦-١١٩ و١٤١)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٠٦/٤)، والبيهقي في الكبرى (٣٩٨/٧-٤٠٠)، والخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل (٣٠٢/١-٣١١)، وفي الأسماء المبهمة (٢٠٨/٣)، والبغوي في شرح السنة (٢٥٠/٩)

(٣) مسند أحمد (٤٨٤/٣٧و٤٩٥)، الخطيب في الفقيه والمتفقة (١١/٢)، وابن الأعرابي في معجمه (٨٧٤/٢)، وأبو بكر القطيعي في جزء الألف دينار (ص١٠٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٠٥٨/٢)

(٤) المعجم الأوسط للطبراني (٨٨/٨)

(٥) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١٠٥٧/٢)

وقد ورد النهي عن كثرة سؤال النبي صلى الله عليه وسلم [١]، وعن الأشياء قبل كونها في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٠١) قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾.

قال ابن كثير[٢]: «أي: وإن تسألوا عن تفصيلها بعد نزولها تبين لكم، ولا تسألوا عن الشيء قبل كونه فلعله أن يحرم من أجل تلك المسألة» أ.هـ. وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته»[٣].

وكل هذه النصوص فيها التوجيه بترك استعجال الاستفصال عما لم ينزل من الأحكام زمان الوحي، والعمل بما شُرع، والاكتفاء به، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج، فحجوا، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو قلتُ: نعم لوجبتْ، ولما استطعتم. ثم قال: ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه»[٤].

---

[١] من حديث المغيرة بن شعبة في البخاري (١٤٧٧)، ومسلم (٥٩٣)، ومن حديث أبي هريرة رواه مسلم (١٧١٥)

[٢] تفسير ابن كثير (٣٨٠/١)

[٣] صحيح البخاري (٧٢٨٩)، وصحيح مسلم (٢٣٥٨)

[٤] لفظ مسلم (١٣٣٧)، ورواه البخاري (٧٢٨٨) بغير ذكر القصة

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه[١]: أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير، فصلى رسول صلى الله عليه وسلم فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم، فقال ﷺ: «ما زال بكم الذي رأيتُ من صنيعكم حتى خشيتُ أن يكتب عليكم، ولو كتب عليكم ما قمتم به، فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة».

و"الأصل في هذا أنهم كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء ويلحون فيها فينزل تحريمها"[٢]، وعن ابن عباس رضي الله عنه قال[٣]: «أحل الله حلالاً، وحرم حراماً، وسكت عن أشياء فما سكت عنه فهو عفو عنه».

قال أبو بكر البيهقي: "وقد كره بعض السلف للعوام المسألة عما لم يكن ولم ينص به كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا أثر ليعملوا عليه إذا وقع، وكرهوا للمسؤول الاجتهاد فيه قبل أن يقع لأن الاجتهاد إنما أبيح للضرورة، ولا ضرورة قبل الواقعة فينظر اجتهادهم عند الواقعة فلا يغنيهم ما مضى من الاجتهاد ... وبلغني عن أبي عبد الله الحليمي رحمه الله أنه أباح ذلك للمتفقهة الذين غرض العالم من جوابهم تنبيههم وإرشادهم إلى طريق النظر والإرشاد لا ليعملوا"، قال: "وعلى هذا الوجه وضع الفقهاء مسائل المجتهدات وأجروا بآرائهم فيها لما في ذلك من إرشاد المتفقهة وتنبيههم على كيفية الاجتهاد"[٤]

---

(١) صحيح البخاري (٧٣١)، ومسلم (٧٨١)

(٢) التمهيد لابن عبد البر (٢٩٠/٢١)

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٩/٤)، وسنن أبي داود (٦١٨/٥)، ويروى مرفوعاً.

(٤) المدخل إلى السنن الكبرى (ص٢٢٣-٢٢٨)

أ.هـ.

وقال ابن عبد البر: «وأما قوله: وكثرة السؤال، فمعناه عند أكثر العلماء التكثير في السؤال من المسائل والنوازل والأغلوطات وتشقيق المولدات». قال: «وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره كثرة المسائل ويعيبها. والانفكاك عندي من هذا المعنى والانفصال من هذا السؤال والإدخال: أن السؤال اليوم لا يُخاف منه أن ينزل تحريم ولا تحليل من أجله، فمن سأل مستفهماً راغباً في العلم ونفي الجهل عن نفسه باحثاً عن معنى يجب الوقوف في الديانة عليه، فلا بأس به، فشفاء العي السؤال. ومن سأل معنتاً غير متفقه ولا متعلم فهذا لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره»[1] أ.هـ.

وأوسع الخطيب الكلام في المسألة فقال[2]: «أما كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل فإنما كان ذلك إشفاقاً على أمته ورأفة بها وتحنناً عليها وتخوفاً أن يحرم الله عند سؤال سائل أمراً كان مباحاً قبل سؤاله عنه فيكون السؤال سبباً في حظر ما كان للأمة منفعة في إباحته فتدخل بذلك المشقة عليهم والإضرار بهم» أ.هـ.

ثم ذكر بعض أدلة النهي السالف ذكرها أعلاه، وقال: «وهذا المعنى قد ارتفع بموت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستقرت أحكام الشريعة فلا حاظر ولا مبيح بعده، ويدل على جواز السؤال عما لم يكن: ...»، واستدل بحديث رافع بن خديج لما سأل رسول الله

(١) التمهيد لابن عبد البر (٢١/٢٨٩-٢٩٢)

(٢) الفقيه والمتفقه (٢/١٥-٣٦)

صلى الله عليه وسلم فقال[١]: «إنا نرجو – أو نخاف – أن نلقى العدو غداً وليس معنا مدى، أفنذبح بالقصب؟ فقال صلى الله عليه وسلم: ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل، ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة».

قال أبو بو بكر الخطيب: «فلم يعب رسول الله صلى الله عليه وسلم مسألة رافع عما لم ينزل به لأنه قال: غداً، ولم يقل له: لم سألت عن شيء لم يكن بعد، وكذلك الحديث الآخر».

وساق حديث سؤال سلمة بن يزيد الجعفي[٢] لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله، فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة، فجذبه الأشعث بن قيس، وقال ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم».

ثم قال الخطيب: «فلم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرجل من مسألته ولا أنكرها عليه بل أجابه عنها من غير كراهة، وفي الآثار نظائر كثيرة لما ذكرناه. وأما تحريج عمر في السؤال عما لم يكن، ولعنه من فعل ذلك فيحتمل أن يكون قصد به السؤال على سبيل التعنت والمغالطة لا على سبيل التفقه وابتغاء الفائدة، ولهذا ضرب صبيغ بن عسل ونفاه وحرمه رزقه وعطاءه لما سأل عن حروف من مشكل القرآن فخشي عمر أن يكون قصد بمسألته ضعفاء المسلمين في العلم ليوقع في قلوبهم التشكيك والتضليل بتحريف القرآن عن نهج التنزيل وصرفه عن صواب القول فيه إلى فاسد التأويل، ومثل

(١) رواه البخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨)

(٢) هو في مسلم (١٨٤٦)، ولفظ الخطيب فيه غرابة.

هذا قد ورد عن رسول الله ﷺ النهي عنه والذم لفاعله».

قال: «وقد روي عن عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب وغيرهما من الصحابة أنهم تكلموا في أحكام الحوادث قبل نزولها وتناظروا في علم الفرائض والمواريث، وتبعهم على هذه السبيل التابعون ومن بعدهم من فقهاء الأمصار، فكان ذلك إجماعاً منهم على أنه جائز غير مكروه ومباح غير محظور وأما حديث زيد بن ثابت، وأبي بن كعب، وعمار بن كعب، وعمار بن ياسر، فإنه محمول على أنهم توقوا القول برأيهم خوفاً من الزلل وهيبة لما في الاجتهاد من الخطر، ورأوا أن لهم عن ذلك مندوحة فيما لم يحدث من النوازل وأن كلامهم فيها إذا حدثت تدعوا إليه الحاجة فيوفق الله في تلك الحال من قصد إصابة الحق، وقد روي عن معاذ بن جبل نحو هذا القول».

وأسند إلى الصلت بن راشد[١] قال: «سألت طاووساً عن شيء فقال: أكان هذا؟ قلت: نعم، قال: آلله الذي لا إله إلا هو؟ قال: قلت: الله الذي لا إله إلا هو قال: إن أصحابنا يحدثوننا عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال: أيها الناس، لا تعجلوا بالبلاء قبل نزوله فيذهب بكم ههنا وههنا وإنكم إن لم تفعلوا – أي لم تعجلوا بالبلاء قبل نزوله – لم ينفك المسلمون أن يكون فيهم من إذا سُئل سدد، أو قال: وفق»

قال: «وهذا فعل أهل الورع والمشفقين على دينهم ولأجل ما ذكرناه كان خلق من الصحابة والتابعين إذا سئل أحدهم عن حكم حادثة حاد عن الجواب وأحال على غيره»، قال: «وهكذا كان إمساك ابن شهاب عن الكلام في حادثة لم تنزل به، وإن

---

(١) ورواه الدارمي في السنن (٢٥٦/١)، بسند صحيح، والبيهقي في المدخل (ص٢٢٦).

كانت نزلت بغيره، وما حكى مالك عن أهل المدينة من الإكثار في المسائل، كل ذلك خوف الزلل في الرأي، ورأوا أن الناس يقتدون بهم ويقلدونهم أمر دينهم ويحتجون بأقوالهم، فإذا: علم الواحد منهم أن جوابه ينفذ فيما سئل عنه بالتحليل أو التحريم حمل نفسه في المسألة التي سئل عنها من شدة معالجتها والاستقصاء في إدراك حقيقتها على ما كان غير خائف منه لو قصر فيه قبل نزولها والسؤال عنها، ومن قلد أمر الدين واستفتي من المجتهدين، فخطر زلته عظيم، وهو الذي تخوفه رسول الله ﷺ على أمته».

ثم ذكر آثاراً وأحاديثاً في تعظيم زلة العالم، ونقل نقلا طويلاً عن المزني فيه ما قد لخصه هو أعلاه.

وحمل بعضهم تلك الأدلة على الرأي كما قال برهان الدين البقاعي[1] فقال: «ومنه كره الرأي وتكلف توليد المسائل لأنه شغل عن علم التأصيل وتعرض لوقوعه».

قال أبو عمر[2]: «اختلف العلماء في الرأي المقصود إليه بالذم والعيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه ﷺ وعن التابعين لهم بإحسان فقالت طائفة: الرأي المذموم هو البدع المخالفة للسنن في الاعتقاد كرأي جهم وسائر مذاهب أهل الكلام؛ لأنهم قوم استعملوا قياسهم وآراءهم في رد الأحاديث... وقال آخرون وهم جمهور أهل العلم: الرأي المذموم في هذه الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه والتابعين هو: القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون،

---

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٣٦١/١)

(٢) جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٠٥٢/٢-١٠٨٧)

والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات ورد الفروع والنوازل بعضها على بعض قياساً دون ردها على أصولها والنظر في عللها واعتبارها، فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل وفرعت وشققت قبل أن تقع، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن، قالوا: وفي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل السنن، والبعث على جملها وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ومن كتاب الله عز وجل ومعانيه واحتجوا على صحة ما ذهبوا إليه من ذلك بأشياء»، وتوسع في سوق أقوال السلف في هذا الباب فأوعب في ذلك.

وأطال النفس في الكلام على الحديث أبو الفرج عبد الرحمن ابن رجب في جامع العلوم والحكم، ولنفاسته لم أجد بداً من نقله قال[1]: «فدلَّت هذه الأحاديث على النهي عن السؤال عمَّا لا يُحتاج إليه مما يسوء السائلَ جوابُه مثل: سؤال السائل هل هوَ في النار أو في الجنة، وهل أبوه من ينتسب إليه أو غيره، وعلى النهي عن السؤال على وجه التعنت والعبث والاستهزاء كما كان يفعلُه كثيرٌ من المنافقين وغيرهم. وقريبٌ من ذلك سؤالُ الآيات واقتراحُها على وجه التعنتِ، كما كان يسأله المشركون وأهل الكتاب، وقد قال عكرمة وغيرُه: إنَّ الآية نزلت في ذلك. ويقرب من ذلك السؤالُ عما أخفاه الله عن عباده، ولم يُطلعهم عليه، كالسؤال عن وقتِ الساعة، وعن الروح. ودلَّت أيضاً على نهي المسلمين عن السؤال عن كثيرٍ من الحلالِ والحرام مما يُخشى أنْ يكون السؤال سبباً لنزول التشديد فيه، كالسُّؤال عَنِ الحجِّ: هل يجب كلَّ عامٍ أم لا».

---

(1) جامع العلوم والحكم لابن رجب (١/٢٥٣-٢٦٧)

قال: «ولم يكن النَّبي صلى الله عليه وسلم يُرخص في المسائل إلاَّ للأعرابِ ونحوهم من الوُفود القادمين عليه يتألَّفهم بذلك، فأمَّا المهاجرون والأنصار المقيمون بالمدينة الذين رسخ الإيمان في قلوبهم فنُهُوا عن المسألة».

وذكر أحاديثاً منها حديث أنس رضي الله عنه في مسلم[1] قال: «نهينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع».

قال ابن رجب: «وقد كان أصحابُ النَّبي صلى الله عليه وسلم أحياناً يسألونه عن حكم حوادث قبل وقوعها لكن للعمل بها عند وقوعها... ولكن بعضَ الناس يزعمُ أنَّ ذلك كان مختصاً بزمن النَّبي صلى الله عليه وسلم لما يخشى حينئذ من تحريم ما لم يُحرم، أو إيجاب ما يشقُّ القيام به، وهذا قد أمن بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ولكن ليس هذا وحده هو سببَ كراهة المسائل، بل له سببٌ آخر، وهو الذي أشارَ إليه ابنُ عباس في كلامه الذي ذكرنا بقوله: ولكن انتظرُوا، فإذا نزل القرآن، فإنَّكم لا تَسألونَ عن شيءٍ إلا وجدتم تبيانه.

ومعنى هذا: أنَّ جميعَ ما يَحتاجُ إليه المسلمون في دينهم لابدَّ أنْ يُبينه الله في كتابه العزيز، ويبلِّغ ذلك رسوله عنه، فلا حاجةَ بعدَ هذا لأحدٍ في السؤال، فإنَّ الله تعالى أعلمُ بمصالح عباده منهم، فما كان فيه هدايتُهم ونفعُهُم، فإن الله لابدَّ أنْ يبيِّنه لهمُ ابتداءً من غيرِ سؤال، كما قال: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾، وحينئذ فلا حاجة إلى السُّؤال عن شيءٍ، ولا سيما قبل وقوعه والحاجة إليه، وإنَّما الحاجة المهمة إلى فهم ما

---

[1] صحيح مسلم (١٢)

أخبر الله به ورسوله، ثمَّ اتباع ذلك والعمل به، وقد كان النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم يُسأل عن المسائل فيحيل على القرآن».

قال: «فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام أنْ يبحث عمَّا جاء عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثم يجتهد في فهم ذلك والوقوف على معانيه، ثم يشتغل بالتصديقِ بذلك إنْ كان من الأمور العلمية، وإنْ كان من الأمور العملية، بذل وسْعَهُ في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر، واجتناب ما يُنهى عنه، وتكون همَّته مصروفة بالكلية إلى ذلك لا إلى غيره. وهكذا كان حال أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم بإحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة، فأما إنْ كانت همةُ السامع مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع وقد لا تقع، فإنَّ هذا مما يدخل في النَّهي، ويثبط عن الجد في متابعة الأمر، وقد سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر، فقال له: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يستلمه ويقبِّلُه، فقال له الرجل: أرأيت إنْ غُلبت عليه؟ أرأيت إنْ زوحمتُ؟ فقال لهُ ابن عمر: اجعل أرأيت باليمن، رأيتُ النَّبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبِّلُه. خرَّجه الترمذي[١]. ومراد ابن عمر أنَّه لا يكن لك هم إلا في الاقتداء بالنَّبي صلى الله عليه وسلم ولا حاجة إلى فرض العجز عن ذلك أو تعسره قبل وقوعه فإنَّه قد يفتر العزم على التَّصميم على المتابعة، فإنَّ التفقه في الدِّين والسُّؤال عن العلم إنَّما يحمد إذا كان للعمل لا لِلمراء والجدال».

---

(١) سنن الترمذي (٢٠٧/٢)، وهو في صحيح البخاري (١٦١١)

قال: «وقد انقسم الناس في هذا الباب أقساماً: فمن أتباع أهلِ الحديث منْ سدَّ بابَ المسائل حتَّى قلَّ فقهه وعلمُه بحدود ما أنزل الله على رسوله، وصار حامل فقه غير فقيه. ومن فقهاء أهل الرأي من توسَّع في توليد المسائل قبل وقوعها ما يقع في العادة منها وما لا يقع، واشتغلوا بتكلف الجواب عن ذلك وكثرة الخصومات فيه، والجدال عليه حتَّى يتولد من ذلك افتراق القلوب، ويستقر فيها بسببه الأهواء والشحناء والعداوة والبغضاء ويقترن ذلك كثيراً بنية المغالبة وطلب العلِ والمباهاة وصرف وجوه الناس وهذا ممَّا ذمه العلماء الربانيون، ودلَّت السُّنة على قبحه وتحريمه... ومن سلك طريقة طلب العلم على ما ذكرناه، تمكَّن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالباً لأنَّ أصولها توجد في تلك الأصول المشار إليها، ولابدَّ أنْ يكون سلوك هذا الطريق خلف أئمة أهل الدين المجمع على هدايتهم» إلى آخر ما ذكره من بديع ما وفق لقوله رحمه الله تعالى.



تكميل:

وقد افترض الفقهاء أموراً كثيرة، وفي كثير منها كانت فتواهم مخالفة لفتوى من عاصر الحادثة، ومن لطيف افتراضات الفقهاء والتي وقعتْ بعد حين: اختلافهم في صحة الصلاة في أرجوحة معلقة بحبال، أو صلاة معلق في الهواء. فمن صححها قاسها

على السفينة، ومن منعها علل بعدم تمكنه عرفاً[1]، وحملها الألباني على الصلاة في الطائرة[2].

فهذه الافتراضات بغرض التعليم والتسهيل على المتعلم، وقد تشعبت الفروع والمسائل فصارت مثل هذه من متطلبات التعليم. على أن القاعدة ألا يخرج على قول المتقدم طالما في الحادثة تعلق بما سبق والله تعالى أعلم. وبالله تعالى التوفيق.



---

(١) انظر فتح العزيز شرح الوجيز للرافعي (٣/٨٠)، والمجموع شرح المهذب للنووي (٣/٢٤٢)، والشرح الكبير لابن قدامة (١/٤٧٦)، والإنصاف للمرداوي (٢/٣١٤)

(٢) السلسلة الصحيحة حديث رقم (٨٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن زبيد قال: ما سألتُ إبراهيم عن شيء قط إلا رأيت فيه الكراهية.

رجاله ثقات، عبد الرحمن هو ابن مهدي وشيخه هو الثوري. وخالف ابن مهدي: عبد الرزاق[١]، وقبيصة[٢] في الثوري، فأدخلا بينه وبين زبيد: عبد الملك، وهو ابن أبجر عند الدرامي، وابن أعين عند أبي نعيم.

وخالف الجميع علي بن قادم في سفيان فجعله من مقول أبي عبد الملك قال: أخبرنا سفيان عن عبد الملك بن أبجر عن أبيه، به[٣]. وروي أيضاً من مقول منصور بن المعتمر.

وابن مهدي أثبت ممن خالفه، وروى المقدمي[٤] عن ابن المديني قوله: «ما وجدت عبد الرحمن بن مهدي حدث عن الثوري عن شيخ له بحديث فأدخل بينهما أحداً غيره إلا حديثًا واحداً» وذكره.



(١) رواه ابن بطة في إبطال الحيل (ص٦٣)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٣٨٩/٨)، والدارمي في السنن (٢٤٧/١)، والفسوي في المعرفة والتأريخ (٦٠٥/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢٢٠/٤)

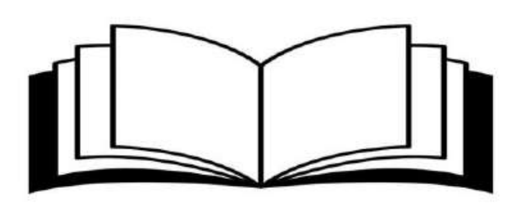
(٣) ذم الكلام لأبي إسماعيل الهروي (١٩١/٢) و(٣٩/٥)

(٤) التأريخ وأسماء المحدثين وكناهم لأبي عبد الله المقدمي (ص٢٠٨)، وعنه المزي في تهذيب الكمال (٤٤١/١٧)

قوله: (**ما سألت إبراهيم عن شيء قط إلا رأيت فيه الكراهية**) حق هذا الأثر التقدم مع ما سبقه، وفيه تورع السلف عن الفتوى وتهيبهم منها، وكراهيتهم التصدر والتسرع في الإجابة.

وقوله: (عن أي شيء قط) لا بد وأن يحمل على ما يُسأل عنه العالم من علوم الدين ومتعلقاتها، فهو لن يُسأل عن غيرها من أمور الدنيا والتجارة ونحوها لأنه إنما يطلب من العالم ما يحسنه ويمثله، ولو سئل عما يعلمه من أمور الدنيا كمن استخبر عن طريق أو دار أو خير فلن يقال فيه مثل هذا، وهو واضح.

وجاء في رواية منصور في الحلية[١]: (يقول: أرجو أن تكون وعسى)، وهو يشهد لما سبق كونه إنما يخشى الخطأ والزلل في الفتوى والله تعالى أعلم.



(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٤/٢٢٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٧٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا هشيم ثنا حجاج عن عطاء، وابن أبي ليلي عن عطاء قال: كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه فكان أبو الزبير من أحفظنا للحديث.

حجاج هو ابن أرطأة، وابن أبي ليلى هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن، وكلاهما مختلف في توثيقه، وعطاء هو ابن أبي رباح.

فلهشيم فيه عن عطاء شيخان: حجاج وابن أبي ليلى[١]. ورواه من طريق هشيم: ابن سعد، وأحمد، والدارمي، وابن أبي خيثمة، والفسوي، والبغوي، وأبو الشيخ الأصبهاني، وابن عبد البر، والخطيب[٢].



(١) بينتها رواية غير المصنف كابن سعد، وأحمد، والفسوي والبغوي وغيرهم فيما يأتي ذكر مواضعها عندهم، وأبي الوليد الباجي في التعديل والتجريح (٢/٦٤٠)، حيث لم يتكرر ذكر عطاء عندهم وفيها: "أنبأ الحجاج وابن أبي ليلى عن عطاء".

(٢) الطبقات الكبير لابن سعد (٨/٤٢)، معلقاً. العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (١/١٣٩)، سنن الدارمي (١/٤٨٤)، التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (١/٢٣٦)، المعرفة والتأريخ لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (٢/٢٣)، معجم الصحابة للبغوي (١/٤٤٥)، أبو الشيخ الأصبهاني في جزءه الذي صنفه فيما رواه أبو الزبير عن غير جابر (ص٤١)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (١٢/١٤٤)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١/٢٣٧).

وفي الأثر فضل أبي الزبير في جابر ﵁ وقد عُرف بملازمته واختصاصه بحديثه ﵁.

قوله: **(كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا)** يذكر عطاء بن أبي رباح صفة أخذه عن جابر ﵁ وكان جابر ﵁ جاور بمكة زماناً، وفيها لقاه أهلها، قال أبو القاسم البغوي[(١)]: «حدثني جدي نا هشيم أنا حجاج عن عطاء قال: جاور عندنا جابر وذكر غير واحد من أصحاب النبي ﷺ. قال أبو القاسم: وإنما سمع عطاء وعمرو بن دينار وأبو الزبير ونظراؤهم من المكيين من جابر بن عبد الله في وقت جواره بمكة، وكان أحفظهم أبو الزبير عنه».

وفيه أنه ﵁ كان يعقد مجالس العلم والتحديث حيثما حل، وهكذا يكون حال أهل الفضل.

قوله: **(فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه)** وفيه العمل بنصح الناصحين ممن سبق نقل بعض كلامهم فيما مضى من توجيههم بمذاكرة المحفوظ وتعاهده لئلا يفوت وينسى، ومن أفضل أبواب المذاكرة ما يكون بين الأقران، وإنما يتذاكرون حديثهم في وقت خروجهم من مجلس السماع حتى يضبطوا ما سمعوه، فإن كثيراً من متقدمي المحدثين كان لا يستحب الكتابة عنه، وكان الطلاب يتلقون سماعاً ويدونونه لاحقاً، ومن سبل ووسائل ضبطه: إعادة المسموع وتكراره في وقته كي يرسخ ويثبت.

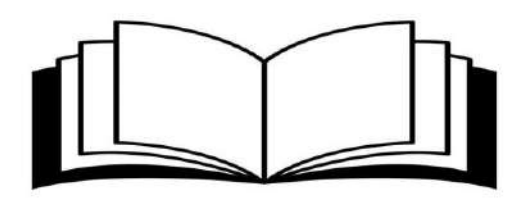
قوله: **(فكان أبو الزبير من أحفظنا للحديث)**، شهادة من عطاء بحفظه وضبطه ولربما كان هذا لملازمته واختصاصه، وكان يكتب عنه، وله صحيفة مشهورة. ولهذا كانوا

---

(١) معجم الصحابة للبغوي (١/٤٤٥)

يقدمونه في حديث جابر كما في التمهيد[١] عن عمرو بن قيس قال: كان عطاء بن أبي رباح وأصحابه إذا قدم جابر ﷺ قدموا أبا الزبير أمامهم ليحفظ لهم.

وقد كان أبو الزبير فيما رواه عنه ابن عيينة[٢] يفخر بفعل عطاء هذا – وعطاء فعطاء – فيقول: «كان عطاء يقدمني إلى جابر فأتحفظ لهم الحديث، وكان عطاء ربما سئل عن شيء فيقول للسائل سل أبا الزبير». وروى هشيم عن حجاج وابن أبي ليلى قالا: «سألنا عطاء عنه يعني عن ابن الزبير؟ فقال: كان ألزمنا لجابر، وأحفظنا للحديث، كنا نخرج من عند جابر فيخبرنا بما سمعنا»[٣].



---

(١) التمهيد لابن عبد البر (١٤٤/١٢)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٤٢/٨)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٣/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (١٤٥/١٢)

(٣) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢٣٦/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان قال: صلينا يوماً خلف أبي ظبيان صلاة الأولى ونحن شباب كلنا من الحي إلا المؤذن فإنه شيخ، فلما سلم التفت إلينا ثم جعل يسأل الشباب: من أنت؟ من أنت؟ فلما سألهم قال: إنه لم يُبعث نبي إلا وهو شاب ولم يؤت العلم خير منه وهو شاب.

سنده إلى قابوس صحيح، وهو في نفسه لين إلا أن مرويه حكاية شهدها؛ مما يقوي ضبطه لها والله تعالى أعلم. والأثر مما تفرد به المصنف ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه[1].

❁ ❁ ❁

قوله: (**صلينا يوماً خلف أبي ظبيان**) أبو ظبيان هو حصين بن جندب أدرك جمعاً من كبار الصحابة، وكلام قابوس هنا يشعر أن والده كان يؤم قومه في مسجد حيهم.

وقوله: (**صلاة الأولى**) هي صلاة الظهر، قال أبو منصور الأزهري[2]: «الصلاة الأولى يقال لها: الظهر»، وقال أبو إسحاق الزجاج[3]: «الصلاة الأولى، وصلاة الأولى.

---

(1) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٧٧)

(2) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي للأزهري (ص٧١)، كذا قال الطيبي في الكاشف (١٢/٣٦٩٤).

(3) معاني القرآن للزجاج (٣/١٣٢)

فمن قال: الصلاة الأولى جعل الأولى نعتاً للصلاة، ومن قال: صلاة الأولى أراد صلاة الفريضة الأولى، والساعة الأولى».

والساعة الأولى يعني بعد الزوال. قال ابن سيده[١]: «ومن قال صلاة الأولى فهو من إضافة الشيء إلى نفسه، أو على أنه أراد صلاة الساعة الأولى من الزوال». وروى الطبراني[٢] عن ابن عمرو يرفعه: «صلاة الأولى قبل أن يدخل وقت العصر»، وجاء في وفاة زيد بن خارجة : «فتوفي بين صلاة الأولى وصلاة العصر»[٣].

وورد في مسلم حديثان أولاهما حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه[٤] قال: «خرجت قبل أن يؤذن بالأولى وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد، قال: فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف، فقال: أُخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: من أخذها؟ قال: غطفان، قال: فصرخت ثلاث صرخات، يا صباحاه، قال: فأسمعت ما بين لابتي المدينة، ثم اندفعت على وجهي حتى أدركتهم بذي قرد». الحديث.

والآخر حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه[٥] قال: «صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الأولى، ثم خرج إلى أهله وخرجت معه فاستقبله ولدان فجعل يمسح خدي أحدهم واحداً واحداً، قال: وأما أنا فمسح خدي، قال: فوجدت ليده برداً أو ريحاً كأنما أخرجها من جؤنة عطار».

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٠/٤٠٠)

(٢) الطبراني في مسند الشاميين (٣/٣٦٣)

(٣) رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/١٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/٥٦)

(٤) صحيح مسلم (١٨٠٦)

(٥) مسلم (٢٣٢٩)

قال فيهما أبو الفضل عياض اليحصبي[١] مفتتحاً بحديث جابر رضي الله عنه: «هي هنا والله أعلم صلاة الصبح لأنها أول صلوات النهار؛ وعليه يدل سياق الحديث وكما قال في الحديث الآخر: (كان إذا صلى الغداة استقبله خدم المدينة بآنيتهم) الحديث[٢]. وقوله صلاة الأولى: من إضافة الشيء إلى نفسه على مذهب الكوفيين وقد يكون صلاة الأولى مضافة إلى أول ساعات النهار وقد تكون صلاة الظهر وهي اسمها المعروف، وفي الحديث فيها: (التي يدعونها الأولى) [٣]، سميت بذلك لأنها أول صلاة صلاها جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم ومثله في غزوة ذي قردان (يؤذن بالأولى) أي الظهر، يبينه قوله في الحديث الآخر: مع الظهر[٤]» انتهى.

❁ ❁ ❁

قوله: (**ونحن شباب**) يقول بأن من صلى تلك الصلاة كان الشباب لا شيخ بينهم سوى المؤذن، وفيه إشارة إلى أسنان الناس ومضى الكلام عليها في أثر سابق، و«الشباب: جمع شاب - [ولا يجمع فاعل على فعال غيره[٥]] - وكذلك الشبان.

([١]) مشارق الأنوار لعياض (٥١/١)، ولخصه أبو العباس القرطبي في المفهم (١٢١/٦)

([٢]) صحيح مسلم (٢٣٢٤) من حديث أنس

([٣]) صحيح البخاري (٥٩٩) من حديث أبي برزة الأسلمي قال: «كان يصلي الهجير، وهي التي تدعونها الأولى، حين تدحض الشمس»

([٤]) صحيح مسلم (١٨٠٧)

([٥]) الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (٩٦٧/٣)

والشباب أيضاً: الحداثة، وكذلك الشبيبة، وهو خلاف الشيب»[١].

قال ابن فارس[٢]: «الشين والباء أصل واحد يدل على نماء الشيء، وقوته في حرارة تعتريه. من ذلك شببت النار أشبها شباً وشبوباً. وهو مصدر شبت. وكذلك شببت الحرب، إذا أوقدتها. فالأصل هذا. ثم اشتق منه الشباب، الذي هو خلاف الشيب. يقال: شب الغلام شبيباً وشباباً، وأشب الله قرنه والشباب أيضاً: جمع شاب، وذلك هو النماء والزيادة بقوة جسمه وحرارته» أ.هـ.

«قال بعض الأدباء: يقال للإنسان ما دام رضيعاً: صبي، فإذا فطم عن اللبن فهو وليد، فإذا راهق فهو غلام، فإذا خرج شعر وجهه فهو شاب، ثم يكون مجتمعاً، ثم يكون كهلاً، ثم شيخاً»[٣]. وأسهب بهاء الدين ابن حمدون في تذكرته[٤] في ترتيبها فلينظرها طالبها فيه.

والشباب فهو «حداثة السن»[٥] حدوده بين الغلمة والكهولة، وفي ضبط مبدأه ومنتهاه اختلاف، فالأكثر أن مبتدأه البلوغ فلا يستحق الاسم إلا بالاحتلام وعليه: ابن قتيبة، والأزهري، والعسكري، والحميري، وحُكي عن قطرب والأصمعي. وجعلوا

---

(١) الصحاح (١٥١/١)
(٢) معجم مقاييس اللغة (١٧٧/٣)
(٣) البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي (١٤٥/٦)
(٤) التذكرة الحمدونية (٣٠٥/٥)، وانظر تفسير أبي حيان الأندلسي البحر المحيط (٤٧٥/٢)
(٥) إكمال الأعلام بتثليث الكلام لابن مالك (٣٢٥/٢)

حدود الثلاثين منتهاه[١]، وذكر الحافظ[٢] أقوالاً ونقل عن النووي تصحيح هذا القول.

قال أبو العلاء[٣]: «وأقوال الناس تختلف في هذا اختلافاً شديداً. وقد تردد في أخبار النبي صلى الله عليه وسلم أن شاباً من قريش فعل وصنع، وهو المعني بذلك. ولم يبعث صلى الله عليه وسلم حتى بلغ أربعين سنة» أ.هـ.

وكأني به يريد الاعتراض على ما سبق؛ وإدخال سن الأربعين في الحد الماضي، والجواب أن الشباب لا يضبطه سن إنما يُضبط بالصفة فهو: النشاط والحركة والقوة، والكهل وهو الأربعيني لايزال يملك هذه الصفات ولا ينزع الناس لقب الشباب عن الرجل مالم يظهر ضعفه وهو أمر مشاهد محسوس والله تعالى أعلم.

قال أبو علي ابن مسكوية[٤]: «ينبغي أن تعلم أن غاية النشوء والحركة إنما هي عند منتهى الشباب ثم حينئذ يقف، وذلك زمان التكهل ثم ينحط وذلك زمان الشيخوخة» أ.هـ.

---

(١) ابن قتيبة في كتاب الجراثيم المنسوب له (١/١٤٥)، والأزهري في تهذيب اللغة (٦/١٤-١٥و١٣/٨٥)، والعسكري في التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص٧٥)، ونشوان الحميري في شمس العلوم (٩/٥٩١٧)، وحكاه أبو العلاء في الفصول والغايات (ص٤٣) دار الآفاق. عن الأصمعي وقطرب، الصاهل والشاحج للمعري (ص٥٦٨) دار المعارف. الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ. تحقيق بنت الشاطئ.

(٢) فتح الباري (٩/١٠٨)، ونسب النووي في شرح مسلم (٩/١٧٣) هذا القول للشافعية. وعليه عبد القاهر الجرجاني في تفسيره درج الدرر (١/٣٩٨)

(٣) الصاهل والشاحج للمعري (ص٥٦٨) دار المعارف. الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ. تحقيق بنت الشاطئ.

(٤) الهوامل والشوامل لابن مسكويه (ص١٥٧)

وقوله (**كلنا من الحي**) «والحي: الواحد من أحياء العرب»[١]، قال أبو هلال العسكري[٢]: «والحي مثل القبيلة، أو قريب منها، والجمع أحياء»، وقال الأزهري[٣]: «الحي من أحياء العرب يقع على بني أبٍ كثروا أم قلوا، وعلى شعب يجمع القبائل»، فهو: «البطن من بطون العرب»[٤]، ويقال: «الحي القليل ينزلون منفردين من الناس»[٥]، وهو: «ينشعب من القبيلة وقيل هي القبيلة نفسها والجمع شعوب»[٦]، ومنه ومنه قولهم[٧]: «سيد الحي، وحيي من أحياء العرب، وسمعت الحي يتحدثون، وثار الحيان. هو منازل قبائلها وتسمى القبيلة به». قال ابن فارس[٨]: «الحاء والواو وما بعده بعده معتل، أصلٌ واحد، وهو: الجمع يقال: حويت الشيء أحويه حيا، إذا جمعته» أ.هـ.

وكانت قديماً الأحياء تضم غالباً القبيلة الواحدة، ولا يزال هذا الحال باقياً في

---

(١) العين (٣/٣١٨)، والصحاح للجوهري (٦/٢٣٢٣)، وتهذيب اللغة للأزهري (٥/١٨٤)، ومعجم ديوان العرب للفارابي (٤/٦)

(٢) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء للعسكري (ص١٠٥)

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٥/١٨٤)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٣/٣٩٨)

(٥) المخصص لابن سيده (١/٣٢٠)

(٦) المخصص لابن سيده (١/٣٢٠)

(٧) مشارق الأنوار لعياض (١/٢١٩)

(٨) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢/١١٢)

القرى النائية في زماننا. أما في المدن فلا يطلق الحي إلا على مساحة عمرانية تضم خليطاً سكانياً غالباً ما يكون مختلف الأعراق. وذكر بعض أهل اللغة أنه من الـ «ممكن أن يكون الحي العظيم يسمى عمارة»[١].

❁ ❁ ❁

ومراد قابوس هنا أنه صادف وأن اجتمع في تلك الصلاة شباب من قبيلة واحدة فلفت هذا نظر إمامهم وأعجبه ذلك فأحب أن يعظهم بفائدة.

قوله: (**إلا المؤذن فإنه شيخ**)، استثنى المؤذن من الشباب لا من الحي وقد بينه بتعيين نعته المستثنى. و«المؤذن: المعلم بأوقات الصلاة»[٢]، ويطلق على «كل من يعلم بشيء نداءً»[٣]، وأصله من العلم والإعلام[٤]، قال أبو بكر الأنباري[٥]: «وفي الأذان الأذان لغتان: يقال: سمعت أذان المؤذن، وسمعت أذين المؤذن، وسمعت الأذان والأذين» أ.هـ.

---

(١) انظر مثالاً: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤/١٤١)، والمحيط في اللغة لابن عباد (٢/٤٣)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢/١٥٢)

(٢) تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (١٥/١٦)، والغريبين للهروي (١/٥٩)

(٣) المفردات في غريب القرآن والحديث للراغب الأصفهاني (ص٧٠)، وبصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (٢/١٤٩)

(٤) معجم المقاييس لابن فارس (١/٧٧)

(٥) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (١/٢٩)

ويقال للمؤذن أيضاً: أذين[١]، وقيل أيضاً: «الأذين: المكان الذي يأتيه الأذان»[٢]، ويذكر أن اشتقاقه من الآذان الجارحة لأن بها يسمع الأذان[٣]، وجمع أبو عبد الله الحميدي جل ما قيل فيه[٤].

ومضى الكلام عن الشيخ[٥]، وهو هنا من السن، والشيخوخة مرحلة ما بعد الكهولة وحُددت بما بعد الخمسين حتى آخر العمر، وقيل حتى الثمانين[٦]، وذكروا بعدها الهرم[٧]. «يقال لمن طعن في السن: الشيخ»[٨]، وهو: «الذي استبانت فيه السن وظهر عليه الشيب»[٩]. وأورد أبو العلاء على تحديد هذا السن إيرادات من أقوال السلف في وصفهم المسن بالكهل[١٠] فأحسن.

قوله: **(فلما سلم التفت إلينا ثم جعل يسأل الشباب: من أنت؟)** أي فلما انصرف من صلاته التفت إلى المصلين وأقبل بوجهه إليهم، ثم تعرف على مَن وراءه من

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/٧٧)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٠/٩٦و٩٨)

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٧١)

(٣) حكاه بطال الركبي في النظم المستعذب في تفسير غريب المهذب (١/٥٦) للزجاج، وأبو جعفر شهاب الدين اللبلي في تحفة المجد الصريح شرح كتاب الفصيح (ص٤٢٧) عن ابن خالويه. ومعناه في كتاب ابن سيده المخصص (١/٨٨)

(٤) تفسير غريب ما في الصحيحين لابن أبي نصر الحميدي (ص٤١٦)

(٥) في الكلام على الأثر رقم (٥٨)

(٦) ذكرها أبو الحسن ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٥/٢٤٣)

(٧) انظر المخصص لابن سيده (١/٦٤)، والفائق للزمخشري (٣/٩٩)

(٨) المفردات للراغب (ص٤٦٩)

(٩) ذكرها أبو الحسن ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٥/٢٤٣)

(١٠) الصاهل والشاحج (ص٥٦٦) وما بعدها.

الشباب، وهو مشعر بكونهم كانوا في حداثة سنهم لجهله بأعيانهم، وفي فعله هذا تلطف الكبير بالصغير وتقديم العظة بما يفتح قلوب المستقبل.

أما عطفه بثم المفيدة للتراخي فيشعر بتجاوز الراوي الوقت الذي أخذه الإمام في أذكار الصلاة، وإنما تنبه لجمع الشباب حينها والله تعالى أعلم.

قوله: (**فلما سألهم قال: إنه لم يُبعث نبي إلا وهو شاب**) أي فلما فرغ من فتح باب الوصل قال: (إنه لم يُبعث نبي إلا وهو شاب) وفي فعله هذا دلالة على حسن طريقته في ترغيبهم بالطاعة، وكونه ينبههم أن سنهم سن العمل والهمة كما كان سلفهم، وأنه لا ينبغي أن يصلوا لهو الصبا بالشباب، وأن سنهم سن الإنجاز.

وقوله في بعض الأنبياء يصدق على غير رسول الله مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم إن صح ما ذكروه في سن بعض الأنبياء، غير أن الجزم بالعموم يفتقر إلى نص.

وأما نبينا صلى الله عليه وسلم فبُعث على الأربعين وهو سن الكهولة عند الأكثرين وبعضهم جعلها من الشيخوخة، فإما أن يُعد هذا القول من أبي ظبيان مما يدعم ما أورده أبو العلاء آنفاً كون هذا السن لا زال صاحبه في الشباب، أو أن يقال في الجواب عن الإشكال ما ذكرناه هناك من أن الوصف بالشباب في الخطاب بين الناس على غير الضابط الذي وضعوه وعدم تعلقه بالسن.

قوله: (**ولم يؤتَ العلم خير منه وهو شاب**) أي ولم يُطلب العلم، في حينٍ خير منه في زمان التفرغ والقوة والنشاط، فهو أدعى لكمال التحصيل والحفظ والثبات، وفوات هذا الحال على الطالب الراغب سبب لدخول الحسرة عليه لاحقاً؛ لا سيما بعد تأكده من مواطن تفريطه وتضييعه لما كان بين يديه حينها من وسائل الطلب، ومن أدركه من الشيوخ المعلمين، وقد كان العلم في زمانهم لا يحتاج إلا إلى رغبة وهمة

من الطالب، ومصادره فمتوفرة في كل مكان بينهم.

وربما يؤخذ منه أنه يقول لهم: لا تنتظروا أن يأتيكم العلم؛ فإن العلم يُصار إليه ولا يصير إليك؛ فإن طالب العلم مَن يأتي العلم حيثما كان، وقد رويتْ نحو هذه الكلمة لغير واحد يخاطب عِلّية القوم، فرويتْ لمالك مع الرشيد(١): إن العلم يُؤتى ولا يأتي. ولابن الطباع مع ابن طاهر(٢)، ولأحمد بن بديل مع المعتز(٣).

وفيه حث الشباب على مبادرة فعل الخيرات وطلب المعالي في حال كمال القوة والنشاط ودفعهم إلى اختيار هذا الطريق بتذكيرهم بإنجازات سلفهم في أسنانهم، طمعاً في رفع همتهم، ومن أعلى ما يطلب به المعالي: العلم.

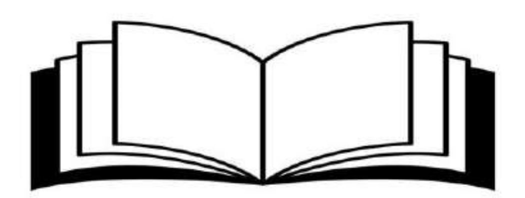
والواقع يشهد أن الإنسان كلما كبرت سنه: ضعفت همته، وكثرت مشاغله، فعلى العاقل اغتنام وقت الفراغ والنشاط. وأن خير زمن الطلب أوله، وهو الشباب، فهو سن القوة والجلد والمصابرة، بل وسهولة التلقي وقوة الحفظ، ولأنه مع السنين يزداد الطالب خبرة بنفسه وحاله فيطور من أساليب تقدمه في الطلب، وكلما بكر كلما كان تحصيله أفضل لا سيما زمان الإسناد وطلب العلو، ولقد أدرك ابن عيينة والبغوي طبقة شيوخ مشايخ طبقتهما لتبكيرهما في الطلب، فتميزوا على أترابهم بهذا و الله المستعان.

---

(١) رواه ابن عساكر في كشف المغطا في فضل الموطا (ص٢٩)

(٢) تأريخ بغداد (١٦٥/٤)

(٣) تأريخ بغداد (٢٧٠/٤)، وتأريخ دمشق (٣١٨/١٨)



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: ما أوتي شيء إلى شيء أزين من الحلم إلى علم.

إسناد صحيح، ومن طريق سفيان رواه: أبو مُحَمَّد الدارمي، وأبو بكر أحمد بن زهير بن حرب، وأبو بكر البيهقي، وأبو عمر ابن عبد البر، وأبو القاسم ابن عساكر(١).

ورويت العبارة عن غير واحد منهم: **سليمان بن موسى** عند ابن أبي شيبة(٢)، ووصله ابن عساكر إلى شيخه **أبي إدريس الخولاني**(٣). ورواها ابن المبارك عن **حبيب بن حجر** البصري(٤)، وحكاها البلاذري في أنسابه عن **عمر بن عبد العزيز**(٥).

(١) سنن الدارمي (٤٧٠/١)، تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (١٥٢/٤)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٣٢٣)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٥٠٥/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٤٩/٤٠)

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٢٣٨/٥)

(٣) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٦٧/٢٦)

(٤) الزهد لابن المبارك (٤٧٠/١)، وابن أبي الدنيا في كتابه الحلم (ص٢٨)، ومن طريق ابن المبارك رواه: أبو مُحَمَّد ابن قتيبة في عيون الأخبار (٣٩٦/١)، وأبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتأريخ (٤٠٣/٣)، وأبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٢٦/٨)، وأبو بكر الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٩٤/١).

(٥) أنساب الأشراف للبلاذري (١٣٣/٨)، وتبعه ابن عبد البر في بهجة المجالس وأنس المجالس (ص١٣٤)،

ورويت مرفوعة عن **سعد بن معاذ** رضي الله عنه[١] بسند فيه وضاع، وعن **معاذ بن جبل** رضي الله عنه[٢]، وعن **علي بن أبي طالب** رضي الله عنه[٣]، ونسبها السيوطي **لأبي أمامة** رضي الله عنه وأحال إلى ابن السني وأبي الشيخ والديلمي[٤].

❁ ❁ ❁

قوله: (**ما أوتي شيء إلى شيء**) أي ما ضُمَّ أو أضيف أو قورن أو جُمع شيئان، (**أزين**) أي أحسن (**من الحلم إلى العلم**) أي من خُلق وصِفة الحلم إلى صاحب العلم.

والحلم فكلمة ذات مدلولات متفرقة قال عنها أبو الحسين ابن فارس[٥]: «وهي متباينة جداً تدل على أن بعض اللغة ليس قياساً، وإن كان أكثره منقاساً».

ولعل مصدرهما الجاحظ في البيان والتبيين (١/٢١٦).

(١) رواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/٢٢٤) وفي السند إبراهيم بن حيان، ذكر ابن عدي في الكامل (١/٤١٠) أن سائر أحاديثه موضوعة مناكير.

(٢) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٥٠٤)، وفيه الحسين بن المبارك ضعفه ابن عدي في الكامل (٣/٢٣٨)، والراوي عنه لا يعرف، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (٥/١٢٠) بسند منكر وفيه مجاهيل.

(٤) جامع الأحاديث للسيوطي (١٨/٤١٥)، وكنز العمال للهندي (٣/١٣٢)، وهو في فردوس الديلمي (٤/١٢٠)

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢/٩٣)

والمراد منه هنا الخلق: الحِلم بكسر المهملة، وهو: «ترك العجلة ... خلاف الطيش. يقال: حلمت عنه أحلم، فأنا حليم»[١]، وهو الأناة[٢]، والعقل[٣]، وقولهم – فيما سبق – : ضد الطيش[٤]، يؤيد كون الحلم من العقل، قال مجد الدين ابن الأثير[٥]: «وفي حديث صلاة الجماعة (ليلني منكم أولو الأحلام والنهى[٦]) أي ذوو الألباب العقول، واحدها حِلم بالكسر، وكأنه من الحلم: الأناة والتثبت في الأمور، وذلك من شعار العقلاء» أ.هـ.

وقال القاضي عياض[٧]: «وقوله: (وأحلام السباع[٨]) أي في عقولها وأخلاقها. من التعدي والبطش. والحلم بالكسر بمعنى الصبر لكن في الحلم: الصفح وأمن المؤاخذة،

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٢/٩٣)، ومجمل اللغة (ص٢٤٦) كلاهما لابن فارس

(٢) الصحاح للجوهري (٥/١٩٠٢)، وفي كتاب العين (٣/٢٤٦)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٣/٣٦٤)، والمخصص (١/٢٥١) كلاهما لابن سيده، وأساس البلاغة للزمخشري (١/٢١٠)

(٤) وعليه ابن دريد في جمهرة اللغة (١/٥٦٥).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/٤٣٤)

(٦) رواه مسلم (٤٣٢) من حديث أبي مسعود.

(٧) مشارق الأنوار على صحاح الآثار لعياض (١/١٩٦)

(٨) صحيح مسلم (٢٩٤٠) من حديث ابن عمرو بن العاص

وهو ضد البطش والسفه والاستشاطة، وأيضاً: العقل» أ.هـ.

«وقد يكون اسماً للعقل، لأن كون الحِلْم منه»[١]، وفي أفعال ابن القوطية[٢]:

«وحلم حلماً، عقل، وأيضاً تصاون عن مراجعة السفيه».

قال أبو القاسم الراغب الأصفهاني[٣]: «الحلم: ضبط النفس والطبع عن هيجان الغضب، وجمعه أحلام قال الله تعالى: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا﴾، قيل معناه: عقولهم، وليس الحلم في الحقيقة هو العقل، لكن فسروه بذلك لكونه من مسببات العقل، وقد حلم وحلمه العقل وتحلم» أ.هـ.

والعقل المراد هو ضد الجهل والحمق والسفه، ومن الحجر والنهى، والوصف بالعاقل من رفيع الثناء عندهم، لأنه إنما «سمي عقل الإنسان – وهو تمييزه الذي به فارق جميع الحيوان – عقلاً لأنه يعقله، أي يمنعه من التورط في الهلكة، كما يعقل العقال البعير عن ركوب رأسه»[٤]، ولهذا جاء في كتاب الأزهري[٥]: «سلمة عن الفراء: الفراء: احتمل الرجل إذا غضب ويكون بمعنى حلم»، كما أنك ترى الفصحاء يقابلون

---

(١) شمس العلوم لنشوان الحميري (١٥٤٣/٣)

(٢) الأفعال لابن القوطية (ص٢١٠)

(٣) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص٢٥٣)، وعنه بغير عزو أبو طاهر الفيروز أبادي في بصائر ذوي التمييز (٤٩٥/٢)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (١٦٠/١)

(٥) تهذيب اللغة للأزهري (٦١/٥)

الحلم بالجهل الذي هو ضد العقل ومنه قولهم:

فإن كنتُ محتاجاً إلى الحِلم إنَّني ... إلى الجَهْلِ في بعضِ الأحايينِ أحْوَجُ

ولي فَرَسٌ للْحِلْمِ بالحِلْمِ مُلْجَمٌ ... ولي فَرَسٌ لِلْجَهْلِ بالجَهْلِ مُسْرَجُ

فَمَنْ شاءَ تقويمي فإني مقوَّم ... ومَن شاءَ تعويجي فإنِّي معوَّجُ[1]

وقال المتنبي[2]:

إذا قيل: رِفقاً قال: للحلم موضع ... وحِلمُ الفتى في غير موضعه جهلُ

وقال آخر[3]:

إذا كنتَ بين الجهل والحلم قاعداً ... وخُيِّرت أيا شئت فالحلم أفضل

ولكن إذا أنصفتَ من ليس منصفاً ... ولم يرض منك الحلم فالجهل أمثل

([1]) ذكره ابن قتيبة في عيون الأخبار (٤٠٤/١)، والجاحظ في البرصان والعرجان (ص٣٢)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص١٢٠)، وأبو حيان في البصائر والذخائر (٢٠٧/٤)، والأصفهاني في محاضرات الأدباء (٢٩٨/١)، والعسكري في الصناعتين (ص١٠٥)، ولم يتفقوا في نسبته.

([2]) هو في شرح ديوانه المنسوب لأبي العلاء الموسوم بمعجز أحمد (ص٣٩)، وفي الواسطة بين المتنبي وخصومه للجرجاني (ص٨٢). وإليه نسبه البكري في سمط اللآلي في شرح أمالي القالي (٧٧٣/١). وذكره الفيروز أبادي في البصائر (٤٩٥/٢) ولم ينسبه.

([3]) نسبه الزمخشري في ربيع الأبرار (٣١٢/٥) لصالح بن جناح، وذكره ابن حبان في روضة العقلاء (ص٢١٣).

ومنه قول النابغة الجعدي[١] في رسول الله صلى الله عليه وسلم:

ولا خَيْرَ فِي حِلْمٍ إذا لَمْ تَكُنْ لَه بوادِرُ تحمي صَفْوَهُ أنْ يُكَدَّرا

ولا خيرَ في جهلٍ إذا لم يكنْ له حليمٌ إذا ما أوردَ الأمرَ أَصْدَرا

ونجد في كتاب الله تعالى: الحلم تارة يُقرن بالعلم كقوله سبحانه: ﴿وَإِنَّ الله لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ وتارة قرن بالشُّكر في قوله تعالى: ﴿والله شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾، وتارة ضُم مع الغفران في قوله تعالى: ﴿والله غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾[٢].

ويتلخص لنا أنهم فسروا الحلم: بالأناة[٣]، وبالعقل، وبالصبر مع عفو ومقدرة، وزاد العسكري: العلم فقال[٤]: «والحلم عند العرب العلم في أكثر المواضع»، ولعله أراد العقل فإنه الفهم الذي هو سبب حصول العلم، وهو ضد الطيش والسفه.

---

(١) ذكره ابن قتيبة في غريب الحديث (١/٣٦٠)، والخطابي في غريب الحديث (١/١٩٠)، والأنباري في الزاهر في معاني كلام الناس (١/١٧٥)، وهو في دلائل النبوة لأبي نعيم (ص٤٥٨)، وللبيهقي (٦/٢٣٢).

(٢) بصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (١/٣٩٦)

(٣) الحلم والأناة خصلتان مستقلتان كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأشج عبد قيس في حديث مسلم (١٧): «إن فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة»، وبينهما فرق لطيف انظر فروق أبي هلال (١/٢٠٣) ومشارق عياض (١/٤٥)

(٤) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص٩٨)

قال الهروي[١] في قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾: «جاء في التفسير: أنه كناية عن أنهم قالوا: إنك لأنت السفيه الجاهل، وقيل: أنهم قالوه على وجه الاستهزاء، قال ابن عرفه: وهذا من أشد سِباب العرب أن يقول الرجل لصاحبه إذا استجهله يا حليم أي: أنت حليم عند نفسك، وسفيه عند الناس. ومنه قوله عز وجل: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ أي: بزعمك وعند نفسك وأنت الهين عندنا» أ.هـ.

وفي اسم الله الحليم يقول القاضي عياض[٢]: «والحليم من أسماء الله بمعنى العفو والصفوح مع القدرة»، وفسره الأزهري[٣] بالصبور، وقال أبو عبيد الهروي[٤]: «معناه الذي لا يستخفه عصيان العصاة، ولا يستفزه الغضب عليهم، ولكنه جعل لكل شيء مقدارًا فهو منته إليه». وفي أساس البلاغة[٥]: «والله حليم عن العصاة: لا يعاجلهم بالعقاب».

وعقد أبو هلال في فروقه فصلاً بين الحلم والصبر، وبينه والإمهال، ومما قاله في الأول[٦]: «أن الحلم هو الإمهال بتأخير العقاب المستحق ... ولا يصح الحلم إلا ممن

---

(١) الغريبين في القرآن والحديث للهروي (٢/٤٨٨)

(٢) مشارق الأنوار لعياض (١/١٩٦)

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (٥/٦٩)

(٤) الغريبين في القرآن والحديث للهروي (٢/٤٨٨)، وعنه ابن الأثير في النهاية بغر عزو (١/٤٣٣)

(٥) أساس البلاغة للزمخشري (١/٢١١)

(٦) الفروق اللغوية للعسكري (ص٢٠٠-٢٠١)

يقدر على العقوبة وما يجري مجراها من التأديب ... ولا يقال لتارك الظلم: حليم، إنما يقال: حلم عنه، إذا أخر عقابه أو عفا عنه ولو عاقبه كان عادلاً. وقال بعضهم: ضد الحلم السفة، وهو جيد لأن السفه خفة وعجلة، وفي الحلم أناة وإمهال، وقال المفضل: السفه في الأصل قلة المعرفة بوضع الأمور مواضعها وهو ضعف الرأي. قال أبو هلال: وهذا يوجب أنه ضد الحلم لأن الحلم من الحكمة، والحكمة وجود الفعل على جهة الصواب، قال المفضل: ثم أجري السفة على كل جهل وخفة، ... وأصل الحلم في العربية اللين، ورجل حليم أي لين في معاملته في الجزاء على السيئة بالأناة» أ.هـ.

ومما قاله في الثاني[1]: «كل حلم إمهال وليس كل إمهال حلماً، لأن تعالى لو أمهل من أخذه لم يكن هذا الإمهال حلماً لأن الحلم صفة مدح والإمهال على هذا الوجه مذموم. وإذا كان الأخذ والإمهال سواء في الاستصلاح فالإمهال تفضل، والانتقام عدل. وعلى هذا يجب أن يكون ضد الحلم السفه ... ألا ترى أنه قد يكون الشيء سفهاً وإن لم يكن ضده حلماً، وهذا نحو صرف الثواب عن المستحق إلى غيره لأن ذلك يكون ظلماً من حيث حرمة من استحقه ويكون سفهاً من حيث وضع في غير موضعه، ولو أعطي مثل ثواب المطيعين من لم يطع لم يكن ذلك ظلماً لأحد ولكن كان سفهاً لأنه وضع الشيء في غير موضعه، وليس يجب أن تكون إثابة المستحقين حلماً وإن كان خلاف ذلك سفهاً. فثبت بذلك أن الحلم يقتضي بعض الحكمة وأن السفة يضاد ما كان من الحلم واجباً لا ما كان من تفضلاً وأن السفة نقيض الحكمة في كل وجه» انتهى المقصود منه.

([1]) الفروق اللغوية للعسكري (ص٢٠١-٢٠٢)

فعلى العاقل الذي عرف موطن الخير في العلم فطلبه وتم له تحصيله ألا يفوت ضم فضل الحلم إلى ما عنده من علم فإن خير ما زين العالم: حلم في خلقه؛ وهو السؤدد[١]، «وكان يقال: من حلم ساد، ومن تفهم ازداد، والعرب تقول: احلم تسد»[٢].

والحلم على هذا أوسع من العقل وأرفع[٣]. قال الحكيم الترمذي[٤]: «قوله: حلماً في علم. فالحلم سعة الخلق وإذا توسع المرء في أخلاقه ولم يكن له علم افتقد الهدى وضل لأن توسعه يرمي به إلى نهمات النفس فيحتاج إلى علم يقف به على الحدود. وإذا كان له علم ولم يكن هناك حلم ساء خلقه وتكبر بعلمه لأن العلم له حلاوة، ولكل حلاوة شره فيضيق أخلاقه ويرمي به ضيق خلقه إلى شره النفس وحدتها فيكون صاحب عنف وخرق في الأمور فيضيع علمه» أ.هـ.

وقال أبو عبد الله ابن قيم الجوزية[٥]: «فليس صاحب العلم والفتيا إلى شيء أحوج منه إلى الحلم والسكينة والوقار، فإنها كسوة علمه وجماله، وإذا فقدها كان علمه كالبدن العاري من اللباس ... والناس هاهنا أربعة أقسام: فخيارهم من أوتي الحلم والعلم، وشرارهم من عدمهما، الثالث: من أوتي علماً بلا حلم، الرابع عكسه. فالحلم زينة العلم

---

(١) انظر ما نقله ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٢١٥)
(٢) عيون الأخبار لابن قتيبة (١/٣٩٧)
(٣) انظر بهجة المجالس لابن عبد البر (ص١٣٤)
(٤) نوادر الأصول في أحاديث الرسول للحكيم الترمذي (٤/١١)
(٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٦/١٠٧)

وبهاؤه وجماله وضده الطيش والعجلة والحدة والتسرع وعدم الثبات. فالحليم لا يستفزه البدوات، ولا يستخفه الذين لا يعلمون، ولا يقلقه أهل الطيش والخفة والجهل، بل هو وقور ثابت ذو أناة يملك نفسه عند ورود أوائل الأمور عليه، ولا تملكه أوائلها وملاحظته للعواقب تمنعه من أن تستخفه دواعي الغضب والشهوة فبالعلم تنكشف له مواقع الخير والشر والصلاح والفساد، وبالحلم يتمكن من تثبيت نفسه عند الخير فيؤثره ويصبر عليه وعند الشر فيصبر عنه، فالعلم يعرفه رشده والحلم يثبته عليه ... والوقار والسكينة، ثمرة الحلم ونتيجته» أ.هـ.

وقال: «فما قُرن شيء إلى شيء أحسن من حلم إلى علم ومن رحمة إلى علم ... فاقتران العفو بالقدرة كاقتران الحلم والرحمة بالعلم لأن العفو إنما يحسن عند القدرة وكذلك الحلم والرحمة إنما يحسنان مع العلم»[١]. وبالله تعالى التوفيق.



(١) بدائع الفوائد لابن القيم (١/٨٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٢ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: كان يقول: أدنوا يا بني فروخ، فلو كان العلم معلقاً بالثريا لكان فيكم من يتناوله.

لا بأس بسنده لأجل الاختلاف في سهيل، وهو صحيح عن أبي هريرة ﷺ فقد تابعه غيره وكان أبو هريرة ﷺ يكثر من قول هذا، فروي عنه من غير ما طريقٍ، وبغير ما لفظ، ومنها ما رواه أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد من طريق **أبي يزيد المدني**(١) عنه ﷺ، ورواه غيره من طريق **أبي سلمة مولى آل ربيعة**(٢)، ومن طريق **أبي حازم الأشجعي**(٣)، ومن طريق **أبي أيوب**(٤)، **وأبي المهزم**(٥)، **وسعيد بن ميناء**(٦)، **وخالد بن سعد**(٧)، **وعطاء بن أبي رباح**(٨).

---

(١) رواه عبد الله في كتاب الزهد لأحمد (ص١٤٩)، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣٨٣/١) وفيه ليث بن خالد له ترجمة في تعجيل المنفعة (١٦٢/٢) لابن حجر لا تصفَّه في المقبولين.

(٢) رواه علي بن حجر في حديث: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير (ص٥٠٨)، ولم أعرفه.

(٣) رواه الخطيب في المتفق والمفترق (٣٩٥/٣)

(٤) رواه ابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثاني (٧٦٦/٢) وسنده جيد.

(٥) المصدر السابق (٧٦٦/٢)، وأبو المهزم متروك

(٦) رواه تمام في فوائده (٢١٠/١)، وفيه إبراهيم الخوزي متروك.

(٧) أخبار أصبهان لأبي نعيم (٢٤/١)

(٨) المصدر السابق وفي سنده متروك.

وروي مرفوعاً؛ والظاهر أنه وقع فيه إدراج، ففي شرح مشكل الطحاوي[١]، وشعب إيمان البيهقي[٢]، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة يرفعه: «ويل للعرب للعرب من شر قد اقترب، أفلح من كف يده. تقربوا يا بني فروخ إلى الذكر فإن العرب قد أعرضت والله، والله إن منكم رجالاً لو كان العلم بالثريا لنالوه». وفي رواية لأبي نعيم فرق بين قول أبي هريرة والمرفوع[٣].

وصح مرفوعاً في فضل العجم من حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كان الدين عند الثريا، لذهب به رجل من فارس - أو قال - من أبناء فارس حتى يتناوله»[٤]. وله شاهد غريب من حديث ابن مسعود عند أبي نعيم[٥].



قوله: **(أدنوا يا بني فروخ)** أي اقتربوا كما في الرواية المذكورة أعلاه، إلى العلم والذكر ذلك أنه في رواية ابن أبي خيثمة أن أبا أيوب قال: «دخل أبو هريرة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فرأى حول المنبر بني فروخ فقال: أراكم يا بني إسماعيل متكئين على الحشايا، وبني فروخ حول المنبر، منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ موتوا بني فروخ وأنا معكم».

---

(١) شرح مشكل الآثار (٦/٦٦)، وسنده جيد. ومن طريقه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٢/١)، وقد أشار الطحاوي إلى الإدراج.

(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٧/٢٤٦)

(٣) أخبار أصبهان (١/٢٣-٢٤)، واقتصر على المرفوع في الحلية (٨/٢٦٥)، وهو كذلك عند أبي داود في السنن (٤/٩٧) ونعيم بن حماد في الفتن (١/١٤٠و١٧٣) وغيرهم.

(٤) رواه البخاري (٤٨٩٧) ومسلم (٢٥٤٦) واللفظ له.

(٥) أخبار أصبهان لأبي نعيم (١/٢٤)

وفروخ اسم أعجمي[١]، قيل: إنه «فارسي ومعناه السعيد طالعه»[٢]، وقال صاحب العين[٣] أنه: «من ولد إبراهيم، كثر نسله ونمى عدده، وهو الذي ولد العجم الذين هم في وسط البلاد يعني: العراق» أ.هـ. أراد الفرس فهم عجم العراق، وهكذا الأحاديث المرفوعة الماضية أكثرها في تعيين فارس وسلمان ﷺ. وعممها غيره فقال عياض[٤]: «قيل: هو أبو العجم، ابن لإبراهيم وأخ لإسماعيل»، زاد تقي الدين ابن دقيق العيد[٥]: «بعد إسماعيل وإسحاق».

قلت: في هذا نظر ولو قيل: من ذريته لربما كان أقرب، فإن حكاية إبراهيم وولديه وما جرى له عليه السلام معهما مفصلة في كتاب الله عز وجل وزادها تفصيلاً ما ورد من قصتهم في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ولو كان له ولد غيرهما لكان الداعي لذكره موجوداً، والله تعالى أعلم.

على أن الطبري في تأريخه[٦] كان قد ذكر أن إبراهيم عليه السلام تزوج امرأتين غير سارة سارة وهاجر؛ وأنجب منهما أكثر من عشرة من الذكور، وساق أسماءهم ولم يسمي

---

(١) ومنع من التصريف كما قال ابن منظور في اللسان (٣/٤٤)

(٢) ذكره مرتضى الزبيدي في تاج العروس (٧/٣١٤)

(٣) العين (٤/٢٥٣)، وعنه الأزهري في التهذيب (٧/١٥٢)، وعن هذا ابن الأثير في النهاية (٣/٤٢٥)، واقتصر ابن سيده على كونه من ولد إبراهيم، المحكم والمحيط الأعظم (٥/١٧٥).

(٤) مشارق الأنوار لعياض (٢/١٦٨)

(٥) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق (٤/٢٨٨)

(٦) تأريخ الأمم والملوك لأبي جعفر ابن جرير الطبري (١/١٨٥-١٨٦)

فيهم فروخ. ثم إنَّ نسب فارس يتجاوز إبراهيم ﷺ فيما ذكر أهل الأنساب[١] والله تعالى أعلم.

قال الحسين بن مسعود البغوي[٢]: «قوله: يا بني فروخ، أراد بهم العجم، نسبهم إلى فروخ لكثرة ما فيهم من هذا الاسم»، وهذا تعليل متين منه، وقد تكرر الاسم في جمع من المحدثين ولم يُذكر في الأنساب مما يعني أنه مجرد اسم فيهم.

وجاء تفسيره بنحو من هذا عند أبي نعيم[٣] عن ابن عيينة، «قيل لسفيان: يا أبا مُحَمَّد، من بنو فرَّوخ؟ قال: من لم يكن من العرب».

وخصه بعضهم فقال: «أراد أبو هريرة هاهنا الموالي، وكان خطابه لأبي حازم»، وهو قول عياض ومن تبعه[٤]، ولا يختلف عما قبله لكنه أوجه. روى ابن أبي خيثمة[٥] خيثمة[٥] بسند صحيح إلى أبي المهزم وهو متروك يقول: «كان أبو هريرة يحدثنا إلى جنب منبر رسول الله ﷺ وكنا نحن الموالي نستبق إليه»، وفي صحيح مسلم[٦] عن

---

(١) منهم من جعلهم من ولد سام بن نوح، وقيل غيره وانظر: تأريخ الطبري (١/١٢٦)، وأنساب الصحاري (١/٦٠ و٦٤و٦٧) تحقيق د/مُحَمَّد إحسان النص الطبعة الرابعة ١٤٢٧هـ. ومروج الذهب للمسعودي (١/٩٤و١٠٢)، والمنتظم لابن الجوزي (١/٢٤٨)، وكشف المشكل له (٣/٤١١)، ومعجم البلدان لياقوت (٤/٢٢٦)، والتوضيح لابن الملقن (٢٣/٣٩٣).

(٢) شرح السنة للبغوي (١/٤٢٧)

(٣) أخبار أصبهان لأبي نعيم (١/٢٤)

(٤) إكمال المعلم لعياض (٢/٥٣)، وعنه النووي في شرح مسلم (٣/١٤٠)، وعنه بلا عزو: أبو العباس القرطبي في المفهم (١/٥٠٧)، والسيوطي في حاشيته على مسلم (٢/٣٤)

(٥) تأريخ ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثاني (٢/٧٦٦)

(٦) صحيح مسلم (٢٥٠)

أبي حازم سلمان الأشجعي مولى عزة الأشجعية قال: كنت خلف أبي هريرة ﷺ وهو يتوضأ للصلاة فكان يمد يده حتى تبلغ إبطه فقلت له: يا أبا هريرة ما هذا الوضوء؟ فقال: يا بني فروخ أنتم هاهنا؟ لو علمت أنكم هاهنا ما توضأت هذا الوضوء، سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول: «تبلغ الحلية من المؤمن، حيث يبلغ الوضوء».

قوله: **(فلو كان العلم معلقاً)** وفي رواية في المرفوع[١]: (الدين) وفي أخرى (الإيمان)، أراد المبالغة في البعد، والتعليق: «أن يناط الشيء بالشيء العالي... تقول: علقت الشيء أعلقه تعليقاً. وقد علق به، إذا لزمه»[٢]، «وعلق بالشيء: نشب به»[٣]، وهو: «التشبث بالشيء، يقال: علق الصيد في الحبالة»[٤].

قوله: **(بالثريا)**، «الثاء والراء والحرف المعتل أصل واحد، وهو الكثرة، وخلاف اليبس... ومنه سمي الرجل ثروان، والمرأة ثروى ثم تصغر ثريا»[٥]، والثريا فعلمٌ على النجم النجم المعروف كما البيت اسم غالب على الكعبة، والمدينة على بلدة النبي صلى الله عليه وسلم[٦]، صلى الله عليه وسلم[٦]، «والعرب تسمي الثريا وهي ستة أنجم ظاهرة: نجمًا»[١]، وهو: «أول نجوم

---

(١) صحيح مسلم (٢٥٤٦)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٢٥/٤)

(٣) العين (١٦٢/١)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٠٨/١)

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٥٧٩)

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٧٤/١)

(٦) فتح الباري لابن حجر (٤٤٠/٣) و(٨١/٤)

الصيف»[٢]، وطلوعه: «صباحاً لاثنتي عشرة ليلة تمضي من شهر آيار وهو شهر مايه[٣]». قال أبو الحسن ابن سيده: «الثريا من الكواكب، سميت بذلك لغزارة نوئها، وقيل: سميت بذلك لكثرة كواكبها مع صغر مرآتها فكأنها كثيرة العدد، بالإضافة إلى ضيق المحل. لا يتكلم به إلا مصغراً وهو تصغير على جهة التكبير»[٤] أ.هـ.

وقال العسكري[٥]: «والثريا تصغير ثروى. وأصلها من الكثرة. وسميت بذلك لكثرة عدد نجومها. ومنه الثراء، كثرة المال»، ونحوه لأبي الموسى المديني وقال[٦]: «الثروة: العدد الكثير، ومنه سمي الثريا، وهو تصغير ثروى لكثرة كواكبها». قال أبو السعادات مجد الدين ابن الأثير: «ويقال: إن خلال أنجم الثريا الظاهرة كواكب خفية كثيرة العدد»[٧].

وخُصت الثريا في كلامهم بالشرف والرفعة[٨].

قوله: **(لكان فيكم من يتناوله)** «والمراد المبالغة في انقيادهم للإسلام والإيمان،

---

(١) غريب القرآن لابن قتيبة (ص٤٢٧)،

(٢) الأزمة وتلبية الجاهلية لقطرب (ص٢٥)

(٣) التمهيد لابن عبد البر (١٣/١٣٦)، وشرح ابن بطال على البخاري (٦/٣١٦)، وشرح الباجي على الموطأ الموسوم بالمنتقى (٤/٢١٧)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٠/٢٠٥)

(٥) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء للعسكري (ص٢٥٨)

(٦) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث لابن المديني (١/٢٦٢)

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/٢١٠)

(٨) المفهم للقرطبي (٢/١٤٤)

يعني: لو صُور الإيمان عيناً وكان بعيداً غاية البعد؛ لتناوله ووصل إليه رجال منهم ببذل مجهودهم»[١].

واختلفوا في تعيينهم، ففي الصحيحين[٢]عن أبي هريرة ﷺ قال: «كنا جلوساً عند النبي ﷺ فأنزلتْ عليه سورة الجمعة: ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾، قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجعه حتى سأل ثلاثاً - وفينا سلمان الفارسي ﷺ - وضع رسول الله ﷺ يده على سلمان ثم قال: لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال - أو رجل - من هؤلاء».

قال أبو حفص سراج الدين ابن الملقن[٣]: «وفي الآخرين أقوال[٤]: التابعون، أو العجم، أو أبناؤهم، أو كل من كان بعد الصحابة، أو كل من أسلم إلى يوم القيامة. وأحسن ما قيل فيهم - كما قال القرطبي - أنهم أبناء فارس، بدليل هذا الحديث، وقد ظهر ذلك عياناً، فإنه ظهر فيهم الدين وكثر العلماء، وكان وجودهم كذلك دليلاً من أدلة صدقه» أ.هـ.

وقال أبو المظفر عون الدين ابن هبيرة[٥]: «في هذا الحديث ما يدل على أن

---

(١) شرح المصابيح لابن الملك الكرماني (٤٩٣/٦)
(٢) صحيح البخاري (٤٨٩٧)، ومسلم (٢٥٤٦)
(٣) التوضيح شرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٣٩٣/٢٣)، وعنه بلا عزو ابن حجر في فتح الباري (٦٤٣/٨)
(٤) روى جمع منها الطبري في جامع البيان في تأويل آي القرآن (٣٧٣/٢٣-٣٧٧) واختار التعميم ممن بعد بعد الصحابة. وانظر كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٤١١/٣)
(٥) الإفصاح عن معاني الصحاح (٢٧٠/٦)

الإيمان والدين يكونان في فارس؛ وقد بان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحبي هذا الكتاب: وهما الإمامان: أبو عبد الله مُحَّمد بن إسماعيل، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج، وكلاهما فارسيان. إلى غيرهما من أئمة العلم في فنون العلم، وأنواع أقسام الدين والفضائل» أ.هـ.

قلت: وفيما قالاه نظر، يوضحه قول أبي عبيد البكري في بلدانه[١]: «والعرب إذا ذكرت المشرق كله قالوا: فارس، فخراسان من فارس؛ وعلى هذا تأويل حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كان الإيمان بالثريا لناله رجال من فارس»: أنه عنى أهل خراسان، لأنك إنْ طلبتَ مصداق هذا الحديث في فارس لم تجده لا أولاً ولا آخراً، وتجد هذه الصفة نفسها في أهل خراسان، دخلوا في الإسلام رغبة، ومنهم العلماء والنبلاء والمحدثون والنساك والمتعبدون. وأنت إذا حصرتَ المحدثين في كل بلد، وجدتَ نصفهم من خراسان، وجل رجالات الدولة من خراسان: البرامكة، والقحاطبة، وطاهر، وبنوه، وعلي بن هاشم، وغيرهم. وأما أهل فارس فإنما كانوا كنارٍ خمدتْ لم تبق لهم بقية تُذكر، ولا شريف يعرف، إلا ابن المقفع وابنا سهل: الفضل والحسن» أ.هـ.

ويشهد لهذا أن الإمامين المذكورين في كلام ابن هبيرة الآنف: خراساني وبخاري،

---

(١) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (٢/٤٩٠)، ونقل كلامه المناوي في فيض القدير (٥/٣٢٢)، لكنه عزاه لمعجم البلدان وهو اسم ينصرف إلى كتاب شهاب الدين ياقوت الحموي وليس فيه هذا النص ولا ما يقاربه.

وفي موازنة بين البلدين – أعني فارس وخراسان – يقول شمس الدين البشاري[١]:

«قرأت في كتاب بخزانة عضد الدولة: أهل فارس أبخع الناس بطاعة السلطان وأصبرهم على الظلم، وأثقلهم خراجاً وأذلهم نفوساً، وفيه: أهل فارس لم يعرفوا عدلاً قط فإن قال قائل: أوليس قد مدحهم النبي صلى الله عليه وسلم حيث يقول: لو أن الإيمان بالثريا لتعلق به رجال من أهل فارس؟! قيل له: خراسان وفارس كانتا عند العرب شيئاً واحداً. ومتى أخرجتْ عالماً قط مذكوراً في الآفاق؟ وكم قد أخرجتْ خراسان مثل ابن المبارك، وابن راهويه ونظائرهما في الفقه والحديث؟ وإلى اليوم لا تخلو من أئمة أجلة، وفارس خالية من هذا الضرب ولا ترى لهم تصنيفاً يعتمد عليه ولا رسماً في العلم يرجع اليه» أ.هـ.

ومعتمد القول الماضي تعيين النبي صلى الله عليه وسلم لسلمان الفارسي؛ وقوله ﷺ: «رجال من هؤلاء»، كما مر في بعض الألفاظ، وهو محتمل، فإنه «جمع اسم الإشارة والمشار إليه سلمان وحده إرادة للجنس، ويحتمل أن يراد بهم العجم كلهم لوقوعه مقابلاً للأميين وهم العرب، وأن يراد به أهل فارس»[٢]، «ويحتمل أن المراد برجال: رجل ويراد به سلمان الفارسي، إلا أنه لا يناسب نزول الآية في ذلك» قاله الأمير الصنعاني[٣].

وقال علي القاري[٤]: «أي طائفة العجم مطلقاً، أو من يكون لسانه فارسياً، أو

---

(١) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم للبشاري (ص٤٤٨)

(٢) قاله الطيبي في شرح المشكاة (٣٩٣٣/١٢) وعنه علي القاري في المرقاة (٤٠٠٥/٩)

(٣) التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (١٦١/٩)

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤٠٢٦/٩)

من بلده فارس، وهو إقليم منه شيراز، والأول أظهر لما يدل عليه الحديث الذي يليه»

أ.هـ. يريد حديث أبي هريرة ﷺ عند الترمذي[١] بسند ضعيف قال: «ذُكرت الأعاجم عند النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: لأنا بهم أو ببعضهم أوثق مني بكم أو ببعضكم».

والأقرب إنْ لم يصح توجيه البكري والبشاري أن يكون للعجم عموماً، ويؤيده اختلافهم في بلد منشأ سلمان ﷺ فقيل: أصبهان، واصطخر، وقيل: رامهرمزي، أهوازي[٢]، وروى أبو نعيم في الصحابة[٣] عنه ﷺ قال: «كنتُ رجلاً فارسياً من أهل أصبهان، من أهل قرية يقال لها: جي»، والله تعالى أعلم.

وفي كلام ابن تيمية ما يشعر بموافقة من حصر الفضل في فارس ومن كلامه:

«وكان كما أخبر، فإنه حصل في التابعين وتابعيهم وهلم جرا، من أبناء فارس مثل: الحسن البصري، ومحمَّد بن سيرين، وسعيد بن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس، ومجاهد بن جبر، وأضعاف هؤلاء، من نالوا ذلك»[٤]، «إلى من وجد بعد ذلك فيهم من المبرزين في الإيمان والدين والعلم، حتى صار هؤلاء المبرزون أفضل من أكثر العرب»[٥].

---

(١) جامع الترمذي (٧٢٥/٥)

(٢) انظر أنساب الأشراف للبلاذري (٤٨٥/١)، ومسبوك الذهب لمرعي الكرمي (ص٥٧)، معرفة الصحابة لابن منده (ص٧٢٦)، وأسد الغابة لأبي الحسن عز الدين ابن الأثير (٢٦٥/٢)، والإصابة لابن حجر (١١٩/٣)

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٣٢٧/٣)، بسند رجاله موثقون.

(٤) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (١٠٦/٦-١٠٨)

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٤١٤/١-٤١٥)

لكنه عاد فقال: «قالوا: وكان سلمان الفارسي من أهل أصبهان، وكذلك عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنه وغيرهما، فإن آثار الإسلام كانت بأصبهان أظهر منها بغيرها، حتى قال الحافظ عبد القادر الرهاوي: ما رأيتُ بلداً بعد بغداد أكثر حديثاً من أصبهان»[١].

إلا أن مما يدل على أنه لم يتعرض لمسألتنا، كون أصل كلامه موجهاً لغيرها حيث يقول[٢]: «أخبر صلى الله عليه وسلم عن بطن قريب النسب: أنهم ليسوا بمجرد النسب أولياءه، إنما وليه الله وصالحوا المؤمنين من جميع الأصناف، ومثل ذلك كثير بين في الكتاب والسنة، أن العبرة بالأسماء التي حمدها الله وذمها، كالمؤمن والكافر، والبر والفاجر، والعالم والجاهل، ثم قد جاء الكتاب والسنة بمدح بعض الأعاجم ... وكذلك في سائر أصناف العجم من الحبشة والروم والترك، وبينهم سابقون في الإيمان والدين لا يحصون كثرة، على ما هو معروف عند العلماء؛ إذ الفضل الحقيقي: هو اتباع ما بعث الله به مُحَمَّداً صلى الله عليه وسلم من الإيمان والعلم باطناً وظاهراً، فكل من كان فيه أمكن: كان أفضل. والفضل إنما هو بالأسماء المحمودة في الكتاب والسنة مثل: الإسلام، والإيمان، والبر، والتقوى، والعلم، والعمل الصالح، والإحسان، ونحو ذلك، لا بمجرد كون الإنسان عربياً، أو عجمياً، أو أسود، أو أبيض، ولا بكونه قروياً، أو بدوياً»[٣] أ.هـ.

ومن مثَّل بهم لم يُنسبوا إلى فارس، فالحسن نسبوه لميسان، وابن سيرين إلى عين

---

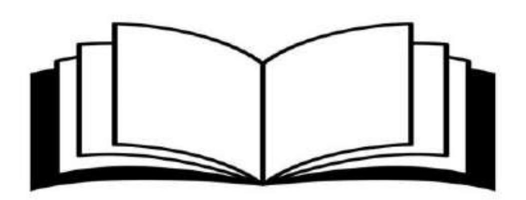
(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية (٤٥١/١)

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٤١٣/١)

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٤١٣/١-٤١٥)

التمر، وكلاهما من مدن العراق التي كانت تحت الحكم الفارسي. قال الصنعاني[١]: «وفيه الإخبار بهمتهم في طلب العلم»، وفي حكاية إسلام سلمان ما يشهد لهذه الهمة.

والله تعالى أعلم.



(١) التنوير شرح الجامع الصغير (٩/١٦٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن سهيل قال: كان أبو هريرة إذا نظر إلى أبي صالح قال: ما كان على هذا أن يكون من بني عبد مناف.

سنده إلى سهيل بن ذكوان أبي صالح السمان صحيح، وسهيل ففيه كلام، وهو لم يدرك أبا هريرة ﵁، ومثل هذا يكون في الغالب قد اطلع عليه من أبيه أو من أقرانه[(١)].

والأثر رواه: البخاري، وأحمد بن زهير بن حرب في تواريخيهما، وأبو داود في الزهد[(٢)].

❁ ❁ ❁

وفي الأثر فضل ذكوان السمان أو الزيات المدني أبو صالح، وكأن أبا هريرة ﵁ رأى من فضله وعبادته ورقته وحرصه على العلم ما جعله يقول فيه هذا.

---

(١) وقع في هذا الموضع اختلاف في نسخ الكتاب الخطية، فالمثبت أعلاه في المطبوع هو بحسب الوارد في نسخة (الإخشيد) والتي اعتمد عليها محقق الكتاب. ولم تتفق نسخ (المعطوش) مع الوارد في نسختنا، بل وثمة اختلاف بينها، ففي النسختين القديمتين زيادة في السند واختلاف في المتن حيث جاء فيها: «عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: كان أبو هريرة إذا نظر إلى أبي صالح قال: ما على هذا ألا يكون من بني عبد مناف». وبهذا يتصل الإسناد، ووقع في النسخة (الواضحة) إبدال (سهيل)، بإسماعيل وهو خطأ لا ريب فيه. أما المتن في نسخة (المعطوش) فهو أدق وأحسن مما في نسختنا.

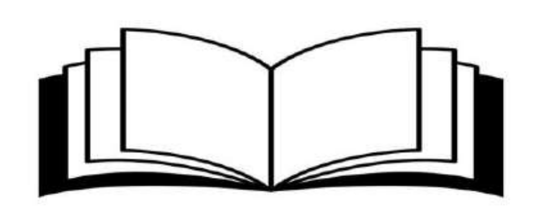
ويلاحظ أن من شارك المصنف رواية الأثر فيما تم تخريجه أدناه، وافقوا نسخة (الإخشيد) في إسقاط أبي صالح، ونسخة (المعطوش) في سياق المتن.

(٢) التأريخ الكبير للبخاري (٣/٢٦٠)، التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثاني (١/٤٨٩) والسفر الثالث (٢/٢٠٣)، الزهد لأبي داود (ص٣٦٧) دار المشكاة ١٤١٤هـ.

وكأنه ﷺ يقول: إنما يكون الشرف الحقيقي والرفعة في الدنيا بكمال الطاعة والديانة والعلم، فمن جمعها فما ضره ألا يكون من أهل الشرف بالمعايير الدنيوية، لأن الشرف الحقيقي ليس بنسب ولا جاه ولا منصب، إنما هو بمن أدرك فضل العلم والطاعة وعمل بهما فنال منهما قدراً رفعه بين قرناءه وفاق به أترابه، فما ضر مثل هذا ألا يكون من أهل الرياسة في الدنيا والمال والشهرة ونحوها.

وتخصيصه بني عبد مناف من قريش رغم أن الخلافة في عامة قريش لأن الملك لم يخرج عنهم بعد العُمرين، والملك فلا شرف دنيوي بعده، ثم إن من انتسب لهذا النسب كان له بين الناس رفعة، وعامتهم ذوو ثراء وكرم وجود وعطاء، ويلجأ إليهم الناس ليستشفعوا بهم إلى ملوكهم لقربهم منهم، ولمعرفة الملوك قدرهم، فإن تفاخر الناس بشرف النسب والكرم وسعة الرزق والجاه والعلم والتقى كان لبني عبد مناف نصيباً لا يجهل.

ولكن ما ضر من نال الشرف والرفعة في الدنيا بالزهد والعلم والتقى ألا يكون من هؤلاء والله تعالى أعلم. والأثر فله تعلق ظاهر بما قبله.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا يحيى بن يمان عن الأعمش عن أبي صالح قال: ما كنتُ أتمنى من الدنيا إلا ثوبين أبيضين أجالس فيهما أبا هريرة.

سنده حسن لأجل يحيى، ورواه من طريقه: أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي[١].

❁ ❁ ❁

والأثر فيه أيضاً زهد وفضل أبي صالح السمان. قوله: **(ما كنت أتمنى من الدنيا)** يحكي رحمه الله تعالى عن حاله في بداية الطلب وأيام التلقي، ومِن حال الإنسان وطبعه إنْ كبر وبلغ مراتباً عليا فيما كان يطمح إليه: أنْ يتذكر أيام السعي والاجتهاد في فورة النشاط والعلو في الهمة، ويسعد بهذه الذكريات ويستروح إليها.

فيتذكر هنا - رحمه الله تعالى - ما كان فيه من الفقر والحاجة، وانحصار أمانيه حول هدفه، وكان ممن أُشرب قلبه حب الطلب والعلم، وملازمة أهله.

---

(١) المعرفة والتأريخ للفسوي (١/٦٨١)، تأريخ أبي زرعة (ص٥٤٠)

و«التمني: تشهي حصول الأمر المرغوب فيه، وحديث النفس بما يكون وما لا يكون»[١]، «وتمني الإنسان... أملٌ يقدره. قال قوم: له ذلك الشيء الذي يرجو»[٢]، «ووَدِدتُ أن ذاك كان لي: إذا تمنيته»[٣].

وعرَّفه أبو القاسم الراغب الأصفهاني[٤] بقوله: «والتمني: تقدير شيء في النفس وتصويره فيها، وذلك قد يكون عن تخمين وظن، ويكون عن روية وبناء على أصل، لكن لما كان أكثره عن تخمين صار الكذب له أملك، فأكثر التمني تصور ما لا حقيقة له»، قال: «والأمنية: الصورة الحاصلة في النفس من تمني الشيء، ولما كان الكذب تصور ما لا حقيقة له وإيراده باللفظ صار التمني كالمبدأ للكذب، فصح أن يعبر عن الكذب بالتمني» أ.هـ.

«والفرق بين الرجاء، والتمني أن التمني يكون مع الكسل، ولا يسلك بصاحبه طرق الجد والاجتهاد. والرجاء يكون مع بذل الجهد وحسن التوكل، ولهذا أجمع العارفون على أن الرجاء لا يصح إلا مع العمل»[٥].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٧٦/٤)، وأصله في الغريبين للهروي (١٧٨٣/٦)، وبمعناه في غريب الحديث لابن الجوزي (٣٧٥/٢)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٧٦/٥)

(٣) الفصيح لثعلب (ص٢٦٤)

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٧٧٩-٧٨٠)

(٥) بصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (٤٨/٣)

وفي قولهم: قد تَمَنَّيْتُ كذا وكذا يقول أبو بكر الأنباري[١]: «معناه: قد قدَّرته، وأحببت أن يصير إليَّ. مِن المنى وهو بالقدر. يقال: منى الله لك ما تحب يمني مَنْياً، أي: قدره لك... وتمنَّى، يقع على معانٍ ثلاثة: أحدهن: تمنى: قدر شيئاً أحب أن يبلغه... والمعنى الثاني: تمنى: تلا، وقرأ، قال الله جل اسمه: ﴿إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾، أراد: إذا تلا ألقى الشيطان في تلاوته... والمعنى الثالث: تمنَّى: كَذَب، ووضع حديثاً لا أصل له. ... وقال الله جل وعلا: ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ﴾، أراد: إلا أَنَّهم يتمنون على الله الباطل. ويقال: الأماني، معناها: التلاوة. ويقال: هي الأحاديث المفتعلة الموضوعة» أ.هـ.

قال أبو هلال[٢]: «التمني معنى في النفس يقع عند فوت فعلٍ كان للمتمني في وقوعه نفع أو في زواله ضرر؛ مستقبلاً كان ذلك الفعل، أو ماضياً». وهل هو قول اللسان، أم يكون معه اضمار القلب لمعناه؟، اختار الأول في قوله تعالى: ﴿فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ لأنهم لم يقولوه لفظاً[٣].

---

(١) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٢/١٥٠)

(٢) الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري (ص١٢٣)، ولخصه وزاد عليه نشوان الحميري في شمس العلوم (٦٣٩٣/٩)

(٣) وانظر أيضاً: كشاف الزمخشري (١/١٦٧)

وجاء في كتب أصحاب التعاريف: «التمني: طلب حصول الشيء سواء كان ممكنًا أو ممتنعًا»[١]، و«الأمنية: تقدير الوقوع فيما يترامى إليه الأمل»[٢]، «وهو الكلام المتمنى به... والمتَمَنى: إما ما لم يُقَدَّر، أو قُدِّر بكسب، أو بغير كسب. والأول: معارضة لحكمة القدر، والثاني: بطالة وتضييع حظ، والثالث: ضائع ومحال»[٣].

قلت: لم يتحقق لي مراده؛ ويمكن تفسير قوله - بحسب ما يظهر لي - بأنه أراد أن يقول: إن الأمنية تدور بين حالين: ما يمكن وقوعه وما لا يمكن. والأخيرة تتضح في الأمنية التي يعرف صاحبها أنها لن تأتيه لاستحالتها، أو لمعارضتها للقوانين العقلية، أو بعدها الشديد في التقدير والعرف أو نحو ذلك من الأسباب، فالتعلق بمثل هذا من معارضة حكمة القدر، وفيه ترك الرضا، وعدم القناعة.

أما ما يمكن وقوعه، فهو بين حالين: إما أن يكون كسبه متعلق بفعل المتمني، فإمكانية حصوله عليه يكون ببذل السبب وصرف الجهد. فحَكَمَ على صاحب هذا الفعل بالبطالة وكأنه يقول: أن هذا فعل أهل الكسل الذين يشتهون حصول مصالحهم بغير كسب، ولو اجتهدوا لبلغوا ما أرادوه. وفيه نظر - إن صح توجيهي لكلامه - فإن الإنسان يحب التفاؤل، وترتيب الآمال، ورسم الخطط، والصدح بأمانيه مع بذله السبب الموصل لها. فلن تكون البطالة إلا إن كانت الأماني كالأحلام مجرد اشتهاء بلا فعال جادة ولا بذل أسباب.

---

(١) التعريفات للجرجاني (ص٦٦)

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص٦٣)

(٣) الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص٣١٥) مؤسسة الرسالة ١٤١٩هـ.

وإما أن يكون وقوع الأمنية حاصلاً؛ ولا يتعلق بطلب المتمني له أو كسبه، كتعلقه ببلوغ مدة معينة، أو حصول سبب ما، أو نحو هذا. فحَكَمَ هنا على هذا الحال بأنه ضائع ومحال، فيكون الضياع هو التشهي والتمني وصرف الهمة على ما يتحقق حصوله بغير طلب ولا سعي، والمحال: هو تعليق الواقع قطعاً ولو بعد حين؛ بالتشهي والأماني.

ولولا خشية الإطالة - فيما لا طائل منه - لذهبتُ أضرب لكل حالة مثالاً واحتمالاً يصلح أن يمثل لها، والله تعالى أعلم.

قال الحافظ[١]: «والتمني إرادة تتعلق بالمستقبل فإن كانت في خير من غير أن تتعلق بحسد فهي مطلوبة، وإلا فهي مذمومة. وقد قيل: إنَّ بين التمني والترجي عموماً وخصوصاً، فالترجي في الممكن والتمني في أعم من ذلك، وقيل: التمني يتعلق بما فات، وعبر عنه بعضهم بطلب مالا يمكن حصوله، وقال الراغب: قد يتضمن التمني معنى الود لأنه يتمنى حصول ما يود» أ.هـ. وفي الفرق بينه وبين الأمل يقول ابن الملقن[٢]:

«الأمل: ما أملته عن سبب، والتمني: ما تمنيته من غير سبب».

❁ ❁ ❁

قوله: **(إلا ثوبين أبيضين)** وفيه كون غاية ما تمناه من الدنيا: زينة لائقة بمجالس أبي هريرة، فإن مكانته ﷺ من الناس معلومة ويجلس إليه أصناف الناس وشرائحهم، والنفس وإنْ زهدت في الدنيا إلا أنها تأنف أن يُنظر لها بعين الشفقة والاستصغار،

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٢١٧/١٣)

(٢) التوضيح لابن الملقن (٤٠٧/٢٩)

فكان يتمنى أن تُسد هذه الخلة. والله تعالى أعلم.

وإنما تطلعتْ نفسه إلى البياض في اللون، والعدد في الثياب، كون البياض قد جاء فيه فضل عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ أمر بلبسها وقال: «البسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم»[1]، وكُفن رسول الله صلى الله عليه وسلم «في ثلاثة أثواب سحولية»[2]، «والسحل: ثوب أبيض، والجمع سحول وأسحال وهي ضرب من ثياب اليمن. ولا يستحق الثوب هذا الاسم حتى يكون أبيض»[3].

أما العدد فقصد به الحلة، وهي من زينة الرجال ففي الصحيحين[4]: «أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء عند باب المسجد فقال: يا رسول الله لو اشتريت هذه، فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك». الحديث، والشاهد منه كونها من لباس المناسبات.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام[5]: «وأما الحلل فإنها برود اليمن من مواضع مختلفة منها. والحلة إزار ورداء، لا تسمى حلة حتى تكون ثوبين. ومما يبين لك ذلك حديث

---

(١) رواه أحمد في المسند (٤/٩٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٦٨)، وأصحاب السنن: الترمذي (١/٤٧٣)، وأبو داود (٤/٥١)، وابن ماجه (٢/١١٨١). بسند أقل أحواله الحسن. وله شاهد من حديث سمرة بن جندب في مسند أحمد (٣٣/٣١٨ و٣٥٤و٣٨٢)

(٢) صحيح البخاري (١٢٦٤)، ومسلم (٩٤١)

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (١/٥٣٣)

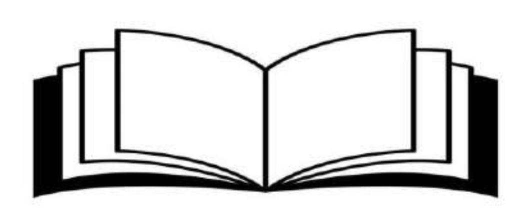
(٤) صحيح البخاري (٨٨٦)، ومسلم (٢٠٦٨)

(٥) غريب الحديث لابن سلام (١/٢٢٨)، ونحوه في العين (٣/٢٨)، ومحكم ابن سيده (٢/٥٣٠)

عمر أنه رأى رجلاً عليه حلة قد ائتزر بإحداها وارتدى بالأخرى فهذان ثوبان» أ.هـ.

وحكى الأزهري أقوالاً[١] في أن الحلة لا تكون إلا ثلاثة ثياب، إزار ورداء وتمامها العمامة، وقيل: القميص. ثم صحح قول أبي عبيد لدلالة أحاديث السلف عليه. ومما نقله: «الحلة: كل ثوب جيد جديد تلبسه، غليظ أو رقيق ولا يكون إلا ذا ثوبين»، «ولا يزال الثوب الجيد يقال له في الثياب حلة، فإذا وقع على الإنسان ذهبت حلته حتى يجمعن له».

وقوله: (**أجالس فيهما أبا هريرة**)، أي أحضر مجالسه كم سبق توجيهه. وبالله تعالى التوفيق.



(١) تهذيب اللغة للأزهري (٣/٢٨٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير قال: قال قابوس: عن أبيه عن ابن عباس، في قوله: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ﴾، إلى قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾، قال: الرجلان يقعدان عند القاضي فيكون لي القاضي وإعراضه إلى أحد الرجلين على الأخر.

في سنده كلام يدور حول قابوس، وبقية رجاله ثقات. ومن طريقه أخرجه: ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن أبي حاتم، ووكيع الضبي، وأبو نعيم[1].



والأثر فيه تفسير ابن عباس رضي الله عنه لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾، وهو متعلق بالجزء الأخير من الآية وهو قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا﴾،

وتوجيهه في القضاة، الحكام بين الناس، أي إن تلووا أيها القضاة والحكام بين الناس وتميلوا إلى طرف دون آخر. و«اللام والواو والياء أصل صحيح، يدل على إمالة

---

(١) المصنف لابن أبي شيبة (٤/٥٤٠)، جامع البيان للطبري (٩/٣٠٧)، تفسير ابن أبي حاتم (٤/١٠٨٩)، أخبار القضاة لوكيع (١/٣٢)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (١/٣٢٤)

للشيء»[١]، «ولوى الرجل رأسه وألوى برأسه: أمال وأعرض»[٢]. وأصلها من المطل[٣].

فقوله: **(الرجلان يقعدان عند القاضي فيكون لي القاضي)** يعني ميله **(وإعراضه إلى أحد الرجلين على الأخر)**. وهو خلاف العدل المطلوب من القضاة.

وفي الآية قول آخر، وهو أن الخطاب بالميل والإعراض للشهود لا للحكام، أي: إن تلووا أيها الشهداء في شهاداتكم فتحرفوها ولا تقيموها، أو تعرضوا عنها فتتركوها. وهو قول مروي عن ابن عباس ﵄ وجمع غيره، ذكرهم ابن جرير ولم يذكر في الأول سوى ابن عباس ﵄ في أثر الباب ثم رجح القول الثاني[٤].

وكلا القولين في الميل إلى طرف دون الآخر. وهذا على قراءة من قرأ (تلووا) من اللي، ومنهم من قرأها بواو واحدة (تلوا) من الولاية[٥] قال أبو عبيد الهروي[٦]: «وقرئ: (وإن تلوا) فمن قرأ (تلوا) أراد: قمتم بالأمر أو أعرضتم، من قولك: وليت الأمر. ومن قرأ (وإن تلووا) فهو من لويت فلاناً حقه لياً إذا دافعته به، وقال القتيبي: تلووا من اللي في الشهادة، والميل إلى أحد الخصمين» أ.هـ.

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/٢١٨)
(٢) الصحاح للجوهري (٦/٢٤٨٥)
(٣) معاني القرآن للنحاس (٢/٢١٤)، وأحكامه لابن العربي (١/٦٤٠)
(٤) تفسير ابن جرير جامع البيان (٩/٣٠٧-٣١٠)
(٥) تفسير الطبري (٩/٣١٠)، ومعالم التنزيل للبغوي (٢/٢٩٩)
(٦) الغريبين في القرآن والحديث للهروي (٥/١٧١٣)

قال ابن الجوزي[١]: «قوله تعالى (وإن تلووا) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم والكسائي تلووا بواوين الأولى مضمومة واللام ساكنة. وفي معنى هذه القراءة ثلاثة أقوال: **أحدها**: أن يلوي الشاهد لسانه بالشهادة إلى غير الحق قال ابن عباس: يلوي لسانه بغير الحق ولا يقيم الشهادة على وجهها أو يعرض عنها ويتركها. وهذا قول مجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك، وقتادة، والسدي، وابن زيد. **والثاني**: أن يلوي الحاكم وجهه إلى بعض الخصوم أو يعرض عن بعضهم. روي عن ابن عباس أيضاً. **والثالث**: أن يلوي الإنسان عنقه إعراضاً عن أمر الله لكبره وعتوه ويكون (أو تعرضوا) بمعنى وتعرضوا ذكره الماوردي[٢]، وقرأ الأعمش وحمزة وابن عامر (تلوا) بواو واحدة واللام مضمومة والمعنى: أن تلوا أمور الناس أو تتركوا فيكون الخطاب للحكام» أ.هـ.

وعلى معنى الولاية يقول القرطبي[٣]: «يكون في الكلام معنى التوبيخ للإعراض عن القيام بالأمر، وقيل: إن معنى (تلوا) الإعراض. فالقراءة بضم اللام تفيد معنيين: الولاية والإعراض، والقراءة بواوين تفيد معنى واحداً وهو الاعراض. وزعم بعض النحويين أن من قرأ (تلوا) فقد لحن، لأنه لا معنى للولاية ها هنا». «فالولاية والإعراض طرفان، واللي والإعراض في طريق واحد»، قاله ابن عطية الأندلسي[٤].



---

(١) زاد المسير لابن الجوزي (٢/٢٢٢)
(٢) النكت والعيون للماوردي (١/٥٣٥)
(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٥/٤١٤)
(٤) المحرر الوجيز لابن عطية (٢/١٢٤)

لم يتبين لي مناسبة هذا الأثر والذي بعده لموضوع الكتاب، وربما ببعض التأمل يمكن تكلف رابط ومتعلق ما، ولست أرى من نفسي نشاطاً لتكلفه، على أن الأثر التالي تظهر مناسبته في بعض طرقه التي لم يُذكرها المصنف. والجامع بين الأثرين هو العدل في الحكم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن قابوس عن ابن عباس قال: قال موسى حين كلم ربه: رب، أي عبادك أحب إليك؟ قال: أكثرهم لي ذكراً قال: رب أي عبادك أحكم؟ قال: الذي يقضي على نفسه كما يقضي على الناس. قال: رب أي عبادك أغنى؟ قال: الراضي بما أعطيته.

إسناده ضعيف لانقطاعه؛ فقابوس لم يدرك ابن عباس ﵁، فإن كان عن أبيه فإسناده كالذي قبله، وهو الذي يترجح، أعني أن السقط من الناسخ، ويشهد لهذا أن ابن عساكر رواه من طريق المصنف فوصله[(١)].

ورواه موصولاً أيضاً من طريق شيخ المصنف جرير بن عبد الحميد: أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف، وأبو عبد الله أحمد بن حنبل في الزهد، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الخطب، وأبو القاسم ابن بشران في الأمالي، والبيهقي في الشعب، وأبو بكر ابن السني في القناعة، وقوام السنة إسماعيل الأصبهاني في الترغيب والترهيب[(٢)].

---

(١) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٤٢/٦١).

وبمراجعة نسخ المخطوط التي تم الحصول عليها بمنة الله وتوفيقه وجدتُ قول قابوس: "عن أبيه" مثبت في جميع النسخ الخطية الأربع التي بين يدي من طريقي (المعطوش) و(الإخشيد). فتبين أن السقط من فعل المحقق أو الناشر، والحمد لله على ما وفق.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٧٢/٧)، الزهد لأحمد (ص٧٣)، الخطب والمواعظ لابن سلام (ص١٢٧)، أمالي ابن بشران الجزء الثاني (ص٩٢) دار الوطن، تحقيق أحمد بن سليمان، شعب الإيمان للبيهقي (٥٤٨/١٢)، القناعة لابن السني (ص٥٢)، الترغيب والترهيب لقوام السنة (١٧٤/٣).

وتابعه هارون بن عنترة عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنه بنحوه إلا أن فيه طول؛ وأدخل فيه حكاية الخضر، رواه ابن جرير في التفسير، وفي التأريخ[١] من طريق شيخه ابن حميد المتروك رتبة. ورواه الخطيب في الرحلة من غير طريق الرازي وليس في رجاله من تُرك، وفيهم من لا يعرف[٢].

وله شاهد من طريق أبي إسحاق الشيباني عن هيثم[٣]، وعن أبي الضحى ابن صبيح كلاهما قال: بلغني، بنحوه مختصراً. ومن قول مُحَمَّد بن كعب القرظي جميعها عند ابن عساكر[٤]. ويروى من قول عطاء بن أبي رباح[٥]، ومجاهد[٦]، وأبي عمرو سعد بن إياس الشيباني[٧].

وفي المرفوع ما يشهد له؛ فروى ابن عساكر بسند ضعيف عن أبي هريرة رضي الله عنه[٨] يرفعه: «سأل موسى ربه عن ست خصال قال: رب أي عبادك أتقى؟ قال: الذي يذكر ولا ينسى، قال: فأي عبادك أهدى؟ قال: الذي يتبع الهدى، قال: فأي عبادك أحكم؟ قال: الذي يحكم للناس كما يحكم لنفسه، قال: فأي عبادك أعلم؟ قال: عالم لا يشبع من العلم يجمع علم الناس إلى علمه، قال: فأي عبادك أعز؟ قال: الذي إذا قدر غفر، قال: أي عبادك أعبد؟ قال: الذي يرضى بما أوتي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ليس

---

(١) جامع البيان في تأويل آي القرآن (٦٣/١٨)، وتاريخ الأمم والرسل والملوك (٢٢٣/١).

(٢) الرحلة لطلب العلم للخطيب (ص١٠٣)

(٣) وهو في زهد هناد بن السري (٦٠٨/٢) لكنه قال: ميثم، ولم أعرفه بالصورتين.

(٤) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٤٢/٦١-١٤٣)

(٥) رواه ابن المبارك في الزهد (١٨٨/١)، والدارمي في السنن (٣٧٣/١) بسند صحيح.

(٦) حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٩٣/٣)

(٧) الزهد لهناد بن السري (٢٧٧/١).

(٨) تأريخ دمشق لابن عساكر (١٣٤/٦١) من طريق ابن لهيعة عن دراج بن سمعان ضعيفان.

الغنى على ظهر مال إنما الغنى غنى النفس وإذا أراد الله بعبد خيراً جعل غناه في نفسه وتقاه في قلبه، وإذا أراد الله بعبد شراً جعل فقره بين عينيه» ورواه ابن حبان بسند قابل للتحسين[1].

❁ ❁ ❁

قوله: **(قال موسى حين كلم ربه)** ثبتَ أن موسى عليه السلام كلم ربه سبحانه وتعالى، ولم يُذكر لنا من الكلام الذي دار بينهما سوى قطعة جاءت في القرآن الكريم، وتُكلم الأنبياء ربها بالوحي أيضاً، فإن ذُكر موسى عليه السلام انصرف الذهن إلى الكلام فيما خُص به عليه السلام، ولا يلزم كون هذا الأثر من ذلك؛ فلربما كان المنقول عنه هنا من الوحي الذي يتلقاه، فإنه عليه السلام جمع بين تلقي الوحي كبقية الأنبياء، وبين كلامه للجبار سبحانه وتعالى.

ففي الصحيحين عن أُبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قام موسى النبي خطيباً في بني إسرائيل فسئل أي الناس أعلم؟ فقال: أنا أعلم، فعتب الله عليه، إذ لم يرد العلم إليه، فأوحى الله إليه: أن عبداً من عبادي بمجمع البحرين، هو أعلم منك. قال: يا رب، وكيف به؟» الحديث[2].

على أن سياق أثر الباب لا يدعم هذا التوجيه وهو دال على الأول، وبالأخص بإضافة لفظ (حين)، فإنه يشير إلى حالة وواقعة خاصة والله تعالى أعلم.

---

(1) صحيح ابن حبان (١٠٠/١٤)

(2) البخاري في الصحيح (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠)

قوله: (**رب؛ أي عبادك أحب إليك؟**) كان أول سؤالاته ﷺ حول أرفع اهتماماته، وهو طلب معرفة أسباب الوصول إلى أعلى مطامع العبَّاد، وطرق نيل أسمى أهدافهم وأرفع طموحاتهم، وهو الفوز بمحبة الله تعالى، فسأل عن صفة الفائزين بهذه الفضيلة وعملهم الذي ينالون به هذه المرتبة.

قوله: (**قال: أكثرهم لي ذكراً**) فيه أن باب الذكر من أفضل ما يتوصل به إلى محبة الله عز وجل. والذكر يكون باللسان، وبالقلب، وبهما، و«المراد من الذكر حضور القلب، فينبغي أن يكون هو مقصودُ الذاكر فيحرص على تحصيله، ويتدبر ما يذكر، ويتعقل معناه . فالتدبُر في الذكر مطلوب كما هو مطلوب في القراءة لاشتراكهما في المعنى المقصود»[1].

وفي الصحيحين[2] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملإ ذكرته في ملإ خير منهم، وإن تقرب إليَّ بشبر تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إليَّ ذراعاً تقربت إليه باعاً وإن أتاني يمشي أتيته هرولة».

ويدخل في ذكره سبحانه: التسبيح، والتهليل، والتحميد، والتكبير، والاستغفار، والدعاء، ويدخل فيه قراءة القرآن، ومجالس العلم والتعليم، والتأمل والتدبر في ملكوته سبحانه وتعالى، وفي أوامره وأحكامه وحكمه، وفي صحيح مسلم[3] عن معاوية أن

---

(1) الأذكار للنووي (ص١٢) دار الفكر، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط.

(2) صحيح البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥)

(3) صحيح مسلم (٢٧٠١)

رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من أصحابه فقال: «ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام، ومنَّ به علينا، قال: آلله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذاك، قال: أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم، ولكنه أتاني جبريل فأخبرني، أن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة».

ويتفاضل الناس في نيل محبة الله تعالى، ويتنافسون لبلوغها، ومِن أجلِّ ما يوصل إليها: ذكر الله تعالى، ففي مسلم[1] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان، فقال: سيروا هذا جمدان سبق المفردون» قالوا: وما المفردون؟ يا رسول الله قال: الذاكرون الله كثيراً، والذاكرات».

وعنه رضي الله عنه قال: «أن فقراء المهاجرين أتوا رسول صلى الله عليه وسلم فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال: وما ذاك؟ قالوا: يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم؟ ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم؟ قالوا: بلى، يا رسول الله قال: تسبحون، وتكبرون، وتحمدون، دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة. قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا، ففعلوا مثله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»[2].

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، في يوم مائة مرة، كانت له عدل

---

(١) صحيح مسلم (٢٦٧٦)

(٢) رواه في الصحيح البخاري (٨٤٣)، ومسلم (٥٩٥)، واللفظ لمسلم.

عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي. ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به، إلا أحد عمل أكثر من ذلك».

«والذكر عبودية القلب واللسان وهي غير مؤقتة، بل هم مأمورون بذكر معبودهم ومحبوبهم في كل حال»[(١)]، «وأنه ثلاثة أنواع أيضاً: ذكر يتواطأ عليه القلب واللسان، وهو أعلاها، وذكر بالقلب وحده وهو في الدرجة الثانية، وذكر باللسان المجرد، وهو في الدرجة الثالثة»[(٢)].

«وقد أمر الله سبحانه وتعالى عباده أن يذكروه على جميع أحوالهم وإن كان ذكرهم إياه مراتب فأعلاها ذكر القلب واللسان مع شهود القلب للمذكور، وجمعيته بكليته بأحب الأذكار إليه، ثم دونه ذكر القلب واللسان أيضاً وإن لم يشاهد المذكور. ثم ذكر القلب وحده. ثم ذكر اللسان وحده. فهذه مراتب الذكر وبعضها أحب إلى الله من بعض»[(٣)].

فمما سبق يتبين: فضل الذكر في كونه الوسيلة الفضلى لبلوغ محبة الله تعالى، وهو مما لا يختلف عليه لما سبق إيراده من الأدلة. ولا تقتصر طرق الوصول لنيل هذه المرتبة على هذه الطريقة، وذلك لاختلاف الناس في قدراتها وإمكانياتها واهتماماتها... ولكل هذا تعددت إجابة هذا السؤال ليتوافق وما يناسب أحوال السائلين الراغبين.

---

(١) مدارج السالكين لابن القيم (٢/٣٩٦)
(٢) مدارج السالكين لابن القيم (٢/٤٠٣)
(٣) روضة المحبين لابن القيم (ص٣٠٩)

ولعل رغبة العبد في نيل هذه المرتبة مع بذل السبب بتتبع محاب الله سبحانه من أقوى الوسائل التي يتوسل بها لبلوغ المراد. فالله «سبحانه يحب من يحبه، [و] لا يمكن أن يكون العبد محباً لله؛ والله تعالى غير محبٍ له، بل بقدر محبة العبد لربه يكون حب الله له؛ وإن كان جزاء الله لعبده أعظم»[١].

قال أبو العباس تقي الدين ابن تيمية[٢]: «والمقصود هنا أن عباده المؤمنين يحبونه وهو يحبهم سبحانه وتعالى وحبهم له بحسب فعلهم لما يحبه؛ كما في صحيح البخاري[٣] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ». قال: «إن الله قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إليَّ مما افترضتُ عليه، وما يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته: كنتُ سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددتُ عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساءته». فقد بيَّن أن العبد إذا تقرب إلى الله بما يحبه من النوافل بعد الفرائض أحبه الله؛ فحب الله لعبده بحسب فعل العبد لما يحبه الله» أ.هـ.

❀ ❀ ❀

(١) اقتباس من كتاب العبودية لابن تيمية (ص١١٨)، وهو في مجموع فتاواه (٢١٢/١٠)، والفتاوى الكبرى (٢٠١/٥)

(٢) انظر مجموع فتاواه (١٤٣/٨- ١٤٤)

(٣) صحيح البخاري (٦٥٠٢)، وقع في نقل الشيخ تقي الدين للفظ الحديث اختلاف عما هو مثبت في الصحيح؛ فلهذا آثرت قطع الاقتباس وإثباته هنا بلفظ البخاري. والحديث مما وقع فيه كلام لأهل العلم لا يناسب هذا الموضع طرقه والله المستعان.

«ونفس حب العباد لربهم يتفاضل كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾، ونفس حب الله لهم يتفاضل أيضاً فإن الخليلين إبراهيم ومُحَمَّداً أحب إليه ممن سواهما، وبعض الأعمال أحب إلى الله من بعض»[١].

ومما روي عن موسى عليه السلام مما ورد من الآثار ما رواه أحمد عن وهب بن منبه[٢] قال: «قال موسى عليه السلام: أي رب، أي عبادك أحب إليك؟ قال: من أُذكر برؤيته قال: رب، أي عبادك أحب إليك؟ قال: الذين يعودون المرضى، ويعزون الثكلى، ويشيعون الهلكى».

وفيه نص على حال الراغب المريد، مشيراً إلى أن من كان من الطاعة والاستقامة بحيث تكون طريقته ظاهرة للرائي، مذكرةً له بالالتزام والاستقامة يكون قد حاز هذا الفضل، ولا ريب بأن من كان هذا حاله فقد حوى على فعال الخير التي يُنال بها رضى المولى سبحانه وتعالى.

ويشهد له ما رواه أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف[٣] بسند ضعيف عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «إن شئتم لأقسمن لكم: إن أحب العباد إلى الله الذين يحبون الله ويحببون الله إلى عباده والذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة لذكر الله».

ولعل في هذا إشارة واضحة إلى محاسن الأخلاق في التعامل مع الناس، فإن العفو والصفح واللين تجاه العباد إن كان مصدرها مراقبة الله وطلب مرضاته فإن وقعها وأثرها على الناس لا يخفى حتى على غبي متغافل.

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية جمع ابن القاسم (٦٠/١٧)

(٢) الزهد لأحمد (ص٦٣)، ولا بأس بسنده.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١١٣/٧)

وفي الزهد لابن السري عن عروة بن الزبير[١] قال: «سأل موسى ربه عز وجل: أي عبادك أحب إليك؟ قال: الذي يُسرع إلى هواي كما يسرع النسر إلى هواه، والذي يكلف بعبادي الصالحين كما يكلف الصبي بالناس، والذي يغضب إذا أتيت محارمي كما يغضب النمر لنفسه، فإن النمر إذا غضب لنفسه لم يبال أكثر الناس أم قلوا». وسنده صحيح إلى عروة، وهو كالذي قبله في وصف حال الراغب.

وفي الباب أحاديث مرفوعة لا تخلو من ضعف في أسانيدها نصت على بعض الفضائل وفيما ذُكر من الإشارة كفاية والله المستعان.

❁ ❁ ❁

قوله: (**رب أي عبادك أحكم؟**) السؤال عن القضاء كما ورد في لفظ ابن عنترة، وبقرينة الجواب الآتي، وأصل الحكم «المنع. وأول ذلك الحكم، وهو المنع من الظلم... والحكمة هذا قياسها، لأنها تمنع من الجهل»[٢]، «قال الأصمعي: أصل الحكومة رد الرجل عن الظلم»[٣]، و«الحكم: مصدر قولك: حكم بينهم يحكم أي قضى. وحكم له وحكم عليه. والحكم أيضاً: الحكمة من العلم»[٤]، و«الحكمة: مرجعها إلى العدل

---

(١) الزهد لهناد بن السري (٢٧٦/١)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٩١/٢)

(٣) حكاه الأزهري في تهذيب اللغة (٦٩/٤)

(٤) الصحاح للجوهري (١٩٠١/٥)

والعلم والحلم. ويقال: أحكمته التجارب إذا كان حكيماً»[١].

قوله: (**قال: الذي يقضي على نفسه كما يقضي على الناس**) وفي لفظ ابن عنترة: (الذي يقضي بالحق ولا يتبع الهوى)، والقاضي بالحق بلا هوى لا يختلف حكمه حال كونه مقضياً عليه. وربما يكون لهذا متعلق بموضوع الكتاب كون القاضي لن يستطيع إصابة الحق إلا بالعلم، وما يتبعه من العمل به، وما ينتج عنه من التقوى والورع والخشية.

ويمثل لهذا بالحكاية المشهورة في قضاء شريح على الخلفاء وتقبلهم قضاءه عليهم لصالح ذمي ليس بمسلم حيث اختصم علي بن أبي طالب ﷺ عنده وهو أمير المؤمنين حينها وخصمه، يهودي وقيل: نصراني، فلم تكن لعلي ﷺ بينة، فقضى عليه شريح لصالح الذمي[٢].

وفيما يروى في المرفوع في قصة إسلام زيد بن سعنة ﷺ وهو من أحبار اليهود وكان ينظر في علامات نبوة رسول الله ﷺ فبقي منها مما لم يخبره أنه يسبق حلمه جهله ولا تزيد شدة الجهل عليه إلا حلماً، فاحتال حتى قدر أن يُسلف النبي ﷺ إلى أجل فلما اقترب الأجل أتاه «يتقاضاه، فجبذ ثوبه عن منكبه الأيمن، ثم قال: إنكم يا بني عبد المطلب أصحاب مطل، وإني بكم لعارف، قال: فانتهره عمر [وفي رواية هدد ﷺ

---

(١) العين (٣/٦٦)

(٢) روى الحكاية: وكيع الضبي في أحكام القضاة (٢/١٩٤). وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/١٣٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/٢٣٠)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٢٣/٢٤)، ورواه: الجوزقاني في الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (٢/٢٤٠ -٢٤٢)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٣٨٩) من طريق غيرها وحكما ببطلانها. وتوسع ابن حجر في تلخيص الحبير (٤/٤٦٩) بذكر طرقه وخلص بتضعيفها.

بقتله] فقال له رسول الله ﷺ: يا عمر أنا وهو كنا إلى غير هذا منك أحوج: أن تأمرني بحسن القضاء، وتأمره بحسن التقاضي. انطلق يا عمر أوفه حقه، أما إنه قد بقي من أجله ثلاث فزده ثلاثين صاعاً لتزويرك عليه»[١]. ومضى في الأثر (١١) شيء عن الحكم والقضاء.

❁ ❁ ❁

إلا أن تخصيص الجواب بفئة من الناس – وهم القضاة منهم – والتي نُصبت لمقام الحكم ربما لا يتناسب مع الحال المتصور من مقام السائل وسؤاله في ذاك الموضع، فإنْ توجه تعميم السؤال والجواب انصرف الأمر إلى كل مكلف فيحسن حينها المحمل.

فالناس في جميع أحوالها ومعاشها وخلطتها تواجه من القضايا والحوادث ما يجعل المرء يسارع في إطلاق الأحكام في حق الغير ممن صادف له فعل أو قول في ظاهره مخالفة صريحة للعرف والشرع أو نحو هذا.. فيجد المرء نفسه وقد أطلق لنفسه العنان، وسمح لها أن ترمي بالأحكام والأوصاف، وتتحامل على المعني بالخرص والظنون، بل ربما سمح لنفسه بالوقوع فيه بحجة حجم ظاهر المخالفة التي لا يكاد يُختلف عليها بين الناس.

ولو فُرض أنه هو نفسه كان واقعاً في تلك الواقعة أو قريباً منها أو هو سبب في تلك الحادثة بعينها، لدافع عن نفسه واجتهد لنقل الصورة المفصلة، وتحجج بالأعذار

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٣٧/٢)، والبيهقي في كبرى سننه (٤٠/٦ و٨٦) مختصراً، وهو عند ابن عاصم في الآحاد والمثاني (١١٠/٤)، وابن حبان في الصحيح (٥٢١/١)، الطبراني في الكبير (٢٢٢/٥)، (١٥٠/١٣)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١١٨٤/٣) مطولاً، وطبقات ابن سعد الكبرى (٢٧١/١). وفي سنده كلام.

السليمة التي لا يكاد يُختلف عليها بين الناس. كل ذلك ليبرئ نفسه من تبعة الغلط الذي وقع فيه، أو الذي ربما يتوهم متوهم وقوعه فيه.

ولو تذكر وأنصف لعلم أن لذاك – الذي سارع باتهامه – لسان ولب وخلق وأهل ومكانة... لو سُمح له بغير تهمة ومعاداة لشرح موقفه؛ ولعله أن يكون ألحن بحجته وأحسن تفسيراً وأقوى دليلاً.

فكان من جميل الأخلاق ألا يقضي المرء في أي واقعة تصل إلى مسامعه، أو يقع عليها بصره، ولا يفصل فيها بحكم قط، من غير إحاطة بجوانبها ومن جميع أطرافها، وليحفظ لسانه ليُحفظ له دينه، وليعامل الناس بما يحب أن يُعامل هو من قِبلهم بإحسان الظن والتماس العذر[1].

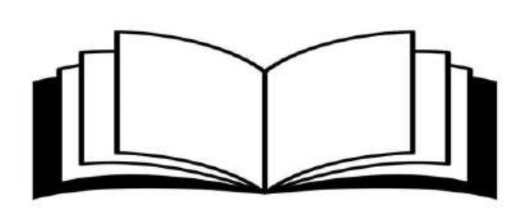
وربما دخل في المقولة أيضاً: كل من وقع فيما لا بد له فيه من الاعتراف على نفسه بالغلط، فعليه ألا يكابر ويذهب ليستعمل ما يمكنه للتنصل من خطئه، بل عليه أن يتقبل خطأه ويصدق مع نفسه كما يحب ذلك من كل مخطئ، فإن الاعتراف بالحق على النفس فضيلة من الفضائل التي يقر بها العقلاء، فهذا هو (الذي يقضي على نفسه كما يقضي على الناس). والله تعالى أعلم.

---

(١) في الصحيحين عن أنس عن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم، حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، خرجه البخاري (١٣) ومسلم (٤٥). وروى أحمد في المسند (٢٣٢/٣٨)، ومعمر في الجامع (٢٠٦/١١) عن أبي المغيرة في قصة فيها طول سأل النبي ﷺ عن عمل يقربه إلى الجنة ويباعده من النار، فقال رسول الله ﷺ: «تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، وتحب للناس ما تحب أن يؤتى إليك، وتكره لهم ما تكره أن يؤتى إليك».

وقوله: **(قال: رب أي عبادك أغنى؟ قال: الراضي بما أعطيته)** فيه فضل القناعة وهي: «الرضا بالقسم»[١]، «ويقولون: قنع قناعة، إذا رضي. وسميت قناعة لأنه يقبل على الشيء الذي له راضياً»[٢]. وفي مسلم من حديث ابن عمرو بن العاص[٣]: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قد أفلح من أسلم، ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه».

وفي لفظ ابن عنترة كان السؤال عن العلم، وجوابه: «الذي يبتغي علم الناس إلى علمه عسى أن يصيب كلمة تهديه إلى هدى أو ترده عن ردى»، وعلق أبو العباس تقي الدين ابن تيمية بقوله[٤]: «فذكر في هذا الحديث: الحب والعلم والعدل، وذلك جماع الخير». وبالله تعالى التوفيق.



---

(١) الصحاح (٣/١٢٧٣)

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/٣٣)

(٣) صحيح مسلم (١٠٥٤)

(٤) من مجموع فتاواه (١٠/٨٦)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال: كان ابن عباس يُسأل عن الشيء فيقول: إن هذا لفي الزبر الأولى.

سنده صحيح، ولم أقف على من خرجه غيره.



قوله: (**كان ابن عباس يسأل عن الشيء**) يحكي طاوس - تلميذ ابن عباس رضي الله عنه - عن حال شيخه إذا سُئل عن مسألة من المسائل، فكان أكثر ما يقوله: (**إن هذا لفي الزبر الأولى**).

والزبر: الكتاب والكتابة والقراءة، قال أبو إسحاق الزجاج: «الزبر: جمع زبور والزبور كل كتاب ذو حكمة. ويقال: زبرت إذا كتبت. وزبرت إذا قرأت»[١]، «من زبر الكتاب يزبره إذا كتبه»[٢]، وعن الأصمعي[٣]: «سمعت أعرابياً يقول: أنا أعرف تزبرتي، أي خطي وكتابتي. والزبر: الكتاب». «وقد غلب على كتب داود»[٤]، «وزبرت

---

(١) معاني القرآن للزجاج (٤٩٥/١)، وعنه الأزهري في تهذيب اللغة (١٣٦/١٣)، ونحوه في: معجم مقاييس أبي الحسين ابن فارس (٤٥/٣)، وفي الزاهر لأبي بكر لأنباري (٧٤/١)، والتلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال العسكري (ص٤١٦)، والغريبين لأبي عبيد الهروي (٨١١/٣)

(٢) ابن قتيبة في غريب القرآن (ص٣٧)، والحديث (٢٤٥/١)

(٣) حكاه الجوهري في الصحاح (٦٦٧/٢)

(٤) اقتباس من كتاب المخصص لابن سيده (٦/٤)

الكتاب: كتبته كتابة غليظة، وكل كتاب غليظ الكتابة يقال له: زبور ... وقيل: بل الزبور كل كتاب يصعب الوقوف عليه من الكتب الإلهية»[١]. «وأصل ذلك النقر في الصخر»[٢].

قال أبو الحسن الهنائي كراع النمل[٣]: «والزبور أيضاً جمع زبر وهي الحجارة، وكانوا يكتبون الحكم في الحجارة» أ.هـ. وفي هذا يقول أبو هلال العسكري[٤]: «الزبر الكتابة في الحجر نقراً ثم كثر ذلك حتى سمي كل كتابة زبراً، وقال أبو بكر: أكثر ما يقال الزبر وأعرفه الكتابة في الحجر قال: وأهل اليمن يسمون كل كتابة زبراً، وأصل الكلمة الفخامة والغلظ ومنه سميت القطعة من الحديد زبرة والشعر المجتمع على كتف الأسد زبرة، وزبرت البئر إذا طويتها بالحجارة وذلك لغلظ الحجارة وإنما قيل للكتابة في الحجر زبر لأنها كتابة غليظة ليس كما يكتب في الرقوق والكواغد» أ.هـ.

ومراد ابن عباس رضي الله عنه بالزبر الأولى مشكل، فالسياق مشعر بتكرار إجابته بهذا الجواب ما يعني احتمال إرادته كتبه هو التي كتبها قديماً في تدوين فوائده، وكأنه يقول لسائله محدثاً نفسه: هذه المسألة جوابها مما حوته كتبي أول الطلب. لكن يشكل عليه ويعارضه أن ابن عباس رضي الله عنه كان ممن لا يكتب العلم، بل وينهى عن كتابته كما سبق النقل عنه.

---

(١) اقتباس من كلام الراغب في المفردات في غريب القرآن (ص٣٧٧)

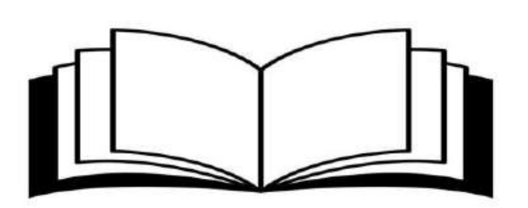
(٢) من قول ابن دريد في جمهرة اللغة (١/٣٠٨)

(٣) المنتخب من كلام العرب لكراع النمل (ص٧٧٧)

(٤) معجم الفروق اللغوية لأبي هلال (ص٢٩٠)

ومن ذلك ما رواه ابن سعد[١] عن سعيد بن جبير: «أن ابن عباس كان ينهى عن كتاب العلم وأنه قال: إنما أضل من كان قبلكم الكتب»، وفيه[٢] عنه أيضاً: «أنه كان يُسائل ابن عباس قبل أن يعمى، فلم يستطع أن يكتب معه، فلما عمي ابن عباس كتب، فبلغه ذلك فغضب».

ويحتمل توجيهه إلى زبر الأولين أي كتب السابقين، وربما قواه أن ابن عباس رضي الله عنه ممن جمع واطلع على علوم الأوائل، فالله تعالى أعلم. ولزبر معانٍ أخرى لم أرها تستقم مع العبارة فآثرت إهمالها. وبالله تعالى التوفيق.



(١) الطبقات الكبير لابن سعد (٦/٣٣٦)

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/٣٧٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا حفص بن غياث ثنا عاصم عن أبي عثمان قال: قلت له: إنك تحدثنا بالحديث فربما حدثتناه كذلك، وربما نقصت. قال: عليكم بالسماع الأول.

سنده صحيح، ورواه من طريق حفص: ابن أبي شيبة، وأحمد، والترمذي، وأبو العباس أحمد ابن محرز، وأبو القاسم البغوي، والقاضي عياض، وأبو نعيم، والخطيب، وابن عساكر[١]. جميعهم عن عاصم بن سليمان الأحول عن أبي عثمان بن مل النهدي. وتابع عاصماً عوف الأعرابي عند أبي نعيم[٢].

❁ ❁ ❁

الأثر فيه سؤال طالب الحديث عن فعل الشيخ من تغير أحوال روايته بين الزيادة والنقصان. وقد كان هذا في الزمان المتقدم أكثر منه في المتأخر؛ إذ بعد ترسخ القواعد التزم المحدثون بدقائق وشرائط ما وضعوه تجنباً لعواقب المخالفة. ولهذا سأل عاصم الأحول شيخه عن سبب تغير الرواية، ولكنه حدد النقص فيها فحسب.

---

(١) المصنف لابن أبي شيبة (٢٦٢/٧)، العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (١٨٤/٢)، الترمذي في آخر جامعه (٢٤٣/٦)، وهو في العلل الصغير له (ص٧٤٦)، وشرحه لابن رجب (٤٢٥/١)، وابن محرز في كتابه: تأريخ ابن معين المسمى بمعرفة الرجال (٢٢٨/٢)، معجم الصحابة للبغوي (٤٩٧/٤)، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع لعياض (ص٢٢٠)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٨٧٠/٤)، الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص٤٢٤)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٧٩/٣٥)

(٢) في معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٨٧٠/٤) بسند صحيح إن شاء الله.

والشيخ إن أعاد الحديث فإما أن يرويه على وجهه الأول، أو يزيد فيه إما في السند أو المتن، أو ينقص منه كذلك. فأما روايته على وجهه فهذه في عهد المتقدم عزيزة، ويثنى على من عُرف بها، فهي تدل على اهتمام وعناية منه في الأداء، إذ أنه قبل وضع القواعد كان الشيخ يحدث بما حفظ وعلم؛ فلربما نشط فأتى به على التمام، أو كسل فاقتصر على موضع الشاهد من مراده، أو أوقف الإسناد وأرسله...

فلما تم وضع القواعد، واستقر العمل عليها، ضبط المحدثون حديثهم بالكتاب، وعُقدت مجالس الإملاء والتحديث، وانتشر النقاد، فراقب المحدث حديثه، وصار مهنته وشغله، وبدأ هذا في الجيل التالي لقرن الصحابة حتى استقر في قرون التصنيف.

ولهذا فإن الحال الثاني وهو: تغير رواية المحدث لا يوجب رد الحديث أو التردد في قبوله مطلقاً، فهو إما يكون باختلاف حاله نشاطاً وعدمه، أو يكون من قبيل طروأ التغير على حفظ الراوي للكبر ونحوه.

أما الأول فيقول أبو الحسين مسلم بن الحجاج(١): «وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم عن بعض. وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعاً كثيراً، فجائز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه، ثم يرسله عنه أحياناً، ولا يسمي من سمع منه. وينشط أحياناً فيسمي الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال. وما قلنا من هذا موجود في الحديث مستفيض، من فعل ثقات المحدثين، وأئمة أهل العلم ... لما بينا من قبل عن الأئمة الذين نقلوا الأخبار أنهم كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث إرسالاً،

---

(١) مقدمة صحيحه (١/٣١-٣٢)

ولا يذكرون من سمعوه منه، وتارات ينشطون فيها، فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا، فيخبرون بالنزول فيه إن نزلوا، وبالصعود إن صعدوا» أ.هـ.

وقال أبو بكر زين الدين الحازمي[١]: «فإن المحدث قد ينشط تارة فيسوق الحديث على وجهه، وقد يتكاسل في الأوقات فيقتصر على البعض، أو يرويه مرسلاً، إلى غير ذلك من الأسباب» أ.هـ.

وفي حكم روايته ينبغي ألا تهمل الزيادة لأنها علم زائد فتُعامل بحسب ما تقتضيه القواعد، يقول أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب[٢]: «باب: القول في حكم الخبر يرويه المحدث تارة زائداً وأخرى ناقصاً. إذا كان المحدث قد روى خبراً فحفظ عنه، ثم أعاد روايته على النقصان من الرواية المتقدمة وحذف بعض متنه، فإن الاعتماد على روايته الأولى والعمل بما تقتضيه ألزم وأولى... وإن كان لما أعاد روايته زاد في متنه وذكر ما لم يورده في الدفعة الأولى، فالحكم يتعلق بالرواية المتأخرة دون المتقدمة. والعلة في الموضعين جميعاً أن الزيادة مقبولة من العدل ويحتمل أن يكون تعمد اختصار الحديث والحذف منه لما رواه ناقصاً وأورده في الدفعة الأخرى بكماله، فلا تكون إحدى الروايتين مكذبة للأخرى، كما ذكرناه في رواية الحديث مرفوعاً تارة وموقوفاً أخرى أن ذلك لا يؤثر ضعفاً فيه» أ.هـ.

---

(١) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص١٢)
(٢) الكفاية في علم الرواية (ص٤٢٤)

وسؤال عاصم كان عن النقص؛ ومن الطبيعي أن يطرأ على حفظ الإنسان ما يجعله ينقص بعض ما حفظه في حال الشباب، ولهذا كان أهل هذا الزمن يوجهون طلابهم أن يعتمدوا على ما رووه في حال القوة والنشاط، وكان بعض من يعمل بالورع يلغي من حديثه ما وجد أنه لا يضبطه. وربما أعاد الشيخ الرواية إلى من يثق من طلابه لهذا السبب وللكلام بقية تأتي تحت الأثر (٩٥) والله المستعان.

وفي مسلم[١] عن معبد بن هلال العنزي وفيه أن أنس بن مالك حدثهم حديث الشفاعة الطويل قال الراوي: «فخرجنا من عنده، فلما كنا بظهر الجبان، قلنا: لو ملنا إلى الحسن فسلمنا عليه وهو مستخف في دار أبي خليفة، قال: فدخلنا عليه، فسلمنا عليه، فقلنا: يا أبا سعيد، جئنا من عند أخيك أبي حمزة، فلم نسمع مثل حديث حدثناه في الشفاعة، قال: هيه، فحدثناه الحديث، فقال: هيه قلنا: ما زادنا، قال: قد حدثنا به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع، ولقد ترك شيئا ما أدري أنسي الشيخ، أو كره أن يحدثكم، فتتكلوا».

وفي طبقات ابن سعد[٢]: «أن أنس بن مالك سئل عن مسألة قال: عليكم بمولانا الحسن فسلوه، فقالوا: يا أبا حمزة نسألك وتقول سلوا مولانا الحسن؟ فقال: إنا سمعنا وسمع، فحفظ ونسينا».

وذكر غير واحد[٣] ما «أورده أبو سعد بن السمعاني في ترجمة إسماعيل بن أبي صالح المؤذن من ذيل تاريخ بغداد له بسنده إلى عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال:

---

(١) صحيح مسلم (١/١٨٢-١٨٣) (١٩٣)

(٢) الطبقات الكبير (٩/١٧٦)

(٣) الحافظ في تهذيب التهذيب (٤/١٢١)، والسخاوي في فتح المغيث (٤/٣٨١)

سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لابن عيينة: كنت تكتب الحديث وتحدث القوم وتزيد في إسناده أو تنقص منه؟ فقال: عليك بالسماع الأول ؛ فإني سئمت».



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٨٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الله بن إدريس ثنا ليث عن عدي بن عدي عن الصنابحي عن معاذ قال: لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه، وعن علمه ما عمل فيه.

إسناده ضعيف، لأجل ليث بن أبي سليم. وباقي رجاله ثقات غير أنه لم يُذكر عدي في شيوخ ليث من كتاب المزي.

ومن طريق ليث رواه: وكيع، وابن أبي شيبة، وهناد بن السري، والبزار، والدارمي، وابن عبد البر، وابن عساكر(١). ورواه أبو بكر الخطيب فجعل بين عدي ومعاذ: رجاء بن حيوة(٢).

ورفعه قوم فرواه يحيى بن الحسين الشجري من طريق ليث مرفوعاً(٣). وتابع ليثاً على رفعه: صفوان بن سليم عن عدي به(٤)، وروي من طريق عطاء الخراساني عن معاذ

---

(١) الزهد لوكيع (ص٢٢٧)، المصنف لابن أبي شيبة (١٢٥/٧)، الزهد لهناد (٣٧٥/٢)، مسند البزار (٨٧/٧)، سنن الدارمي (٤٥٣/١)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٦٨٦/١)، جزء في ذم من لا يعمل بعلمه لابن عساكر (ص٣٢)

(٢) اقتضاء العلم العمل للخطيب (ص١٨)

(٣) ترتيب الأمالي الخميسية (٩٣/١) مرفوعاً، ومسند البزار (٨٧/٧)

(٤) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٦٠/٢٠)، والآجري في أخلاق العلماء (ص٧٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٨/٣)، وفي المدخل إلى السنن (ص٣١٧)، وتمام الرازي في فوائده (١٨٣/٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٨٨/١)، وفي تأريخ بغداد (٤٤٠/١١)، وفي اقتضاء العلم للعمل (ص١٧)، وابن عساكر في: الأربعين البلدانية (ص٧١)، وفي جزء ذم من لا يعمل بعلمه (ص٣٢)،

موقوفاً ولم يدركه[(١)]. وسئل أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني عنه فاستوعب ما بلغه من طرقه وصوب وقفه[(٢)].

وله شواهد منها: حديث **أبي برزة الأسلمي** ﷺ مرفوعاً بنحو لفظ أثر معاذ[(٣)].

ومن حديث **ابن مسعود** ﷺ مرفوعاً[(٤)] ولفظه: «لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس، عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه، وماله من

وتأريخ دمشق (١١٨/٣٥) . جميعهم من طريق صامت بن معاذ ولم يترجم له بجرح أو تعديل.

(١) رواه المعافى بن عمران في الزهد (ص٢٩٦)

(٢) العلل للدارقطني (٤٧/٦)

(٣) رواه: الترمذي في السنن (١٩٠/٤) تحقيق بشار. والدارمي في السنن (٤٥٣/١)، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٤٢٨/١٣)، ولا بأس بإسناده. ورواه: أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٣٢/١٠)، وأبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية (ص١٠٩)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص٣١٨)، والخطيب في اقتضاء العلم العمل (ص١٦– ١٧)، ورجال البيهقي والخطيب موثقون وسنده جيد. وكذا قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٩/٢). ورواه بطريق أخرى: المعافى بن عمران في الزهد (ص٢٩٦)، والطبراني في أوسط معاجمه (٣٤٨/٢).

قلت: الغريب أن أبا العباس القرطبي في شرحه على صحيح مسلم الموسوم بالمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٥٨/٧) عرض لهذا الحديث بالشرح وكأنه من جملة ما خرجه مسلم في الصحيح وهو ليس فيه، والأكثر غرابة أنه قد تابعه على هذه الإحالة: سراج الدين ابن الملقن في كتابه التوضيح شرح الجامع الصحيح (٥١٥/٢٣)، وأبو الفضل ابن حجر في شرحه على البخاري الموسوم بفتح الباري (٤١٤/١١) في سياق استعراضه لبعض الأحاديث حيث عزى هذا الحديث لمسلم أيضاً، وينبغي لهذا أن يكون له سبب خفي عليَّ لا أجد من نفسي همة بتتبعه حالياً فالله المستعان.

(٤) رواه: الترمذي في السنن (١٩٠/٤)، ومُحَّد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٨٣٩/٢)، والبزار في المسند (٢٦٦/٤)، وأبو يعلى في المسند (١٧٨/٩)، وأبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (١٤٦/٤)، وهو في معاجم الطبراني: الصغير (٤٩/٢)، والكبير (٨/١٠)، ابن عدي في الكامل (٢٢٠/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٧/٣)، والشجري في أماليه (٧٤/١)، والخطيب في كتابيه: تأريخ بغداد (٤٣٥/١٢)، وموضح أوهام الجمع والتفريق (٥٥٥/١)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٣١٦/١٥) (٩٢/٤٣)

أين اكتسبه وفيم أنفقه، وماذا عمل فيما علم»، وفيه الحسين بن قيس الرحبي متروك.

ومن حديث **جابر بن عبد الله** ﷺ مرفوعاً بنحو حديث معاذ ﷺ[١].

كما يروى من حديث **أنس بن مالك** ﷺ، أورده أبو بكر الخطيب في ترجمة أبي علي الحسين بن داود البلخي وليس بثقة، وحكم عليه ابن الجوزي بالوضع[٢]. ومن حديث **أبي ذر الغفاري** ﷺ عند ابن عساكر في التأريخ وفي سنده غير واحد ممن تكلموا فيه[٣].

ومن حديث **أبي الدرداء** ﷺ عند أبي نعيم في معرفة الصحابة، وأحاله نور الدين الهيثمي في المجمع إلى معاجم الطبراني قال: «وفيه أبو بكر الداهري وهو ضعيف جداً»[٤]. ومن حديث **أبي سعيد الخدري** ﷺ أشار إلى حديثه الترمذي في سننه، ورواه مُحَمَّد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة[٥]. ومن حديث **عبد الله بن عباس** ﷺ عند الطبراني[٦].

❁ ❁ ❁

قوله: (**لا تزول قدم ابن آدم**) ورد في بعض ألفاظه بتثنية القدم، وفي أخرى استبدل لفظ ابن آدم بالعبد، وهو سياق يراد به العموم لأنه نكرة في سياق نفي.

---

(١) رواه الخطيب في المتفق والمفترق (١٧٨٥/٣)، وفيه مُحَمَّد بن قتيبة بن سعيد لم أظفر له بترجمة.

(٢) تأريخ بغداد للخطيب (٤٤/٨)، العلل المتناهية لابن الجوزي (٤٣٦/٢)

(٣) تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٥٩/٤٢)

(٤) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢١٠٥/٤)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (٣٤٦/١٠)

(٥) تعظيم قدر الصلاة لابن نصر (٨٤٠/٢)، سنن الترمذي (١٩٠/٤)

(٦) معجم الطبراني الكبير (١٠٢/١١)، والأوسط (١٥٦/٩)

قوله: **(يوم القيامة حتى يُسأل)** أي لا يتحرك وينتقل الإنسان من موقفه يوم القيامة قبل الحساب والسؤال. وهذا العموم مخصوص بمن لا يحاسب –كما ذكر ذلك أبو العباس القرطبي وأبو الفضل ابن حجر[(١)] – من أهل الجنة[(٢)] والنار[(٣)].

وهذا السؤال يخرج منه المرء إما فائزاً أو خاسراً، وهو العرض، وتقرير العبد بالذنوب فعن ابن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا، أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أي رب، حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه هلك قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأما الكافر والمنافقون، فيقول الأشهاد: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾»[(٤)].

وليس هو الحساب، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من حوسب يوم القيامة عذب. فقلتُ: أليس قد قال الله عز وجل: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ فقال: ليس ذاك الحساب، إنما ذاك العرض، من نوقش الحساب يوم

---

(١) المفهم لما أشكل من صحيح مسلم للقرطبي (٧/١٥٩)، فتح الباري لابن حجر (١١/٤١٤)

(٢) من السبعين ألفاً أصحاب تمام التوكل، كما في حديث ابن عباس في البخاري (٦٤٧٢)، ومسلم (٢٢٠)، ورواه مسلم من حديث أبي هريرة (٢١٦)، وحديث عمران بن حصين (٢١٨). وفي الباب حديث الشفاعة وفيه يقول الرب تبارك وتعالى: «يا مُحَمَّد أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة» رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤).

(٣) أخذها القرطبيان: أبو العباس في المفهم (٧/١٥٩)، وأبو عبد الله في التذكرة بأحوال الموتى وأمور (ص٦٣٢)، وعنه ابن حجر ولم يعلق في الفتح (١١/٤١٤) من قوله تعالى: ﴿يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَقْدَامِ﴾.

(٤) صحيح البخاري (٢٤٤١)، ومسلم (٢٧٦٨)

القيامة عذب»[١].

و«السؤال يعم المؤمن والكافر عن جميع النعم سواء كان مما لا بد منه أو ليس كذلك لأن كل ذلك يجب أن يكون مصروفاً إلى طاعة الله لا إلى معصيته فيكون السؤال واقعاً عن الكل»[٢]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾.

ومع ما في حديث الباب من العموم إلا أنه يدخله خصوص من وجه غير الذي ذكرناه، قال شهاب الدين ابن حجر العسقلاني[٣]: «وفي سياق حديث أبي برزة إشارة إلى الخصوص؛ وذلك أنه ليس كل أحدٍ عنده علم يُسأل عنه، وكذا المال فهو مخصوص بمن له علم وبمن له مال دون من لا مال له ومن لا علم له. وأما السؤال عن الجسد والعمر فعام ويخص من المسئولين من ذُكر» أ.هـ. ولنا عليه ملحظ يأتي في آخر المبحث.

قوله: **(عن أربع)**، ورد في بعض الألفاظ اختلاف في العدد، وليس المراد به حصر السؤال في ما ذكر إنما عُينت الأمور التي يقع في فواتها الندم والحسرة؛ والتي بالإمكان تداركها وإصلاحها قبل الفوات، وإلا فالسؤال فقد يكون أعم من ذلك.

---

(١) رواه البخاري (٦٥٣٦)، ومسلم (٢٨٧٦)

(٢) اقتباس من مفاتيح الغيب للرازي (٣٢/٧٩)

(٣) فتح الباري لابن حجر (١١/٤١٤)

قوله: (**عمره فيما أفناه**)، العمر هو: الحياة[١]، والبقاء[٢]، واختلفت عبارات اللغويين في اختيار إحداهما في تفسير الكلمة، وجمعهما قوم[٣]، وفرق آخرون ففصلوا؛ ومنهم: أبو القاسم الراغب الأصفهاني فقال[٤]: «والعمر: اسم لمدة عمارة البدن بالحياة، فهو دون البقاء، فإذا قيل: طال عمره، فمعناه: عمارة بدنه بروحه، وإذا قيل: بقاؤه فليس يقتضي ذلك، فإن البقاء ضد الفناء، ولفضل البقاء على العمر وصف الله به، وقلما وصف بالعمر» أ.هـ.

والفناء ضد البقاء، فيقع السؤال عن مدة حياته فيما قطعها وذهب بها حتى استنفذها، وما أنجزه فيها وما ضيعه منها. يُسأل عن فعله الحسن والقبيح، ويسأل عما لم يفعله مما كان الأولى به فعله.

وقوله: (**وعن جسده فيما أبلاه**)، أي وعن جسمه[٥]، وبدنه[٦]. والجسد: الجثة[٧]، وخص صاحب العين[٨] الجسد في غير الإنسان بما لا يأكل الطعام مما يعقل

([١]) العين (٢/١٣٧)، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤/١٤٠)، المبهج في تفسير أسماء شعراء ديوان الحماسة لابن جني (ص٤٦)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢/١٤٨)

([٢]) الصحاح (٢/٧٥٦)، وتهذيب اللغة (٢/٢٣٤)، والمخصص (٥/٢٣٣)، وتفسير غريب الصحيحين للحميدي (ص٢٣٧)، والحميري في شمس العلوم (٧/٤٧٤٩)

([٣]) الأنباري في الزاهر في معاني كلام الناس (١/٣٩٠)، وغلام ثعلب في العشرات في غريب اللغة (ص١٤١) عن ابن الأعرابي.

([٤]) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٥٨٦)

([٥]) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٧/٢٦٠)

([٦]) الصحاح للجوهري (٢/٤٥٦)

([٧]) الغريبين للهروي (١/٣٤١)

([٨]) العين (٦/٤٧)

يعقل كالملائكة، مستشهداً بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾، وغلَّطه الأزهري في معنى الآية فقال[1]: «أي جعلناهم جسداً ليأكلوا الطعام، وهذا يدل على أن ذوي الأجساد يأكلون الطعام، وأن الملائكة روحانيون لا يأكلون الطعام، وليسوا جسداً». ونقله عن النحويين[2]، ووافق الأول: ابن سيده، والراغب[3].

وأبلاه أي أخلقه، والجسد يفقد قوته مع تقدم العمر ويبلى، والسؤال عما استفاده من قوة جسده ونشاطه حال الشباب، فمن العمل ما لا يصلح في آخر العمر، ولهذا كان بين السؤالين تعلق وتداخل؛ وقد جاء في لفظ ابن مسعود رضي الله عنه: (وشبابه فيما أبلاه)، قال الطيبي[4]: «فإن قلتَ: هذا داخل في الخصلة الأولى فما وجهه؟ قلتُ: المراد سؤاله عن قوته وزمانه الذي يتمكن منه على أقوى العبادة» أ.هـ.

قوله: **(وعن ماله من أين اكتسبه)**، المال ما ملكه الإنسان وتمول به، ويختص بما كان له قيمة متفق عليها، يجري فيها تبادل العين بما يقابله من النفع، قال أبو السعادات مجد الدين ابن الأثير[5]: «المال في الأصل: ما يملك من الذهب والفضة، ثم ثم أطلق على كل ما يقتنى ويملك من الأعيان. وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل، لأنها كانت أكثر أموالهم» أ.هـ.

---

(١) تهذيب اللغة للأزهري (١٠/٣٠٠)

(٢) ومما قاله الأزهري قال: الزجاج في معاني القرآن (٣/٣٨٥)، والفراء في معاني القرآن (٢/١٩٩).

(٣) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٧/٢٦٠)، والمفردات في غريب القرآن للراغب (ص١٩٦)

(٤) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (١٠/٣٢٩٦)

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٤/٣٧٣)

وفي رواية ابن مسعود ﷺ زيادة: (وفيما أنفقه)، والإنسان يضرب في الأرض ويمشي في مناكبها يطلب ما يقوم به عيشه من الرزق، فمنهم من يجمع ويمسك، ومنهم من يجمع وينفق، فتملئ صحيفة ابن آدم بطرق تكسبه وإنفاقه، وحاله في إمساكه وما خلفه منه.

ويجتمع في طرق الكسب والإنفاق الأحكام التكليفية؛ وعليها يقع السؤال، قال أبو عبد الله مُحَمَّد ابن قيم الجوزية[١]: «فكل أحدٍ يُسأل عن نعيمه الذي كان فيه في الدنيا، هل ناله من حلاله ووجهه أم لا؟ فإذا تخلص من هذا السؤال سُئل سؤالاً آخر: هل شكر الله تعالى عليه فاستعان به على طاعته أم لا؟. فالأول سؤال عن سبب استخراجه، والثاني عن محل صرفه» أ.هـ.

قوله: (**وعن علمه ما عمل فيه**)، إنما ذكر العلم لأنه من أشرف الطاعات، وأعني به العلم الشرعي، العلم بالله ومواضع مرضاته، فمن العمل بالعلم تتبع مواضع رضا الله تعالى من الأعمال وإتيانها وتجنب ما يسخطه من الأعمال، في العبادات والمعاملات، ومنها عمل العامل بما يعلم عن الله وأسماءه وصفاته في دعاءه وسلوكه؛ فإن علم أنه السميع العليم الرقيب البصير، راقب عمله وناجاه، وطلب رحمته فهو الرحيم، وتوكل عليه.

ومن العمل بالعلم تعليمه، والدعوة إليه. قال أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب[٢]: «والعلم يراد للعمل كما العمل يراد للنجاة، فإذا كان العمل قاصراً عن

---

(١) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن القيم (ص١٨٨)

(٢) اقتضاء العلم العمل للخطيب (ص١٥)

العلم كان العلم كلاً على العالم ونعوذ بالله من علم عاد كلاً، وأورث ذلاً، وصار في رقبة صاحبه غلاً، قال بعض الحكماء: العلم خادم العمل والعمل غاية العلم، فلولا العمل لم يطلب علم ولولا العلم لم يطلب عمل، ولأن أدع الحق جهلاً به أحب إليَّ من أن أدعه زهدا فيه. وقال سهل بن مزاحم: الأمر أضيق على العالم من عقد التسعين، مع أن الجاهل لا يعذر بجهالته لكن العالم أشد عذاباً إذا ترك ما علم فلم يعمل به»، وأورد فيه الأثر[1]: «كيف أنت يا عويمر إذا قيل لك يوم القيامة: أعلمتَ أم جهلتَ؟ فإن قلتَ: علمتُ، قيل لك: فماذا عملتَ فيما علمت؟ وإن قلتَ: جهلتُ، قيل لك: فما كان عذرك فيما جهلتَ؟ ألا تعلمت؟» انتهى.

وقال الطيبي[2]: «وفيه إيذان بأن العلم مقدمة العمل وهو لا يعتد به لولا العمل»، واعترض الملا علي القاري على إطلاق الطيبي بأن كلامه يصح في الفروع دون الأصول فقال[3]: «وهو غير صحيح بإطلاقه، وإنما يصلح هذا في العلم بالفروع الدنيوية، وأما العلم بذات الله تعالى وصفاته ومعرفة كتابه وآياته ونحو ذلك من الأصول الدينية، فأشرف العلوم، وأفضلها، وألطفها، وأكملها» أ.هـ.

قلت: وهذا قصور منه رحمه الله تعالى وإلا فما ذكره يؤيد قول الطيبي، وأتصور أن الإشكال دخل عليه من حيث أنه قصر العمل على علم الفروع الذي يُتأول بفعل الجوارح كالعبادات والمعاملات. وإلا فالعمل بالعلوم العلمية العقدية يُتصور أيضاً، ومحله

---

(١) اقتضاء العلم العمل (ص١٩)، والأثر مرفوع بسند ضعيف.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن لطيبي (٣٢٩٦/١٠)

(٣) مرقاة المفاتيح للقاري (٣٢٥٤/٨)

عمل القلب بالتصديق ونحوه من أفعال القلوب، ويتنزل أثره على الجوارح أيضاً والله تعالى أعلم.

والمرء إما يعلم ويطلب ما يجهل، أو يجهل ويطلب علم ما يجهل، أو يجهل ويرضى بجهله، أو يجهل ويجهل أنه يجهل، فالأول مستزيد، والثاني مستفيد. وكلٌ مسؤول عما رضي لنفسه، والعلم بلا عمل، ليس إلا استزادة من العتب والسؤال لخلوه من النفع وربما عاد بالضر والله المستعان.

❁ ❁ ❁

ولعله يدخل في عمومه كل علم عاد على صاحبه بنفعٍ في آخرته إن عمل به.

وأما قول الحافظ[١]: «وفي سياق حديث أبي برزة إشارة إلى الخصوص، وذلك أنه ليس كل أحد عنده علم يسأل عنه، وكذا المال. فهو مخصوص بمن له علم وبمن له مال دون من لا مال له ومن لا علم له. وأما السؤال عن الجسد والعمر فعام» انتهى، ففيه نظر، فإن العموم في الحديث ظاهر إذ الفقير المعدم قد ملك في حياته مالاً وإن قل، وثيابه التي تغطي جسده هي مال مستعمل منه، وإنفاقه في سد عورته وحاجته مما يدخل في السؤال للغني والفقير.

وكذا السؤال عن العمل بالعلم فإن كل إنسان يعلم ويعمل إما بما يوافق علمه أو يخالفه، ويدخل تحته كل من علم شيئاً من أمور الدنيا والدين، من علوم الفرائض والطاعات، ومن العلوم الإنسانية مما فيه منفعة للفرد والمجتمع، وربما دخل فيه السلوك والتصرفات السلبية والإيجابية تجاه الغير المبنية على علم بالحال ونحوه، كمن ضر شخصاً

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٤١٤/١١)

أو نفعه عن معرفة بحاله فتصرف بناء على علمه أو خلاف علمه أو تجاهله، والله تعالى أعلى وأعلم.

ومما يدل على ما سبق: قول النبي ﷺ لصاحبيه[١] وقد أخرجهم الجوع والفاقة فقصدوا رجلاً أنصارياً فاستضافهم؛ «فلما أن شبعوا ورووا، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر، وعمر: والذي نفسي بيده، لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم»، وقول المولى سبحانه وتعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾.

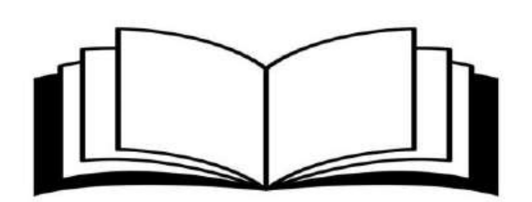
قال أبو العباس القرطبي[٢]: «ظاهره: أنه يسأل عن هذه الأربع مجملة كما نطق بها، وليس كذلك، بل يُسأل عن آحاد كل نوع منها، فيُسأل عن أزمانه من وقت تكليفه زماناً زماناً، وعمَّا عمل، عملاً عملاً، وعن معلوماته، وما عمل بها واحداً واحداً، وهكذا في سائرها تعييناً، وتعديداً وتفصيلاً، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾، وقالوا: ﴿يَاوَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ وقوله: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾، ومثل هذا كثير في الشريعة، ومن تصفح ذلك حصل على العلم القطعي واليقين الضروري من ذلك» أ.هـ.

---

(١) رواه مسلم في الصحيح (٢٠٣٨) من حديث أبي هريرة، ونحوه عن جابر عند أحمد في المسند (٢٣/٨) (١٤٦٣٧) وغيره، وعنده أيضاً عن أبي عسيب (٣٤/٣٦٧) (٢٠٧٦٨).

(٢) المفهم لما أشكل من صحيح مسلم للقرطبي (٧/١٥٩)

وفيه: أن على المسلم العناية بجانب مراقبته لله في أفعاله وأقواله واستشعار كون عمله محسوب عليه محصي له وسيقرر به في أجل قريب، قال أبو الحسن الماوردي[١]: «والحالة الثانية من أحوال رياضتك لها: أن تصدق نفسك فيما منحتك من رغائبها وأنالتك من غرائبها فتعلم أن العطية فيها مرتجعة والمنحة فيها مستردة بعد أن تبقي عليك ما احتقنت من أوزار وصولها إليك وخسران خروجها عنك» أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق.



(١) أدب الدنيا والدين للماوردي (ص١٢٩)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٠ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا الفضل بن دكين أنا سفيان عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد قال: لأن يعيش الرجل جاهلاً خير له من أن يفتي بما لا يعلم.

سنده صحيح، وسفيان هو الثوري، ومن طريق أبي نعيم الفضل بن دكين رواه: أبو زرعة الدمشقي، والخطيب، وابن عساكر، وابن الجوزي[١]. وتابعه قبيصة بن عقبة عن سفيان به فيما خرجه ابن سعد في طبقاته[٢].

وتابع سفيان: حماد بن زيد عن يحي بن سعيد به، وفيه زيادة قال: «لأن يعيش الرجل جاهلاً بعد أن يعلم حق الله عليه خير له من أن يقول ما لا يعلم»، رواه: الدارمي، والبيهقي، والخطيب، وابن عساكر[٣]. وتابعهما: الليث بن سعد عن يحي بن سعيد به عند الفسوي والبيهقي[٤].

وروى أبو زرعة[٥] بسند صحيح إلى مالك قال: «قال لي القاسم بن مُحَمَّد: ما كل ما تسألونا عنه ندري ما هو، ولئن يعيش المرء جاهلاً بعد أن يعلم ما افترض الله عليه،

---

(١) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص٥١٧)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٣٦٧/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٧٦/٤٩)، تعظيم الفتيا لابن الجوزي (ص١٢٧)

(٢) طبقات ابن سعد الكبرى (١٤٣/٥)

(٣) السنن للدارمي (٢٣٦/١)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٤٣٤)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٣٦٧/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (١٧٦/٤٩)

(٤) المعرفة والتاريخ للفسوي (٥٤٦/١)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٤٣٤)

(٥) تأريخ أبي زرعة (ص٥١٧)، وبنحوه في إبطال الحيل لابن بطة العكبري (ص٦٤)

خير من أن يفتي بما لا يعلم».

وروى أبو نعيم في الحلية[١] عن أيوب قال: «سمعت القاسم، يسأل بمنى فيقول: لا أدري لا أعلم. فلما أكثروا عليه قال: والله ما نعلم كل ما تسألون عنه، ولو علمنا ما كتمناكم ولا حل لنا أن نكتمكم».

وروى البيهقي[٢] نحو من قول القاسم عن ابن سيرين قال: «لأن يموت الرجل جاهلاً خير من أن يقول ما لا يعلم»، وعنده عن مالك بن أنس قال: «أتى القاسم بن مُحَمَّد أميراً من أمراء المدينة فسأله عن شيء فقال القاسم: إن من إكرام المرء نفسه أن لا يقول إلا ما أحاط به علمه».

❁ ❁ ❁

والأثر فظاهر في التوقي من الفتيا بغير علم، وقد مضى الكلام عن هذه المسألة في مواضع من الكتاب. وقوله: (**لأن يعيش الرجل جاهلاً**) قُيدت في الراوية الأخرى بقوله (بعد أن يعلم حق الله عليه)، وهذا منه تحذير من التسرع في الفتيا قبل التأكد من علمه بها.

كما أن فيه فضل العلم وذم الجهل، حيث ضرب المثل بالمنزلة المنحطة دلالة على كونها أشد ما رآه من أساليب التنفير. ولم يطلق السلامة في الجهل بل قيدها بما زاد عن معرفة حق الله، فليتأمل.

---

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٢/١٨٤)

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى (ص٤٣٤)

فليس في الجهل فضل عدا السلامة من التعرض للإفتاء، وفي هذا من الفوائد بجانب ما ذُكر من ذم الجهل، وخطر الفتوى، وفضل العلم: التزام أهل العلم النظر في مصالح الناس وتوجيههم وإفتائهم فيما يحل بهم من الحوادث، لكن على عقلائهم مراعاة خطر الفتيا بغير علم، وعدم متابعة النفس بالمسارعة في الخطر والتدني إلى منزلة أقل شأناً من منزلة الجهال.

قوله: **(خير له من أن يفتي بما لا يعلم)** إذ الجهل أسلم من القول بغير علم، لأن المفتي بغير علم إما أن يصيب أو يخطئ، والخطأ قول على الله بغير علم وهو من كبائر الذنوب، «وقد حرم الله سبحانه القول عليه بغير علم في الفتيا والقضاء، وجعله من أعظم المحرمات، بل جعله في المرتبة العليا منها، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

فرتب المحرمات أربع مراتب، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم ثنى بما هو أشد تحريماً منه وهو الإثم والظلم، ثم ثلث بما هو أعظم تحريماً منهما وهو الشرك به سبحانه، ثم ربع بما هو أشد تحريماً من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ (١١٦) مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، فتقدم إليهم سبحانه بالوعيد على الكذب عليه في أحكامه، وقولهم لما لم يحرمه: هذا حرام، ولما لم يحله: هذا حلال، وهذا بيان منه سبحانه أنه لا يجوز للعبد أن يقول: هذا حلال

وهذا حرام إلا بما علم أن الله سبحانه أحله وحرمه» انتهى من كلام ابن القيم[١].

وقد تواترت مواعظ السلف في هذا الباب وسبق ذكر بعضها، وأذكر منها هنا شيء مما جاء في كتاب الخطيب الفقيه والمتفقه، حيث روى عن ابن عيينة قوله: «أعلم الناس بالفتوى أسكتهم فيه، وأجهل الناس بالفتوى أنطقهم فيه»، ثم قال: «قلت: وقل من حرص على الفتوى وسابق إليها وثابر عليها إلا قل توفيقه واضطرب في أمره، وإذا كان كارهاً لذلك غير مختار له ما وجد مندوحة عنه وقدر أن يحيل بالأمر فيه على غيره، كانت المعونة له من الله أكثر والصلاح في فتواه وجوابه أغلب»[٢].

وبسنده إلى بشر بن الحارث قوله: «من أحب أن يسأل فليس بأهل أن يسأل»، وعن مالك بن أنس أنه كان «إذا سئل عن مسألة كأنه واقف بين الجنة والنار»، وعلق على ذلك بقوله: «قلت: ويحق للمفتي أن يكون كذلك وقد جعله السائل الحجة له عند الله وقلده فيما قال، وصار إلى فتواه من غير مطالبة ببرهان ولا مباحثة عن دليل بل سلم له وانقاد إليه، إن هذا لمقام خطر وطريق وعر».

وبسنده إلى مُحَمَّد بن المنكدر قوله: «الفقيه الذي يحدث الناس إنما يدخل بين الله وبين عباده ، فلينظر بما يدخل»، وإلى أبي حنيفة قوله: «من تكلم في شيء من العلم وتقلده وهو يظن أن الله لا يسأله عنه كيف أفتيت في دين الله؟ فقد سهلتْ عليه نفسه ودينه»، وعنه أيضاً: «لولا الفرق من الله أن يضيع العلم ما أفتيت أحداً، يكون له المهنأ

---

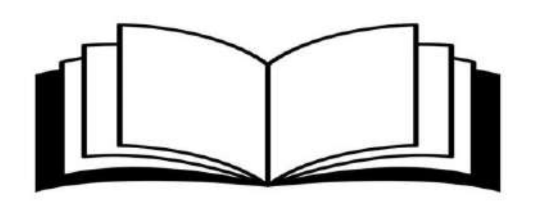
(١) إعلام الموقعين لابن القيم (٣١/١)

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (٣٥٠/٢-٣٥٩)

وعلي الوزر»، وعن مالك قوله: «كنت أسأل وأنا حدث السن، فمررت بمجلس الأنصار فيه عمر بن خلدة الأنصاري فقال: تعال يا مالك، إذا سُئلت عن شيء فتفكر فيه، فإن وجدت لنفسك مخرجاً فتكلم، وإلا فاسكت» انتهى المقصود منه.

وفي كتاب المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي[١] عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: «سئل سعيد بن جبير عن شيء فقال: لا أعلم ثم قال: ويل لمن يقول لما لا يعلم: إني أعلم»، وعن معمر قال: «سأل الرجل عمرو بن دينار عن شيء فلم يجبه فقال: إن في نفسي منها شيئاً فأجبني؟ فقال عمرو: والله لأن يكون في نفسك مثل أبي قبيس أحب إليَّ من أن يكون في نفسي منها مثل الشعرة»، وعن يحيى بن سعيد قال: «كان ابن المسيب لا يكاد يفتي فتيا ولا يقول شيئاً إلا قال: اللهم سلمني وسلمه مني».

وفي تأريخ أبي زرعة[٢] عن يحيى بن سعيد قال: «سئل ابن لعبد الله بن عمر عن شيء، فلم يكن عنده فيه جواب. فقلت: إني لأعظم أن يكون مثلك ابن إمام هدى يُسأل عن شيء لا يكون عنده فيه علم! قال: أعظم، والله من ذلك عند الله وعند من عقل عن الله عز وجل أن أقول بغير علم، أو أحدث عن غير ثقة». والله تعالى الموفق لكل خير.



(١) المدخل إلى السنن (ص٤٣٤-٤٣٩)

(٢) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص٥١٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩١ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان يقال: أزهد الناس في عالم أهله.

سنده صحيح، ومن طريق هشام رواه: ابن شاهين، وابن عبد البر، وابن عساكر[١]. وتابعه أخوه عثمان عن أبيه[٢] بلفظ مطول وفيه: «أنه كان يقول لبنيه: أي بني، إن أزهد الناس في عالم أهله، هلموا إليَّ فتعلموا فإنكم توشكوا أن تكونوا كبار قوم، إني كنت صغيراً لا ينظر إليَّ فلما أدركت من السن ما أدركت جعل الناس يسألوني، فما أشد على امرئ يسأل عن شيء من أمر دينه فيجهله».

والعبارة فرويت عن غير واحد من السلف، منهم: **عكرمة**، واختلف فيه على ابن عيينة فمن طريق عبد الله بن عمران عنه بلفظ أثر عروة[٣]، ومن طريق الحميدي وغيره عنه[٤] بلفظ مطول وفيه أن شيخه سليمان الأحول قال: «لقيت عكرمة ومعه ابن له فقلت له: أيحفظ هذا من حديثك؟ فقال: إنه يقال: إن أزهد الناس في عالم أهله».

---

(١) شرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين (ص٥٥)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١١٤٤/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٥٧/٤٠)

(٢) رواه أبو بكر ابن أبي خيثمة في تأريخه الكبير: السفر الثاني (٩٢٨/٢)، والسفر الثالث (١٤٣/٢)، وابن عبد بالبر في جامع بيان العلم (٣٥٩/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٧/٤٠)

(٣) رواه الدارمي في السنن (٤٧٧/١)، ورجاله ثقات. وابن عساكر في تأريخ دمشق (١٠١/٤١)

(٤) الكامل لابن عدي (٤٧٦/٦)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٣٩٥)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (١٠١/٤١)

وعن **عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود** قال[١]: «كان يقال: أزهد الناس في عالم أهله. وكان يضرب مثل ذلك كالسراج بين أظهر القوم يستصبح الناس منه ويقول أهل البيت: إنما هو معنا وفينا، فلم يفجأهم إلا وقد طفئ السراج، فأمسك الناس ما استصبحوا من ذلك».

وعن **الحسن البصري**[٢] قال: «أزهد الناس في عالم جيرانه، وشر الناس لميت أهله يبكون عليه، ولا يقضون دينه».

وروى البيهقي[٣] في المدخل عن **كعب الأحبار** قال: «إني لأجد في كتاب الله المنزل أن أزهد الناس في عالم جيرانه»، وجاء في كتاب ابن عبد البر[٤] أن **كعب الأحبار** قال لقوم من أهل الشام: «كيف رأيكم في أبي مسلم الخولاني؟ فذكروا شيئاً فقال كعب: أزهد الناس في عالم أهله. ويروى أن عيسى ابن مريم ﵇ قال له بعض اليهود: ألستَ ابن يوسف النجار؟ وأمك بغي؟ فقال: إنه لا يُسَب النبي ولا يحقر إلا في مدينته وبلده وبيته».

وروى عن أبي الدهماء قال: «لقي أبو مسلم الخولاني أبا مسلم الخليلي فقال الخليلي للخولاني: كيف منزلتك عند قومك؟ قال: إنهم ليعرفون لي حقي ويعرفون

---

(١) رواه البلاذري في أنساب الأشراف (١١/٢٣٣)، والجرجاني في تأريخ جرجان (ص٤٠٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/٢٤٥)، وجامع بيان العلم (٢/١١٤٣)، وفيه المسعودي مختلط.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (١٠/٣٠٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١١٤٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٣٠٤)

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٣٩٤)

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/١١٤٥)، وهو في عيون الأخبار لابن قتيبة (٢/١٣٣)، واختصره في المعارف (ص٤٣٩)

شرفي، فقال الخليلي: ما هكذا تقول التوراة، قال الخولاني: وما تقول التوراة، قال: تقول إن أشد الناس بغضاً للمرء الصالح قومه ومن هو بين أظهرهم، وإن أشد الناس له حباً أبعد الناس منه. فقال أبو مسلم الخولاني: صدقت التوراة وكذب أبو مسلم». ورويت مرفوعة من حديث جابر بسند فيه كذاب[١].

❃ ❃ ❃

قوله: (**أزهد الناس في عالم**)، الزهد خلاف الرغبة[٢]، قوله: (**أهله**)، وفي رواية غير عروة: (جيرانه)، والمراد: أرغب الناس عن العالم هم أهله، وظاهر التفضيل هنا ليس مراداً، «يقال: فلان أعقل الناس، والمراد: من أعقلهم، ومنه الحديث: «خيركم خيركم لأهله»[٣]. ومعلوم أنه لا يصير بذلك خير الناس، وكقولهم: أزهد الناس في العالم جيرانه»[٤].

---

(١) الكامل لابن عدي (٩٤/٨)، شرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين (ص٥٥)، تأريخ أصبهان لأبي نعيم (١١٥/١و٢١١)، والموضوعات لابن الجوزي (٢٣٧/١)، وانظر: ذخيرة الحفاظ لابن طاهر ابن القيسراني (٣٨٩/١)، واللآلئ المصنوعة للسيوطي (١٩٣/١)، وتنزيه الشريعة لابن عراق الكناني (٢٦٤/١)

(٢) الصحاح للجوهري (٤٨١/٢)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢٢٨/٤)، ومر الكلام عن الزهد بشيء من التفصيل تحت الأثر رقم (٧٠)

(٣) رواه الترمذي (١٩٢/٦)، وابن ماجه (١٤٨/٣)، والدارمي في سننه (١٤٥١/٣)، وابن حبان في الصحيح (٤٨٤/٩)، وسنده صحيح.

(٤) من كلام ابن الملقن في التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٦٣٠/٢)، وهو في كتاب ابن الصلاح صيانة صحيح مسلم (ص٢٦١)، وفي شرح مسلم للنووي (٧٨/٢) ونسبه للقفال. وكأن الكلام مختصر مما أورده أبو عبد الله الحليمي في كتابه المنهاج في شعب الإيمان (٤٧٠/٢).

وسبب رغبة القريب عن فضل قريبه العالم، أمور؛ منها: اطلاعه على عجره وبجره، وخواص أموره، فهم يرونه في كل حالاته الإنسانية، ويطلعون على عيوبه، ويتعاملون مع خلقه في شؤون دنياه فيظهر لهم بعوره وغضبه وإلحاحه، وما يترخص به، ويتسلى به، ونحو هذا من أمور الناس...

كل ذلك مما لا يسمح للعين أن تصل إلى خالص علمه وتقواه دون ما يكدره من شوائب سابق المعرفة بأحواله. والبعيد فلا يُعرف عنه إلا ما يريد أن يظهره هو، فلذا لا يحوطه إلا المهابة والفضل فيرغبون به.

ويقع زهد القريب في قريبه من جهة ضعة منزلته عنده في هذا الشأن لما سبق ذكره، وتفضيله الغريب عليه في العلم والتقى والفهم والتمسك والطاعة، وهذا يصل به إلى تقديمه فتيا الغريب وعدم الاطمئنان إلى فتيا القريب، وربما كان الغريب من طلاب قريبه.

كما أنه قد يسهل عليه الفهم عن الغريب ما يشق عليه إدراكه من القريب، ولهذا نجد الوالد يدفع ولده للطلب على يدي غيره خاصة في أول عمره في تعلم القرآن وتقبل النصح والإرشاد ونحو هذا.

وفي كتاب ابن عبد البر[1]: «مكتوب في التوراة: إن أحسد الناس لعالمٍ وأنعاه عليه قرابته وجيرانه... قال رجل لسعيد بن العاص: والله إنّي لأحبُّك. فقال له: ولم لا تحبني ولستَ بجارٍ لي ولا ابن عم». وقال الزمخشري[2]: «أزهد الناس في عالم قاره، أي من قر

---

(١) بهجة المجالس وأنس المجالس لابن عبد البر (٢٨٩/١)

(٢) المستقصى في أمثال العرب للزمخشري (١٥٠/١)

معه، ويروى أهله وجيرانه. يُضرب في الاستهانة بما كان معرضاً غير مفتقد» أ.هـ.

وفي كتاب أبي إسحاق الحصري القيرواني[١]: «وقيل للصلت بن عطاء، وكان مُقدماً عند البرامكة: كيف غلبتَ عليهم وعندهم من هو آدب منك؟ قال: ليس للقرباء طرافة الغرباء، وكنتُ امرأ بعيد الدار، نائي المزار، غريب الاسم، قليل الجرم، كثير الالتواء، شحيحاً بالإملاء، فرغبهم فيَّ رغبتي عنهم، وزهدني فيهم رغبتهم فيَّ» أ.هـ.

وفي سياق كلام أبي بكر الخطيب عن فضل ابن المديني وما خلَّفه من تراث وكتب فُقدت أو كادت بسبب عزوف أهل بلدٍ هي بها، فقال[٢]: «سألت مسعود بن ناصر فقلت له: أكل هذه الكتب موجودة عندكم ومقدور عليها ببلادكم؟ فقال: لا، إنما يوجد منها الشيء اليسير والنزر الحقير. قال: وقد كان أبو حاتم ابن حبان سبَّل كتبه ووقفها وجمعها في دار رسمها بها، فكان السبب في ذهابها مع تطاول الزمان ضعف أمر السلطان، واستيلاء ذوي العبث والفساد على أهل تلك البلاد. قال أبو بكر: مثل هذه الكتب الجليلة كان يجب أن يكثر بها النسخ ويتنافس فيها أهل العلم ويكتبوها لأنفسهم ويخلدوها أحرارهم، ولا أحسب المانع من ذلك إلا قلة معرفة أهل تلك البلاد لمحل العلم وفضله وزهدهم فيه ورغبتهم عنه وعدم بصيرتهم به» أ.هـ.

---

(١) زهر الآداب وثمر الألباب للحصري (٤٣٠/٢)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٠٤/٢)

وقال أبو مُحَمَّد علي ابن حزم[(١)]: «وكتب ابن عبدوس و مُحَمَّد بن سحنون وغير ذلك من خوامل تآليفهم دون مشهورها. وأما جهتنا فالحكم في ذلك ما جرى به المثل السائر: أزهد الناس في عالم أهله. وقرأت في الإنجيل أن عيسى عليه السلام قال: لا يفقد النبي حرمته إلا في بلده. وقد تيقنا ذلك بما لقي النبي صلى الله عليه وسلم مع قريش وهم أوفر الناس أحلاماً وأصحهم عقولاً وأشدهم تثبتاً مع ما خصوا به من سكناهم أفضل البقاع وتغذيتهم بأكرم المياه، حتى خص الله الأوس والخزرج بالفضيلة التي أبانهم بها عن جميع الناس، والله يؤتي فضله من يشاء» أ.هـ.

❁ ❁ ❁

وشبه السخاوي[(٢)] أثر الباب بقول الشاعر:

قـل لمـن لا يـرى المعاصـر شـيئاً ... ويـرى للأوائـل التقـديما

إن ذاك القـديم كـان جديـداً ... وسـيغدو هـذا الجديـد قـديماً

([١]) نقل كلامه هذا في فضل الأندلس ابن المقري التلمساني في نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب (١٦٦/٣)، وطُبعت في رسالة من ضمن رسائل ابن حزم (١٧٧/٢)

([٢]) المقاصد الحسنة (ص٤٢٢)

ولست أراه مما يتعلق به، إلا من كون العازف عن معاصره القريب راغب في البعيد القديم، رغم أن ما رغب عنه سيقدم يوماً ويُرغب فيه.

وذكره ابن شرف القيرواني[١] في عادة الناس من تفضيل القديم على الجديد فقال: «وتحفظ عن شيئين: أحدهما أن يحملك إجلال القديم المذكور على العجلة باستحسان ما تستمع له، والثاني أن يحملك إصغارك المعاصِر المشهود على التهاون بما أنشدت له؛ فإن ذلك جورٌ في الأحكام، وظلم مع الحكام؛ حتى تمحص قولهما، فحينئذ تحكم لهما أو عليهما. وهذا باب في اغتلافه استصعاب، وفي صرف العامة وبعض الخاصة عنه إتعاب. وقد وصف تعالى في كتابه الصادق تشبث القلوب بسيرة القديم، ونفارها من المحدث الجديد، فقال حاكياً لقولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾» أ.هـ.

ومما ينبغي الإشارة إليه أن هذا العزوف إنما هو في إعطاء القريب حقه الذي هو أهله، وإنما عمى القريب عن هذا الحق الذي يستحقه قريبه من الإجلال يعود عليه هو نفسه بالضر لتفويت الأخذ عنه والاستفادة منه.

أما أثر الخولاني والخليلي السابق ذكره في صدر أثر الباب في سياق ذكر طرقه؛ فليس موضعه مناسباً لأثر الباب، وهو إن صح فيكون الخليلي اختلط عليه: توقير القوم صالحيهم – وهو مما أمر به الإسلام، وعرفه أهله والتزموه، وامتازوا به – وبين الداعي

---

(١) مسائل الانتقاد (ص٩)

المغير، الآمر بالمعروف الغير معروف لدى قومه، والناهي عن المنكر المعروف في قومه.

والله تعالى أعلى وأعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش قال: قال لي مجاهد: لو كنت أطيق المشي لجئتك.

سنده صحيح، ورواه من طريق ابن نمير: الفسوي، والبغوي في مسند علي بن الجعد، والخطيب[(١)].

❁ ❁ ❁

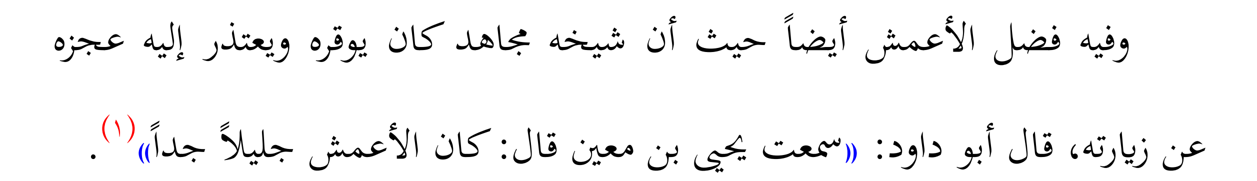
وفي الأثر فضل مجاهد والأعمش، أما مجاهد فلتواضعه وحسن خلقه مع طلابه وأصحابه، قال أبو بكر الخطيب[(٢)]: «وينبغي للفقيه أن يتألف المتفقهة بالمعونة لهم على حسب إمكانه، والانبساط إليهم والتخلق معهم».

وروى عن الأعمش قال: «كنا نأتي خيثمة فيقول: تناول السلة من تحت السرير، فأتناولها وفيها خبيص، فيقول: إني لست آكله ولكن أصنعه لكم». وعلق الخطيب على هذا بقوله: «قلت: وخدمة الفقيه أصحابه بنفسه مما يصفي منهم المودة ويلقي في قلوبهم له المحبة»، وروى أنه «قيل لرجل: بم سدت قومك؟ قال: ما سدتهم حتى صرت عبداً لهم».

---

(١) المعرفة والتأريخ للفسوي (٣/١٤٩)، مسند علي بن الجعد للبغوي (ص١٢٨-١٢٩)، الفقيه والمتفقه (٢/٢٤٣)، وتأريخ بغداد (٩/١٠) كلاهما للخطيب.

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/٢٤١-٢٤٣)



وفيه فضل الأعمش أيضاً حيث أن شيخه مجاهد كان يوقره ويعتذر إليه عجزه عن زيارته، قال أبو داود: «سمعت يحي بن معين قال: كان الأعمش جليلاً جداً»[١].

فائدة:

مجاهد شيخ الأعمش روى عنه فأكثر، وهو مدلس مشهور بالتدليس. فرأى قوم أن روايته عن مجاهد مما دلسه وأنه قليل السماع منه، وهذا قول أبي حاتم الرازي فيما رواه عنه ابنه عبد الرحمن في العلل قال[٢]: «إن الأعمش قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يروي عن مجاهد مدلس»، وروى أبو مُحَمَّد ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل[٣] عن وكيع من طريق ابن بشار عنه قوله: «لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث»، ومن طريق الفلاس[٤] عنه قوله: «كنا نتتبع ما سمع الأعمش من مجاهد فإذا هي سبعة أو ثمانية – ثم حدثنا بها»، وفيه عن القطان[٥] قوله: «كتبتُ عن الأعمش أحاديث عن مجاهد كلها ملزقة لم يسمعها».

وفي كتاب أبي خالد ابن طهمان[٦]: «سمعت يحي يقول: الأعمش سمع من مجاهد. وكل شيء يروي عنه لم يسمع إنما مرسلة مدلسة».

---

(١) سؤالات الآجري لأبي داود (ص١٠٨)، وتأريخ بغداد للخطيب (١٠/٩)
(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي (٤٧١/٥)
(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٢٤/١)
(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٢٧/١)
(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٤١/١)
(٦) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال لابن طهمان (ص٤٦)

وقال أبو عبد الرحمن ابن أحمد في العلل[١]: «قلت لأبي: أحاديث الأعمش عن مجاهد، عمن هي؟ قال: قال أبو بكر بن عياش: قال رجل للأعمش: ممن سمعته؟ - في شيء رواه عن مجاهد – قال: مر كزاز مر بالفارسية حدثنيه ليث عن مجاهد».

قلت: يحمل كلامهم على كثرة تدليس الأعمش، وإلا فلا يختلف في سماعه منه، وقد قال أحمد وذُكر له التدليس - كما في رواية المروذي[٢] -: «قد دلس قوم. وذكر الأعمش، وذكر له مجاهد، وسعيد بن جبير أنه يروي عنهما؟ فقال: نعم».

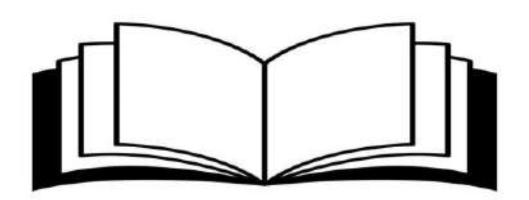
وصحح البخاري عدداً من الأحاديث من طريقه عنه[٣]، وسأله الترمذي[٤] فقال: فقال: «قلت لمحمد: يقولون: لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث؟ قال: ريحٌ ليس بشيء. لقد عددتُ له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها: حدثنا مجاهد» أ.هـ.

وقد خرجا في الصحيحين من روايته عنه عدداً من الأحاديث، فسماعه منه لا يستراب فيه، لكنه رحمه الله لم يكن يتحاشى أمر التدليس بل كان يكثر منه، قال أبو عبد الله الذهبي في ترجمته من الميزان[٥]: «قلت: وهو يدلس، وربما دلس عن ضعيف،

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢٥٥/١)
(٢) العلل ومعرفة الرجال رواية المروذي وغيره (ص٣٧ -٣٨) الدار السلفية ١٤٠٨هـ. تحقيق وصي الله.
(٣) من سؤالات الترمذي للبخاري في العلل الكبير (ص١١١،٦٢،٤٢)
(٤) المصدر السابق (ص٣٨٨)
(٥) ميزان الاعتدال للذهبي (٢٢٤/٢) دار المعرفة.

ولا يُدرى به، فمتى قال: حدثنا فلا كلام، ومتى قال: (عن) تطرق إلى احتمال التدليس؛ إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم، وأبي وائل[1]، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال» أ.هـ.



(١) كان وقع في المطبوع: «وابن أبي وائل»، فصوبته.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٣ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل عن ابن عون: أن محمداً كره كتاب الأحاديث في الأرضين.

سنده صحيح، وشيخ المصنف هو ابن علية، وابن عون هو عبد الله بن عون بن أرطبان، وشيخه هو مُحَمَّد بن سيرين.

❁ ❁ ❁

والمراد من الأثر مشكل، فقوله: (**أرضين**) هو جمع أرض وهي التي نحن عليها[١]، فإما أن يكون المراد: كراهية الكتابة على الأرض رغم أن اللفظ لا يساعد. وتوجه الكراهية هنا إلى تكريم العلم عن امتهانه على الأرض، وورد فيما لا يحضرني موضعه الآن: الأمر بمحو ما كتبه الكاتب على الأرض قبل قيامه.

أو يقال: كره وضع الكتاب على الأرض، والعلة أيضاً التكريم. أو يقال: كره التصنيف والجمع في موضوع الأرضين. فلم يأتِ جمعها في القرآن وجاء في السنة ولعله كان موضوع بحث فكرهه بعضهم.

أو يكون البحث في إقطاع الأرض وما يتعلق بها في المغنم والخراج وغيره من أبواب الفقه ومسائله.

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/ ٨٠)

وقيل: بل هو في كراهية كتابة العلم، وهذا بعيد، ولا يدعمه اللفظ، إلا أنه قد يستشهد عليه بمذهب القائل في كراهية الكتابة، فقد روى الرامهرمزي عن ابن عون قال[١]: «قال مُحَمَّد: ما كتبت شيئاً قط. قال: وقال ابن عون: وأنا ما كتبت شيئاً قط».

قلت: عدم الكتابة دليل على قوة الحافظة، وليست دليلاً على القول بكراهيتها، ولهذا جاء في المصدر السابق عنه من رواية يحي بن عتيق الطفاوي: «عن مُحَمَّد بن سيرين: أنه كان لا يرى بكتاب الحديث بأساً، فإذا حفظه محاه». وبهذا يزداد هذا الوجه بعداً والله تعالى أعلم.

وربما يضاف وجه: في دفن كتاب الأحاديث في الأرض، فقد ورد عن بعض السلف أنه دفن كتبه، وعن بعضهم محوها، وإحراقها، فلربما يتوجه الاحتمال بكراهية الدفن، على بعد فيه أيضاً. ولم أقف على من شارك أبا خيثمة في إخراج هذا الأثر، ولو كان لربما أفاد شيئاً والله تعالى أعلم.

واليوم بعد حصولي على النسخة الخطية للكتاب وكان الشيخ الألباني قد علق على الأثر بقوله: «كذا في النسختين، ويحتمل – على بعد – أنه الكراريس» أ.هـ. وجدت نسخة (الإخشيد) التي اعتمد عليها الشيخ غير واضحة في هذا الموضع، بينما نسخة (المعطوش) فمختلف رسمها تماماً عما في كتابنا هذا، ولم تتفق النسختان على رسم العبارة، فالنسخ القديمة يمكن أن يقال أنها بهذا النص: (أن مُحَمَّداً كره كتابة الأحاديث الأرض) على أن كلمتي (كتابة) و(الأرض) غير واضحة ومن المحتمل أن تكونا ذات مدلولٍ مختلف. وكأني بالأرض عبارة عن كلمتين (إلا بما ...) أو نحو هذا. ويقوي هذا

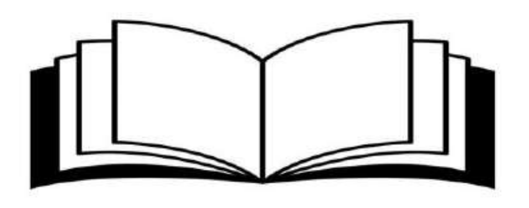
---

(١) المحدث الفاصل (ص٣٨١)

أن موضع الأثر هنا بعيد عن آثار كراهية الكتابة، وهو وسط أثرين لا متعلق له بهما.

أما النسخة (الواضحة) والمتأخرة والتي من طريق المعطوش أيضاً فرسم الأثر كان فيها ظاهر بما لا لبس فيه: (كره كتابة الأحاديث في الأرض)، وهو بهذا لا يزيل الإشكال بل يزيده؛ فإن رسم النسخة القديمة لا يحتمل هذا اللفظ ألبته والله أعلم.

وعندها حولتُ البحث إلى الإسناد لعلي أن أقع على ما يساعد إنْ وقفتُ على طريق له عند غير المصنف، لم تفلح محاولاتي أيضاً إلا في أثر رواه أحمد(١) من طريق ابن علية عن ابن عون عن مُحَمَّد بن سيرين أنه: «كان يكره الكتاب». فقررت حينها أن أقنع بما تم سطره والله المستعان.



(١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (١/٢٤٥)، ومن طريقه الخطيب في تقييد العلم (ص٤٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عباد بن العوام عن الشيباني عن الشعبي قال: كان يؤخذ العلم عن ستة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علمهم بعضهم بعضاً وكان يقتبس بعضهم من بعض، وكان علي وأُبي والأشعري يشبه علمهم بعضهم بعضاً وكان يقتبس بعضهم من بعض. قال: فقلت له: وكان الأشعري إلى هؤلاء؟ قال: كان أحد الفقهاء.

سنده صحيح، والشيباني هو أبو إسحاق سليمان بن فيروز، ومن طريقه رواه: الحاكم في المستدرك، وفيه قصور في اللفظ[١]، وابن عساكر[٢]. وتابع الشيباني مطرف بن طريف عنه[٣].

وكلام الشعبي هذا أخذه من استقراءه وجمعه وفطنته، وإلا فهو لم يدرك كل القوم، ولعل مصدره: شيخه فقد رواه أيضاً عن مسروق[٤] وهو قديم، إلا أنه قد اختلفت عنه الروايات في إدراج الأشعري وربما أُبدل بأبي الدرداء ومعاذ رضوان الله عليهم أجمعين.



---

(١) مستدرك الحاكم (٣/٤٨٣)

(٢) في تأريخ دمشق (٣٢/٦٤)، وفي تبيين كذب المفتري (ص٨٠)

(٣) رواه ابن عساكر في تبيين كذب المفتري (ص٨٠)

(٤) رواه الطبراني في كبير معاجمه (٩/٩٤)، والحاكم في المستدرك (٣/٣٤٢و٥٢٧)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص١٦٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/٢١٦).

قوله: (**كان يؤخذ العلم عن ستة من أصحاب رسول ﷺ**) ليس هذا للحصر؛ وإلا فإن العلم أُخذ عن كل من صحب رسول الله ﷺ كلٌ بقدر ما عنده، والعلم الذي استفاده مَن بعد الصحابة لا يحصر في باب، فمما أخذوا: القرآن، والسنة، وطريقتهم رضوان الله عليهم في الاستنباط وتنزيل الأدلة على الوقائع، وعبادتهم، وأخلاقهم التي كانوا عليها، وفتاواهم التي أفتوا بها...

وإنما أراد تعيين أكثر من تفرغ للعلم؛ وكان له طلاب نشروا علمه وكثرت أقواله وفتاواه والله تعالى أعلم. ويشهد لهذا أن ابن المديني، وصفوان بن سليم خصياهم بالفتيا فيما رواه عنهما ابن عساكر[(١)]، وروى عن الشعبي[(٢)]: «قضاة هذه الأمة أربعة: عمر وعلي وزيد وأبو موسى».

قوله: (**فكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علمهم بعضهم بعضاً وكان يقتبس بعضهم من بعض**) وجه المشابهة عنده: أخذهم عن بعض، واستفادتهم من بعض، ويؤخذ هذا من تعبيره بالاقتباس، يقال: «اقتبست منه علماً ... أي استفدته»[(٣)]، و«يقال: قبست العلم واقتبسته: تعلمته»[(٤)]، قال الراغب الأصفهاني[(٥)]: «القبس: المتناول من الشعلة، قال: ﴿أَوْ آتِيكُمْ بِشِهَابٍ قَبَسٍ﴾، والقبس والاقتباس: طلب

([١]) في تبيين كذب المفتري (ص٨٠)، وتأريخ دمشق (٣٢/٦٥)
([٢]) تأريخ دمشق (٣٢/٦٥)
([٣]) الصحاح للجوهري (٣/٩٦٠)
([٤]) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٢/٦٥٤) لأبي موسى المديني، ونحوه في النهاية لابن الأثير (٤/٤)
([٥]) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٦٥٢)

ذلك، ثم يستعار لطلب العلم والهداية. قال: ﴿انْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ﴾» أ.هـ.

ولعله يريد أن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت رضي الله عنهم كان يرجع بعضهم إلى بعض ويشاور بعضهم بعضاً. وذكر بعدهم علي بن أبي طالب وأبي بن كعب وأبا موسى الأشعري رضي الله عنهم، ولقد استفاد أبو موسى من ابن مسعود وقضى لعمر وكان يرجع إليهما، لكن لعله أراد القراءة أو الملازمة. أو أراد من خلال تتبعه تشابه الاجتهاد والفتوة والله تعالى أعلم.

قوله: **(وكان الأشعري إلى هؤلاء؟! قال: كان أحد الفقهاء)**، استفهم الراوي عن دخول الأشعري مع هؤلاء وصحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم كانت أقل من المذكورين، فهل بلغ أن يُقرن بهم؟، فأجابه بأنه كان من الفقهاء، وفيه ما وصل إليه علمه رحمه الله تعالى ورضي عنه وقد قضى لعمر رضي الله عنه، وأرسله يعلم الناس ويقرئهم القرآن[(١)]، ولم يكن عمر رضي الله عنه يرسل إلا من يرى فيه الكفاءة.

وفي رواية لابن عساكر[(٢)]: «قلت: كل ذلك عند أبي موسى؟! قال: كان عالماً. قال: قلت: فأين معاذ؟ قال: مات قبل ذلك»، ومنه يؤخذ أن معياره: انتشار الفتوة وكثرة الطلاب الآخذين، ولذلك لم يذكر مَنْ تأخر من صغارهم كابن عباس رضي الله عنه ونحوه لأنه أراد المصدر وكان هؤلاء أخذوا واستفادوا من الكبار. روى الحاكم[(٣)] عن يحي بن سعيد قال: «لما مات زيد بن ثابت قال أبو هريرة: مات اليوم حبر هذه الأمة، ولعل الله يجعل في ابن عباس منه خلفاً».

---

(١) تبيين كذب المفتري لابن عساكر (ص٨٢)
(٢) تأريخ دمشق (٣٢/٦٤)
(٣) المستدرك (٣/٤٨٣)

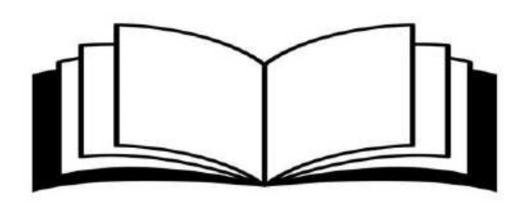
قال أبو عبد الله شمس الدين مُحَّد ابن قيم الجوزية[١]: «والدين والفقه والعلم انتشر في الأمة عن أصحاب ابن مسعود، وأصحاب زيد بن ثابت، وأصحاب عبد اللَّه بن عمر، وأصحاب عبد اللَّه بن عباس، فعِلْمُ الناسِ عامَّتُه عن أصحاب هؤلاء الأربعة، فأما أهل المدينة فعلمهم عن أصحاب زيد بن ثابت، وعبد اللَّه بن عمر، وأما أهل مكة فعلمهم عن أصحاب عبد اللَّه بن عباس، وأما أهل العراق فعلمهم عن أصحاب عبد اللَّه بن مسعود. قال ابن جرير: وقد قيل: إن ابن عمر وجماعة ممن عاش بعده بالمدينة من أصحاب رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم إنما كانوا يُفْتُونَ بمذاهب زيد بن ثابت وما كانوا أخذوا عنه مما لم يكونوا حفظوا فيه عن رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم قولًا» أ.هـ.

قال أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر: «أكثر الصحابة فتوى مطلقاً سبعة: عمر، وعلي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وعائشة رضوان اللَّه تعالى عليهم أجمعين. قال ابن حزم: يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخم، قال: ويليهم عشرون وهم: أبو بكر، وعثمان، وأبو موسى، ومعاذ، وسعد بن أبي وقّاص، وأبو هريرة، وأنس، وعبد اللَّه بن عمرو بن العاص، وسلمان، وجابر، وأبو سعيد، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وعمران بن حصين، وأبو بكرة، وعبادة بن الصامت، ومعاوية، وابن الزبير، وأم سلمة. قال: يمكن أن يجمع من فتيا كلّ واحد

---

(١) إعلام الموقعين لابن القيم (٢/٣٨)

منهم جزء صغير. قال: وفي الصحابة نحو من مائة وعشرين نفساً مقلون في الفتيا جداً، لا يروى عن الواحد منهم إلا المسألة والمسألتان والثلاث، يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير بعد البحث، كأبي بن كعب، وأبي الدرداء، وأبي طلحة، والمقداد وغيرهم وسرد الباقين»[1] انتهى.



(1) الإصابة في تمييز الصحابة (١/١٦٦)، وكلام ابن حزم أخذه من الإحكام في أصول الأحكام (٥/٩٢)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الجريري عن أبي نضره قال: قلت لأبي سعيد: إنك تحدثنا أحاديث معجبة؛ وإنا نخاف أن نزيد أو تنقص فلو اكتتبناه؟ قال: لن نكتبكم ولن نجعله قرآناً ولكن احفظوا عنا كما حفظنا.

سنده صحيح، وسماع ابن علية من الجريري صحيح. ومن طريق ابن عليه رواه: أحمد، والحاكم، والخطيب، وابن عساكر[١]. وتابعه شعبة[٢] فاختصره، وابن المبارك[٣] بنحوه، ويزيد بن هارون[٤] بلفظه، وهو ممن سمع بعد الاختلاط.

وتابع الجريري عن أبي نضرة: المستمر بن الريان[٥] بنحو لفظ الجريري. وأبو مسلمة سعيد بن يزيد[٦]، وكهمس بن الحسن[٧].



---

(١) العلل ومعرفة الرجال رواية أبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد (٢/٣٩٢)، المستدرك للحاكم (٣/٦٥١)، تقييد العلم للخطيب (ص٣٨)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٠/٣٩٢)

(٢) تقييد العلم للخطيب (ص٣٧)

(٣) تقييد العلم (ص٣٨)

(٤) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٤٠٥)

(٥) تقييد العلم للخطيب (ص٣٦)، وتأريخ دمشق (٢٠/٣٩٢)

(٦) المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٣٧٩)

(٧) تقييد العلم للخطيب البغدادي (ص٣٧)

الأثر في كراهية كتابة الحديث والعلم؛ وسبق في مواضع من الكتاب طرق هذه المسألة وذكر الأقوال فيها وترجيح جواز الكتابة بالنص الشرعي؛ وأن العلة كانت خوف اختلاطه بالقرآن.

قوله: (**إنك تحدثنا أحاديث معجبة**)، يقال: «شيء معجب، إذا كان حسناً جداً»[1]، وأراد وصف الفوائد التي يتلقاها من سيرة وأحكام وعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسنة المثيرة للإعجاب، والشخص يقول هذا إثر حب واستحسان وسرور بما يستفيده.

قوله: (**وإنا نخاف أن نزيد أو تنقص فلو اكتتبناه؟**)، أبدى بعد ذلك مخاوفه من فوات حسنها بزيادة أو نقص؛ وهما من طبع الإنسان، لكنه خالف في ضمير الفعل، فنسب الزيادة للطالب والنقص للشيخ.

وكأنه بذلك يقول: نخشى أن يُزاد في الرواية ما ليس فيها، وهو العهد بالبشر حيث أن تناقل أي خبر يذهب به إلى التضخيم حتى يُصف به مصاف الأساطير، ويستسهل الراوي في حكايته لمرويه: التعبير عما يريد إيصاله بإضافة مؤثرات خارجية من تصوير للحدث وتضخيم له، ابتغاء شحذ ذهن المستمع وترغيب الراغب عنه، وكل هذا مما يعود على الأصل المروي بالتغيير، فالناقل التالي يعتبرُ الأصل الذي بين يديه هو ما حمله عن شيخه بما أضافه من مؤثراته؛ وهكذا تصنع الأساطير.

ويمكن أن يمثل على هذا – على بعدٍ فيه – بما جرى لثابت وكان رجلاً صالحاً، فدخل مجلس شريك وكان رجلاً مزاحاً، وكان شريك يقول: الأعمش عن أبي سفيان

---

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٢٤٧/١)

عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فسكت ليكتب المستملي والتفت فرأى ثابتاً فقال يمازحه: من كثرتْ صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار. فظن ثابت لغفلته أن هذا الكلام الذي قال شريك هو من الإسناد الذي قرأه، فحدث به على هذا الوجه، فحكم عليه العلماء بالوضع[1]. فقد زاد في الحديث ما ليس فيه بالوهم؛ وأدرج فيه ما ليس في النص.

وقوله: (**أو تنقص**) كذا جاءت في رواية أبي خيثمة[2]، والخطيب من طريقه، وبقية الطرق على المتكلم (نزيد أو ننقص)، ووجه (تنقص) إما على الخطاب فكأنه يقول: أو تنسى فتقصر في الرواية، وإما تكون على المبني للمجهول، أي نزيد في الرواية أو ننقصها للسهو والنسيان.

وإنما نسب الزيادة لنفسه لعلة أن الراوي يعلم أنه يعبر ببعض الألفاظ من كيسه ابتغاء إيضاح مبهم أو إفهام مستفهم أو شرح مستغلق أو ترقيع لنقص أو نحو ذلك، وهذا ربما يعود على النص بالزيادة ظناً من المتلقي بأنها من أصلها.

لكن النقص الحاصل غالباً يكون فيما لا يدركه الراوي ويظن أنه أتى بما عليه، وذلك إما لذهول ونسيان، أو يكون تعمد اختصاره لعلة أو لكسل أصابه فيتوهم الآخذ استيفاءه لتمام النص وليس كذلك.

وربما زاد راوي الأصل على ما كان قد حدث به سابقاً ولا يخرج ذلك عما سبق شرحه فلعله أراد تفسيراً أو نشط فتوسع؛ وكان سابقاً اختصر، أو أضاف إلى مرويه

---

(١) الحكاية ذكرها ابن عدي في الكامل (٣٠٥/٢)، والخليلي في الإرشاد (١٧١/١)، ومثل بها ابن الصلاح في باب شبه الوضع الذي يقع بالغلط في مقدمته (ص٢٨١)، وحكم أبو حاتم على القول بالوضع في الجرح والتعديل (٣٢٧/١)

(٢) وجدت في النسخة التي ظفرتُ بها مؤخراً من طريق المعطوش رسم الكلمة على وجه الخطاب (تزيد أو تنقص)

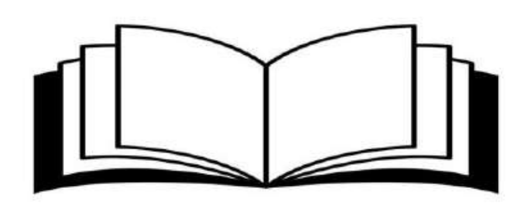
بعض ما يتعلق بالرواية مما كان أضرب عنه صفحاً لعدم مناسبة وحاجة المجلس السابق إليه أو غير ذلك من الأسباب التي من الممكن افتراضها والله تعالى أعلم.

قوله: **(فلو اكتتبناه)** قدم الحل بعد طرح الإشكال واظهار المخاوف، فإن في كتابة وتقييد الفوائد أمن من اللعب في النص وإعانة على حفظها. فكان الجواب: **(لن نكتبكم ولن نجعله قرآناً. ولكن احفظوا عنا كما حفظنا)**.

لم يكن أبو سعيد رضي الله عنه ممن يرى الكتابة وكان يخشى اختلاط العلم والحديث بالقرآن، وحمل القوم على الاستعانة بضبط الصدر كما فعل الصحابة رضي الله عنهم في تلقيهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

لكن طبيعة البشر تخبرنا بأن النصوص المتلقاة مربوطةً بالحوادث تكون أدعى للترسخ في الأذهان، بخلاف ما كان طريقه التلقين المجرد للنصوص، فباب الضبط على هذا سيضعف شيئاً فشيئاً.

ولهذا فإن جمعاً من الصحابة كان قد كتب زمان النبي صلى الله عليه وسلم بإذنه صلى الله عليه وسلم لهم، وأذنوا بذلك، وسبق سوق بعض من تلك الأدلة في موضعه من هذا الكتاب. وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن الأعرج قال: سمعت أبا هريرة يقول: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد. كنتُ رجلاً مسكيناً أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَنْ يبسط ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه مني؟ فبسطتُ ثوبي حتى قضى حديثه ثم ضممتها إليَّ فما نسيتُ شيئاً سمعته بعد.

سنده صحيح، أخرجه الشيخان[١]، بهذا اللفظ، وروياه بلفظ أتم من هذا وفيه يقول رضي الله عنه[٢]: «يقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث، والله الموعد، ويقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون مثل أحاديثه؟ وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخوتي من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم، وكنت امرأ مسكيناً، ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني، فأحضر حين يغيبون، وأعي حين ينسون، وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوماً: (لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئاً أبداً) فبسطتُ نمرة ليس علي ثوب غيرها، حتى قضى النبي صلى الله عليه وسلم مقالته، ثم جمعتها إلى صدري، فوالذي بعثه بالحق، ما نسيت من مقالته تلك إلى يومي هذا، والله لولا آيتان في كتاب الله، ما حدثتكم شيئاً أبداً:

---

(١) رواه البخاري (٧٣٥٤)، ومسلم (٢٤٩٢)

(٢) صحيح البخاري (٢٣٥٠)، ومسلم (٢٤٩٣)

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾».

❁ ❁ ❁

قوله: (**إنكم تزعمون**) أي إنكم تقولون قولاً غير صحيح من غير تثبت، وقد سبق الكلام عن الزعم في اللغة[1]. (**أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**)، يحكي أنه بلغه رضي الله عنه عن قومٍ تهمتهم إياه بالإكثار من رواية الحديث، وهو أكثر الصحابة رواية، وكأنه استشعر استنكار البعض أو الطعن في روايته.

وموضع الطعن يكمن في أنَّ من سبقه إسلاماً لا يُروى عنه بقدر ما يروي أبو هريرة كما بينته الرواية الأخرى: (ويقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون مثل أحاديثه؟)، ولعل المحكي عنه هذه التهمة لم يستقم معه إكثار متأخر على متقدم فتعجب، أو لعله شكك في مصدره رضي الله عنه، وحدثَ نفسه بأنه لعله كان يرسل كما كان يرسل صغار الصحابة، أو أنه طعن في صدقه رضي الله عنه، وأستبعدُ أنا حدوث هذا في زمانه رضي الله عنه وإن كان وقع فيما بعد.

كما أنه يحكى أن بعضهم كان لا يأخذ بأحاديث من لم يشتهر بالفقه من الصحابة إذا تعارضتْ مع ما ثبت لديه من الأصول وخالفت القياس، وكان أبو هريرة عندهم من هؤلاء، ولعل أبا هريرة لم يدركهم، فهو مذهب يُحكى عن أهل الرأي من

(١) تحت الكلام على الأثر الماضي برقم (٦٧)

متأخري الكوفيين فيما أتذكر[١].

وقد أقر لأبي هريرة ﷺ بالفقه وصحة طلب الفتوى صحابة منهم من اتفقتْ الأمة على جودة فهمه وعلو كعبه في الفقه كابن عباس ﷺ، حيث روى مالك بن أنس أن مسألة في الطلاق وردت لابن الزبير فأحال إلى ابن عباس وأبي هريرة عائشة رضوان الله عليهم أجمعين فلما حضرهم السائل «قال ابن عباس لأبي هريرة: أفته يا أبا هريرة، فقد جاءتك معضلة»، فأفتاهم وتابعه ابن عباس على فتياه[٢]. والله تعالى أعلم.

ولم يعين القائل – صاحب التهمة - هنا، لكن ورد في رواية عند ابن أبي خيثمة[٣] عن أبي رزين مسعود بن مالك: «أنه رأى أبا هريرة يضرب بيده ثم يقول: يا أهل العراق تزعمون أني أكذب على رسول الله ﷺ ليكون لكم المهنأ وعلي المأثم».

وجاء في صحيح مسلم[٤] عن عروة بن الزبير أن عائشة ﷺ قالت: «ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس إلى جنب حجرتي يحدث، عن النبي صلى الله عليه وسلم يُسمعني ذلك، وكنتُ أسبح، فقام قبل أن أقضي سبحتي، ولو أدركتُه لرددتُ عليه، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم يكن يسرد الحديث كسردكم».

---

(١) نسبه لهم: السخاوي في فتح المغيث (٤/١٠١)، وأضاف أبو المظفر السمعاني في قواطع الأدلة (١/٣٥٨): عمار وجابر وأنس ممن ينزع هؤلاء عنهم صفة الفقه. وسبق في الأثر (٣٨) الإشارة إلى ما ورد عن إبراهيم في نحو هذا.

(٢) رواه مالك في الموطأ (٢/٥٧١) تحقيق عبد الباقي. ومن طريقه: الشافعي كما في مسنده (٢/٣٦) ترتيب السندي طبع دار الكتب العلمية. والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٥٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٥٤٩ و٥٨١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١١٢٢). وهو من غير طريق مالك في مصنف عبد الرزاق (٦/٣٣٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤/٩٢)

(٣) التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثاني (١/٤٣٩) بسند صحيح إن سلم من عنعنة الأعمش.

(٤) صحيح مسلم (٤/١٩٤٠) (٢٤٩٣)

وبالتأكيد لم يكن هذا منها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إنكاراً لروايته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أو إكثاره، لكنها أنكرت طريقة التحديث. وبالطبع احتاج الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى مجالس علم يُسرد فيها الحديث لنشره وحفظه.

وقولها ليس من قول المتهمين له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قال أبو العباس القرطبي[١]: «يقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون[٢] مثل أحاديثه. هذا الإنكار خلاف إنكار عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فإنها إنما أنكرتْ سرد الحديث؛ وهؤلاء أنكروا على أبي هريرة أن يكون أكثر الصحابة حديثاً، وهذا إنكار استبعاد وتعجب، لا إنكار تهمة ولا تكذيب، لما يعلم من حفظه وعلمه وفضله، ولما يعلم أيضاً من فضلهم ومعرفتهم بحاله ولذلك بين لهم الموجب لكثرة حديثه... ثم إن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما حفظ علماً كثيراً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحقق أنه وجب عليه أن يبلغه غيره، ووجد من يقبل عنه، ومن له رغبة في ذلك، تفرغ لذلك مخافة الفوت، ومعاجلة القواطع أو الموت، ثم إنه لما آلمه الإنكار هم بترك ذلك والفرار. لكنه خاف من عقوبة الكتمان المنبه عليها في القرآن، ولذلك قال: لولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً» أ.هـ. وسيأتي ذكر ما روي من اعتراف الصحابة بفضل حفظه عليهم رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

قال: **(والله الموعد)**، «أي: حسيب من يقول، وهناك يعلم صدقي ويجازيني»[٣]، ومنها يستشعر القارئ مدى مصابه وما بلغتْ هذه التهمة منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. «والموعد: موضع

---

(١) المفهم للقرطبي (٦/٤٣٧)

(٢) ربما كان [يحدثون] بحذف التاء أولى والله أعلم.

(٣) اقتباس من كلام ابن الملقن في التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٥/٣٠٠)

التواعد وهو الميعاد ... والميعاد لا يكون إلا وقتاً أو موضعاً»[١]، والمراد هنا بالزمان والمكان: يوم القيامة، «أي لقاء الله ومجازاة الله، ويحتمل أن يريد: وعند الله المجتمع لموعده الحق. وهناك تفتضح السرائر، ويجازى كل أحد بعمله وقوله، وينصفه من صاحبه»[٢].

قال الحافظ[٣]: «فيه حذف تقديره: وعند الله الموعد، لأن الموعد إما مصدر وإما ظرف زمان أو ظرف مكان وكل ذلك لا يخبر به عن الله تعالى ومراده: أن الله تعالى يحاسبني إن تعمدت كذباً ويحاسب من ظن بي ظن السوء» أ.هـ.

قوله: (**كنتُ رجلاً مسكيناً**)، من الحاجة والعوز قال أبو نصر الجوهري[٤]: «والمسكين: الفقير، وقد يكون بمعنى الذلة والضعف»، وقال أبو بكر الأنباري[٥]: «المسكين، معناه في كلام العرب: الذي سكَّنه الفقر، أي قلل حركته. واشتقاقه من السكون». ومسألة الفرق بين الفقير والمسكين، وأيهما أشد حاجة أُشبعت في غير هذا الموضع فلا نتعرض لها هنا لعدم المناسبة.

---

(١) العين (٢/٢٢٢)، وتهذيب اللغة للأزهري (٣/٨٥)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢/٣٢٨)
(٢) من كلام القاضي عياض في إكمال المعلم (٧/٥٣٤)، ونحوه في كتابه مشارق الأنوار (٢/٢٩٠)
(٣) فتح الباري (٥/٢٨)
(٤) الصحاح (٥/٢١٣٧)
(٥) الزاهر في معاني كلام الناس (١/١٢٧)، ونحوه في غريب القرآن للعزيري السجستاني (ص٤٥٥)

وهو هنا يحكي ﷺ ما كان عليه، وسبب تقدمه في العلم والحفظ، وليس هذا من الشكوى فإن حاله يوم تكلم بهذا كانت قد اتسعتْ، ففي صحيح البخاري[١] عن ابن سيرين قال: «كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان، فتمخط، فقال: بخ بخ، أبو هريرة يتمخط في الكتان!، لقد رأيتني وإني لأخر فيما بين منبر رسول الله ﷺ إلى حجرة عائشة مغشياً عليَّ، فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي، ويرى أني مجنون، وما بي من جنون ما بي إلا الجوع».

وقال ﷺ: «نشأتُ يتيماً وهاجرت مسكيناً»[٢]، و«كنت أجيراً لبسرة بنت غزوان بعقبة رجلي، وطعام بطني، فكان القوم إذا ركبوا، سقت لهم، وإذا نزلوا خدمتهم، فزوجنيها الله فهي امرأتي اليوم، فأنا إذا ركب القوم ركبتُ، وإذا نزلوا خُدِمت»[٣].

قوله: (**أخدم رسول الله ﷺ**)، ليس المراد من الخدمة: الخدمة بالأجرة؛ ففي رواية البخاري (ألزم)، **(على ملء بطني)** قال النووي[٤]: «أي ألازمه وأقنع بقوتي ولا أجمع مالاً لذخيرة ولا غيرها، ولا أزيد على قوتي. والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه المباحة وليس هو من الخدمة بالأجرة».

---

(١) صحيح البخاري (٧٣٢٤)

(٢) سنن ابن ماجه (٢/٨١٧)

(٣) صحيح ابن حبان (١٦/١٠١)

(٤) شرح مسلم للنووي (١٦/٥٣)

قال أبو الفضل عياض اليحصبي[١]: «وكان يلزمه لشبع بطنه، يروى باللام وبالياء أي ليشبعه» أ.هـ. ونحوه لشرف الدين الطيبي[٢] قال: «أي ألزمه صلى الله عليه وسلم قانعاً بما يملأ بطني».

وعلق شمس الدين الكرماني[٣] على ما ورد في صحيح البخاري عن بعض ألفاظه بقوله: «(يحضر ما لا يحضرون) من أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ويحفظ ما لا يحفظون) من أقواله صلى الله عليه وسلم، وهذا إشارة إلى المسموعات وذلك إشارة إلى المشاهدات» أ.هـ.

فكان سبب الملازمة الجوع والفقر، إذ ينتظر جود النبي صلى الله عليه وسلم وعطيته لسد جوعته، وفي الحديث الطويل ما يدل عليه حيث يقول أبو هريرة رضي الله عنه: «ألله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر أبو بكر، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر بي عمر، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر فلم يفعل، ثم مر بي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين رآني، وعرف ما في نفسي وما في وجهي، ثم قال: يا أبا هر قلت: لبيك يا رسول الله، قال: الحق. ومضى فتبعته، فدخل، فاستأذن، فأذن لي، فدخل، فوجد لبنا في قدح، فقال: من أين هذا اللبن؟ قالوا: أهداه لك فلان أو فلانة،

---

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض (٢/٢٤٣)
(٢) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (١٢/٣٧٧٧)
(٣) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني (٢/١٣٥)

قال: أبا هر قلت: لبيك يا رسول الله، قال: الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي. قال: وأهل الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها، فساءني ذلك، فقلت: وما هذا اللبن في أهل الصفة، كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها، فإذا جاء أمرني، فكنت أنا أعطيهم، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد، فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا، فاستأذنوا فأذن لهم، وأخذوا مجالسهم من البيت، قال: يا أبا هر. قلت: لبيك يا رسول الله، قال: خذ فأعطهم. قال: فأخذت القدح، فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى، ثم يرد علي القدح، حتى انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم، فأخذ القدح فوضعه على يده، فنظر إلي فتبسم، فقال: أبا هر. قلت: لبيك يا رسول الله، قال: بقيت أنا وأنت. قلت: صدقت يا رسول الله، قال: اقعد فاشرب. فقعدت فشربت، فقال: اشرب. فشربت، فما زال يقول: اشرب، حتى قلت: لا والذي بعثك بالحق، ما أجد له مسلكاً، قال: فأرني. فأعطيته القدح، فحمد الله وسمى وشرب الفضلة»[1].

وأغرب ابن الملك الكرماني حيث قال[2]: «أي: إذا شبعتُ لزمتُه، قيل: المراد منه: امتلاؤه رغبة وحرصاً في طلب العلم وسماع الحديث لا الامتلاء من الطعام، ويحتمل أن

---

(١) صحيح البخاري (٦٤٥٢)

(٢) في شرح المصابيح له (٦/٣٢٦)

يكون كناية عن الفراغة من المعاملات والأمور الدنيوية وعدم المبالاة بها» أ.هـ. فجعل الملازمة بعد الشبع. قال الحافظ[١]: «قوله: (على ملء بطني) بكسر الميم وبهمزة آخره أي بسبب شبعي، أي إن السبب الأصلي الذي اقتضى له كثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ملازمته له ليجد ما يأكله، لأنه لم يكن له شيء يتجر فيه ولا أرض يزرعها ولا يعمل فيها فكان لا ينقطع عنه صلى الله عليه وسلم خشية أن يفوته القوت فيحصل في هذه الملازمة من سماع الأقوال ورواية الأفعال ما لا يحصل لغيره ممن لم يلازمه ملازمته» أ.هـ.

قوله: **(وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق)**، «الصفق: الضرب الذي يسمع له صوت، كذلك التصفيق»[٢]، و«الصفق: مصدر صفقت الشيء بيدي صفقاً، إذا ضربته بها وصفقت وجهه، إذا لطمته. وتصافق القوم، إذا تبايعوا. وفلان خاسر الصفقة ورابح الصفقة في الشراء والبيع»[٣]، «والصفقة: ضرب اليد على اليد في البيع والبيعة، وتلك عادة جارية للمتبايعين. وإذا قيل: أصفق القوم على الأمر، إذا اجتمعوا عليه[٤]، فهو من ذلك، وإنما شبهوا بالمتصافقين على البيع»[٥]. «وإنما قيل

---

(١) فتح الباري (٣٢٣/١٣)

(٢) الصحاح للجوهري (١٥٠٧/٤)

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٨٩٠/٢)

(٤) انظر غريب الحديث لابن قتيبة (٥٦٩/١)

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٩٠/٣)

للبيعة: صفقة، لضرب اليد على اليد عند عقد البيع»[١]، علامة على تمامه[٢]. وقوله: (الصفق بالأسواق)، «معناه التصرف في التجارة»[٣]، «أي التبايع»[٤].

و«السوق: الموضع الذي يجلب إليه المتاع للبيع»[٥]، و«تساق إليها الأشياء، ويقع ويقع فيها البيع ... الغالب عليها التأنيث، وربَّما ذكرت»[٦]. وهي «مصدر سقت البعير البعير وغيره أسوقه سوقاً ... وأصل اشتقاقها من سوق الناس إليها بضائعهم»[٧]، قال أبو الحسين ابن فارس[٨]: «السين والواو والقاف أصل واحد، وهو حدو الشيء. يقال ساقه يسوقه سوقاً. والسيقة: ما استيق من الدواب. ويقال: سقت إلى امرأتي صداقها، وأسقته. والسوق مشتقة من هذا، لما يساق إليها من كل شيء، والجمع أسواق» أ.هـ.

وقوله: **(وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم)** وأراد بذكر ما يشغلهم القيام على أنفسهم ومن يعولوا وطلب الكفاف، فقد كانت المهاجرة أهل تجارة فاشتغلوا بما يعرفوه، وكانت الأنصار أهل زراعة، فكانوا يغيبون أكثر النهار عن مجالسه

---

(١) تهذيب اللغة (٨/٢٩١)، وانظر العين (٥/٦٧)، والمحكم والمحيط الأعظم (٦/٢١١)

(٢) مشارق الأنوار (٢/٥٠)

(٣) مشارق الأنوار لعياض (٢/٥٠)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣/٣٨)

(٥) المفردات للراغب الأصفهاني (ص٤٣٦)

(٦) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (١/٥١٢)

(٧) جمهرة اللغة لابن دريد (٢/٨٥٣)

(٨) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣/١١٧)

صلى الله عليه وسلم ويظفر بها هو رضي الله عنه لتفرغه[١].

وذكره رضي الله عنه انشغالهم بالقيام على أموالهم ليس من باب التنقص؛ فإن طلب الكفاف والغنى مطلوب شرعي، و«إذا كان المال مكتسباً من وجه ما أباح الله وتأدت منه حقوقه وتقرب فيه إليه بالإنفاق في سبيله ومرضاته فذلك المال محمود ممدوح كاسبه ومنفقه لا خلاف بين العلماء في ذلك... والآثار في هذا متواترة جداً»[٢].

ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص[٣]: «إنك أن تذر ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعل في فِيّ امرأتك»، وقوله لحكيم بن حزام[٤]: «اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله».

لكن أبا هريرة رضي الله عنه يحكي هنا أن هذا مما شغلهم عن العلم والمجالسة نسبياً بما لم يشغله هو لفقره وعزوبته. وتفرغه هذا مكنه من أن يحصل ما لم يحصلوه، بل ويحظى بالدعوة النبوية الآتي ذكرها.. ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم منه عنايته بالعلم وشهد له به لما سأله رضي الله عنه عن شفاعته فقال صلى الله عليه وسلم[٥]: «لقد ظننتُ يا أبا هريرة أن لا لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث».

---

(١) وانظر كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٣/٣٥٩)

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٧١٣)

(٣) صحيح البخاري (١٢٩٥)، ومسلم (١٦٢٨)

(٤) صحيح البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (١٠٣٤)

(٥) صحيح البخاري (٩٩)

وذكره المهاجرين والأنصار يشعر أنه ليس منهما، وصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم إما مهاجرة تركوا ديارهم وخرجوا ليجاوروا رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة لله ولرسوله فليس لهم من ديارهم شيء كونهم تركوها لله. وإما أنصار وهم من استقبلوهم وآووهم ونصروا الرسول صلى الله عليه وسلم، حتى فتحت مكة فانقطعت الهجرة، وصارت مكة دار إسلام، فتبقى من الصحابة: من أسلم ولم يهاجر وهو في دياره التي هي غير مكة، والوفود، والأعراب، ومن خرج إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليس مهاجراً تاركاً دياره ليعود إليها، ومنهم طلقاء مكة. وإنما خص أبو هريرة من الصحابة المهاجرة والأنصار لأنهم هم السابقون أهل العلم والإيمان.

قوله: (**فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَنْ يبسط ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه مني؟ فبسطتُ ثوبي حتى قضى حديثه ثم ضممتها إليَّ فما نسيتُ شيئاً سمعته بعد**) وهنا يستدل أبو هريرة رضي الله عنه بحادثة وقعتْ ظفر وفاز بها بسبب ملازمته مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفاتت من كان مشغولاً بنفسه عن ذاك المجلس؛ وكانت إحدى أدلة قوة حافظته رضي الله عنه.

وقوله: (**حتى قضى حديثه**) لم يذكر ماهية الحديث المشار إليه فلعله كان دعاء بالحفظ، أو كان علماً ما بثه في المجلس. ويؤيد الأول ما ورد في رواية الحميدي حيث قال: «قال المسعودي: وقام آخر فبسط رداءه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: سبقك بها الغلام الدوسي»، والمسعودي فيه كلام، والمشهور في هذا رواية مُحَّد بن قيس عن أبيه[(١)] «أنه

(١) رواه النسائي في الكبرى (٥/٣٧٤)، والطبراني في الأوسط (٢/٥٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/٣٣٥)، ورجاله ثقات خلا قيس لم يرو عنه سوى ابنه وحكم عليه ابن حجر بالجهالة في التقريب، وقال في الإصابة (٧/٣٥٧) سنده جيد.

أخبره أن رجلاً جاء زيد بن ثابت، فسأله عن شيء، فقال له زيد: عليك أبا هريرة، فإني بينما أنا وأبو هريرة، وفلان في المسجد ذات يوم ندعو الله، ونذكر ربنا خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس إلينا فسكتنا فقال: عودوا للذي كنتم فيه. قال زيد: فدعوتُ أنا وصاحبي قبل أبي هريرة، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمن على دعائنا، ثم دعا أبو هريرة، فقال: اللهم إني أسألك مثل ما سألك صاحباي هذان، وأسألك علماً لا ينسى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: آمين، فقلنا: يا رسول الله ونحن نسأل الله علماً لا ينسى، فقال: سبقكم بها الغلام الدوسي».

قوله **(فما نسيتُ شيئاً سمعته بعد)** قال أبو الفداء ابن كثير[1]: «وقد قيل: إن هذا كان خاصاً بتلك المقالة المعينة لم ينس منها شيئاً، بدليل أنه نسي بعض الأحاديث كما هو مصرح به في الصحيح، حيث نسي حديث: لا عدوى ولا طيرة. مع حديثه: لا يورد ممرض على مصح. وقيل: إن هذا كان عاماً في تلك المقالة وغيرها» أ.هـ.

قلت: لا شك أن أبا هريرة ساق الحديث مستدلاً به على ضبطه لما يرويه، وقوة ذاكرته، وسعة حفظه بجنب غيره، ولو كان المراد خاصاً بتلك المقالة دون غيرها لما كان في ذكرها كبير فائدة في دفاعه عن نفسه ضد متهميه. وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (مَنْ يبسط ثوبه فلن ينسى شيئاً سمعه مني) ظاهر في إفادة العموم.

وأما دعوى نسيانه، فأراد ما في البخاري[2] عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال النبي صلى الله عليه وسلم: لا عدوى ولا صفر، ولا هامة. فقال أعرابي: يا رسول الله، فما

---

(١) البداية والنهاية لابن كثير (٣٦٨/١١)

(٢) صحيح البخاري (٥٧٧٠-٥٧٧١)

بال الإبل، تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟ فقال رسول صلى الله عليه وسلم: فمن أعدى الأول». وعن أبي سلمة: سمع أبا هريرة، بعد يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يوردن ممرض على مصح وأنكر أبو هريرة حديث الأول، قلنا: ألم تحدث أنه: لا عدوى؟ فرطن بالحبشية، قال أبو سلمة: فما رأيته نسي حديثاً غيره».

ووصمه بالنسيان من هذا السياق ليس بلازم، ويتضح برواية مسلم[١] وفيها قول أبي سلمة: «كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى، وأقام على أن: لا يورد ممرض على مصح. قال: فقال الحارث بن أبي ذباب وهو ابن عم أبي هريرة: قد كنت أسمعك، يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر، قد سكتَّ عنه، كنت تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا عدوى. فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك، وقال: لا يورد ممرض على مصح. فما رآه الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية، فقال للحارث: أتدري ماذا قلت؟ قال: لا، قال أبو هريرة: قلت أبيتُ. قال أبو سلمة: ولعمري لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا عدوى، فلا أدري أنسي أبو هريرة، أو نسخ أحد القولين الآخر؟».

قال الحافظ[٢]: «وهذا الذي قاله أبو سلمة ظاهر في أنه كان يعتقد أن بين الحديثين تمام التعارض... قال ابن التين: لعل أبا هريرة كان يسمع هذا الحديث قبل أن يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم حديث من بسط رداءه ثم ضمه إليه لم ينس شيئاً سمعه من

---

(١) صحيح مسلم (٢٢٢١)

(٢) فتح الباري (١٠/٢٤٢-٢٤٣)، وما نقله عن ابن التين اختصره ابن الملقن في التوضيح (٢٧/٥٢٣)

مقالتي. وقد قيل في الحديث المذكور: إن المراد أنه لا ينسى تلك المقالة التي قالها ذلك اليوم لا أنه ينتفي عنه النسيان أصلاً، وقيل: كان الحديث الثاني ناسخاً للأول فسكت عن المنسوخ» إلى أن أنهى كلام ابن التين.

ثم قال معلقاً: «فأما دعوى نسيان أبي هريرة للحديث فهو بحسب ما ظن أبو سلمة وقد بينتْ ذلك رواية يونس التي أشرتُ إليها، وأما دعوى النسخ فمردودة لأن النسخ لا يصار إليه بالاحتمال» انتهى. ثم نقل جواب أبي العباس القرطبي[1] ونصه من كتابه: «وعلى هذا فسكوت أبي هريرة يحتمل أوجهاً: أحدها: السببان المتقدمان، كما قال أبو سلمة. وثانيهما: أنهما لما كانا خبرين متغايرين لا ملازمة بينهما، جاز للمحدث أن يحدث بأحدهما، ويسكت عن الآخر حسبما تدعو إليه الحاجة الحالية. وثالثها: أن يكون خاف اعتقاد جاهل يظنهما متناقضين فسكت عن أحدهما حتى إذا أمن ذلك حدث بهما جميعاً. ورابعها: أن يكون حمله على ذلك وجه غير ما ذكرناه لم يطلع عليه أحداً. وعلى الجملة فكل ذلك محتمل غير أن الذي يقطع بنفيه النسخ على ما قررناه» أ.هـ، قلت: وينبغي أيضاً استبعاد النسيان لما سبق تقريره وعدم لزومه والله تعالى أعلم.

وتوجيه ابن التين إلى احتمال كون الحديث سمعه قبل دعوة النبي صلى الله عليه وسلم سبقه به أبو جعفر الطحاوي[2]، واختار اختصاص الحفظ بذاك المجلس، والذي يظهر لي تقديم

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم للقرطبي (٥/٦٢٥)

(٢) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٤/٣٥٠)

ما ذكره ابن حجر؛ فإن العموم في الحديث ظاهر خصوصاً ذكره إياه ﷺ في المحاجة، ودعوى النسيان غير واضحة فإنه لم يصرح به، وسكوته يمكن حمله على تغير فتواه كما شرحه الحافظ والله تعالى أعلم[١].

قال بدر الدين العيني: «ويعضد العموم ما جاء في حديث أبي هريرة: إنه شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه ينسى. ففعل ما فعل ليزول عنه النسيان»[٢]، يريد رواية الترمذي[٣]، عن أبي هريرة قال: «قلت: يا رسول الله أسمع منك أشياء فلا أحفظها، قال: ابسط رداءك فبسطت، فحدث حديثاً كثيراً، فما نسيت شيئاً حدثني به».

وقد أقر الصحابة له بالحفظ[٤] فمن ذلك ما روى جد مالك بن أنس: مالك بن أبي عامر قال[٥]: «كنت عند طلحة بن عبيد الله فدخل رجل فقال: والله أبا مُحَمَّد ما ندرى هذا اليماني أعلم برسول الله منكم؟ قال: والله إنْ نشك أنه سمع من رسول الله ما لم نسمع، وعلم منه ما لم نعلم، إنَّا كنا أقواماً أغنياء لنا بيوتات وأهلون وكنا نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار ثم نرجع وكان مسكيناً لا مال له ولا أهل إنما كانت يده مع يد رسول الله يدور معه حيث ما دار. ولم نجد أحداً فيه خير يقول على رسول الله ما لم يقل».

---

(١) وسيأتي إيراد آخر في نسيانه تحت الأثر رقم (١٤٠)

(٢) عمدة القاري لبدر الدين العيني (٢/١٨٣)

(٣) تفرد بها الترمذي في سننه (٦/١٦٥)، وظاهر سندها الصحة.

(٤) جمع أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر العسقلاني في الإصابة (٧/٣٥٦-٣٦٠) عدداً منها من أرادها فلينظرها ثم.

(٥) رواه البخاري في التأريخ الكبير (٦/١٣٣) بهذا السياق بسند حسن، وعبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١/٢٧٧) مختصراً.

وفي الصحيحين[١] أنه قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من تبع جنازة فله قيراط من الأجر. فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة، فبعث إلى عائشة، فسألها، فصدقت أبا هريرة فقال ابن عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة».

وفي الترمذي[٢] بسند صحيح أن عبد الله بن عمر قال لأبي هريرة: «يا أبا هريرة أنت كنت ألزمنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأحفظنا لحديثه». وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[٣] قالت لأبي هريرة: «إنك لتحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ما سمعته منه؟ فقال أبو هريرة: يا أمه طلبتها وشغلك عنها المرآة والمكحلة، وما كان يشغلني عنها شيء».

وفي حديث أبي هريرة في سنة الاضطجاع بعد الفجر وردت زيادة نصها: «فبلغ ذلك ابن عمر فقال: أكثر أبو هريرة على نفسه، قال: فقيل لابن عمر: هل تنكر شيئاً مما يقول؟ قال: لا، ولكنه اجترأ وجَبُنّا. قال: فبلغ ذلك أبا هريرة، قال: فما ذنبي إن كنتُ حفظتُ ونسوا»[٤].

---

(١) صحيح البخاري (١٣٢٣)، ومسلم (٩٤٥)

(٢) سنن الترمذي (١٦٥/٦)

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣١٤/٢)، وقال ابن حجر في الإصابة (٣٥٨/٧) أن سنده جيد. ورواه الحاكم في المستدرك (٥٨٢/٣) و(٢٣٩/٥)، بلفظ أتم وصححه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح.

(٤) رواه: أبو داود في السنن (٤٤٣/٢)، وابن خزيمة في الصحيح (١٦٧/٢)، وابن حبان في صحيحه (٢٢٠/٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦٤/٣)، وصححه جمع من أهل التحقيق، فرجاله رجال الصحيحين، وفيه عنعنة الأعمش.

وعن عروة بن الزبير[١] قال: «قال لي أبي، الزبير: أدنني من هذا اليماني – يعني أبا هريرة – فإنه يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فأدنيته، فجعل أبو هريرة يحدث، فجعل الزبير يقول: صدق، كذب. قال: قلت: يا أبه ما قولك: صدق، كذب؟! قال: أما أن يكون سمع هذه الأحاديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أشك، ولكن منها ما وضعه على مواضعه، ومنها ما لم يضعه على مواضعه»، وفيه اتفاقه معه على التصديق وهو المراد، واختلافه معه فعلى تنزيلها وهذا من مواضع الاجتهاد والله أعلم.

وفي الحديث جملة من الفوائد أشار إلى بعضها أهل العلم، فمما قاله أبو الحسن ابن بطال في شرحه على البخاري[٢]: «فيه حفظ العلم والدءوب عليه، والمواظبة على طلبه... وفيه: فضل التقلل من الدنيا، وإيثار طلب العلم على طلب المال. وفيه: أنه جائز للإنسان أن يخبر عن نفسه بفضله إذا اضطر إلى ذلك لاعتذار من شيء أو لتبيين ما يلزمه تبيينه إذا لم يقصد بذلك الفخر» أ.هـ.

وقال أيضاً[٣]: «في هذا الحديث عمل الصحابة في الحرث والزرع بأيديهم، وخدمة ذلك بأنفسهم ... ففي هذا أن الامتهان في طلب المعاش للرجال والنساء من فعل الصالحين، وأنه لا عار فيه ولا نقيصة على أهل الفضل» أ.هـ.

---

(١) رواه ابن أبي خيثمة في التأريخ (٢/٧٠٥)، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٦٧/٣٥٦)، ورجاله ثقات.

(٢) شرح ابن بطال على البخاري (١/١٩٤)

(٣) شرح ابن بطال على البخاري (٦/٤٩٠)

وفي كتاب أبي عمر ابن عبد البر[١]: «وفي قول عمر رحمه الله في حديث عبيد بن عمير الذي ذكرناه في هذا الباب: (خفي علي هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهاني عنه الصفق في الأسواق) اعتراف منه بجهل ما لم يعلم، وإنصاف صحيح وهكذا يجب على كل مؤمن. وفي قوله: (ألهاني عنه الصفق بالأسواق) دليل على أن طلب الدنيا يمنع من استفادة العلم؛ وإن كل ما ازداد المرء طلباً لها ازداد جهلاً وقل عمله والله أعلم. ومن هذا قول أبي هريرة [وذكر أثر الباب وقال:] وكان القوم عرباً، في طبعهم الحفظ وقلة النسيان، فكيف اليوم؟! وإذا كان القرآن الميسر للذكر كالإبل المعقلة من تعاهدها أمسكها فكيف بسائر العلوم؟! والله أسأله علماً نافعاً وعملاً متقبلاً ورزقاً واسعاً لا شريك له» أ.هـ.

ومن فوائده ما أشار إليه شمس الدين الكرماني[٢] بقوله: «فإن قلتَ: هل يلزم من هذا الحديث - بحسب الظاهر - معارضته لما تقدم، حيث قال [أبو هريرة]: ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أحد أكثر حديثاً مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؟[٣]. قلتُ: لا، لأن عبد الله كان أكثر تحملاً، وأبا هريرة كان أكثر رواية. فإن قلتَ: كيف يكون أكثر تحملاً وهو داخل تحت عموم المهاجرين؟ قلتُ: هو أكثر من جهة ضبطه بالكتابة وتقييده بها، وأبو هريرة أكثر من جهة مطلق السماع» أ.هـ.

---

(١) التمهيد لابن عبد البر (٣/٢٠١- ٢٠٢)

(٢) الكواكب الدراري (٢/١٣٥)

(٣) رواه البخاري في الصحيح من حديث أبي هريرة برقم (١١٣) ولفظه: «ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب»

ولما تعرض الكوراني لهذه النقطة اختلف تعبيره فقال[١]: «ولا يلزم منه أن يحفظ كل ما يحفظه غيره، يعترض بعبد الله بن عمرو، فإنه أكثر حديثاً من أبي هريرة باعتراف أبي هريرة، ويجاب بأن عبد الله أكثر سماعاً، وأبو هريرة أكثر ضبطاً. على أن الجواب فاسد؛ لأن أبا هريرة قال: إن عبد الله كان يكتب وأنا لا أكتب، ولا شك أن من يكتب أكثر ضبطاً ممن لا يكتب» أ.هـ.

وكان عليه الرجوع إلى كلام الكرماني فقد جعل السماع لصالح أبي هريرة. ولهذا كانت عبارة البرماوي متابعة لكلام الكرماني حيث نفى تنافي قولي أبي هريرة ﷺ وعلله بقوله[٢]: «لأن المراد أنه كان أكثر تحملاً، وأبا هريرة أكثر رواية، وإنما كان ابن عمرو أكثر تحملاً، وهو داخل في المهاجرين؛ لأنه كان يكتب، فكثر باعتبار كثرة كتابته» أ.هـ.

قلت: لست أرى فيما ذكروه ما يستحق المعارضة، فإن أبا هريرة إما أن يكون أراد بذكر ابن عمرو رضي الله عنهما التواضع وهو من أهل هذا الخلق، أو أراد أن الكتابة أوثق من الصدر بداهة[٣]. لكنني مع ذلك لا أقدر على الإقرار بكثرة حديث ابن عمرو على حديث أبي هريرة من مجرد كتابته، لأن الكاتب مهما بلغ حرصه فإنه لا يقدر على تقييد كل ما يعرفه، وإنما يهتم بأهم معلوماته وأكثرها قيمة. بينما تجد المتلقي بالصدر

---

(١) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري للكوراني (٢٤٧/١)

(٢) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح للبرماوي (٨٣/٢)

(٣) وقد أثبت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه إتقانه لمرويه؛ ويأتي في ختام الكلام عن الأثر رقم (١٢٦) امتحان عائشة رضي الله تعالى عنها له.

يطلع على الحدث وما يحيط به من ملابسات، فتجده يلتقط كل ما تقع عليه عيناه، ويطرق مسامعه.

نعم ربما يكون صاحب الكتاب أدق في النقل والأداء، لأنه معزز بثبوت استعانته على حفظه بالكتابة، على أن حالة أبي هريرة هنا خاصة؛ فلا أرى تفوق الكتابة على ضبط أبي هريرة إن كان أيده الله تعالى بالحفظ. لا سيما وأن الكاتب ستقتصر كتابته على ما أسلفته، وربما اقتصر من الحدث على النص، بينما يستطيع المؤدي من صدره أن يذكر ما تعلق بالنص من أحداث لن تخلو من فوائد.

وأورد البرماوي احتمالاً في جوابه فقال[١]: «ولا ينافي هذا ما سبق من أن ابن عمرو كان أكثر حديثاً؛ لضبطه بالكتابة؛ لاحتمال أن ذلك كان قبل هذه القصة، أو الاستثناء منقطع، أي: لكن عبد الله كان أكثر بالكتابة، وإن كنت أنا أكثر من حيث عدم النسيان» أ.هـ.

قلت: كيف يستقيم طرح هذا الاحتمال مع كون الأداء كان متأخراً، فاعتراف أبي هريرة ﵁ كما وصفوه كان بعد وقوع قصة حفظه، وهو أورد هذا الاعتراف من باب الاستدلال والتفسير على كثرة حديثه؛ فكيف يكون قبل حادثة الباب؟.

كما أن الاحتمال الآخر لا يخلو من نظر أيضاً حيث لا يستقيم أن يفاضل بينه وبين ابن عمرو في أمر لم يشاركه فيه؛ فالكتابة اختصاص ابن عمرو. فلا يبقى إلا أنه ذكره من باب الإشادة بعناية عبد الله بن عمرو بن العاص ﵄ بالحديث، والتأكيد على قوة ضبطه لاستعانته بأمر ينبغي لطالب العلم ألا يغفل عنه، وإن كانت آلة أبي

(١) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح للبرماوي (٢/٨٥)

هريرة أوسع لكنها قدرة استثنائية خُص بها والله تعالى أعلم.

بقي أن يقال: هل حافظة أبي هريرة ضد طروء النسيان؟ أثار بعضهم هذا التساؤل، ولا أرى تلازماً بين من أوتي حفظاً قوياً وبين دخول النسيان عليه كحال البشر، فأبو هريرة خُص بحافظة قوية للعلم، وهو كل ما أثار اهتمامه ﷺ فشغل نفسه به وبحفظه، أو أن حفظه مخصوص بالحديث الذي ألقاه النبي ﷺ حينها عليه وإن كان الكوراني[١] يدعي اختلاف الواقعتين وأن أبا هريرة حصلت له قضيتين من هذا النمط فالله أعلم. لكن الزعم بأنه لا ينسى شيئاً قط وإن كان خارج اهتمامه بالعلم فهذا أمر يحتاج إلى نص.

وفي هذا يقول شمس الدين الكرماني[٢]: «وكان المهاجرون تجاراً والأنصار أصحاب زرع فيغيبون لها عن حضرة رسول الله ﷺ في أكثر أحواله ولا يسمعون من حديثه إلا ما كان يحدث به في أوقات شهودهم، وأبو هريرة حاضر دهره لا يفوته شيء منها – إلا ما شاء الله – ثم لا يستولي عليه النسيان؛ لصدق عنايته بضبطه وقلة اشتغاله بغيره. وقد لحقته دعوة رسول الله ﷺ فقامت له الحجة على من أنكر أمره واستغرب شأنه» أ.هـ.

فأشار إلى اهتمامه ﷺ بالعلم وعنايته بالجمع والحفظ، ومن شُغل بأمر عُرف به، وهذا ما جعل أمره جلياً للنبي ﷺ، فشهد له به كما في الحديث الآنف ذكره حينما

(١) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري للكوراني (٢٤٨/١)
(٢) الكواكب الدراري للكرماني (١٧٩/٩)

قال له صلى الله عليه وسلم[(١)]: «لقد ظننتُ يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث».

بل هو ما حكاه عن نفسه رضي الله عنه فيما ورد في بعض ألفاظ الحديث من قوله[(٢)]: «وكنت امرأ مسكيناً من مساكين الصفة، أعي حين ينسون»، فأثبت أنه لا مزية له على غيره إلا بالاهتمام فقد يشاركه غيره المجالس لكنه يتعرض للنسيان بخلافه[(٣)].

ويشرحه رضي الله عنه بقوله في الرواية الأخرى[(٤)]: «يقول الناس: أكثر أبو هريرة، فلقيت رجلاً، فقلتُ: بما قرأ رسول الله ﷺ البارحة في العتمة؟ فقال: لا أدري؟ فقلت: لم تشهدها؟ قال: بلى، قلت: لكن أنا أدري قرأ سورة كذا وكذا».

يقول الكوراني[(٥)]: «ولذلك لما ذاق أبو هريرة حلاوة الحفظ سأله الزيادة، فساعده الوقت فلم ينس شيئاً أصلاً بعده» أ.هـ. نعم لما كان اهتمامه رضي الله عنه بالعلم كان ضبطه وحفظه له أشد وأقوى من غيره، ولما كان الحفظ البشري معرض ولا بد لما يطرأ عليه من النسيان والفقدان رزقه الله تعالى بدعاء نبيه ﷺ ما يقاوم عوامل النقص الداخلة على الحفظ.

لكن انتفاء طروء النسيان عليه أبداً، وتعميمه بما ليس من العلم من أمور الحياة أمر يفتقر إلى نص والله تعالى أعلم.

---

(١) صحيح البخاري (٩٩)
(٢) صحيح البخاري (٢٠٤٧)
(٣) ونحو هذا يقول الكوراني في الكوثر الجاري (٣٥٦/٤)
(٤) صحيح البخاري (١٢٢٣)
(٥) الكوثر الجاري للكوراني (٢٤٨/١)

ومما أورده الكرماني من الفوائد على الحديث قوله[1]: «وفيه أن الاشتغال بالدنيا وتحصيل العلم قلما يجتمعان فإن قلتَ: فإذا كان أبو هريرة أكثر أخذاً للعلم وأزهد فهو أفضل من غيره لأن الفضيلة ليست إلا بالعلم والعمل؟ قلتُ: لا يلزم من أكثرية الأخذ كونه أعلم ولا من اشتغالهم عدم زهدهم؛ مع أن الأفضلية معناها أكثرية الثواب عند الله تعالى وأسبابه لا تنحصر في أخذ العلم ونحوه فقد يكون بإعلاء كلمة الله تعالى وأمثاله» أ.هـ.

قلت: وليس فيه أنه أعلم وأزهد من غيره من الصحابة، ولا هو يقول بهذا رَضِوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وإنما كان يدافع عن محفوظه من العلم ممن قد يداخله ريب من كثرته، ولا تلازم بين جمع وحفظ العلم وبين علو المنزلة والمكانة في العلم، فهذه تحتاج إلى عوامل أخرى غير الحفظ لا تخفى على متأمل. وبالله تعالى التوفيق.



(١) الكواكب الدراري للكرماني (٩/١٨٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن زيد عن أيوب قال: قال رجل لمطرف: أفضل من القرآن تريدون؟! قال: لا، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا.

سنده صحيح إلى أيوب، ومطرف هو ابن عبد الله بن الشخير. ومن طريق حماد رواه: البيهقي، وابن عبد البر، وأبو إسماعيل الهروي(١).



قوله: (**قال رجل لمطرف: أفضل من القرآن تريدون؟**) لم يُسمى الرجل، ولا سبب الاستفهام، ولم يُذكر في السياق ما يفيد تصور حال السائل والمجيب، إلا أن ابن عبد البر وأبا إسماعيل الهروي أشعر سياقهما الأثر بأن السائل ممن ينكر رواية الحديث والعناية بالسنة. ولما لم أجد ما يخالفهما، ولم أستوحي شيئاً غيره، سرتُ على ما قرراه.

ربما كان السائل بسؤاله الاستنكاري يجادل في رد الناس عن السنة، والاهتمام بالقرآن، وقد نبتت هذه النابتة في الزمان الأول، فتبنى بعض أهل البدع هذه المقالة - أعني التزهيد في السنة وردها بحجة الطعن في رواتها، وكون أخبارها آحاد، ولتجويزهم الرواية بالمعنى، ولإفادتها الظن... إلى غير ذلك من أقاويلهم - كالخوارج والروافض والمعتزلة وغيرهم.

---

(١) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (١/١٧٨)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/١١٩٣)، ذم الكلام وأهله للهروي (٢/٨٣). ولم يعزه السيوطي في مفتاح الجنة (ص٣٦) لغير البيهقي.

ولقد قابل السلف أهل هذه المقالات بالحزم والشدة في الإنكار لما يؤدي تزعمها من رد لأحكام الله تعالى التي شرعها على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، وهدم لأركان الإسلام ومعالمه، وسأذكر هنا جمله مما روي في ذلك عنهم رضي الله عنهم.

قوله: **(قال: لا، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا)** كان جواب مطرف على هذا السؤال موفقاً حيث قال لهذا السائل: لا نبحث عما هو أفضل من كتاب الله فهو الأفضل، لكننا نبحث عمن يعلمنا كتاب الله. ويعني بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فكتاب الله عز وجل هو من أمرنا بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم واتباع سنته، وبين لنا أن سنته وحي يوحى إليه. والأخذ بكتاب الله مجرداً عن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم يوقعنا في الخلاف ويزرع بيننا الشقاق، فإن أفهام الخلق لا تجتمع، وكل من سيتكلم في مجمل النص وينزله على الوقائع بغير النظر في السنة إنما يستعمل عقله وهواه ويقدمه على عقل غيره وهواه.

وفيه حسن تلطف مطرف بالجواب، ولعله لم يستشعر من السائل تعنتاً فأراد إفهامه بالحسنى، والرفق فما كان في شيء إلا زانه؛ وأحسن ما يُرى أثر الرفق في الدعوة، واحتمال الناس، وأفكارهم ورؤاهم وردها بالجميل من القول، فإنها الطريقة التي تفتح القلب والبصر إلى طريق العودة؛ ولا تسمح للنفس بالمكابرة والعناد والله المستعان.

فعن الحسن البصري قال: «بينما عمران بن حصين يحدث عن سنة نبينا صلى الله عليه وسلم إذ قال له رجل: يا أبا نجيد حدثنا بالقرآن. فقال له عمران: أرأيت أنت وأصحابك تقرؤون القرآن، أكنت تحدثني عن الزكاة في الإبل والذهب والبقر وأصناف المال؟ لكن قد شهدتُ وغبتَ. ثم قال له: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة كذا وكذا. فقال:

أحييتني أحياك الله يا أبا نجيد. ثم قال الحسن: فما مات الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين»[١].

وفي كتاب الهروي[٢] عن أبي نضرة قال: «كنا عند عمران بن حصين رضي الله عنه فجعل يحدثنا فقال رجل: حدثنا عن كتاب الله فغضب عمران وقال: إنك أحمق، ذكر الله الزكاة في كتابه فأين في مئتين خمسة دراهم؟ وذكر الله الصلاة في كتابه فأين الظهر والعصر أربعاً؟ - حتى أتى على الصلوات - ذكر الله الطواف في كتابه فأين بالبيت سبعاً وبالصفا والمروة سبعاً؟ إنما يحكم ما هناك وتفسره السنة».

وفيه[٣] عن عروة بن الزبير أنه قال: «أتى بالحديث الذين أتونا أنْ صلوا الظهر أربعاً والعصر أربعاً والمغرب ثلاثاً، فصدقناهم كما صدقناهم في الصلاة، ولم نر رسول الله صلى الله عليه وسلم، أفنكفر بهذا؟». وعن جابر رضي الله عنه[٤] قال: «كان القرآن ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويبينه لنا كما أمره الله، قال الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (١٨) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾، وقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾».

وفي الصحيحين - واللفظ لمسلم[٥] - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله. قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن، فأتته

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٨/١٦٥)، والحاكم في المستدرك (١/١٩٢)، وابن حبان في الثقات (٧/٢٤٧)، وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام (٢/٨٠)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/٢٣٨).

(٢) ذم الكلام (٢/٨١)

(٣) ذم الكلام (٢/٨١)

(٤) ذم الكلام (٢/٨١)

(٥) صحيح مسلم (٢١٢٥)، والبخاري (٥٩٣١)

فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات، للحسن المغيرات خلق الله، فقال عبد الله: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وهو في كتاب الله. فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته فقال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، قال الله عز وجل: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾».

وقال رجل لعبد الله بن عمر رضي الله عنه: «إنا نجد صلاة الحضر، وصلاة الخوف في القرآن، ولا نجد صلاة السفر في القرآن؟ فقال له ابن عمر: ابن أخي، إن الله عز وجل بعث إلينا مُحَمَّداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً، فإنما نفعل كما رأينا مُحَمَّداً صلى الله عليه وسلم يفعل»[(١)].

وبسند منقطع عن عمر بن الخطاب[(٢)] رضي الله عنه أنه قال: «سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات من القرآن، فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله».

وفي ذم الكلام لأبي إسماعيل الهروي[(٣)] عن حسان بن عطية قال: «كان جبريل عليه السلام ينزل بالقرآن والسنة، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن» وفيه عن أيوب السختياني وأبي قلابة قالا: «إذا حدثت الرجل بالسنة فقال: دعنا من هذا حسبنا القرآن. فاعلم أنه ضال».

---

(١) رواه أحمد في المسند (٢٣٨/٩)، وابن ماجه في السنن (١٧٤/٢)، النسائي في الكبرى (٣٥٧/٢)، وابن خزيمة في الصحيح (٤٦٩/١)، وابن حبان في الصحيح (٣٠١/٤)، والحاكم في المستدرك (٣٨٨/١)، وإسناده حسن.

(٢) رواه أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام (١٠٣/١) و(٣١/٢)، وجامع بيان العلم وفضله (١٠١٠/٢).

(٣) ذم الكلام (٦٢/٢)

عن عبد الرحمن بن يزيد[١]: «أنه رأى محرماً عليه ثيابه، فنهى المحرم، قال: ائتني بآية من كتاب الله تنزع بها ثيابي؟، فقرأ عليه ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾».

وعن طاوس[٢] أنه كان يصلي ركعتين بعد العصر فقال له ابن عباس رضي الله عنه: اتركهما فقال: إنما نهى عنهما أن يُتخذا سنة، فقال ابن عباس: قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة بعد العصر، فلا أدري أتعذب عليهما أم تؤجر؟ لأن الله عز وجل قال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾.

وفي المرفوع من حديث أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال[٣]: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به، ونهيت عنه، فيقول: لا ندري، وما وجدنا في كتاب الله اتبعناه».

---

(١) رواه الآجري في الشريعة (ص٥٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١١٨٢)، وابن بطة في الابانة الكبرى (١/٢٤٩)

(٢) رواه: الدارمي في السنن (١/٤٠٢)، والحاكم في المستدرك (١/١٩٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٤٥٣)، وفي معرفة السنن والآثار (١/١٢٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١١٨٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/٣٨٠). وهو مختصراً في مصنف عبد الرزاق (٢/٤٣٣). واللفظ لابن عبد البر ولفظ الباقين: (تتخذ سلما).

(٣) رواه أحمد في المسند (٣٩/٣٠٢)، وأبو داود (٧/١٥)، والترمذي (٤/٣٣٤)، وابن ماجه (١/١٠)، وسنده صحيح.

والكلام في هذا الباب يطول تفصيله فلينظره طالبه في مضانه، وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن ثنا أبو خلدة قال: سمعت أبا علية يقول: حدث القوم ما حملوا. قال: قلت: ما حملوا؟! قال: ما نشطوا.

سنده صحيح، وأبو خلدة هو خالد بن دينار، وشيخه هنا أبو علية، غلط؛ وصوابه أبو العالية الرياحي المذكور من جملة شيوخه؛ وهكذا جاء في رواية الخطيب[(١)] في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، حيث رواه من طريقين إحداهما عن طريق المصنف وسماه في كلتيهما: أبا العالية.

وما في كتابنا هنا ينبغي أن يكون تصحيفاً، وليس في الرواة من يكنى أو يلقب بهذا إلا راوٍ متأخر؛ ذكره ابن ماكولا[(٢)]، هو أبو علي الحسين بن علي أبو علية الرازي، وآخر اسمه حرملة ذكره ابن حجر في الإصابة[(٣)] وكلاهما غير مراد هنا[(٤)].

ولم أقف على من خرجه غير الخطيب.



(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٣٣١/١)

(٢) الإكمال لأبي نصر ابن ماكولا (٢٥٥/٦)، وابن ناصر الدين في توضيح المشتبه (٣٣٣/٦)

(٣) الإصابة لابن حجر (٢٣٧/٧)

(٤) بل قد تأكد لي أنَّ الذي وقع في المطبوع إنما هو تصحيف وقع من قبل الناشر المحقق، فقد اتفقت النسخ الخطية بطريقيها: طريق (الإخشيد) التي اعتمد عليها المحقق، وطريق (المعطوش)، على تسمية الراوي على الوجه الصائب: (أبا العالية) والحمد لله على توفيقه.

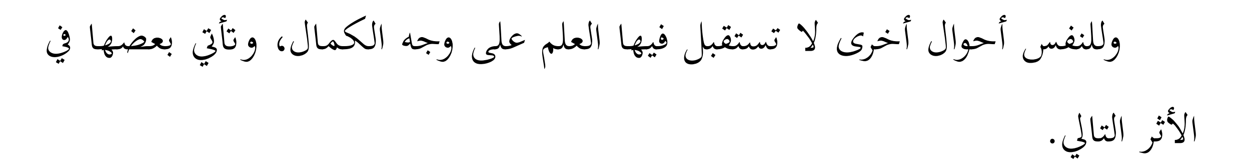
قوله: **(حدث القوم ما حملوا)**، توجيه للداعية أن يتخير من الأحوال ما يعينه في إيصال نفع ما معه من الخير، فإن العلم والمواعظ تحتاج إلى تحين وقت قبول القلب، وتجنب حال انشغاله، والنفس تمر عليها أحوال لا تنتفع بالخير ولو كان بين يديها.

والمراد بالحمل الاحتمال، أي ما احتملوا، ولا تحتمل النفس ما يُلقى إليها في حال تعبها وإجهادها، وانشغالها بما يقلقها ونحو ذلك مما يعلمه الناس.

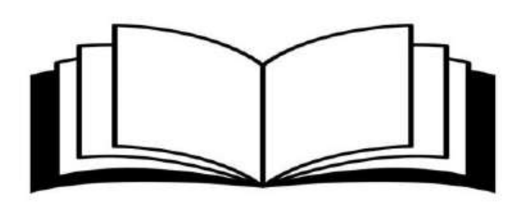
وكأن أبا العالية يقول لطلابه: انتبهوا في تعليمكم الناس إلى أحوالهم في المجلس فلربما بلغت أنفسهم حد عدم التحمل؛ فلا ينفع حينها ما تلقيه على مسامعها فإنها لن تستفيد منه غالباً. فعلى المعلم مراعاة حال الطالب لأن مطلبه إيصال النفع لا مجرد إلقاء العبء عن الكاهل.

قوله: **(قلت: ما حملوا؟!)** أعاد الطالب على شيخه قوله، وهو أسلوب معروف لمن يريد التأكد من إصابة فهمه لمراد المتكلم، وكأني بالراوي يطلب توضيحاً، فإن التحمل قدرة وخلق قد يصرف إلى غير ما معنى، فالصبر، والقوة، والهمة، والتركيز... وغيرها جميعها صفات تدخل تحت وصف التحمل المعين على تلقي المعلومات وحفظها وفهمها، ويختلف أرباب تلك القدرات في إمكانياتهم، فهو استفسار عن المعيار الذي يتم به التحقق من إصابة كمال الحمل.

قوله: **(قال: ما نشطوا)** فسره له - رحمه الله - بالنشاط، فهو الحالة التي تسمح للنفس ببلوغ كمال قدرة التحمل بكافة ما تحمله من معان، أي شدة قابلية النفس على تحمل واستقبال ما تتلقاه. وهي الحالة التي طالما توفرت في النفس والجسد استطاع بلوغ مرومه من مطلوبه.



وللنفس أحوال أخرى لا تستقبل فيها العلم على وجه الكمال، وتأتي بعضها في الأثر التالي.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[٩٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن شعبة عن أبي إسحاق قال: سمعت أبا الأحوص يقول: كان عبد الله يقول: لا تملوا الناس.

سنده صحيح، وأبو الأحوص هو عوف بن مالك، وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه. والأثر رواه من طريق السبيعي: الدارمي، والطبراني، والخطيب، وأبو سعد السمعاني[١].

❁ ❁ ❁

وقوله: (**لا تملوا الناس**) أي احرصوا يا دعاة الخير والتعليم، ألا تكونوا سبباً لتسرب الملال، ودخول السآمة على المتلقين بسببكم، فإن المتكلم لانشغاله بعمله قد لا يشعر بمن حوله، ومراعاة الداعية والمعلم لحال المتلقي دليل على اهتمامه وعنايته بإيصال ما لديه، فإن الدعوة والتعليم لا يبلغ بهما صاحبهما العلو المرجو بمجرد التبليغ، بل بنتيجته وأثره، فلا يكون هدفك إسقاط التكليف، بل اطلب ما فوقه.

وإن دخول الملل يضعف الدافع على الاستمرار، والنفوس فتختلف فمنها ما صاحبها يجهدها رغبة وحباً، ومنها من تحضر رجاء الثواب والفضل بغير دافع كبير في التحصيل، والملل إن تمكن من النفس قتل همتها. فليحرص الداعية والمعلم على ألا

---

(١) سنن الدارمي (٤١١/١). المعجم الكبير للطبراني (١٢٧/٩)، وصححه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/١). الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١٢٨/٢)، أدب الإملاء والاستملاء للسمعاني (ص٦٧)

يكرر أسلوبه حتى يمج، ولا يتابع موعظته، ولا يطيل مجلسه، وفي ذلك وردت آثار عن السلف منها:

عن أبي وائل شقيق بن سلمة الكوفي[(١)] قال: «كان عبد الله [يعني ابن مسعود ﷺ] يذكرنا كل يوم خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن إنا نحب حديثك ونشتهيه، ولوددنا أنك حدثتنا كل يوم، فقال: ما يمنعني أن أحدثكم إلا كراهية أن أملكم، إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام، كراهية السآمة علينا».

وفي رواية[(٢)] قال أبو وائل: «كنا جلوساً عند باب عبد الله ننتظره، فمر بنا يزيد بن معاوية النخعي فقلنا: أعلمه بمكاننا، فدخل عليه فلم يلبث أن خرج علينا عبد الله، فقال: إني أخبر بمكانكم فما يمنعني أن أخرج إليكم إلا كراهية أن أُملكم، إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام، مخافة السآمة علينا».

قال الخطيب[(٣)]: «ينبغي للمحدث أن لا يطيل المجلس الذي يرويه بل يجعله متوسطاً ويقتصد فيه حذراً من سآمة السامع ومله وأن يؤدي ذلك إلى فتوره عن الطلب وكسله، فقد قال أبو العباس مُحَمَّد بن يزيد المبرد فيما بلغني عنه: من أطال الحديث وأكثر القول فقد عرض أصحابه للملال وسوء الاستماع، ولأن يدع من حديثه فضلة يعاد إليها أصلح من أن يفضل عنه ما يلزم الطالب استماعه من غير رغبة فيه ولا نشاط له» أ.هـ.

---

(١) صحيح البخاري (٧٠)، ومسلم (٢٨٢١) واللفظ له.

(٢) صحيح البخاري (٦٤١١)، ومسلم (٢٨٢١).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/١٢٧-١٢٩)، وأخذ جل الباب أبو سعد في أدب الإملاء (ص٦٦)

وروى عن أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ قوله: «قليل الموعظة مع نشاط الموعوظ خير من كثير وافق من الأسماع نبوة ومن القلوب ملالة»، وعن الوليد بن مزيد البيروتي قوله: «المستمع أسرع ملالاً من المتكلم»، وعن عبد الله بن المعتز قال: «من المحدثين من يحسن أن يسمع ويستمع ويتقي الإملال ببعض الإقلال، ويزيد إذا استملى من العيون الاستزادة ويدري كيف يفصل ويصل ويحكي ويشير فذاك يزين الأدب كما يتزين بالأدب».

وروى بسند رجاله ثقات عن ابن أبي مليكة قال: «أن عبيد بن عمير دخل على عائشة فقالتْ: من هذا؟ فقالوا: عبيد بن عمير فقالت: أعمير بن قتادة؟ قالوا: نعم، قالت: ألم أحدث أنك تجلس ويجلس إليك؟ قال: بلى. قالت: فإياك وإملال الناس وتقنيطهم». وعن الزهري وابن عيينة وبشر بن منصور قالوا: «إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب».

ثم أتبعها بآثار التوجيه للترويح فروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «روحوا القلوب وابتغوا لها طرف الحكمة فإنها تمل كما تمل الأبدان»، وعن حماد بن زيد قال: «قال قسامة بن زهير: روحوا القلوب تعِ الذكر»، وعن الزهري، قال: «كان رجل يجالس أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويذاكرهم فإذا كثر وثقل عليه الحديث قال: إن الأذن مجاجة وإن للقلب حمضة ألا فهاتوا من أشعاركم وأحاديثكم».

وسبب دخول الملل على النفس الإكثار، والإطالة، والتكرار، ورتابة المجلس في أسلوبه ومادته. وأنقل هنا جملة مما قاله من تكلم على حديث ابن مسعود رضي الله عنه من

الشراح ومنهم أبو عمر ابن عبد البر[١] حيث قال: «وفي حديث عمار بن ياسر: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصر الخطبة[٢]. وكان يخطب بكلمات طيبات قليلات وقد كره التشدق والتفيهق. وأهل العلم يكرهون من المواعظ ما ينسي بعضه بعضاً لطوله ويستحبون من ذلك ما وقف عليه السامع الموعوظ فاعتبره بعد حفظه له وذلك لا يكون إلا مع القلة» أ.هـ.

وقال أبو المظفر عون الدين ابن هبيرة[٣]: «فيه من الفقه أن الواعظ ينبغي له أن يكون همه في وعظ الناس أن يعلمهم من الخير بقدر ما يعلم أنهم يحفظونه، وأن يكون غرضه في الترقيق جذب القلوب إلى أن تفيء ثم ينتهز فرصة حضورها وانجذابها إلى حفظ ما يعلمها، وأن يتجنب كل ما يراه داعياً إلى السأم، وأن يغب بالموعظة» أ.هـ.

وقال تقي الدين ابن دقيق العيد[٤]: «المواعظ النافعة في الدين المؤدية إلى سلوك سبيل المتقين مطلوبة شرعاً: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾، والإكثار منها يسقط وقعها، ويؤدي إلى السآمة منها، فتبطل فائدتها المطلوبة، فالاقتصاد هو المحمود... وانظر إلى الحكمة الشرعية في جعلها مرة في الأسبوع؛ لأن طول تركها يطغي النفس، ويقوي دواعيها المذمومة، فربما عسر ردها بعد تمكنها من النفس. وكثرة فعلها فيه: ما ذكرنا من إبطال فائدتها وحكمها، فتوسط في ذلك» أ.هـ.

---

(١) الاستذكار (٢/٣٦٤)

(٢) رواه في التمهيد (١٠/١٩)، وهو في مسند أحمد (٣٠/٢٤٩) بسند رجاله ثقات.

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح (٢/٦٩)

(٤) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (٥/٩٦)

وقال الحافظ أبو الفضل شهاب الدين العسقلاني[١]: «وفيه رفق النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه وحسن التوصل إلى تعليمهم وتفهيمهم ليأخذوا عنه بنشاط لا عن ضجر ولا ملل ويقتدى به في ذلك فإن التعليم بالتدريج أخف مؤنة وأدعى إلى الثبات من أخذه بالكد والمغالبة».

وقال في موضع آخر[٢]: «ويستفاد من الحديث: استحباب ترك المداومة في الجد في العمل الصالح خشية الملال وإن كانت المواظبة مطلوبة لكنها على قسمين: إما كل يوم مع عدم التكلف، وإما يوماً بعد يوم فيكون يوم الترك لأجل الراحة ليقبل على الثاني بنشاط، وإما يوماً في الجمعة ويختلف باختلاف الأحوال والأشخاص. والضابط: الحاجة مع مراعاة وجود النشاط» انتهى.

وكما أن تجنب الملال يُطالب به الداعية والمعلم، فإنه أيضاً على المتلقي أن يراقب نفسه ويراعيها ويطلب لها ما يجنبها الوقوع في الملل، ومنه حديث عائشة[٣] رضي الله عنها : «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيراً بالليل فيصلي عليه، ويبسطه بالنهار فيجلس عليه، فجعل الناس يثوبون إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا، فأقبل فقال: يا أيها الناس، خذوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام وإن قل».

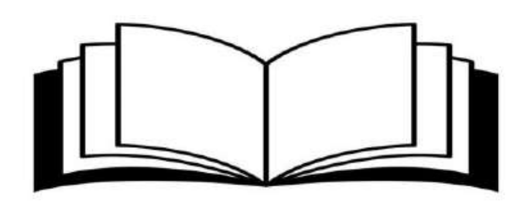
---

(١) فتح الباري (٢٢٨/١١)

(٢) فتح الباري (١٦٣/١)

(٣) صحيح البخاري (٥٨٦١)، ومسلم (٧٨٢)

وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أيضاً[١] قالت: «دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة، فقال: من هذه؟ فقلت: امرأة لا تنام تصلي، قال: عليكم من العمل ما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا. وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه». وبالله تعالى التوفيق.



(١) البخاري (٤٣)، ومسلم (٧٨٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن ثنا شريك عن سماك عن جابر بن سمرة قال: كنا إذا انتهينا إلى النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي.

سنده حسن إن شاء الله، على كلامٍ في بعض رواته. ورواه من طريق شريك: الطيالسي، وأحمد، والبخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وأحمد بن زهير بن حرب، وأبو يعلى الموصلي، وابن حبان، والطبراني، وابن عدي، وأبو نعيم، والبيهقي، والخطيب[١].

وأفاد الترمذي في سننه أن زهير بن معاوية تابع شريكاً في سماك ولم يسند هذه الرواية، ولو وجدت صح حديث الباب.



في الحديث أدب من آداب المجالسة، فقوله: (**كنا إذا انتهينا إلى النبي ﷺ**) يحكي رضي الله تعالى عنه حالهم رضي الله تعالى عنهم إذا بلغوا مجلس رسول الله

---

(١) مسند الطيالسي (١٣٢/٢)، المسند لأحمد (٤٣٧/٣٤و٥٢٥)، الأدب المفرد للبخاري (ص٣٨٩)، سنن أبي داود (١٩٧/٧)، جامع الترمذي (٣٧١/٤)، السنن الكبرى للنسائي (٣٨٧/٥)، تأريخ أبي بكر ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثاني (١٢٤/١)، مسند أبي يعلى (٤٤٩/١٣)، صحيح ابن حبان (٣٤٥/١٤)، المعجم الكبير للطبراني (٢٢٩/٢)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٢٨/٥و٣٤)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٣/٩)، السنن الكبرى (٢٣١/٣)، وشعب الإيمان (٥٠٨/١٠)، وكتاب الآداب (ص١٠١) جميعها للبيهقي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١٧٤/١)

صلى الله عليه وسلم، «فانتهى وتناهى، أي بلغ. والنهاية: الغاية». كذا في الصحاح[١].

قوله: (**جلس أحدنا حيث ينتهي**) «هو إليه من المجلس؛ أو حيث ينتهي المجلس إليه، والحاصل أنه لا يتقدم على أحد من حضاره تأدباً وتركاً للتكلف، ومخالفة لحظ النفس من طلب العلو كما هو شأن أرباب الجاه»[٢]، و«سواء كان في صدر المحل أو أسفله... وذلك لأن طلب القادم محلاً مخصوصاً قد سبقه إليه غيره فيقيمه منه ليجلس هو فيه أو يضغطه به: بغي وعدوان وليس ذلك شأن أهل الإيمان»[٣].

قال الصنعاني[٤]: «قوله: جلس أحدنا حيث ينتهي. أي: حيث يجد موقفاً يقف فيه من دون تخطيه لأحد أو إخراجه من موقفه».

ومن آداب المجلس المتعلقة بأثر الباب، النهي عن التفريق بين اثنين إلا بإذنهما[٥]، وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه» زاد مسلم [٦]: «ولكن تفسحوا وتوسعوا»، وفيهما[٧] عن أبي واقد الليثي: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ

---

(١) الصحاح للجوهري (٦/٢٥١٨)

(٢) مرقاة المفاتيح لعلي القاري (٧/٢٩٨٤)

(٣) دليل الفالحين لابن علان (٦/١١٦)

(٤) التحبير لإيضاح معاني التيسير للصنعاني (٦/٥٢٠)

(٥) رواه أحمد في المسند (١١/٥٧٧)، والبخاري في الأدب المفرد (ص٣٩٠)، وأبو داود (٧/٢١٤) مؤسسة الرسالة، والترمذي (٥/٨٩) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٦) البخاري (٦٢٦٩)

(٧) صحيح البخاري (٦٦)، ومسلم (٢١٧٦)

أقبل ثلاثة نفر، فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد، قال: فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأما أحدهما: فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر: فجلس خلفهم، وأما الثالث: فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه».

وفي توجيه الباري سبحانه وتعالى إلى هذه الآداب يقول عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

واختلف أهل العلم في حملها على أقوال عدة ذُكرت في التفسير منها: مجالس الحرب، ومجالس النبي ﷺ خاصة، ومجالس الذكر عامة وقيل غير ذلك، واختار أهل التصنيف من المفسرين والمحققين العموم(١).

وتعرض أبو بكر ابن العربي في أحكامه إلى فائدة لطيفة فقال(٢): «المسألة الرابعة: كيفية التفسح في المجالس مشكلة، وتفاصيلها كثيرة: الأول مجلس النبي ﷺ يفسح فيه: بالهجرة والعلم والسن. **الثاني** مجلس الجمعات: يتقدم فيه بالبكور إلا ما يلي الإمام، فإنه لذوي الأحلام والنهى. **الثالث**: مجلس الذكر يجلس فيه كل أحد حيث انتهى به المجلس. **الرابع** مجلس الحرب: يتقدم فيه ذوو النجدة والمراس من الناس. **الخامس** مجلس الرأي: والمشاورة يتقدم فيه من له بصر بالشورى، وهو داخل في مجلس الذكر، وذلك

---

(١) انظر على سبيل المثال: تفسير الطبري (٢٣/٢٤٥)، وأحكام ابن العربي (٤/٢٠٠)، والمفهم على مسلم للقرطبي (٥/٥١١)

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٤/٢٠٠)

كله يتضمنه قوله: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ فيرتفع المرء بإيمانه أولاً، ثم بعلمه ثانياً» أ.هـ.

ومن أتى مجلس علم فلا يخلو من أن يجد متسعاً وفرجة، أو لا يجد، وفي كلتا الحالتين لا بد من استعمال التفسح والتوسع، فإن لم يكن المجلس يسمح باستيعاب المستجد، فليجلس خلف القوم من غير أن يتسبب بالتضييق على من سبقه.

وإن رأى فرجة في وسط المجلس لا يصل إليها إلا بالتخطي، فلا يفعل فيما قاله ابن رجب، وأجازه: ابن عبد البر وعياض أخذاً من حديث الثلاثة الآنف[1]. وينبغي مراعاة حال التحلق، فإن التخطي في بعض المجالس يُعد من الأذى، خاصة في حال التزاحم، وكان الأحرى بالمتحلقين سد الفرج بينهم، ويعتبر حالة المتحلق في التلقي فإن التضييق مما يرجع بالسلب على فهمه وأخذه للفائدة.

وليُعلم أن وسط الحلقة ليس خياراً متاحاً، وقد ورد نهي شديد عن الجلوس في وسط الحلقة وذكره الهيتمي ابن حجر في كبائره[2]، وهو وإن لم يصح سنداً إلا أنه لا يختلف في أنه من مساوئ الأخلاق، وعلله مجد الدين ابن الأثير بقوله[3]: «لأنه إذا جلس في وسطها استدبر بعضهم بظهره فيؤذيهم بذلك فيسبونه ويلعنونه». وقال أبو

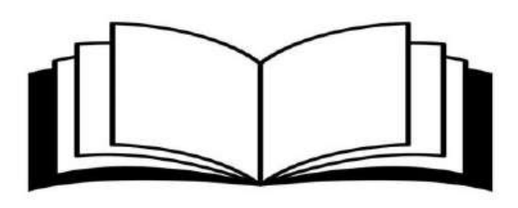
---

(1) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن رجب الحنبلي (٨/٢١٣)، الاستذكار لابن عبد البر (٨/٤٦٨)، إكمال المعلم بفوائد مسلم لعياض (٧/٦٧)

(2) يروى من مسند حذيفة عند أحمد (٣٨/٢٩٨ و٣٩٤)، وسنن أبي داود (٧/١٩٨)، سنن الترمذي (٥/٩٠) وغيرهم بسند منقطع. الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي (١/٢٠١)

(3) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/٤٢٦)، و(٥/١٨٣)، ونقله عنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/٤٠٥)

موسى المديني[١]: «ومعناه: أن يحول من نظر بعضهم إلى بعض فيتضررون به، وقيل: هو أن يدخل فيما بينهم فيجلس ويضيق عليهم، ولا يقعد خلفهم» أ.هـ. والله الموفق لكل خير.



---

(١) المجموع المغيث لأبي موسى (٣/٤١٣)، ونحوه في شرح سنن أبي داود لابن رسلان (١٨/٥١٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠١ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عمرو بن شعيب قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره أن يوطأ عقبه؛ ولكن عن يمين وشمال.

إسناده إلى عمرو صحيح، وهو مرسل؛ وربما معضل، ومن طريق أبي خيثمة رواه: ابنه أبو بكر أحمد بن زهير بن حرب ابن أبي خيثمة، وأبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب(١).

وذكر ابن أبي خيثمة أنه اختلف على ثابت فقال: «حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال : ما رئي رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئاً قط، ولا يطأ عقبه رجلان(٢). كذا قال حماد بن سلمة، وخالفه سليمان بن المغيرة».

وساقه من طريق أبيه وبلفظه. ثم قال: «كذا قال سليمان بن المغيرة: عن ثابت عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم. سمعت يحي بن معين يقول: أثبت الناس في ثابت البناني: حماد بن سلمة» أ.هـ. وكأنه بهذا يرجح رواية حماد على سليمان، وبها

(١) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢/٢٤٢)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١/٣٩٦)

(٢) ورواه من هذه الطريق: أحمد في المسند (١١/١٠٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/٢٥٤)، وأبو داود في السنن (٥/٥٩٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٣٩٥). وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص٤٧٥) وقال: «هذا الحديث صحيح».

تزول علة الإرسال؛ ففي بعض ألفاظه: «ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم» يريد شعيب: عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

❊ ❊ ❊

سبق الكلام على معنى هذا الحديث في الأثر رقم (٢٤)، والمقصود منه هنا: التواضع، فإنَّ من كان رفقاؤه يتبعونه وراءه فهؤلاء أتباع وليسوا بأصحاب. ومنه أيضاً في حق غيره صلى الله عليه وسلم: تجنب غوائل الشهرة.

وروى الخطيب بسند فيه ضعف[1] عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «مشيت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم أختبره فأنظر يكره أن أمشي وراءه أو يحب ذلك؟ قال: فالتمسني بيده فألحقني به حتى مشيت بجنبه، ثم تخلفتُ الثانية أمشي وراءه فالتمسني بيده فألحقني به، فعرفت أنه يكره ذلك».

قال المظهري في شرح المشكاة[2] ومنه أخذ الطيبي[3] بغير عزو: «يعني من غاية التواضع يمشي في وسط الجمع أو في آخرهم ولا يمشي قدامهم»، زاد المناوي[4]: «كما يفعل الملوك يتبعهم الناس كالخدم».

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٩٦/١)، من طريق الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعيف، وفي السند إليه جهالة.

(٢) المفاتيح شرح المصابيح لمظهر الدين الحسين بن محمود الزيداني (٥١٥/٤)

(٣) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٢٨٥٥/٩)

(٤) التيسير شرح الجامع الصغير للصنعاني (٥١٥/٢)

وروى الدارمي[١] بسند صحيح عن جابر بن عبد الله ﷺ في حديث طويل قال: «وقام أصحابه، فخرجوا بين يديه وكان يقول[يعني ﷺ]: خلوا ظهري للملائكة، قال[ﷺ]: فاتبعتهم حتى بلغتُ أسكفة الباب». الحديث.

وقالوا في صفته ﷺ[٢]: وكان رسول الله ﷺ لا يدع أحداً يمشي خلفه ويقول: خلوا ظهري للملائكة، ولا يدع أحداً يمشي معه وهو راكب حتى يحمله، فإن أبى قال: تقدمني إلى المكان الفلاني، يخدم من خدمه، وله عبيد وإماء لا يرتفع عنهم في مأكل وملبس ...

قال ابن رسلان[٣]: «أي: لا يمشي خلفه رجلان ولا أكثر من ذلك كما يفعل الملوك، يتبع الملك الناس يمشون وراءه كالخدم»، وذكر حديث الدارمي وقال: «وكذا رواه أبو نعيم بلفظ: «امشوا أمامي وخلوا ظهري للملائكة»، قال أبو نعيم: لأن الملائكة يحرسونه من أعدائه. قلت: لعل هذا قبل أن ينزل: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾» أ.هـ.

قلت: كأني بابن رسلان قد فهم من كلام أبي نعيم أنه ﷺ كان يمشي خلفهم قبل وعد الله له بالعصمة، وعلى هذا فينبني افتراض كون النبي ﷺ ترك هذا الفعل المعلق

(١) سنن الدارمي (١٨٩/١)، واقتصر على موضع الشاهد منه: ابن ماجه في السنن (٩٠/١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢٢/٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١١٧/٧)

(٢) ورد هذا السياق في كتب من تكلم في السيرة: كمحب الدين الطبري في خلاصة سير سيد البشر (ص٨٦)، وابن أيبك الدواداري في كنز الدرر وجامع الغرر (١٠٠/٣)، والصفدي في الوافي بالوفيات (٧١/١)، وابن جماعة في المختصر الكبير في سيرة الرسول (ص٧٤)، ومن تأخر عنهم.

(٣) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٣٥٨/١٥)

بعلة أزيلت، وهو ما يحتاج إلى نصوص صريحة ومؤرخة تثبت الفعل المخالف.

ولما كان هو نفسه قد حمل الحديث على محاسن الأخلاق في أول كلامه، فيحتمل أن يكون مراده من التعقيب على أبي نعيم أن حاجة النبي ﷺ لحراسة من قبل الملائكة كان قبل الوعد والتأمين الإلهي له، وأن الحراسة من قبل الملائكة ليست هي العصمة التي أعطاها إياه الله تعالى.

وفي مشيه ﷺ خلف أصحابه رغم علمه وأصحابه أنه ﷺ هو المطلوب الأول من الأعداء؛ والذي ينبغي أن يحاط بالرعاية والحماية من أصحابه خوفاً على حياته كما كانوا يفعلون ﷺ في الغزوات حيث أظهروا أنهم لا يتوانون عن التضحية بأرواحهم فداء له ﷺ، وبهذا يُفسر بأنه لما علم ﷺ أنه كان محمياً من الله تعالى أراد حماية أصحابه ألا يؤتوا من خلفهم. ففعله هذا راجع إلى رعايته وعنايته ﷺ بأصحابه، بجنب التزامه بخلق التواضع فيه ﷺ، ومخالفته عمل الملوك، والله تعالى أعلم.

وقول أبي نعيم الأصبهاني الماضي هو الذي اعتمده الطحاوي في شرح المشكل[1] وخرج بأن هذا الحديث من خصائصه ﷺ وأن غيره ﷺ في ذلك بخلافه فلا بأس عليه بوطء الرجال عقبه ومشيهم خلفه، لعلة حراسة الملائكة له ﷺ.

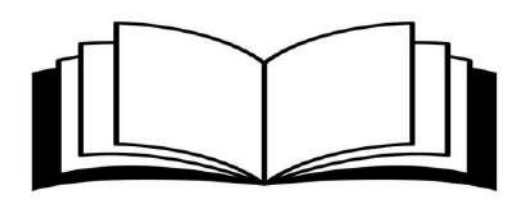
قلت: في هذا المأخذ مصير منهما إلى ظاهر الكلام من غير اعتبار للوارد المفسر والشارح له في غيره من الأحاديث كأحاديث الباب، وأن هذا من أخلاقه ﷺ، لا سيما ومما رواه الطحاوي بعده؛ قوله ﷺ فيمن يتبعه من الصحابة: «إن ناساً يتبعوني، وإنه لا يعجبني أن يتبعوني».

---

(١) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٥/٣٢٢- ٣٢٤)، المعتصر من المختصر للملطي (٢/٣٠٧)

وأغرب ابن الملك[١] فقال: «يعني كان يمشي منفرداً أو معه رجل واحد دون جمع؛ لأنه فعل المتكبرين، وقيل: أي: ما كان يمشي قدام الجمع، بل في وسطهم أو آخرهم تواضعاً»، ولا يخفى أن الجماعة ليس من الكبر في شيء، ولذلك قال الراوي: **(لكن عن يمين وشمال)**.

قال ابن الحاج[٢]: «واعلم أن العالم العامل الصادق المخلص العارف الخائف المشتاق الراضي المسلم الموفق الواثق المتوكل المحب لربه: يحب أن لا يُرى شخصه، ولا يحكى قوله، ويود أنه أفلت كفافاً. فمعرفته بنفسه بلغت به هذه الدرجات، وتمسكه بهذه العزائم أوصله إلى محض الإيمان. والجاهل المسكين: يحب أن يُعرف بالخير وينتشر عنه وينشر ذكره، ولا يحب أن يزرى عليه في قول ولا فعل، بل يحب أن يحمد على ذلك كله، ويوطأ عقبه، وإن لم يزر لهم شيئاً، وإنما شدة حبه لذلك لحلاوة الثناء والحب لإقامة المنزلة، والفتنة في هذا عظيمة، والمؤنة عليه شديدة وهو عبد من عبيد الهوى يتلاعب به الشيطان كل التلاعب تنقضي أيامه ويفنى عمره على هذا الحال أسيراً للشيطان، وعبداً للهوى» أ.هـ.



(١) شرح المصابيح لابن الملك (٥٦٢/٤)

(٢) المدخل لابن الحاج (٤٧/٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن زائدة عن عطاء بن السائب قال: كان أبو عبد الرحمن يكره أن يُسأل وهو يمشي.

إسناده إلى عطاء صحيح. ومن طريق المصنف رواه الخطيب[(١)].

وأبو عبد الرحمن هنا يعسر تعيينه من هذه الرواية، وبالنظر إلى شيوخ عطاء نجد هذه الكنية لأبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي.

لكن ورد تعيينه في روايةٍ عند الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع من غير طريق أبي خيثمة عن ابن مهدي[(٢)] وفيها قال: «كان عبد الرحمن بن أبي ليلى يكره أن يسأل وهو يمشي»، وهو من شيوخ عطاء والله تعالى أعلم.

❁ ❁ ❁

والأثر يمكن حمله على تعظيم السلف لهذا العلم. كما يؤخذ منه أدب الطالب ومراعاة حق المعلم، وأن قيامه انتهاءه وراحته؛ فليحرص على تجنب إزعاجه وتضجيره.

فمن الأول: ما رواه الخطيب عن بشر بن الحارث[(٣)] قال: «سأل رجل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي، فقال: ليس هذا من توقير العلم. قال بشر: فاستحسنته

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٤٠٨/١)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢١٢/١)، ورجاله ثقات.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢١٢/١)

جداً»، قال الخطيب[1]: «يكره التحديث في حالتي المشي والقيام حتى يجلس الراوي والسامع معاً، ويستوطنا فيكون ذلك أحضر للقلب، وأجمع للفهم».

وروى جملة من الآثار منها عن قتادة قال: «سألت أبا الطفيل عن حديث، فقال: لكل مقام مقال»، وعن عطاء بن السائب قال: «أتينا سعيداً يعني ابن حيان نسأله عن شيء، فوافقناه قائماً، أو نحن قيام»، يعني أنهم لم يسألوه لتلك العلة، و«قيل لمالك: لم لم تكتب عن عمرو بن دينار؟ قال: أتيته والناس يكتبون عنه قياماً، فأجللتُ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أكتبه وأنا قائم»، وعن عبد الرحمن بن مهدي قال: «سألت مالك بن أنس عن حديث وأنا أصحبه في الطريق فقال: هذا حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكره أن أحدثك ونحن نستطرق الطريق، فإن شئتَ أن أجلس وأحدثك به فعلت، وإن شئت أن تصحبني إلى منزلي وأحدثك به فعلت، قال: فصحبته إلى منزله فجلس وتمكن ثم حدثني به».

ومن الثاني: ما رواه عن أيوب، قال: «سألت سعيد بن جبير عن حديث بعد ما قام من مجلسه فقال: إنه ليس كل حين أحلب فأشرب».

ولما روى الخطيب أثر الباب عقبه بقوله: «وهكذا يكره للمحدث أن يروي وهو مضطجع»، وروى عن ابن المسيب أنه كان وهو مريض يقول: «أقعدوني فإني أعظم أن أحدث حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مضطجع»، وأتبعه بفصل في كراهية التحديث على غير طهارة.

---

[1] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٤٠٧-٤٠٩)

كل هذا قد لا يتعلق به حكم شرعي، لكنه من تعظيم شعائر الله تعالى، ومن استحضار الطالب عظم ما يطلب، فجمع العلم ليس هو المطلب والغاية، لكن أثره على النفس والعمل به، وهذا لا يكون بغير التزام وتأدب خاص يميزه عن غيره من العلوم؛ فإنما يطلب الطالب شرفاً وعزاً لا يتوصل إليه بغير عمل القلب والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن عبد الله بن المبارك عن رياح بن زيد عن رجل عن ابن منبه قال: إن للعلم طغياناً كطغيان المال.

السند ضعيف لإبهام الراوي. ووقع تصحيف في اسم رياح بن زيد فإنه بالموحدة: رباح بن زيد. هذا هو الموجود في شيوخ عبد الله، وكذا سماه من روى الأثر من طريق ابن المبارك كأبي نعيم، وابن عبد البر[١]. بل ومن طريق أبي خيثمة رواه: الخطيب[٢]، وهو في كتاب ابن المبارك الزهد والرقائق[٣]. وجميعهم بإبهام شيخ رباح[٤].

ورواه أحمد، وإبراهيم الحربي[٥] فسميا شيخ رباح وهو: عبد الملك بن خشك، أو خسك، وفيه ضعف. وشيخه هو وهب بن منبه.

وجاء في ترجمة رباح من المعرفة والتاريخ[٦] للفسوي أنه أُلقي على رباح هذا الحديث بإسقاط شيخه ليغروه بالتحديث، ومع ذلك أبى رباح أن يجيب بنفي أو إيجاب؛ لأنه كان أمسك عن الحديث.

---

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٥٥/٤)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٥١٤/١)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٤٦/٢)

(٣) الزهد والرقائق لابن المبارك (١٩/١)

(٤) لم يكن موضع الاسم في جميع النسخ الخطية التي حظيت بها واضحاً رسمه، ما سوى النسخة التي عليها توقيع السخاوي فإنها كانت على الصواب.

(٥) أحمد في الزهد (ص٣٠١)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٦٤٢/٢)، ووقع تصحيف في اسم أبي رباح عند أحمد فجعله يزيد، وسمى شيخه بابن حنيف، وعند الحربي ابن خسك، وقد ترجموا له بالمعجمة والمهملة وسآتي على ذكره إن شاء الله في ترجمته من قسم التراجم من هذا الكتاب.

(٦) المعرفة والتأريخ للفسوي (١٧٩/١)

ونص ما ورد في كتاب أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفارسي: «قال زيد [هو بن بشر]: أمسك رباح عن الحديث قبل موته بأكثر من عشر سنين. قال زيد: وذهبتُ مع إبراهيم الرازي الصغير إلى رباح فدخلنا عليه فأراده إبراهيم بكل وجه أن يحدثه بشيء فأبى عليه، فقال له إبراهيم: حدثنا ابن المبارك عنك أن وهب بن منبه قال: إن للعلم طغياناً كطغيان المال. قال: فإن كان حدثك ابن المبارك بشيء؛ فلم يحدثك إلا الحق، وإن كان حدثك بشيء فهو كما حدث. فلم يزدنا على هذا» أ.هـ.

قلت: لا يعتمد على قوله هذا في إثبات حكم أو نفيه، ثم إن المثبت في كتب ابن المبارك وما روي من طريقه تسمية شيخ لرباح. ورواه ابن حبان من طريق أخرى من قول ابن المبارك[1].

❁ ❁ ❁

قوله: (**إن للعلم طغياناً كطغيان المال**) الطغيان هو مجاوزة الحد، قال في العين[2]: «الطغيان: الواو لغة فيه، وقد طغوت وطغيت، والاسم الطغوى. وكل شيء يجاوز القدر فقد طغى مثل ما طغى الماء على قوم نوح، وكما طغت الصيحة على ثمود. والطاغية: الجبار العنيد» أ.هـ.

أراد قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ﴾، وقوله سبحانه: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾، ومنه قوله جل وعلا: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ أي: «ما زاد ولا

---

(١) الثقات لابن حبان (١٧٢/٨)

(٢) العين (٤٣٥/٤)

جاوز»[١]، و«طغى ترفع وعلا حتى جاوز الحد أو كاد. ومنه: ﴿لَمَّا طَغَى الْمَاءُ﴾، أي علا»[٢]، «وكل شيء زاد وتمادى»[٣]، و«جاوز المقدار فقد طغى»[٤].

وخصه بعضهم بالمعاصي، كابن فارس[٥]، وقال إبراهيم الحربي: «طغى من الطغيان، وجاز القدر في الكفر والشر كما قال: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ﴾»[٦]، وفسرها صاحب كتاب الأفعال[٧] بـ «أسرف في الظلم والمعاصي». قال الجوهري: «طغا يطغى ويطغو طغياناً، أي جاوز الحد. وكل مجاوز حده في العصيان فهو طاغ. وطغي يطغى مثله. وأطغاه المال، أي جعله طاغياً»[٨] أ.هـ.

وفي مواضع من كتاب الله عز وجل: ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾، أي كفرهم وعتوهم وغلوهم[٩]، ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾، أي أهلكوا

---

(١) غريب القرآن لابن قتيبة (ص٤٢٨)
(٢) غريب القرآن لأبي بكر العزيري السجستاني (ص٣١٨)، ونحوه في معاني القرآن للزجاج (٣/٩١)
(٣) الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (٤/١١٧٢)
(٤) معجم ديوان الأدب لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي (٤/٩١)
(٥) معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين ابن فارس (٣/٤١٢)
(٦) غريب الحديث لأبي إسحاق إبراهيم الحربي (٢/٦٤٤)
(٧) كتاب الأفعال لابن القوطية (ص٢٧٠).
(٨) الصحاح لأبي نصر الجوهري (٦/٢٤١٢)
(٩) غريب القرآن لابن قتيبة (ص٤١)، ومعاني القرآن للزجاج (١/٩١) و(٢/٣٩٣)، والغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (٤/١١٧٢)

بطغيانهم قال أبو إسحاق الزجاج[١]: «ومعنى (بالطاغية) عند أهل اللغة: بطغيانهم، وفاعلة قد يأتي بمعنى المصادر نحو عافية وعاقبة».

«والطغيان التجاوز في المعصية والانهماك فيها، وكل ما تنوهي بالطغيان فيه، ففاعله طاغية والفعل أيضاً قال تعالى: ﴿فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾، أي بالفعل الذي طغوا به... وكل ما طغي فيه وتجووز به حده وادعي الإلاهية من الحجارة والأصنام وغيرهما فهو طاغية أي مطغي فيه»[٢].

«وكل متجاوز الحد في عصيانه أو العصيان به إذا جاوز ما جرت العادة به فإنه يسمى باسم مأخوذ من الطغيان يقال: طغى طغياناً فهو طاغ، ويقال: طغى السيل إذا جاء بماء كثير يجاوز بما جرت العادة به، وطغى البحر هاجت أمواجه كذلك، وطغى الدم تبيغ وثار... ومن ذلك قوله: ﴿فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾ بالذنوب العظيمة التي تجاوز الحد فيها وأفرطوا في المبالغة بها و﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا﴾ أي بظلمها المفرط»[٣].

والطغيان في المال ظاهر، فإنه يحمل صاحبه – إلا من رحم الله – على استصغار واحتقار المعدم، والترفع عليهم، كما أنه قد لا يتورع عن اقتحام سبل ووسائل كسبه الممنوعة شرعاً في سبيل الاستزادة، وهذا يجره إلى مجاوزة الحد المسموح؛ فيطغى.

---

(١) معاني القرآن للزجاج (٥/٢١٣)

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله الحميدي (ص٦٣)

(٣) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله الحميدي (ص٢٩٣)

أما طغيان العلم فيوضحه أبو إسحاق إبراهيم الحربي[١] بقوله: «ومنه: غنى مطغياً، يحمل صاحبه على أن يطغى، ويجوز إلى ما لا يحل له. ومنه: إن لهذا العلم طغياناً، أي: يحمله أن يترخص بما اشتبه منه إلى ما لا يحل له، ويترفع به على من هو دونه، فيكون ذلك طغياناً منه وتخطياً إلى ما لا يجوز له» أ.هـ.

وذكر أبو موسى المديني، وأبو السعادات ابن الأثير كلام الحربي بلا عزو وزادا: «ولا يعطي حقه بالعمل كما يفعل رب المال»[٢]. فوجها الكلام إلى وجوه ثلاثة، **أولها:** استعماله في إيجاد المخارج والرخص والتحايل في سبيل مصالح دنيوية ونحو ذلك.

ويشهد لهذا الوجه قول الله تعالى في وصف مثل هؤلاء: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (١٧٦) سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾.

وهي ظاهرة فيمن أوتي علماً فاستعمله في مصالحه الدنيوية وأعرض عما يرشده إليه العلم مما يمكن أن يكون له رفعة في الدنيا والآخرة. ويروى عن مالك بن دينار قال: «سألت الحسن، عن عقوبة العالم؟ قال: موت القلب. قال: وما موت القلب؟ قال: طلب الدنيا بعمل الآخرة»[٣].

(١) غريب الحديث للحربي (٢/٦٤٤)

(٢) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٢/٣٥٧)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣/١٢٨)

(٣) رواه ابن المبارك في الزهد (١/٥٣٢)، وأحمد في الزهد (ص٢١٥)، والبيهقي في المدخل (ص٣٢٢)،

ولقد نبتت نابتة ممن طلب العلم ليسترزق به، أو كان يبطن غير الإسلام ويسعى لشينه فتعرف على مسائل الفقه واختار مذهب أبي حنيفة لموضع الرأي منه. ثم راح يستعمل المنطق الرياضي للخروج من المشاكل بغير اعتبار للعلل والحِكم الشرعية، فركب حلولاً مبنية على الحيل والخداع لا تصدر ممن لله في قلبه مكان، أو ممن يؤمن بأن عليه رقيب حسيب، ولم يكتفِ بذلك؛ بل ذهب فصنف فيه كتاباً ونشره ونسبه لأبي حنيفة ليفتك بالمسلمين، فقابله أهل العلم بالقمع والإزراء، وفضحوا عواره وبينوا ما فيه من البهت والزور على الإسلام.

روى أبو حاتم ابن حبان البستي في كتابه المجروحين[1] بسنده إلى أبي إسحاق الطالقاني قال: «سمعت بن المبارك يقول: من كان عنده كتاب الحيل يريد أن يعمل بما فيه فهو كافر وبانت منه امرأته وبطل حجه».

ومن طريق أبي توبة الربيع بن نافع عن ابن المبارك عند الخطيب في التأريخ[2] قال: «من نظر في كتاب الحيل لأبي حنيفة أحل ما حرم الله، وحرم ما أحل الله»، وفيه عن النضر بن شميل يقول: «في كتاب الحيل كذا وكذا مسألة كلها كفر»، وعن ابن المبارك: «الذي وضع كتاب الحيل أشر من الشيطان»، وفي رواية: «فقال له خاقان المؤذن: ما وضعه إلا إبليس. قال الذي وضعه عندي أبلس من إبليس». وقيل لابن المبارك: «إن في هذا الكتاب: إذا أرادت المرأة أن تختلع من زوجها ارتدت عن الإسلام حتى تبين، ثم تراجع الإسلام!».

وشعب الإيمان (٣/٢٩٧)

(١) المجروحين لابن حبان (٣/٧٠ – ٧١)

(٢) تأريخ بغداد للخطيب (١٣/٤٠٤)

ونقل أبو الحسين ابن أبي يعلى قولاً لأحمد في ترجمة عبد الخالق بن منصور من كتاب طبقات الحنابلة[١] فقال: «حدث عن إمامنا بأشياء: منها قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول من كان عنده كتاب الحيل في بيته يفتي به فهو كافر بما أنزل الله على مُحَمَّد ﷺ».

وروى ابن بطة في كتابه إبطال الحيل[٢] أن رجلاً قال للفضيل بن عياض: «يا أبا علي إني استفتيت رجلاً في يمين بُليت بها فقال لي: إن فعلت ذلك حنثت، وأنا أحتال لك حتى تفعل ولا تحنث!. فقال له الفضيل: تعرف الرجل؟ قال: نعم. قال: ارجع واستثبته فإني أحسبه شيطاناً شبه لك في صورة إنسان».

ونقل ابن تيمية[٣] عن أيوب قوله: «يخادعون الله كأنما يخادعون الصبيان، فلو أتوا الأمر عياناً كان أهون علي»، وعن شريك القاضي أنه ذكر له كتاب الحيل فقال: «من يخادع الله يخدعه»، وعن حماد بن زيد أنه سمع أيوب يقول: «ويلهم؛ من يخدعون؟!».

وختم بحثه بقوله: «وإنما قال هؤلاء الأئمة مثل هذا الكلام في كتاب الحيل لأن فيه الاحتيال على تأخير صوم رمضان، وإسقاط الزكاة والحج، وإسقاط الشفعة، وحل الربا، وإسقاط الكفارات في الصيام والإحرام والأيمان، وحِل السفاح وفسخ العقود، وفيه الكذب وشهادة الزور، وإبطال الحقوق وغير ذلك. ... وكثير من هذه الحيل حرام

(١) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/٢١٨)، ونسبه ابن تيمية كما في فتاواه الكبرى (٦/٨٤): للخلال في كتاب العلم، وعبد الله السدوسي في مناقب أحمد.

(٢) إبطال الحيل لابن بطة (ص٥٤)

(٣) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٦/٢٠)، الأثر الأول وما بعده في (٦/٨٤) ضمن بحث مطول من عدة صفحات.

باتفاق العلماء من جميع الطوائف ... ولا يجوز أن ينسب الأمر بهذه الحيل التي هي محرمة بالاتفاق، أو هي كفر إلى أحد من الأئمة ومن ينسب ذلك إلى أحد منهم فهو مخطئ في ذلك جاهل بأصول الفقهاء، وإن كانت الحيلة قد تنفذ على أصل بعضهم بحيث لا يبطلها على صاحبها فإن الأمر بالحيلة شيء وعدم إبطالها بمن يفعلها شيء آخر ولا يلزم من كون الفقيه لا يبطلها أن يبيحها...» إلى آخر ما ذكره في تبرئة أهل العلم منها.

وكان الذهبي ذكر[1] عن مُحَمَّد بن الحسن أنه قال: «هذا الكتاب – يعني كتاب الحيل – ليس من كتبنا، إنما ألقي فيها».

وفي ذكر مكائد الشيطان يقول ابن القيم[2]: «ومن مكايده التي كاد بها الإسلام وأهله: الحيل والمكر والخداع الذى يتضمن تحليل ما حرم الله، وإسقاط ما فرضه، ومضادته في أمره ونهيه، وهي من الرأي الباطل الذى اتفق السلف على ذمه» أ.هـ.

قلت: وإنما يصح لي إدراج هذا المبحث تحت "طغيان العلم" إن كان هؤلاء أو بعض منهم ممن لا يزال يصح لهم عقد الإسلام، إما لجهل وتأول أو لغيره من الأسباب، أما من كان دافعه شين الدين، وهو من الزنادقة المنافقين فليسوا معنيين هنا والله المستعان.

---

(١) تأريخ الإسلام للذهبي (٤/٩٥٦)

(٢) إغاثة اللهفان لابن القيم (١/٣٣٨)، وله فصل في الكلام عن تحريم الحيل في كتابه إعلام الموقعين (٣/١٢٨)

وطرق الناس في التزلف إلى الحكام وأهل المال والتقرب إليهم بما يهوونه رجاء أن يحبون ببعض الدنيا لا تخفى على أحد، وما أكثر ما تواردت به الأخبار ووثقه المؤرخون، وكل ينفق مما يملك، فالشعراء من شعرهم، والأدباء بأدبهم، وربما لم تُستقبح فعال هؤلاء وغيرهم مالم يكن الفاعل من أهل العلم كما وقع من غياث بن إبراهيم النخعي الكوفي وهو ممن كان يشتغل بالحديث وجمعه. فيحكى أنه دخل على الملوك فوجد في نفسه الحاجة لممارسة تلك العادة لنول الدنيا فبلغ به الأمر أن وضع حديثاً ليبلغ رضى المهدي.

فقد روى غير واحد عن مصنف كتابنا هذا أنه قال: «قُدِم على المهدي بعشرة فيهم الفرج بن فضالة وأبو معشر وغياث بن إبراهيم وغيره. وكان المهدي يشتهي الحمام ويشتريها. فدخل غياث بن إبراهيم على المهدي في تلك الحال وهو مع الحمام. فقيل: حدث أمير المؤمنين. فحدثه بالحديث الذي يروي «لا سبق إلا في خف أو حافر» وزاد فيه (أو جناح). فأمر له المهدي بعشرة الآف. فلما قام قال: أشهد على قفاك إنه قفا كذاب على رسول الله ﷺ. ثم قال المهدي: أنا حملته على ذلك. فذبح الحمام»، رواه ابن شاهين وغيره، وفي رواية للخطيب أن المهدي قال: «أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ، ما قال رسول الله ﷺ: (جناح)، ولكنه أراد أن يتقرب إليَّ»[1].

---

(1) رواه ابن شاهين في كتابه تأريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص١٥٣)، والحاكم في المدخل إلى كتاب الإكليل (ص٥٥)، وهو في ترجمته من تأريخ بغداد للخطيب (٣٢٠/١٢)، وفي موضوعات ابن الجوزي (٧٨/٣).

ونسب أحمد الزيادة الموضوعة لأبي البختري وهب بن وهب كما في تأريخ بغداد (٤٦٠/١٣)، فجمع البعض بين الحكايتين وجعل أبا البختري هو من وقعتْ له الحكاية المذكورة أعلاه مع الملك

وانظر إلى النقيض من هذا ما وقع للأوزاعي مع السفاح أبي العباس وقد استدعاه أثناء سفكه دماء من تبقى من بني أمية واستئصاله إياهم[1] يسأله عن مشروعية فعله بهم واستحلاله أموالهم وهو يعد من المواقف التي يعاين فيها الرجل الموت ولا يقدر على الجزم بالنجاة، حتى كان الأوزاعي يقول قبل كل سؤال في نفسه: «فاستسلمت للموت، أو استبسلت للموت».

ولو قدر العالم على النجاة من موقف كهذا بإعطاء الظالم ما يريد من الجواب لكان له مندوحة، ولعله لن يعاب حفظاً لحياته من البطش، لكن الإمام الأوزاعي اختار أن يجيب بجواب مجمل يفهم منه مراده ولا يستثير به غضب الظالم ولا يداهنه فيغضب ربه سبحانه فيقول رحمه الله فيما رواه ابن عساكر[2]: «دخلت على عبد الله وهو على سريره وفي يده خيزرانة ينكت بها الأرض وحوله المسودة بالسيوف المصلتة والعمد الحديد والسيف والنطع بين يديه. فسلمتُ. فنكت في الأرض، ثم رفع رأسه إليَّ، ثم قال: يا أوزاعي؛ أتعد مقامنا هذا – أو مسيرنا — رباطاً؟ فقلتُ: جاءت الآثار عن رسول الله ﷺ أنه قال: (من كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لامرأة يتزوجها أو دنيا يصيبها فهجرته الى ما هاجر إليه). قال: فنكت بالخيزرانة نكتاً هو أشد من النكت الأول؛ وجعل من حوله يعضون على أيديهم. ثم رفع رأسه فقال: يا أوزاعي ما تقول: في دماء بني أمية؟ قلت: جاءت الآثار

وكان قاضياً للرشيد. وممن ذكره بهذا: البلاذري في أنساب الأشراف (٩/٤٥٩-٤٦٠)، وابن عبد البر في التمهيد (١٤/٩٤).

(١) ذكر الذهبي أنه كان فرغ من قتل نيف وسبعين من بني أمية في هذا المجلس. سير أعلام النبلاء (٧/١٢٣-١٢٤)

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٥/٢١٠- ٢١١)

عن رسول الله ﷺ أنه (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الزنا بعد إحصان والمرتد عن الاسلام والنفس بالنفس). فنكت بالخيزرانة نكتاً هو أشد من ذلك، وأطرق ملياً ثم رفع رأسه فقال: يا أوزاعي ما تقول: في أموال بني أمية؟ فقلت: إن كانت لهم حرام فهي عليك حرام، وإن كانت لهم حلالاً فما أحلها الله لك الا بحقها. قال: فنكت بالخيزرانة نكتاً هو أشد من ذلك وأطرق ملياً ثم رفع رأسه فقال: يا أوزاعي هممتُ ان أوليك القضاء...»، فاستعفاه فأعفاه. فرحم الله الأوزاعي ومن صدق الله من العلماء، ونعوذ بالله من الفتن وما وراءها، ونسأله الستر والسلامة والعافية إنه سميع مجيب.

ثانيها: الترفع والزهو بالنفس والكبر، وهذا معروف في كثير من طلاب العلم حيث ينظر إلى من هو دونه نظرة استجهال؛ ولعله إن ناقشه حقره وعلاه بالصوت لا بالحجة، ويظن في نفسه أنه خير ممن يراه دونه في التحصيل أو الرحلة، ولا تجده يكاد يقبل نصحاً، ولا إفادة من المفضول.

وأعرف بعضاً من هؤلاء؛ وقد جرتْ لي مع أحدهم مناقشة علمية بغرض الفائدة – أو أنني حسبتُها كذلك – لما زارنا من مركز علمي بعد قضاءه مدة طويلة غاب عنا فيه، وكان فارقنا أول طلبنا للعلم، فرحل هو إلى المراكز العلمية، وعكفنا نحن في رحلنا على العلم. ثم لما عاد من رحلته زائراً بعد غياب طويل وهو يضمر في نفسه أنه حصل بالرحلة ما لم نقدر على تحصيله في الإقامة أو هكذا أظن أنا لطريقته معنا في النقاش، وتجهيله إيانا في أبجديات العلوم. حيث استقبله أحد إخواننا بسؤال عن مسألة فقهية خالف هو فيها الجمهور الذين اعتمدوا على حديث في صحيح مسلم، ولما طلبتُ منه إيضاح علة الحديث؛ وكان مقلداً لشيخنا مقبل رحمه الله تعالى لا غير، فلما لم يعرف

كيف يجيب، ولم يجروء على الاعتراف بالتقليد، وعجز عن التعبير عما يريد، قال لي بتعالٍ وصوت عال: هذا من قواعد ابن الصلاح في مقدمته؛ وأنت لا تعرف من هو ابن الصلاح ولا مقدمته. وهنا قطعتُ الحديث معه؛ بل وانقطعتُ بعدها عن طلب فائدةٍ بنقاشٍ مع من لا أعرفه ولا يعرفني. ولربما كثير من هؤلاء لا يكون منتبهاً إلى هذه الصفة فيهم؛ ولو قُرروا ممن يثقون به لربما رجع بعضهم وحاول إصلاح نفسه.

بل إني متأكد من صلاحهم العام، ولعل ذاك الفعل من صاحبنا كان نتيجة مفاجأته بحصيلة من ظنهم لن يواكبوا أصحاب الرحلة وسيذعنون لهم، وغالباً ما تكون المنافسة وحب العلو مصاحبة للطالب في أول أمره. ومما يؤكد لي هذا الظن أن زميلاً ثالثاً لنا – رحمه الله تعالى – وكان سبقه بالرحلة ونزل معه آنذاك؛ قد أظهر لنا إعجابه بما حققناه في غيابهم، وكان سألني على وجه الخصوص: هل كانت لي رحلة في غيابهم؟ وفي هذا ما يدل على أن الظن السائد عندهم كان يربط تقدم الحصيلة العلمية بالرحلة. والله تعالى أعلم.

ثالثها: ما أضافه على الحربي وهو: ترك العمل بالعلم؛ ليس بالكلية، وهذا داخل في الأول والله تعالى أعلم. ومن هؤلاء من ربما نصب وجهد في الطلب وأخل بأصول وهو لا يرى من نفسه إلا خيراً، فترى أحدهم وكأنه وعاء أجوف يردد النصوص ولا يفقه معانيها ولا ترى أثرها في فعاله، وربما ترك بعض هؤلاء نوافل الطاعات ظناً منهم أنهم في خير.

وأورد أبو الحسين ابن أبي يعلى الفراء في طبقاته عن ابن عيينة كلمة لها متعلق بأثر الباب فقال[١]: «قال الخلال: وأخبرنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي قال: سمعت سفيان يقول: ما ازداد رجل علماً فازداد من الدنيا قرباً إلا ازداد من الله بعداً».

وأطال أبو حامد الغزالي الكلام عن العلاج من الكبر وخلاصة ما جاء فيه: أن أعظم الأدواء والآفات هو الكبر بالعلم؛ لبعد صاحبه عن قبول العلاج، وخفاء معرفة موطن الداء منه. وعظم الذنب من عظم تبعاته فالزلة متبوع عليها، فيثقل حمل العالم ويخف حمل الجاهل.

ومما ينبغي الحذر منه ما يجده العالم من العجز عن استعظام نفسه في مقابلة الجاهل، والفائز من دفع عن نفسه الكبر بمعرفته مكانه هو والجاهل أمام الله عز وجل، وما يقع فيه من خلل في حق نفسه مع ربه، فيستشعر حينئذ المسؤولية والتكليف فيتجلى له حينها حجم الفارق بهذه العين ويعلم أنه المسؤول دون غيره. وربما إذا تحقق له حقارة شأنه اشتهى سلامة الجهال والعياذ بالله.

---

(١) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١٤/٢)

فإن تواضع العالم، فكيف هو بالفاسق والمبتدع، فهل يرى نفسه دونهم وعلمه ينفي عنه هذا؟ فيقال له من فرق بين الحال والمآل، لم يرى لنفسه فضلاً لجهله بخاتمته وإياهما، فيعاملا وفق ما يمليه الشرع من اللين والشدة، من غير تعال ولا ترفع[١].

ومما أورده أبو الفرج زين الدين ابن رجب الحنبلي مما يحسن نقله في هذا الموضوع قوله[٢]: «وأهل العلم النافع كلما ازدادوا من هذا العلم ازدادوا لله تواضعاً وخشية وانكساراً وذلاً... ومن علامات العلم النافع: أنه يدل صاحبه على الهرب من الدنيا، وأعظمها الرياسة والشهرة والمدح، فالتباعد عن ذلك والاجتهاد في مجانبته من علامات العلم النافع فإن وقع شيء من ذلك من غير قصد واختيار كان صاحبه في خوف شديد من عاقبته، بحيث أنه يخشى أن يكون مكراً واستدراجاً، كما كان الإمام أحمد يخاف ذلك على نفسه عند اشتهار اسمه ويعد صيته.

ومن علامات العلم النافع: أن صاحبه لا يدعي العلم ولا يفخر به على أحد، ولا ينسب غيره إلى الجهل إلا من خالف السنة وأهلها؛ فإنه يتكلم فيه غضباً لله لا غضباً لنفسه ولا قصداً لرفعتها على أحد.

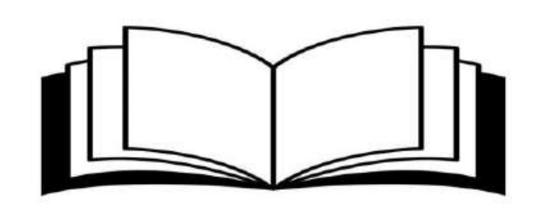
وأما من علمه غير نافع فليس له شغل سوى التكبر بعلمه على الناس، وإظهار فضل علمه عليهم ونسبتهم إلى الجهل، وتنقصهم ليرتفع بذلك عليهم، وهذا من أقبح الخصال وأردئها، وربما نسب من كان قبله من العلماء إلى الجهل والغفلة والسهو، فيوجب له حب نفسه وحب ظهورها، وإحسان ظنه بها وإساءة ظنه بمن سلف.

---

(١) إحياء علوم الدين (٣/٣٦٣)

(٢) مجموع رسائل ابن رجب (٣/٣١ -٣٢)

وأهل العلم النافع على ضد هذا. يسيئون الظن بأنفسهم، ويحسنون الظن بمن سلف من العلماء، ويقرون بقلوبهم وأنفسهم بفضل من سلف عليهم وبعجزهم عن بلوغ مراتبهم والوصول إليها أو مقاربتها» أ.هـ. والحمد لله على توفيقه.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معن بن عيسى ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن واثلة قال: إذا حدثناكم بالحديث على معناه فحسبكم.

سنده حسن، ومن طريق معاوية بهذا اللفظ خرجه: أحمد، والدارمي، والرامهرمزي، وابن عبد البر، والخطيب، وابن عساكر[١].

ورواه غير واحد عنه بسياق أتم، قال مكحول: «دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة بن الأسقع فقلنا له: يا أبا الأسقع، حدثنا بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيه وهم ولا تزيد ولا نسيان. قال: هل قرأ أحدكم الليلة من القرآن شيئاً؟ فقلنا: نعم، وما نحن له بالحافظين جداً إنا لنزيد الواو والألف وننقص. قال: فهذا القرآن مكتوب بين أظهركم لا تألون حفظه، وأنتم تزعمون أنكم تزيدون وتنقصون، فكيف بأحاديث سمعناها من رسول الله صلى الله عليه وسلم عسى أن لا يكون سمعناها منه إلا مرة واحدة، حسبكم إذا ما حدثناكم بالحديث على المعنى»[٢].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (١/١٥٧)، سنن الدارمي (١/٣٤٧)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٥٣٣)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٣٤١)، الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص٢٠٤)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٦٢/٣٦٢).

(٢) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (١/١٥٨)، والمعجم الكبير للطبراني (٢٢/٥٤و٦٥)، ومستدرك الحاكم (٣/٦٥٨)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٣٤٧)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٣١)، والكفاية في علم الرواية (ص٢٠٣) كلاهما للخطيب، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٦٢/٣٦٢)، من طرق لا تخلو من مطعن تشهد لبعضها عن معاوية به، وطريق أحمد إليه صحيحة.

الأثر فيه إشارة إلى صحة وقبول الرواية بالمعنى، وهي مسألة اختلف فيها السلف، فالجمهور الأعظم على جوازها.

قال أبو بكر الخطيب[١]: «ورواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث غيره على المعنى جائزة عندنا إذا كان الراوي عالماً بمعنى الكلام وموضوعه بصيراً بلغات العرب ووجوه خطابها، عارفاً بالفقه واختلاف الأحكام، مميزاً لما يحيل المعنى وما لا يحيله، وكان المعنى أيضاً ظاهراً معلوماً. وأما إذا كان غامضاً محتملاً فإنه لا يجوز رواية الحديث على المعنى ويلزم إيراد اللفظ بعينه وسياقه على وجهه وقد كان في الصحابة رضوان الله عليهم من يتبع روايته الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بأن يقول: أو نحوه أو شكله أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة، أرباب اللسان وأعلم الخلق بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفاً من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر والله أعلم» أ.هـ.

قلت: ولو قال قائل بجوازه في الصدر الأول ومنعه فيما بعده عند استقرار القواعد وانتشار الكتابة فهو حسنٌ فيما أرى، ذلك أن الرواية بالحرف في الصدر الأول لا يطيقها الإنسان كما ذكر غير واحد وأخبر أنه لو التزم بها لم يحدث مطلقاً[٢]، وعللها واثلة بما ذكر تحت أثر الباب.

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٤/٢)، ونقل البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٣٢/١-١٣٤) عن الشافعي نحوه. وانظر المسألة في فتح المغيث للسخاوي (١٣٧/٣)، وتدريب الراوي للسيوطي (٥٣٢/١).

(٢) رواه الخطيب في الكفاية عن الحسن والثوري وغيرهما (ص٢٠٨-٢٠٩)

وإنما رأيت ذلك لكون العلم واللغة في تناقص، والحاجة إلى نشر العلم بين الناس معلومة، وإن كان الحال على هذا فالإتقان عزيز، وكأني بابن سيرين يوحي بهذا الرأي فإنه جاء عنه قوله: «كنت أسمع الحديث من عشرة، المعنى واحد واللفظ مختلف»، فقد كان شيوخه من الصحابة هكذا، ومع ذلك أُثر عنه أنه من المتمسكين بالرواية بالحرف، قال ابن عون: «كان الحسن والنخعي والشعبي يحدثون بالحديث مرة هكذا ومرة هكذا ، فذُكر ذلك لابن سيرين فقال: أما إنهم لو حدثوا كما سمعوا كان أفضل»[1].

وفي كتاب الخطيب البغدادي[2] بسنده إلى الحسن «أنه كان يستحب أن يحدث الرجل الحديث كما سمع. وكان الحسن ممن يذهب إلى جواز الرواية على المعنى دون اللفظ ورأيه مع هذا استحباب الأداء كما سمع».

والرجل وإن كان عالماً باللغة والأحكام فإنه لا تؤمن عليه الغفلة؛ وقد ضُبِط في العصر الذهبي نحو هذا في حديثٍ رواه شعبة عن تلميذه ابن علية ولفظه: نهى عن التزعفر. فذهب علي بن الجعد يستثبت من ابن علية فقال له: «ليس هكذا حدثته، وإنما حدثته: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتزعفر الرجل»، وبين اللفظين فرق في الحكم في تخصيص الرجل عن المرأة[3].

---

(١) المحدث الفاصل للرامهرزي (ص٥٣٤)، والكفاية (ص٢٠٦)، ويأتي نحوه في آثار الكتاب برقم (١٣٤)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٦/٢)

(٣) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٥٠٩/١٢)، وشرح معاني الآثار له (١٢٨/٢)، والراوي عن علي بن الجعد متكلم فيه. ورواه غيره بغير هذه الزيادة. وتوبع شعبة على لفظه من حماد بن زيد عند مسلم (٢١٠١)، وذكر طرقه الرامهرزي في المحدث الفاصل (ص٣٨٩) في فصل عقده في كون السلامة من الوهم في الرواية تكون بالكتابة، ساق فيه آثاراً في رجوع المحدثين إلى كتبهم فيتبينوا خطأهم ويرجعوا

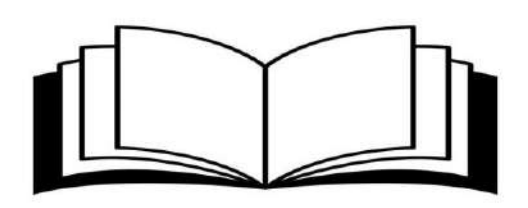
ثم وقفتُ على كلام للقاضي عياض يوافق ما قدمتُه قال فيه[١]: «اختلف السلف وأرباب الحديث والفقه والأصول هل يسوغ ذلك لأهل العلم فيحدثون على المعنى أو لا يباح لهم ذلك؟ فأجازه جمهورهم إن كان ذلك من مشتغل بالعلم، ناقد لوجوه تصرف الألفاظ، والعلم بمعانيها ومقاصدها، جامع لمواد المعرفة بذلك وروي عن مالك نحوه. ومنعه آخرون وشددوا فيه من المحدثين والفقهاء ولم يجيزوا ذلك لأحد ولا سوغوا إلا الإتيان به على اللفظ نفسه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وروي نحوه عن مالك أيضاً وشدد مالك الكراهية فيه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ... وما قاله رحمه الله الصواب فإن نظر الناس مختلف، وأفهامهم متباينة وفوق كل ذي علم عليم كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه». فإذا أدى اللفظ أمن الغلط واجتهد كل من بلغ إليه فيه وبقي على حاله لمن يأتي بعد وهو أنزه للراوي وأخلص للمحدث، ولا يحتج باختلاف الصحابة في نقل الحديث الواحد بألفاظ مختلفة فإنهم شاهدوا قرائن تلك الألفاظ وأسباب تلك الأحاديث وفهموا معانيها حقيقة فعبروا عنها بما اتفق لهم من العبارات إذ كانت محافظتهم على معانيها التي شاهدوها والألفاظ ترجمة عنها. وأما من بعدهم فالمحافظة أولا على الألفاظ المبلغة إليهم التي منها تستخرج المعاني فما لم تضبط الألفاظ وتتحرى وتسومح في العبارت والتحدث على المعنى انحل النظم واتسع الخرق، وجواز ذلك للعالم المتبحر معناه عندي على طريق الاستشهاد والمذاكرة والحجة وتحريه في ذلك متى أمكنه أولى كما قال مالك وفي الأداء والرواية آكد» أ.هـ. وجعلها

عنه.

(١) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع لعياض (ص١٧٨-١٨٠)

أبو سليمان الخطابي سبب كثرة الغريب في الحديث[١].

قال أبو عمرو عثمان بن الصلاح[٢]: «ثم إن هذا الخلاف لا نراه جاريًا ولا أجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب؛ فليس لأحدٍ أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنَّف، ويُثبت بدله فيه لفظًا آخر بمعناه، بل الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليه في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنَّصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب، ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره» أ.هـ.



(١) غريب الحديث للخطابي (١/٦٨)،

(٢) في مقدمته: معرفة أنواع علوم الحديث (ص٣٢٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معن ثنا معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي الدرداء قال: كان إذا حدث بالحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اللهم إلا هكذا أو كشكله.

سنده إلى أبي شعيب ابن يزيد الإيادي حسن، وهو لم يدرك أبا الدرداء رضي الله عنه، ورواه من طريق معاوية: الدارمي، وأبو زرعة الدمشقي، والخطيب، وابن عساكر[١].

وتابع ربيعة: أبو إدريس الخولاني عند أبي زرعة الدمشقي[٢] بسند صحيح لولا الاحتراز من عنعنة الوليد بن مسلم. ولفظه: «سمعت أبا الدرداء - إذا فرغ من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: هذا، ونحو هذا وشكله».

ويرويه عاصم[٣] عن رجاء بن حيوة عن: يزيد بن أبي مالك، وربيعة بن يزيد، ومكحول به، وجلهم لم يدركه. وتابعهم أيضاً إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، ولم يدركه أيضاً[٤].

❁ ❁ ❁

---

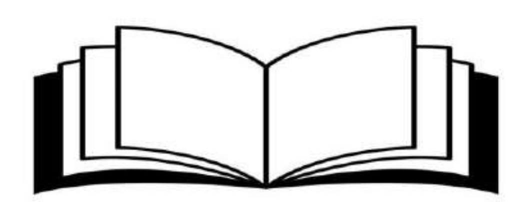
(١) سنن الدارمي (١/٣٢٤)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص٥٤٤)، أمالي المحاملي (ص٩١)، في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٣٥)، وفي الكفاية (ص٢٠٥) كلاهما للخطيب. تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٧/١٤٣)

(٢) تأريخ أبي زرعة (ص٥٤٤)، وتأريخ دمشق لابن عساكر ٤٧/١٤٤

(٣) رواه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٤٧/١٤٥)

(٤) سنن الدارمي (١/٣٢٤)، وتأريخ دمشق (٤٧/١٤٥)، وفي سنده مُحَمَّد بن كثير فيه كلام.

والأثر فيه رواية الصحابة بالمعنى، وخوفهم من خطر التحريف مع كونهم أهل اللغة والفقه والمعاصرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهم أعلم بالحال التي قيل فيها ما يروونه، وهذا يدل على وجوب التحرز والعناية باللفظ قال صلى الله عليه وسلم: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه»[(١)]. وجاء عن غير أبي الدرداء من الصحابة، فرواه الدارمي عن ابن مسعود رضي الله عنه[(٢)]، وأنس بن مالك رضي الله عنه[(٣)].



(١) رواه بسند صحيح: أبو داود في السنن (٣/٣٢٢)، والترمذي (٥/٣٣)، والنسائي في الكبرى (٥/٣٦٣)، والدارمي في السنن (١/٣٠٢)

(٢) سنن الدارمي (١/٣٢٥-٣٣٠)، وفيه قول ابن مسعود: «هكذا أو نحوه»، وسنده ضعيف، وروى ابن ماجه في سننه (١/١٠) بسند رجاله ثقات حديثاً عن ابن مسعود جاء في خاتمته: «قال: أو دون ذلك أو فوق ذلك أو قريباً من ذلك أو شبيهاً بذلك».

(٣) في سنن الدارمي (١/٣٢٧)، بسند صحيح عن ابن سيرين يقول: ««كان أنس رضي الله عنه قليل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان إذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم»

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٦ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معن ثنا أبو أويس ابن عم مالك بن أنس قال: سمعت الزهري يقول: إذا أصبتَ المعنى فلا بأس.

سنده حسن لأجل أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك، ورواه من طريق المصنف: ابنه في التاريخ(١)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي(٢). وورد نحوه عن الحسن البصري(٣)، وإبراهيم(٤).

❁ ❁ ❁

مضت مباحث وفوائد مسألة الرواية بالمعنى، وأنه يقبل حكاية من عاين الحادثة في نقلها لكونه أدرى بما عاشه، وأن على الناقل عنه تحري التزام الثبات على ما سمع؛ تحرزاً من وقوع خلاف لمراد الأول، ولربما إن سمع صاحب النص الأول قول الناقل أنكره، أو أنكر بعضه.

---

(١) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢/٢٥٢) ووقع في المطبوع سقط في إسناده.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢/٣٢)

(٣) رواه الخطيب في الكفاية (ص٢٠٧)

(٤) المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٥٤١)

وفي المسألة خلاف بين السلف في الجواز، مع اتفاقهم على حسن الرواية بالحرف، حتى استقر الأمر عند متأخريهم على تقديم من عُرف بالالتزام في نقله بما سمع، كما سبق تفصيله.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع أبا هريرة والناس يسألونه يقول: لولا آية أنزلت في سورة البقرة لما أخبرتُ بشيء، فلولا أنه قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾.

سنده صحيح، والأثر فجزء مقتطع من حديث رواه الشيخان ومضى ذكره بتمامه تحت الحديث رقم (٩٦). وروى هذا الجزء منه عن أبي هريرة: الأعرج(١)، وابن المسيب، وأيوب السختياني(٢)، وابن سيرين(٣)، وأبو سلمة بن عبد الرحمن(٤).

أما طريق عطاء بن أبي رباح ففيها تكملة، إذ روى ابن أبي خيثمة وغيره(٥) عن ابن جريج قال: «كان أبي وعطاء جالسين وراء المقام ذات عشية إذ جاء الأعمش قال: فاستقبله فقال: أنبأتني يا أبا مُحَّد أنك سمعت جابراً يقول: أهللنا بالحج خالصاً؟ فقال: دعنا، قد أخبرناك فدعنا عنك. قلتُ له: تخبر أهل العراق؟ فقال: لولا أني سمعت أبا هريرة يقول: لولا آية في كتاب الله ما حدثت بشيء: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا

(١) تفسير عبد الرزاق (١/١٥١)، ومسند أحمد (١٣/١٣٣)، وطبقات ابن سعد (٥/٢٣٥)
(٢) رواهما الطبري في جامع البيان في تأويل آي القرآن (٣/٢٥٢)، وأيوب لم يدركه، ووصله غيره إلى شيخه ابن سيرين ويأتي.
(٣) مسند البزار (١٧/٢٢٢)، والكامل لابن عدي (١/٩٤)
(٤) طبقات ابن سعد الكبرى (٥/٢٣٦)، جزء حديث إسماعيل بن جعفر (ص٢٧٠)
(٥) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (١/٢١١)، والمحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٤٨٣)،

أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ فلولا ذلك ما حدثت بشيء»، وتابع ابن جريج في عطاء: طلحة بن عمرو عند الحاكم[١] بنحو لفظ كتابنا.

❁ ❁ ❁

قوله: **(لولا آية أنزلت)** لولا حرف يدل على امتناع الشيء لوجود غيره[٢]، قال أبو العباس مُحَمَّد بن يزيد المبرد[٣]: «ولولا حرف يوجب امتناع الفعل لوقوع اسم. تقول: لولا زيد لكان كذا وكذا. فقوله: لكان كذا وكذا، إنما هو لشيءٍ لم يكن من أجل ما قبله. ولولا إنما هي (لو) و(لا)، جُعلتا شيئاً واحداً، وأوقعتا على هذا المعنى. فإن حذفتَ (لا) من قولك: (لولا)، انقلب المعنى، فصار الشيء في (لو) يجب لوقوع ما قبله. وذلك قولك: لو جاءني زيد لأعطيتك، ولو كان زيد لحرمك. و(لولا) في الأصل لا تقع إلا على اسم. و(لو) لا تقع إلا على فعل. فإن قدمت الاسم قبل الفعل فيها كان على فعل مضمر» أ.هـ.

وذكر بدر الدين المرادي لها أحوالاً فقال[٤]: «لولا حرف له قسمان: الأول: أن يكون حرف امتناع لوجوب. وبعضهم يقول: لوجود، بالدال. قيل: ويلزم، على عبارة سيبويه في لو، أن يقال: لولا حرف لما كان سيقع لانتفاء ما قبله. وقال صاحب رصف

---

(١) المستدرك (٢/٢٩٨)، وطلحة ابن عمرو إما هو القناد أو الحضرمي، يضعفان، ولعله هنا الأول وحاله أخف.

(٢) المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري (ص٤٣٢)

(٣) المقتضب لمحمد بن يزيد المبرد (٣/٧٦- ٧٧)

(٤) الجنى الداني في حروف المعاني (ص٥٩٧)

المباني: الصحيح أن تفسيرها بحسب الجمل التي تدخل عليها. فإن كانت الجملتان بعدها موجبتين فهي حرف امتناع لوجوب، نحو قولك: لولا زيد لأحسنت إليك. فالإحسان امتنع، لوجود زيد. وإن كانتا منفيتين فهي حرف وجوب لامتناع، نحو: لولا عدم قيام زيد لم أحسن إليك. وإن كانتا موجبة ومنفية فهي حرف وجوب لوجوب، نحو: لولا زيد لم أحسن إليك. وإن كانتا منفية وموجبة فهي حرف امتناع لامتناع، نحو: لولا عدم قيام زيد لأحسنت إليك. انتهى ما ذكره» أ.هـ.

وأفرد آية هنا، وفي لفظ الصحيحين فيما سبق سوقه في الحديث رقم (٩٦) ثناها، فذكرها والتي تليها وهي التي في استثناء التائب المبلغ المبين من الوعيد. وسبق الكلام عن الآية تحت الأثر رقم (٤٥).

قوله: (**في سورة البقرة**) قال أبو بكر الأنباري[١] في معنى السورة: «فيها أربعة أقوال: قال أبو عبيدة: سميت السورة سورة، لأنه يرتفع فيها من منزلة إلى منزلة، مثل سُورَة البناء. قال النابغة:

أَلمْ تَــرَ أَنَّ اللهَ أعطــاكَ سُـــورةً ... تــرى كــلَّ مَلْــكٍ دونهــا يَتَذَبْــذَبُ

أي: أعطاك منزلة شرف، ارتفعتَ إليها عن منازل الملوك. **والقول الثاني**: أن تكون سميت: سورة، لشرفها وعظم شأنها؛ فتكون مأخوذة من قول العرب: له سورة في المجد، أي: شرف وارتفاع. قال النابغة:

---

(١) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٧٥/١)، ولخصه الراغب في المفردات (ص٤٣٤)، ونحوه لدى الباقلاني في الانتصار للقرآن (٢٣٣/١)

ولِـرَهْطِ حَـرّابٍ وقَـدٍّ سُـورَةٌ ... في المجدِ ليسَ غرابُها بُمطارِ

وقال الآخر:

أَبَتْ سُورةٌ فيهم قديماً ثباتها ... من المجد تنميهم على مَنْ تَفَضَّلا

والقول الثالث: أن تكون سميت: سورة، لكبرها وتمامها على حيالها. فتكون مأخوذة من قول العرب: عنده سُورٌ من الإبل، أي: أقرام كرام. واحدتها: سورة. قال الشاعر:

أرسلتُ فيها مُقْرَماً غير فقرْ ...

طَبّاً بأطهارِ المرابيعِ السُوَرْ ...

والقول الرابع: أن تكون سُميت: سورة، لأنها قطعة من القرآن على حدة، وفضلة منه. أخِذت من قول العرب: أسأرت منه سُؤراً، أي: أبقيت منه بقية، وأفضلت منه فضلة. جاء في الحديث: (إذا أكلتم فأسئروا)، أي: أبقوا بقية، وأفضلوا فضلة. فيكون الأصل فيها: سُؤرة، بالهمز، فتركوا الهمزة، وأبدلوا منها واواً، لانضمام ما قبلها. قال الشاعر:

إزاءُ معاشٍ ما يزالُ نطاقُها ... شديداً وفيها سُؤْرَةٌ وهي قاعِدُ

معناه: وفيها بقية من شباب» أ.هـ. وأطال أبو منصور الأزهري[1] الكلام فيها وضعف بعض هذه الأقوال، ورد على بعض من سبقه فأغلظ في مواضع والله المستعان.

---

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٣٦/١٣)

وقال الجوهري[١]: «السور ... جمع سورة، مثل بسرة وبسر، وهي كل منزلة من البناء. ومنه سورة القرآن، لأنها منزلة بعد منزلة مقطوعة عن الأخرى» أ.هـ.

وفي قوله: (**سورة البقرة**) فائدة: جاء في شرح ابن رسلان على سنن أبي داود[٢] تعليقه على نحو هذه العبارة بقوله: «فيه جواز تسمية السور بالبقرة وآل عمران والعنكبوت والروم ونحو ذلك خلافًا لمن كره ذلك وقال: إنما يقال: السورة التي يذكر فيها البقرة» أ.هـ. وأورد الكوسج على ابن راهويه سؤالاً في كراهة تسمية السور فأجاب بأن السنة التسمية[٣].

ولا أعرف المنقول عنه الكراهة، ولست في حال تمكنني من تتبعه، كما أنه ليس في تسمية السور نص فاصل، فمنها ما وردت على لسان النبي ﷺ، أو الصحابة أو غيرهم، وغالباً ما يكون إما بما تفتتح به السورة من كلمات[٤] كسورة الطور، والنجم، والنبأ، والملك... أو بموضوعها وأهم أحداثها كالبقرة وآل عمران والنساء والمائدة... أو يشتق من مضمونها أو مما له متعلق خارجي بها كسورة الفاتحة، والأنبياء، والإخلاص.

ولهذا تجد بعض السور قد تجتمع فيها بضعة مسميات كسورة التوبة وهي براءة، والفاضحة، ولها أسماء أخر. كذا الإسراء وبني إسرائيل ونحو ذلك.

---

(١) الصحاح (٢/٦٩٠)

(٢) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٤/٦٨٤)، ونحو هذا في نيل الأوطار للشوكاني (٢/٣٨١)

(٣) أورده جامعوا كتاب الجامع لعلوم أحمد قسم الفقه (١٣/٤١٣) وأحالوا على مسائل الكوسج.

(٤) وأشار إلى حسنها أبو الفتح اليعمري في النفح الشذي (٤/٣٨٨) دار الصميعي.

قوله: (**لما أخبرتُ بشيء**)، جواب لولا، والمعنى أنه لولا أن الله رهب من كتمان العلم لكانت هناك مندوحة في كتم بعضه بحسب ما يحتاجه العالم من أسباب وظروف وأحوال تطرأ.

وبث العلم قد يسقط فرضه بالتبليغ على قدر الطاقة ولو قل، لكن في حال توجه السؤال تعين الجواب. واحتج بعضهم بأن الشيخين أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يحدثا بكل ما سمعا إلا عند الحاجة وبعض الصحابة كان يُقل من التحديث كالزبير رضي الله عنه، وحملوا هذا على فضيلة التبليغ لا فرضيته إلا بتعين السؤال(١).

قلت: وحمل الفرضية على الكفاية أولى من صرفها إلى مجرد الفضيلة، لظواهر النصوص، وفعل الصحابة لا يقوم بصرفها، ثم إن فعل الشيخين ليس بواضح فيما احتجوا به، فإن الولاية مشغلة وهي أولى في المهام، ثم إن ما سمعاه إما أن يكون شاركهما فيه غيرهما، وهذا فقد بلغ ولله الحمد، وإما يكون مما اختصا به لملازمتهما ووقوعهما على ما لم يقع عليه غيرهما، والعهد بهما أنهما بلغاه وهو: إما عين ما نُشر عنهما، أو ما أرسله مَنْ أخذه منهما، فإن عصرهما لم يكن قد سمح باختلاط غير الصحابة بهما، بسبب توافر الصحابة وقلة من بعدهم وتوجه غير الصحابة إلى الثغور والجهاد، ولهذا كان من حولهما أغلبهم من الصحابة وصغار الصحابة، وهؤلاء ربما أرسلوا الحديث بغير ذكر الواسطة ومراسيلهم مقبولة، فلربما كان مما أخذوه عنهما.

أما إقلال من أقلَّ منهم تورعاً فقد كفاه غيره، وقد أدى ما فرض عليه بالتبليغ ولابد والله تعالى علم. ولكل ميدان فرسانه، فأهل الضبط والحفظ والفقه اشتغلوا بالتبليغ والتعليم، وربما احتاجوا في بعض ما عندهم إلى تثبت فيرجعون إلى من حضر

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١/٧٣)

معهم فيعينهم ويكون قد أدى ما عليه. رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم.

وقد امتنع بعض السلف من التحديث لظروف تخصه منها: لقس نفسه، وفتور همته، وفقدان نيته، وهذا يكون ممن لا يحدث إلا تعبداً، وليس هو ممن يمنع العلم طالما أنه ينشره في وقتٍ وحال آخر والله تعالى أعلم[1]. أو ربما كان في نظره واجتهاده مصلحة في المنع كخوف الفتنة عليهم، أو ضعف تحملهم في فهم ما يطلبون، أو خشية غلط فهمهم، أو تقوية بدعتهم، أو كونهم ليسوا من أهل العلم ونحو ذلك[2].

وكان يثقل على الصالحين إهمال شيء من العلم وتركه دون تبليغ ولو في أحلك ظروفهم، وفي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أن نبي الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل رضي الله عنه رديفه على الرحل، قال: يا معاذ، قال: لبيك رسول الله وسعديك، قال: يا معاذ، قال: لبيك رسول الله وسعديك، قال: يا معاذ، قال: لبيك رسول الله وسعديك، قال: ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً عبده ورسوله إلا حرمه الله على النار. قال: يا رسول الله أفلا أخبر بها فيستبشروا؟ قال: إذا يتكلوا. فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً».

ويروى عن الحسن بن عمارة[3] أنه قال: «أتيت الزهري بعد أن ترك الحديث فألفيته على باب داره فقلت: إن رأيتَ أن تحدثني؟ فقال: أما علمتَ أني قد تركت

---

(١) وفي الآداب الشرعية بعض ما يفيد ذلك فانظره (١٥١/٢)

(٢) وانظر تفسير القرطبي (١٨٤/٢)

(٣) رواه: المعافى بن زكريا في كتابه الجليس الصالح (ص٢٣١)، والخطيب في كتابه السابق واللاحق (ص١٨٨)، وابن عساكر في التأريخ (٣٦٧/٥٥)، وجمال الدين الزيلعي في تخريجه أحاديث الكشاف (٢٥٨/١) وعلق بقوله: «وهذا الإسناد اشتمل على جماعة ضعفاء»أ.هـ. قلت: والحسن بن عمارة متروك عندهم.

الحديث، فقلت: إما أن تحدثني وإما أن أحدثك. فقال: حدثني. فقلت: حدثني الحكم بن عتيبة عن يحي بن الجزار قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا. قال: فحدثني بأربعين حديثاً».

على أنه ليس في قوله صلى الله عليه وسلم: (إذاً يتكلوا) نهي عن الإخبار حتى يُعارض به عموم الأمر بالتبليغ كما قرره أبو شامة في بحث ختمه بقوله[١]: «وجواب هذا أن الحديث ليس فيه صريح نهي وإنما فيه احتمال، فتردد معاذ في ذلك، ثم ترجح عنده بآخرة أنه لا نهي فيه فأخبر به، وذلك ... فقوله: (إذاً يتكلوا) يحتمل أن يكون إيماء إلى أنك لا تخبر بها خوفاً من حصول هذه المفسدة، ويحتمل أن يكون مجرد هذا تخوف من النبي صلى الله عليه وسلم مع أن مراده التبليغ لأن هذا من جملة ما أنزل عليه وأوحي إليه، ... فلعل معاذاً توقف لذلك مدة حياته ثم احتاط لنفسه فبلغ، لأن الأوامر بالتبليغ صريحة فلا تترك باحتمال النهي، كيف وأنه قد ورد معنى هذا الحديث عن غير معاذ وأنس وليس فيه إيماء إلى الإمساك عن الإخبار به» أ.هـ.

والآية المذكورة نزلت في أهل الكتاب، والعموم فيها ظاهر قال أبو جعفر مُحَّد بن جرير الطبري[٢]: «وهذه الآية وإن كانت نزلت في خاصٍّ من الناس، فإنها معنيٌّ بها كل كاتمٍ علمًا فرض الله تعالى بيانه للناس. وذلك نظير الخبر الذي رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من سُئل عن علم يعلمه فكتمه، أُلجِمَ يوم القيامة بلجام من نار»

---

(١) شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى (ص١٠١)
(٢) جامع البيان للطبري (٣/٢٥١)

أ.هـ[١].

قوله: (﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾) الكتمان نقيض الإعلان[٢]، وهو الإخفاء والستر[٣]، قال فخر الدين الرازي[٤]: «الكتمان ترك إظهار الشيء مع الحاجة إليه وحصول الداعي إلى إظهاره لأنه متى لم يكن كذلك لا يعد كتماناً»، قال: «هذه الآية تدل على أن ما يتصل بالدين ويحتاج إليه المكلف لا يجوز أن يكتم ومن كتمه فقد عظمت خطيئته... فهذه الآية كلها موجبة لإظهار علوم الدين تنبيهاً للناس وزاجرة عن كتمانها».

قال: «أما قوله تعالى: ﴿مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾ فالمراد كل ما أنزله على الأنبياء كتاباً وحياً دون أدلة العقول، وقوله تعالى: ﴿وَالْهُدَى﴾ يدخل فيه الدلائل العقلية والنقلية... واعلم أن الكتاب لما دل على أن خبر الواحد والإجماع والقياس حجة فكل ما يدل عليه أحد هذه الأمور فقد دل عليه الكتاب فكان كتمانه داخلاً تحت الآية فثبت أنه تعالى توعد على كتمان الدلائل السمعية والعقلية وجمع بين الأمرين في الوعيد. فهذه الآية تدل على أن من أمكنه بيان أصول الدين بالدلائل العقلية لمن كان

---

(١) الحديث من مسند أبي هريرة رواه أحمد (١٣/١٨) و(١٤/٢١٤)، وأبو داود (٥/٤٩٩)، والترمذي (٤/٣٢٦) وغيرهم وسنده صحيح.

(٢) العين (٥/٣٤٣)

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/١٥٧)

(٤) مفاتيح الغيب للرازي (٤/١٤٨)

محتاجاً إليها ثم تركها أو كتم شيئاً من أحكام الشرع مع شدة الحاجة إليه فقد لحقه الوعيد العظيم... هذا الإظهار فرض على الكفاية لا على التعيين وهذا لأنه إذا أظهر البعض صار بحيث يتمكن كل أحد من الوصول إليه فلم يبق مكتوماً وإذا خرج عن حد الكتمان لم يجب على الباقين إظهاره مرة أخرى» أ.هـ.

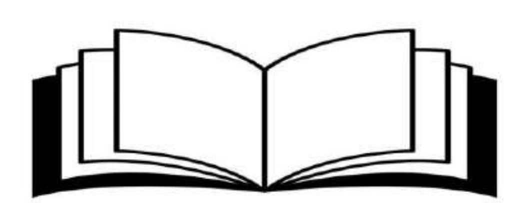
قلت: ونحن في عصرنا هذا وُجِد فينا من يتمكن من إظهار أصول الدين والدعوة إلى الله بالدلائل العقلية، واستعمال كتب ومصادر الخصم في الجدال، فإحجام مثل هذا بغير عذر يدخل في هذه الآية بحسب ما قرره الرازي.

قال أبو الفداء إسماعيل ابن كثير[(١)]: «هذا وعيد شديد لمن كتم ما جاءت به الرسل من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة والهدى النافع للقلوب، من بعد ما بينه الله تعالى لعباده في كتبه، التي أنزلها على رسله. قال أبو العالية: نزلت في أهل الكتاب، كتمُوا صفة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم ثم أخبر أنهم يلعنهم كل شيء على صنيعهم ذلك، فكما أن العالم يستغفر له كل شيء حتى الحوت في الماء والطير في الهواء، فهؤلاء بخلاف العلماء الذين يكتمون فيلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون» أ.هـ.

وبالجملة ففضل نشر العلم وبثه مضى في غير ما موضع من الكتاب[(٢)]، قال أبو حيان مُحَمَّد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي[(٣)]: «وقال الإمام أبو مُحَمَّد علي بن

(١) تفسير القرآن العظيم (٤٧٢/١)
(٢) منها الأثر رقم (١٢).
(٣) في تفسيره لكتاب الله الموسوم بالبحر المحيط (٦٣٣/١)

أحمد بن حزم القرطبي[١]، فيما سمع منه أبو عبد الله مُحَمَّد بن أبي نصر الحميدي الحافظ: الحظ لمن آثر العلم وعرف فضله أن يستعمله جهده ويقرئه بقدر طاقته ويحققه ما أمكنه، بل لو أمكنه أن يهتف به على قوارع طرق المارة ويدعو إليه في شارع السابلة وينادي عليه في مجامع السيارة، بل لو تيسر له أن يهب المهال لطلابه ويجري الأجور لمقتبسيه ويعظم الأجعال للباحثين عنه ويسني مراتب أهله صابراً في ذلك على المشقة والأذى، لكان ذلك حظاً جزيلاً وعملاً جيداً وسعداً كريماً وإحياءً للعلم، وإلا فقد درس وطمس ولم يبق منه إلا آثار لطيفة وأعلام دائرة» أ.هـ. والحمد لله على ما وفق وأعان ويسر.



(١) ما نقله عن ابن حزم هو في رسالة التقريب لحد المنطق والمدخل إليه (ص٨)، والمطبوع ضمن رسائل ابن حزم (١٠١/٤)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٨ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا ابن فضيل عن أبيه قال: كنا نجلس أنا وابن شبرمة والحارث العكلي والمغيرة والقعقاع بن يزيد بالليل نتذاكر الفقه فربما لم نقم حتى نسمع النداء لصلاة الفجر.

سنده حسن لمكان شيخ المصنف منه، ومن طريق ابن فضيل رواه: الدارمي، والفسوي، والبغوي في الجعديات، والخطيب(١). ولفظ الدارمي: «كان الحارث بن يزيد العكلي، وابن شبرمة، والقعقاع بن يزيد، ومغيرة، إذا صلوا العشاء الآخرة جلسوا في الفقه، فلم يفرق بينهم إلا أذان الصبح»، ورواه أيضاً من غير طريقه بسند ضعيف(٢).

❁ ❁ ❁

قوله: (**كنا نجلس أنا**) القائل هو فضيل بن غزوان الراوي، ولم يذكر نفسه في غير هذه الرواية. (**وابن شبرمة**) هو القاضي عبد الله بن شبرمة. (**والحارث العكلي**) هو ابن يزيد العكلي، وفي الصحابة من اسمه الحارث بن أقيش العكلي. (**والمغيرة**) هو ابن مقسم الضبي، وجميعهم وصف بالفقه، ولعلي أترجم لهم في القسم الأول إن شاء الله. (**والقعقاع بن يزيد**) هو ابن شبرمة الضبي وثقوه، وليس له في الكتب الستة رواية.

---

(١) سنن الدارمي (١/٤٨٣)، المعرفة والتأريخ للفسوي (٢/٦١٤)، مسند علي بن الجعد للبغوي (ص١١٢)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/٢٦٨-٢٦٩)

(٢) سنن الدارمي (١/٤٨٦)

قوله: **(بالليل نتذاكر الفقه)** يريد بعد صلاة العشاء، وفي رواية الفسوي والخطيب (يسمرون في الفقه)، قال أبو عيسى الترمذي[١]: «وقد اختلف أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم في السمر بعد صلاة العشاء الآخرة، فكره قوم منهم السمر بعد صلاة العشاء، ورخص بعضهم إذا كان في معنى العلم، وما لا بد منه من الحوائج، وأكثر الحديث على الرخصة» أ.هـ. ومذاكرة العلم عبادة وطاعة، فإن شغلتْ ليل الطالب فهي بمثابة قيام الليل بالصلاة[٢]. والكلام في السمر بعد العشاء يأتي بعد أثرين برقم (١١٠).

قوله: **(فربما لم نقم حتى نسمع النداء لصلاة الفجر)** أي أنهم استوعبوا الليل بالمذاكرة في الفقه، وكانوا يراجعون المسائل وفتاوى المتقدمين، وكان من مجالسهم ما رواه الفسوي[٣] عن ابن شبرمة قال: «رأيت الشعبي وهو داخل المسجد يريد إلى جرير فأعطيته يدي قلت له: والله لولا أني أصيب منك أفضل مما تصيب مني ما أعطيتك يدي، ما تقول في قوم محرمين أشار بعضهم إلى صيد وصاد بعضهم؟ فقال: على كل واحد منهم عدله. قال ابن شبرمة: فقلت له: فإن حماداً يقول عليهم جزاء واحد. فقام الشعبي وكنا نمشي فقال: بالله يقوله؟! قلت: نعم. قال: إن كان يقوله فقد جن. قال: ابن شبرمة: ثم أتيت مجلساً كنا نجلسه فيه هبيرة وشباك والحارث العكلي ولم يكن أحد من أصحابي أشد علي خلافاً منه، وأخبرته بما قال الشعبي وبما قال حماد. فقال: القول

---

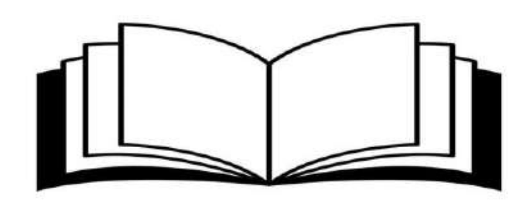
(١) سنن الترمذي (٢٣٦/١)

(٢) روى البيهقي في المدخل إلى السنن (ص٣٠٥) عن ابن عباس وغيره نحواً من هذا، ورواه الدارمي في السنن (٣٢٢/١) بسند ضعيف

(٣) المعرفة والتأريخ (٦١٣/٢-٦١٤)

ما قال حماد عليهم جزاء واحد، ألا ترى أن قوماً لو قتلوا رجلاً خطأ لم يكن عليهم إلا دية واحدة؟. فقلت أنا: بل القول ما قال الشعبي على كل واحد منهم جزاء، ألا ترى أن قوماً لو قتلوا رجلاً خطأ كان على كل واحد منهم كفارة عتق رقبة؟. قال ابن شبرمة: فقاس الشعبي على الكفارة وقاس حماد والحارث على الدية».

وفي تهذيب الكمال[1] للمزي: «وقال أحمد بن حنبل عن مُحَمَّد بن فضيل: سمعت ابن شبرمة يقول: كنت إذا اجتمعت أنا والحارث يعني العكلي على مسألة لم نبال من خالفنا».



(1) تهذيب الكمال (٧٩/١٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٠٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عبد الله بن يزيد - يعني الصهباني - عن كميل بن زياد عن عبد الله قال: إنكم في زمان كثير علماؤه قليل خطباؤه وإن بعدكم زماناً كثير خطباؤه والعلماء فيه قليل.

سنده صحيح. ولم أقف على من تابع المصنف في روايته له من هذا الطريق، والأثر فمشهور عن ابن مسعود ﷺ وله طرق عنه بألفاظ متقاربة.

فمن طريق **زيد بن وهب**[١] قال: «سمعت ابن مسعود يقول: إنكم في زمان: كثير فقهاؤه قليل خطباؤه قليل سؤاله كثير معطوه العمل فيه قائد للهوى. وسيأتي من بعدكم زمان قليل فقهاؤه كثير خطباؤه كثير سؤاله قليل معطوه الهوى فيه قائد للعمل، اعلموا أن حسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل».

ومن طريق **أبي الأحوص عوف بن مالك**[٢] ولفظه: «إنكم في زمان قليل خطباؤه كثير علماؤه، يطيلون الصلاة ويقصرون الخطبة، وإنه سيأتي عليكم زمان كثير خطباؤه قليل علماؤه يطيلون الخطبة ويؤخرون الصلاة حتى يقال: هذا شرق الموتى. قال: قلت له: وما شرق الموتى؟ قال: إذا اصفرت الشمس جداً، فمن أدرك ذلك فليصل الصلاة لوقتها فإن احتبس فليصل معهم وليجعل صلاته وحده الفريضة وليجعل صلاته معهم تطوعاً».

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (ص٢٧٥) بسند حسن

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٣٨٢/٢)، ومُحَمَّد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٩٥٨/٢)، والطبراني في الكبير (١٠٨/٩)

ومن طريق **أبي وائل شقيق بن سلمة** عنه ﷺ ولفظه[١]: «كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير ويتخذها الناس سنة فإذا غيرتَ قالوا: غيرتَ السنة! قالوا: ومتى ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: إذا كثرت قراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت أمراؤكم وقلت أمناؤكم والتمست الدنيا بعمل الآخرة».

ومن طريق **هزيل بن شرحبيل** عنه[٢] بلفظ: «من أراد الآخرة أضر بالدنيا ومن أراد الدنيا أضر بالآخرة - وأمرهم أن يضروا بالفاني للباقي[٣]- وقال: إنكم في زمان كثير علماؤه قليل خطباؤه وكثير معطوه قليل سؤاله، فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة وإن من البيان سحراً، وإن من بعدكم زماناً كثير خطباؤه قليل علماؤه كثير سؤاله قليل معطوه».

وروي من طرق فيها انقطاع أو في سندها ضعف[٤]. كما روي مرفوعاً بسند

---

(١) سنن الدارمي (٢٧٨/١)، ومستدرك الحاكم (٥٦٠/٤)، وسنده صحيح إن شاء الله.

(٢) رواه هناد في الزهد (٣٥٥/٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٨/٩)، والحاكم في المستدرك (٥٢٩/٤)، بسند حسن.

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة (١٠٣/٧) «من أراد الآخرة أضر بالدنيا، ومن أراد الدنيا أضر بالآخرة، يا قوم فأضروا بالفاني للباقي».

(٤) رواه البيهقي في شعب الإيمان من طريق يحي بن سعيد ولم يدركه (٦٢/٧)، ورواه ابن بطة في الإبانة الكبرى من طريق قتادة (٥٤٩/٢)، ومن طريق جعفر بن برقان، وابن جريج (٥٩٠/٢) جميعهم لم يدركوه، ورواه من طريق علقمة ابن وضاح في البدع (١٧٥/٢) وفيه يزيد بن أبي زياد ضعيف.

ضعيف عن أبي ذر[١]، وحكيم بن حزام[٢]، وعبد الله بن سعد الأنصاري[٣].



الأثر فيه فضل الزمان الأول وتناقصه بتباعد الزمان عن أهل الفضل، وبوب البخاري في صحيحه باب: "لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه"[٤]، وترجم له بحديث الزبير بن عدي[٥] قال: «أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج، فقال: اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم. سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم».

وإنما كان الزمان الأول أكثر علماء وأقل خطباء للقرب من المصدر، فزمان من عاصر نزول الوحي وأخذ العلم من مصدره وينبوعه الأول ﷺ، فراقب سلوكه وطريقته وعرف كيفية التعامل مع النصوص وتنزيل الأحكام. هو زمان يمتاز فيه أهله بالعمل بالعلم، وبخشية الله وتقواه، والزهد والورع... هو زمن يكتظ بالعلماء.

---

(١) مسند أحمد (٢٩٩/٣٥)، والتأريخ الكبير للبخاري (٣٧٤/٢)، وابن أبي الدنيا في العقوبات (ص٢٢١)، وذم الكلام للهروي (١١١/١).

(٢) الطبراني في المعجم الكبير (١٩٧/٣)

(٣) مسند الشاميين للطبراني (٢٢١/٢)، والآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٨٣/٢)، وموضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب (١٠٩/١)، وتهذيب مستمر الأوهام لابن ماكولا (ص١٨١)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١١٤/١)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٠٣/١٢) وفيه صدقة السمين ضعيف. وفي تأريخ دمشق (٢٢٥/٣٣)، (٣٠٣/٥٤)، وأسد الغاب لابن الأثير (١١٧/٣) من غير طريق السمين إلا أن رجاله لا تخلو من كلام.

(٤) صحيح البخاري (٤٩/٩)

(٥) صحيح البخاري (٧٠٦٨)

(قليل خطباؤه)؛ وإنما قل الخطباء حينها لعزة الحاجة إليهم، لأنهم الواسطة بين المصدر التشريعي والمتلقي، ولم يكن المتلقي آنذاك بحاجة إلى واسطة؛ لمباشرة التلقي من المصدر.

وآلة الخطيب: الكلام والنقل والحكاية والقص والوعظ والتذكير وتبليغ ما وصل إليهم... فهم بحاجة إلى مصدر، أو واسطة إلى المصدر - وهو العالم - وعلى هذا كان الصحابة علماء لقربهم من المصدر ومباشرة التلقي عنه ﷺ.

فالعالم على هذا هو القريب من المصدر والمتأثر به والمتعلق به ولو بعد عنه زماناً، وأما الخطيب فهو البعيد عن المصدر الآخذ عنه بواسطة ولم يتعلق به ولو قرب منه زماناً.

فيكون العالم ما بعد زمان الصحابة هو المصدر الأصغر للخطيب، والواسطة إلى المصدر الأكبر وهو النبي ﷺ، أما الخطيب فهو الناقل المستقي من المصدر الأكبر عبر واسطة هي بالنسبة إليه المصدر الأصغر.

ولما كان العلم يفتقر إلى موافقة العمل للمعلوم، بينما الخطبة تفتقر إلى تزيين وتحسين الخطاب بالبلاغة والبيان، اتحد هدفهما واختلف مستقبله، فكان خطاب العلماء موجهاً إلى طلاب العلم وأهله، بينما خطاب الخطباء فموجه للعامة في الغالب.

قوله: **(إنكم في زمان كثير علماؤه قليل خطباؤه)** وفيه التفريق بين العلم والكلام، قال تقي الدين ابن تيمية[١]: «ليس كل من علم شيئاً أمكنه أن يصفه؛ ولهذا يسمى مثل هذا متكلماً، ومعلوم أن العلم ليس هو الكلام ولهذا يقال العلم علمان: علم في القلب وعلم في اللسان، فعلم القلب هو العلم النافع وعلم اللسان هو حجة الله على عباده... فالفقيه الذي تفقه قلبه غير الخطيب الذي يخطب بلسانه، وقد يحصل للقلب من الفقه والعلم أمور عظيمة ولا يكون صاحبه مخاطباً بذلك لغيره وقد يخاطب غيره بأمور كثيرة من معارف القلوب وأحوالها وهو عار عن ذلك فارغ منه» أ.هـ.

وفيه أنه لا تلازم بين حسن الخطاب مع جودة العلم، فلربما منع العالم من الكلام مانع، بينما تجد المسارع إلى الكلام في العلم إن حسنت طريقته فمصدره العلماء، ولقد كان العلماء فيما مضى يقلون الكلام، وفي أثر ابن عباس رضي الله عنه وقد دخل على قوم يتمارون في العلم – وفي رواية يختصمون في القدر – فعمد إليهم متكئاً على أصحابه وقال: «أوما علمتم أن لله تعالى عباداً أصمتتهم خشيته من غير بكم ولا عي؟ وأنهم: لهم العلماء والفصحاء، والطلقاء والنبلاء، العلماء بأيام الله عز وجل، غير أنهم إذا تذكروا عظمة الله عز وجل طاشت لذلك عقولهم، وانكسرت قلوبهم، وانقطعت ألسنتهم، حتى إذا استفاقوا من ذلك تسارعوا إلى الله عز وجل بالأعمال الزاكية. – وزاد عبد الرحمن بن مهدي في حديثه –: يعدون أنفسهم مع المفرطين وإنهم لأكياس أقوياء، ومع الظالمين والخطائين وإنهم لأبرار برآء، إلا أنهم لا يستكثرون له الكثير، ولا يرضون له القليل، ولا يدلون عليه بالأعمال، هم حيثما لقيتهم مهتمون مشفقون

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/٤٥٣)

وجلون خائفون " قال: وانصرف عنهم فرجع إلى مجلسه»[١].

قوله: (**وإن بعدكم زماناً كثير خطباؤه والعلماء فيه قليل**) قال ابن تيمية[٢]: «إن وجود الكتب المسطورة والحروف المسموعة المقروءة بالأصوات المسموعة لا تغني من العلم شيئاً إذا لم يقترن بها فهمه وفقهه ومعرفته»، وذكر أثر ابن مسعود ﷺ وقال: «فبين أن الزمان المحمود هو الذي يكون فيه فقهاء يفقهون معاني القراءة والخطاب، أما كثرة من يقرأ القول ويتكلم بالخطاب بلا فقه فإن ذلك مذموم» أ.هـ.

وقال أبو الفرج زين الدين ابن رجب[٣]: «فيجب أن يعتقد أنه ليس كل من كثر بسطه للقول وكلامه في العلم كان أعلم ممن ليس كذلك. وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرين انه أعلم ممن تقدم. فمنهم من يظن في شخص أنه أعلم من كل من تقدم من الصحابة ومن بعدهم لكثرة بيانه ومقاله. ومنهم من يقول هو أعلم من الفقهاء المشهورين المتبوعين ... وهذا تنقص عظيم بالسلف الصالح وإساءة ظن بهم ونسبته لهم إلى الجهل وقصور العلم» أ.هـ.

---

(١) رواه جمع، وهذا لفظ أبي نعيم في الحلية (٣٢٥/١)، ورواه: أحمد في الزهد (ص٣٨)، والعدني في الإيمان (ص٧١)، والآجري في الشريعة (٤٤٨/١)، وأخلاق العلماء (ص٧٤)، وأبو الشيخ في العظمة (٣٤٦/١)، والبيهقي في القضاء والقدر (ص٢٩٤)، وفي شعب الإيمان (٦٢/٧)، والخطيب في المتفق والمفترق (٣٠٣/١)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٧٩/١٠)

(٢) جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية (ص٢٥)

(٣) من رسالة فضل علم السلف على علم الخلف لابن رجب المطبوعة ضمن مجموع رسائله (٢٢/٣)

وقال أيضاً[١]: «ومن علمه غير نافع إذا رأى لنفسه فضلاً على من تقدمه في المقال وتشقق الكلام، ظن لنفسه عليهم فضلاً في العلم أو الدرجة عند الله لفضل خُص به عمن سبق فاحتقر من تقدمه، وأزرى عليه بقلة العلم، ولا يعلم المسكين أن قلة كلام من سلف إنما كان ورعاً وخشية لله، ولو أراد الكلام وإطالته لما عجز عن ذلك» أ.هـ.

ولا ريب من أن عبارة ابن مسعود ﷺ تصدق على كل زمن بعد زمان الصحابة، ولا يزال التناقص في عداد العلماء وتكاثر المدعون للعلم مستمراً ممن يحسن الكلام والتشبه بأهل العلم ويتلبس بلباسهم وهو ليس منهم، **إما** غلطاً ونقصاً في التعلم، وهذا فيكون إما مع حسن النية والإخلاص، أو نصرة لبدعة ينتمي إليها.

وإما تجارة بالدين كمن باع دينه واشترى به دنياه فتبع هوى أهل الدنيا من السلاطين وأهل الأموال ونحوهم، وربما غلب بعضهم الغرور فأحسن النية بنفسه فلا تراه يظن بها إلا خيراً، نعوذ بالله من الخذلان.

وسيبقى هذا الحال على هذا المنوال يغلب الخير تارة ويُغلب أخرى حتى يأذن الله بقبض أهل العلم ليرث سبحانه الأرض ومن عليها.

قلت: وكثير من أهل العلم – كما ذكر أبو العباس ابن تيمية – لا يحسن التعبير البلاغي، بخلاف بعض مفوهة الخطباء. وقد يشكل على البعض كون المتكلمين في الوعظ والدعوة يستعملون ذات المصادر التي يستعملها العلماء والأدلة والآلات العلمية في كلامهم، وربما بلغ بعضهم شأناً في الحفظ والاستحضار والجمع ينافس به – في نظر

---

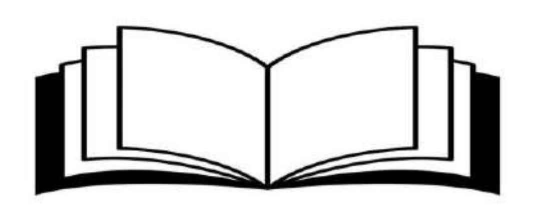
[١] مجموع رسائل ابن رجب (٣/٣٢)

العوام - العلماء، وإنما يظهر الفرق الرئيس بينهما في العمل بالعلم، وما يقوم بالقلب من أثر العلم عليه من خشية ومراقبة وورع، وفهم لقواعد الشرع وما يبنى عليها من غيرها.

وينبغي ألا يُكتفى في الحكم على الرجل من خلال تعبيره هزل وضعف أو رقى وارتفع، فالعالم عامل بعلمه.

ولعل هذا مقرر في نفوس كثير من طلاب العلم في تفريقهم بين الدعاة والعلماء، إلا أنه مما ينبغي التفطن له، كبح النفس عن التهور والانجراف في تقليد بعض الأسماء، فمن أهل العلم من أعطي فوق ما يستحق، ومنهم من غيره أحق، أو أرفع منه علماً وعملاً، وليس السن بعامل ترجيح في الحكم، فينظر في حصيلة المتكلم من جهة إحاطته بالمسائل والعلوم الشرعية، وطريقته في فهم السؤال وطرح الجواب، وموافقة ظاهر عمله للشرع فإنه إشارة صريحة على باطنه.

وليتجنب - ما أمكن - المنصف من أهل الخير: تلميع الرجال ورفعهم وتمجيدهم، وهذا مما ابتليت به الأمة مع ادعاءها براءتها منه، ومن راقب نفسه أحكم مواضع الخلل فيها وبالله تعالى التوفيق.





قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٠ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال: لا بأس بالسمر في الفقه.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم. ومن طريقه رواه: عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والدارمي، والخطيب[١].

❁ ❁ ❁

السمر أصله في الألوان خلاف البياض[٢]، إلى سواد خفي[٣]، وهو هنا: «حديث الليل[٤]. والفعل المسامرة، وهم سمار، والسامر: الموضع الذي يجتمعون فيه للسمر»[٥]، «وأصله قولهم: لا آتيك السمر والقمر، فالقمر: القمر. والسمر: سواد الليل»[٦]، وقيل:

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٥٦٤/١)، مصنف ابن أبي شيبة (٨٠/٢)، سنن الدارمي (٤٨٤/١)، الفقيه والمتفقه للخطيب (٢٦٧/٢).

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٠٠/٣)

(٣) العين (٢٥٥/٧)

(٤) اجتمعت كلمتهم على هذا وانظر مثالاً: جمهرة اللغة لابن دريد (٧٢١/٢)، والصحاح للجوهري (٦٨٨/٢)، وتهذيب اللغة للأزهري (٢٩١/١٢)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٤٩١/٨).

(٥) العين (٢٥٥/٧)

(٦) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٠٠/٣)، ومفردات الراغب (ص٤٢٥)

هو ظل القمر[١]، ونقل الأزهري[٢] عن الفراء خلاف ذلك فقال: «في قول العرب: لا أفعل ذلك السمر والقمر، قال: السمر: كل ليلة ليس فيها قمر تسمى السمر، المعنى: ما طلع القمر وما لم يطلع» أ.هـ.

وقال أبو بكر الأنباري[٣]: «قال الأصمعي: السمر عندهم الظُلمة. قال: والأصل في هذا أنهم كانوا يجتمعون فيسمرُون في الظُلمة. ثم كثُر الاستعمال له حتى سموا الظلمة: سمراً»، وقيل: هو الليل[٤].

قال أبو هلال[٥]: «وقيل: السمر الليل. ثم صار الحديث بالليل سمراً، ويقال: لا أكلمك ما سمر ابنا سمير، ولا أكلمك السمر والقمر، أي ما أظلم الليل. وما طلع القمر» أ.هـ.

أما مجد الدين ابن الأثير فقال[٦]: «وأصل السمر لون ضوء القمر؛ لأنهم كانوا يتحدثون فيه».

---

(١) تهذيب اللغة للأزهري (١٢/٢٩٠)، عن الزجاج، وهو في كتابه معاني القرآن (١/٢٦٠)، (٤/١٨)، والغريبين للهروي (٣/٩٢٧)، وخص الجوهري السمر بالليلة القمراء في الصحاح (٢/٦٨٨)

(٢) تهذيب اللغة (١٢/٢٩١)

(٣) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (١/٣٦٢)

(٤) قاله ابن دريد في جمهرة اللغة (٢/٧٢١)

(٥) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء للعسكري (ص٢٦٣)

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٤٠٠)

وفي كتاب ابن سيده[١]: «وقال أبو حنيفة[٢]: طرق القوم سمراً إذا طرقوا عند الصبح، قال: والسمر اسم لتلك الساعة من الليل ولو لم يُطرقوا فيها»، وفي تهذيب الأزهري[٣]: «وسامر الإبل: ما رعى منها بالليل، يقال: إن إبلنا تسمر، أي: ترعى ليلاً».

قوله: (**لا بأس بالسمر في الفقه**)، فيه إشارة إلى الخلاف في مسألة السمر بعد العشاء والذي سبق الإشارة إليه قبل حديثين، ويفهم من صنيع المؤلف اختياره الجواز إن كان في الخير والعلم. وأصل المنع لحديث أبي برزة[٤] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كان يكره – [وفي رواية «لا يحب»] – النوم قبلها، والحديث بعدها».

وورد في الجواز جملة من الأحاديث فيها حديثه صلى الله عليه وسلم بعدها، ومنها ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه[٥] قال: «انتظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه يبلغه فجاء فصلى لنا ثم خطبنا فقال: ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا وإنكم لم تزالوا في

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٨/٤٩٢)

(٢) أبو حنيفة هو أحمد بن دواد الدينوري، وهو أحد مصادر كتاب ابن سيده ذكره في مقدمة المحكم (١/٤٧) في سياق ذكر المصادر التي اعتمد عليها فقال: «وكتابا أبي حنيفة». وسماها في مقدمة المخصص (١/٣٩) بالأنوار والنبات، وفي هذا ما يؤكد أنه يريد به اللغوي لا الفقيه، وهذا وإن كان أمراً بديهياً لكون الفن هنا هو اللغة، لكنني لما لم أظفر له باسم في كتابيه، وكان من حيث أُطلقتْ هذ الكنية في كتب أهل العلم انصرفت إلى الفقيه، استحسنت هذا البيان والتنبيه وأرجو ألا يكون حشواً من الكلام والله المستعان.

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (١٢/٤٩١)

(٤) البخاري (٥٩٩)، ومسلم (٦٤٧)

(٥) صحيح البخاري (٦٠٠)، ومسلم (٦٤٠)

صلاة ما انتظرتم الصلاة – قال الحسن – وإن القوم لا يزالون بخير ما انتظروا الخير»، وقول عمر بن الخطاب(١) ﵁: «كان رسول الله ﷺ يسمر عند أبي بكر ﵁ الليلة كذلك في الأمر من أمور المسلمين وأنا معه. وأنه سمر عنده ذات ليلة وأنا معه».

وسبق نقل كلام الترمذي، ونحوه قول البغوي(٢): «ورخص بعضهم في الحديث بعد العشاء في العلم، وفيما لا بد منه من الحوائج، ومع الأهل والضيف، وأكثر الحديث على الرخصة فيه».

وساق أدلة المسألة بطرفيها أبو بكر الأثرم وقال مرجحاً(٣): «فإذا كان السمر في أمر منفعة للإسلام أو في مذهب علم، فهذا الذي فيه الرخصة وما كان من السمر فيما يكون تلذذاً وتلهياً فهو الذي فيه الكراهة»، وقال ابن بطال في شرح البخاري(٤): «وهذه الآثار تدل على أن السمر المنهى عنه بعد العشاء إنما هو فيما لا ينبغي من الباطل واللغو»، وذكر بعض أدلة الجواز وقال: «فأبان بفعله ﵇ أن السمر في العلم والخير مرغب فيه»، وفي فتح الباري: «فالسمر في العلم يلحق بالسمر في الصلاة نافلة، وقد سمر عمر مع أبي موسى في مذاكرة الفقه فقال أبو موسى: الصلاة فقال عمر: أنا

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٧٩/٢)، وهو في سنن الترمذي (٣١٥/١) [ت–شاكر]، وصحيح ابن حبان (٣٧٩/٥) وسنده صحيح إن شاء الله.

(٢) شرح السنة (١٩٢/٢)

(٣) ناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم (ص٧٩)

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢٢٣/٢)

في صلاة»[١] أ.هـ.

وفي تعليل النهي يقول القاضي عياض[٢]: «والنهى الوارد فيه إنما هو من أجل التغرير بتطويله حتى يضرب النوم على الإنسان فتفوته صلاة الصبح أو القيام لحزبه إن كان من أهله، ومخافة ما يعتريه من الكسل بالنهار عن عمل البر وسبل الخير بسبب سهر الليل؛ ولأن عادة العرب إنما كان جل حديثها في أبنيتها بالليل لبرد الهواء وحرِّ بلادها بالنهار، وشغلها في طرفيه بالعادات والضيفان» أ.هـ.

وزاد أبو الفتح اليعمري في التعليل قوله[٣]: «من باب المحافظة على صلاة الصبح والخشية من نقص يرد على مؤديها من تأخير أو ما أشبه ذلك، والذي صير المباح في هذا الباب مكروهاً المخاطرة، وركوب الغرر لغير معنى ولا أجر يرتجي، وذلك أن السهر في قراءة القرآن أو سماع حديث ﷺ أو السلف الصالحين أو مع الضيف المشروع إكرامه بمحادثته، إن الحديث جانب من القرى أو ما أشبه ذلك سهر، وحديث يترتب عليه أجر فارتكاب الغرر لأجله قريب، والسهر في غير ذلك من المباح وقوع في مخاطرة لا يترتب عليها شيء فناسب أن يكون مكروهاً ليس المغرِّر محمودًا وإن سلما[٤].

---

(١) فتح الباري (٢١٣/١)، وليس من عادة الحافظ تعليق أثر بغير عزو لمصدره، والأثر فرواه ابن بطال في شرحه على البخاري (١٩٢/١) بسنده إلى أبي موسى من طريق ليث بن أبي سليم، وفيه رجال يحتاج إلى بحث عن تراجمهم.

(٢) إكمال المعلم لعياض (١٢٦/٣)

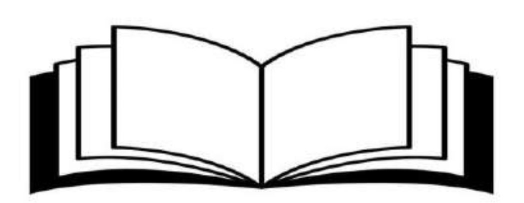
(٣) النفح الشذي لليعمري (٤٢٢/٣) دار الصميعي.

(٤) "ما المغرر محمود وإن سلم"، لعله شطر بيت شعر، ذكره النويري في نهاية الأرب (١٧٣/٢)، وعفيف الدين اليافعي في مرهم العلل المعضلة (ص٦٣)، ولم أقف عليه تاماً.

وأحسن من هذا كله قول من قال في كراهة الحديث بعد العشاء، والصلوات كفارات لما بينهن من الصغائر فاستحسن لمن ختم عمله بما كفر خطايا يومه أن لا ينشئ بعد ذلك حديثًا يمكن أن يوقعه في محذور، ومكفرات يومه من الصلوات قد انقضت ولتكون الصلاة خاتمة لعمل يومه» أ.هـ.

وقال أبو عبد الله علاء الدين مغلطاي بن قليج البكجري[١]: «على أن كراهية الحديث بعد العشاء إنما لا ينفعه[٢] فيه دنيا ودينًا، ويخطر ببالي أن كراهية صلى الله عليه وسلم بالاشتغال بالسمر، لأن ذلك يثبط عن قيام الليل إذا اشتغل أول الليل بالسمر ثقل عليه النوم آخر الليل فلم يستيقظ وإن استيقظ لم ينشط للقيام» أ.هـ.

قلت: انقلب الحال في عصرنا هذا، ولم يعد ما بعد العشاء مكاناً للنوم أبداً، وكان في عهدٍ قريب هذا الحال من اختصاص المدنية، أما ومع دخول الكهرباء للقرى والأرياف فلم يعد هناك اختلاف في هذا الباب، ومعظم مصالح الناس صارت متعلقة بهذا الوقت، ولم يأتِ نهي جازم في المسألة، فالكراهية إن تعلقت بخشية فوات الصبح أمكن تلافيها بالأخذ بالأسباب المعينة على ذلك، وما أكثرها بحمد الله في زماننا، والله تعالى أعلى وأعلم.



(١) شرح سنن ابن ماجه (ص١٠٧٨)

(٢) لعل المراد: (فيما لا نفع فيه دنيا ودين)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن الحسن بن عمرو وعن إبراهيم النخعي قال: من طلب شيئاً من العلم يبتغي به الله عز وجل آتاه الله عز وجل به ما يكفيه.

لم أقف على من ذكر الحسن بن عمرو الفقيمي في شيوخ جرير، وجرير بن عبد الحميد فيروي عن ابن أخي الحسن: عمرو بن عبد الغفار، وهذا يروي عن عمه[١]، فلعل ما وقع هنا يكون من قبيل الإرسال الخفي، ويكون جرير أرسله عن شيخين أعني الحسن وإبراهيم، وكذا هو بواو الجمع بينهما في نسختي العلم[٢] بتحقيق الألباني.

لكن رواه ابن أبي شيبة[٣] من طريق جرير فقال: «عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن إبراهيم قال: من ابتغى شيئاً من العلم يبتغي به وجه الله آتاه الله منه ما يكفيه»، وإبراهيم فشيخٌ للحسن بن عمرو؛ فتكون واو الجمع بينهما عند أبي خيثمة زائدة، ويشهد لهذا رواية: الدارمي، وأبي نعيم، والخطيب[٤]، من طرق عن جرير بسياق ابن

(١) ذكره البخاري في التأريخ الكبير (٦/٣٠٣)، وابن حبان في الثقات (٨/٤٧٨).
(٢) نسخة المكتب الإسلامي الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، ونسخة مكتبة المعارف الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٧/٢٠٨).
(٤) سنن الدارمي (١/٣٢٢)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٤/٢٢٨)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١/١٠٤).

أبي شيبة ولفظه[١].

وجرير فلم يُعرف بالتدليس، وقد نفى تدليسه أبو خيثمة فيما رواه الخطيب[٢] عن أبي يوسف يعقوب بن شيبة السدوسي قال: «ذكر لأبي خيثمة يوماً إرسال جرير الحديث، وأنه لم يكن يقول: حدثنا، وقيل له: تراه كان يدلس؟ فقال أبو خيثمة: لم يكن يدلس، لأنَّا كنا إذا أتيناه وهو في حديث الأعمش أو منصور أو مغيرة، ابتدأ فأخذ الكتاب فقال: حدثنا فلان ثم يحدث عنه مبهم في حديث واحد، ثم يقول بعد ذلك. منصور منصور، والأعمش الأعمش، لا يقول في كل حديث حدثنا حتى يفرغ من المجلس».

فلعل صنيعه في أثر الباب يكون منه إرسالاً إنْ لم يثبت سماعه من الحسن والله تعالى أعلم.



(١) وبالنظر في النسخ الخطية التي بحوزتي؛ وجدتُها تؤيد رواية الجماعة حيث لم يثبت في النسخة سوى واو عمرو، لكنها وردت بشكل متباعد في نسختي (ابن معطوش) القديمة على الشكل: (عن الحسن بن عمر وإبراهيم)، أما في النسخة (الواضحة) الجديدة التي عليها توقيع السخاوي فوردتْ بشكلٍ واضح لا لبس فيه. وبمراجعة نسخة (الإخشيد) التي اعتمد عليها محقق الكتاب لم يتبين لي - على سوء وانطماس شديد فيها - وجود أكثر من واو، فيكون الخطأ من الناسخ الناشر والله تعالى أعلم.

وهذه الواقعة تذكرنا بتحذير الحجاج بن أرطأة من الركون إلى الكتاب بغير تمحيص حيث يقول فيما رواه عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٤٢٨/١) عنه: «إياكم وأصحاب الكتب؛ فإنه لا يزال أحدهم قد جعل: عَمرًا عُمر. وأشباهه».

(٢) تأريخ بغداد للخطيب (٢٦٨/٧)

قوله: (**مَنْ طلب شيئاً من العلم**) أي من بحث وجد لتحصيل ونيل شيء من العلم، وسلك في ذلك المسالك والطرق الموصلة إليه، وتحمل تبعات هذا المطلب من مشاق ونفقات، وصبر على ذلك، وكل ذلك من لوازم الطلب.

وكان بذلك (**يبتغي به الله عز وجل**) أي وكان في كل ذلك من أحواله مخلصاً نيته لله؛ لم يرد فيما فعل وبذل إلا وجه الله تعالى؛ والتقرب إليه بعملٍ صالح علم أنه مما يحبه ربه ويرضاه. والعلم المقصود هنا هو العلم الشرعي.

قوله: (**آتاه الله عز وجل به ما يكفيه**)، أي أن الله عز وجل يكفي طالبه عما يشغله الطلب من تحصيل مصالح دنياه، قال أبو بكر الخطيب[١]: «إذا كان الطالب للحديث عزباً فآثر الطلب على الاحتراف، فإن الله تعالى يعوضه ويأتيه بالرزق من حيث لا يحتسب... وإن جعل من وقته جزءاً يسيراً للاحتراف كالتوريق وما أشبهه، كان أفضل... ولن يصبر على الحال الصعبة إلا من آثر العلم على ما عداه، ورضي به عوضاً من كل شيء سواه» أ.هـ.

وليس في هذا دعوة لترك التكسب فإن المرء يعرف قدر قوة نفسه؛ فإن كان لديه من الجلد والصبر ما يغلب به النفس ويمسكها عند حدود الشرع فذاك، على ألا يكون ممن يعول غيره فإنهم لا يتحملون حمله، وفي حديث عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قوله: «كفى بالمرء إثما أن يحبس، عمن يملك قوته» رواه مسلم، وفي لفظ غيره:

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٤/١)

«كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت»، وفي رواية: «من يعول»[١].

وطلب العلم يحتاج إلى تفرغ ونفقة، فإن كان يصبر على شظف العيش فهو أعلم بنفسه وليتأكد من كونه عزباً لا يضر بغيره فإن الطلب مهلكة للمال، وروى الخطيب في الجامع عن ابن عيينة قوله: «لا تدخل هذه المحابر بيت رجل إلا أشقى أهله وولده»، وبسند آخر إليه يقول علي بن خشرم: «سمعت سفيان بن عيينة، يسأل رجلاً ما حرفتك؟ قال: طلب الحديث، قال: بشر أهلك بالإفلاس»[٢].

فيجب على من عال أن يجمع بين الأمرين ولو أثر ذلك على طلبه يقول الثوري فيما رواه الخطيب[٣] عنه: «عليك بعمل الأبطال: الكسب من الحلال، والإنفاق على العيال»، وفيه عن عبد الرحيم بن سليمان الرازي، قال: «كنا عند سفيان الثوري، فكان إذا أتاه الرجل يطلب العلم سأله: هل لك وجه معيشة؟ فإن أخبره أنه في كفاية، أمره بطلب العلم، وإن لم يكن في كفاية، أمره بطلب المعاش»، وفيه عن عبيد بن جناد أنه كان يقول لأصحاب الحديث: «ينبغي للرجل أن يعرف من أين مطعمه وملبسه ومسكنه، وكذا وكذا ثم يطلب العلم».

وإنما ورد عنهم ذلك تحذيراً من اغترار الطالب بنفسه حتى ربما فوجئ بضعف صبره عن الفاقة، فيضطره ذلك إلى بذل وجهه وسؤال غير ربه، أو ربما احتاج فتوصل إلى كفاية بغير مشروع... فكان كالعامل بخلاف علمه، فلا أنه بما جمع انتفع، ولا بدنياه استمتع.

---

(١) رواه مسلم في الصحيح (٩٩٦)، وأحمد في المسند (٣٦/١١)، وأبو داود في السنن (١١٨/٣)، والنسائي (٢٦٨/٨)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٠/١)

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٩٨/١)

وفي المصدر الآنف يروي الخطيب عن أبي مسهر، قوله: «كنا عند الحكم بن هشام العقيلي وعنده جماعة من أصحاب الحديث، قال: فقال: إنه من أغرق في الحديث فليعد للفقر جلباباً. فليأخذ أحدكم من الحديث بقدر الطاقة، وليحترف حذراً من الفاقة». ولا ريب أن من أحسن النية، وبذل السبب رُجي له الفتح من الله والكفاية كما يفيد أثر الباب.

قلت: وربما سمعتُ بعض من يُرَغِب في الطلب؛ فيذكر في ترغيبه ما آل إليه حال كثير من أهل العلم ممن بُسط له في الرزق، ويمثل بأبي يوسف القاضي وغيره من مؤدبة الولاة؛ وممن أصاب من الدنيا بما لديه من العلم.

ولا ينبغي بهؤلاء القوم اللجوء إلى ترغيب الطلاب بالعلم بتعليقهم بمكاسب دنيوية؛ فإن هذا ليس من المقاصد المطلوبة بالعلم قط، بل لو قيل: أن هذا الفتح الدنيوي يعد على صاحبه من البلاء والفتن لكان أوجه.

ومثله حال بعض طلاب الدنيا من أهل عصرنا ممن يلجأ إلى الدراسات النظامية وينخرط في سلك التعليم الشرعي فيها بهدف استصلاح دنياه، حيث عجز عن العلوم الإنسانية الرياضية العلمية فاتجه إلى ما يراه أيسر عليه، ويرنو بذلك تحصيل وظائف راقية بدء بالتعليم وانتهاء بالقضاء فإن ما يتقاضاه هؤلاء في دنياهم كفيل بإصلاح معيشتهم. وهؤلاء ليسوا بالمعنيين بأثر الباب.

❁ ❁ ❁

وجميع ما سبق إنما هو معتمد في تفسير عبارة إبراهيم على ظاهر لفظ المصنف: (آتاه الله عز وجل به ما يكفيه)، فوجهه: أن الله يؤتي طالب العلم بما يطلب: كفاية، وتنصرف الكفاية إلى سد الخلة والحاجة التي تقابل المنشغل بطلب العلم عن أموره الحياتية.

بينما لفظ من شارك المصنف في تخريج الأثر كابن أبي شيبة والدارمي وأبي نعيم والخطيب جميعهم رووه بلفظ مغاير ونصه: «من ابتغى شيئاً من العلم يبتغي به وجه الله آتاه الله منه ما يكفيه»، وهذا اللفظ أعني إبدال الجار والمجرور (به)، بـ: (منه) قد يعمل على تغيير المعنى، فيتوجه الكلام إلى الوصول والرضا، فكأنه يقول: أنَّ من طلب علماً وأحسن النية فيه وصرف إليه نفسه فإنه سيتحصل على ما يكفيه ويرضيه ويقنعه منه؛ أي من العلم، فهو بشارة بالفتح من الله لطالب العلم – إنْ صدق الله في طلبه – بالحفظ والفهم والتقوى وسعة الحصيلة، وأن الله سيبلغه مراده ويوصله إلى هدفه.

وإن كان صنيع الخطيب ظاهراً في حمله على ما سبق بيانه أعلاه، إلا أن هذا لا يظهر من صنيع غيره، بل بالتأمل في سياق مواضع الأثر من كتبهم نجده أقرب إلى التوجيه الأخير.

ثم إن الوارد في النسخ الخطية لكتابنا هذا بطريقيها: (الإخشيد والمعطوش)، يوافق لفظ الجماعة، وإن كانت نسخة (الإخشيد) غير واضحة؛ لكن بقليل من التأمل يمكن تصويب الموضع على رواية الجماعة. والله تعالى أعلم.

ومما يؤيد ويقوي الوجه الآخر من تفسير الأثر: رواية مُحَمَّد بن سعد في الطبقات(١): «أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا أبو شهاب عن الحسن بن عمرو عن

---

(١) الطبقات الكبرى (٦/٢٨٠)

فضيل [وهو أخوه ابن عمرو الفقيمي] قال: قلتُ لإبراهيم: إني أجيئك وقد جمعتُ مسائل؛ فكأنما تخلسها الله مني. وأراك تكره الكتاب. فقال: إنه قلَّ ما كتب إنسان كتاباً إلا اتكل عليه. وقلَّ ما طلب إنسان علماً إلا آتاه الله منه ما يكفيه».

وفي هذا تفسير للعبارة بذكر سببها وما أحاط بها، فإن الفضيل الفقيمي يقول شاكياً: أنه أتى إبراهيم بمسائل زورها وحضرها وهيأها في نفسه وحواها في صدره؛ لكي يذاكر ويسائل بها شيخه، لكنها تفلتتْ منه لعدم تقييدها بكتاب، وشيخه يكره الكتاب فأنى له الطلب على هذا الشكل؟

فهو يقول له: أني أريد العلم وأنت تمنع من الكتابة التي تحسن اكتسابه وتلقيه. فكان جواب شيخه له بتبرير كراهيته للكتابة بأنها سبب للاتكال والضلال – ويأتي في الأثر التالي شرح هذا – ثم عرج إلى تشجيعه وتصبيره بأنَّ: من طلب العلم لغرض تحصيله وبلوغ قدراً يرضيه منه؛ بلَّغه الله كفايته منه.

فليس في الأثر إشارة إلى الدنيا والله تعالى أعلم بمواضع الصواب؛ هو المستعان، ومنه التوفيق، وعليه التكلان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن أبي يزيد المرادي قال: لما حضر عبيدة الموت دعا بكتبه فمحاها.

أبو يزيد المرادي كذا في نسختي العلم بتحقيق الألباني(١)، ورواه كذلك ابن المصنف من طريقه في تأريخه بهذا اللفظ(٢)، ولما ذكره الشيخ – الألباني – في حاشيته على الكتاب سماه وكناه بأبي زيد المرادي وأضرب رَحِمَهُ اللهُ عن بيان الاختلاف بين الأصل وبين ما ذكره من كنيته في الحاشية.

ولم أقف على ترجمة لأبي يزيد هذا، ولم يُذكر في شيوخ جرير أو الآخذين عن عبيدة السلماني. لكن الأثر رواه جمع من طريق سفيان الثوري عن النعمان بن قيس كما سيأتي، ومنه أخذ الألباني رَحِمَهُ اللهُ تكنية النعمان بن قيس بأبي زيد اعتماداً منه بأنهما واحد – أعني أبا يزيد وأبا زيد – لكنه رحمه الله لم يبين سبب العدول عما في الأصل من الكنية.

ولا يخفى أن ورود اسم الراوي في طريق وكنيته في أخرى فحسب: لا يخول لنا توحيدهما؛ إذ لا تلازم بينهما مع انعدام النص والدليل؛ كيف بتعديل النص الوارد؟ ولم أقف على من كنى النعمان ممن ترجم له، بل يذكرونه بلا كنية.

(١) طبعة المكتب الإسلامي، وطبعة مكتبة المعارف.

(٢) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٣/١٤٠)، ومن طريقه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٢٨٦)

إلا أنني وبعد تعقبي هذا على الشيخ رَحِمَهُ اللهُ بحينٍ؛ وقفتُ على ما يدعم قوله رحمه الله تعالى، ففي أخبار القضاة لوكيع الضبي[1] قال: «أُخبرت عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير عن أبي زيد المرادي عن عبيدة لما حضره الموت دعا بكتب له فيها علم، فأتى بها فغسله بالماء. قال إسحاق: أبو زيد المرادي هو النعمان بن قيس» أ.هـ.

فثبت لنا بهذا أن ابن راهويه هو من كناه. فرحم الله الشيخ الألباني ورزق الله أمتنا بخير خلف له. ولعل هذا الأمر من خير الأدلة على أن المصنف لربما: يفوته، أو يعجز، أو يكسل، عن إثبات بعض أو كل ما يعلم في المسألة فيكتفي بما كتب الله له[2].

والنعمان بن قيس فليس من رجال الكتب الستة، وهو مقل روى عن عبيدة وعنه الثوري، وذكره أحمد في شيوخ سفيان الذين لم يروي عنهم شعبة[3]، وحكم عليه بأنه صالح الحديث[4]، ونقل ابن أبي حاتم عن ابن معين توثيقه[5]. فيكون إسناد الأثر على هذا: صحيحاً إن ثبت لقاء جرير له.

وإن لم يثبت فقد تابعه الثوري به. فرواه أحمد[6]، من طريق وكيع عن الثوري به، ورواه من طريق قبيصة عن الثوري: ابن سعد، والدارمي، الفسوي، والخطيب[7]. ورواه

---

(١) أخبار القضاة (٢/٤٠١)

(٢) الثابت في نسخة (الإخشيد وابن المعطوش) كلاهما (أبي يزيد)، لكن النسخة (الواضحة) التي عليها توقيع السخاوي ورد فيها كنية الراوي على الصواب (أبي زيد).

(٣) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (١/٤٧٥)

(٤) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (١/٣٤٠)

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/٤٤٦)

(٦) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (١/٢١٥)

(٧) الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/٢١٤)، سنن الدارمي (١/٤١٨)، المعرفة والتأريخ للفسوي (٢/٥٨٢)، تقييد العلم للخطيب (ص٦١)

ابن أبي خيثمة[١] من طريق ابن مهدي عن الثوري به وجميعهم بلفظ: «دعا عبيدة بكتبه عند موته فمحاها وقال: أخشى أن يليها أحد بعدي فيضعوها في غير موضعها».

ورواه هكذا بلفظ الجماعة: أبو عمر ابن عبد البر من طريق أبي بكر ابن أبي خيثمة بسنده إلى أبي زبيد عبثر بن القاسم الزبيدي عن النعمان به[٢]. لكن الذي في المطبوع من تأريخ ابن أبي خيثمة[٣] من طريق أبي زبيد عبثر عن النعمان وارد بلفظ مختصر؛ وفيه إشارة إلى وقوع سقط من الأصل.

❁ ❁ ❁

قوله: **(لما حضر عبيدة الموت)** يريدون بهذه العبارة ظهور قرائن تدل على قرب وفاة المعني، ويطلق غالباً عن مرض متلف، أو كبر سن. ومن شارف على هذه المرحلة من حياته راجع حساباته واعتنى بأموره المؤجلة وتعجل الإيصاء.

قوله: **(دعا بكتبه فمحاها)** وهذا من الأمور التي كانت تؤقض مضاجع أهل الورع والتقى خشية أن يخلف ما تبقى عليه تبعته بعد الرحيل.

ومحو الكتب لم يكن بالغريب في ذاك الزمان وقد فعله غير واحد[٤]، في زمن اختلافهم في جواز الكتابة؛ إلا أن عبيدة علل ذلك بقوله: (أخشى أن يليها أحد

---

(١) التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (٣/١٤٠)

(٢) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (١/٢١٣).

(٣) تأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٣/١٤٠)

(٤) ورواه أحمد في العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (١/٢١٤) عن أبي موسى.

بعدي؛ فيضعوها في غير موضعها)، وهو أمر يعاني منه كل كاتب؛ فإنه يخشى من اطلاع غيره على مسوداته التي لم يخرجها بعد على الوجه الذي يرتضيه، ولربما يُنسب له من الأقوال ما لا يرضاه بسبب فهم خاطئ، فالكتب التي لم تُعد للخروج إنما هي مسودات للفوائد والمراجعة، لا ينبغي أن تروى وتنقل عن صاحبها إلا إن رضي هو بذلك وأقر؛ لأنه أعلم بما خلَّف[١].

قال أبو بكر الخطيب[٢]: «وكان غير واحد من المتقدمين إذا حضرته الوفاة أتلف كتبه، أو أوصى بإتلافها؛ خوفاً من أن تصير إلى من ليس من أهل العلم فلا يعرف أحكامها ويحمل جميع ما فيها على ظاهره، وربما زاد فيها ونقص فيكون ذلك منسوباً إلى كاتبها في الأصل، وهذا كله وما أشبهه قد نقل عن المتقدمين الاحتراس منه» أ.هـ.

وقد روى أحمد، وابن عبد البر[٣] عن ابن سيرين أنه قال: «قلت لعبيدة: أكتب ما أسمع منك؟ قال: لا، قلت: وإن وجدتُ كتاباً أقرأه عليك؟ قال: لا»، وفيهما[٤] عن إبراهيم النخعي قال: «كنت أكتب عند عبيدة، فقال لي: لا تخلدن عني كتاباً».

قلت: وفيه أن عبيدة كان يكتب لنفسه رغم ما ورد عنه من كراهية الكتابة، ويمكن حمل هذه الكراهية على ما قد تسببه الكتب لصاحبها إن لم يحترس لنفسه، ويحترز من

---

(١) روى أحمد في العلل (٢١٤/١) عن بشير بن نهيك قال: «كتبت عن أبي هريرة كتاباً فلما أردت أن أفارقه قلت: يا أبا هريرة إني كتبت عنك كتاباً فأرويه عنك؟، قال: نعم». وسنده صحيح. ويأتي في الكتاب برقم (١٣٧) و(١٥٤)

(٢) تقييد العلم (ص٦١)

(٣) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٣/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٨٦/١)، واللفظ له. ويأتي برقم (١٥٠).

(٤) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٤/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٨٦/١).

غيره، فربما قل ضبطه لكتابه، وأهمل مقابلة ومذاكرة ما فيه حتى إن راجعه وقت حاجته أشكل عليه حمل بعض كلماته ومراده منها وقت كتابته إياها؛ فعندئذ ربما ضل باتباعه الوجه الخاطئ من المكتوب فاعتمده في فتوى أو رواية أو نحوها. وسبق قريباً الاستشهاد بقول حجاج بن أرطأة[١]: «إياكم وأصحاب الكتب؛ فإنه لا يزال أحدهم قد جعل: عَمرًا عُمر. وأشباهه».

وعلى هذا أيضاً ينطبق قول أبي عمران إبراهيم بن يزيد النخعي: «ما كتب إنسان كتاباً إلا اتكل عليه»[٢]. وفي الاتكال أمن وغرور مذموم.

والالتزام بهذه العلل إشارة واضحة إلى أن من كره الكتابة لم يكن يكرهها لذاتها بل قد يستعملها هو نفسه بحذرٍ لمعرفته مكانها ونفعها؛ لكنه يخشى الاتكال عليها وإهمال ضبطها من غيره، لا سيما وزمانهم كان التصحيف فيه محتملاً جداً بسبب حالهم وواقعهم واشتباه الخطوط اليدوية كما هو معلوم.

وفي هذا ينزل ما رواه أحمد[٣] عن مُحَمَّد بن سيرين أنه قال: «كانوا يرون أن بني إسرائيل إنما ضلوا من كتبٍ وجدوها عن آبائهم»، ولا يستبعد هذا منهم؛ فإن القوم لم يكن لديهم من يقومهم ويصحح لهم، فاعتمدوا على فهم مجرد عن علم ومرجع، ولهذا ربما كانت الكتب غير المصوبة باباً يُضل به، خاصة في المتشابهات والله المستعان.

ولا يعني هذا تصويب مقالة: "من كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه"، فإنه لا يختلف العقلاء ذوو الألباب على قيمة وأهمية الكتاب لطالب العلم، وكلما كان

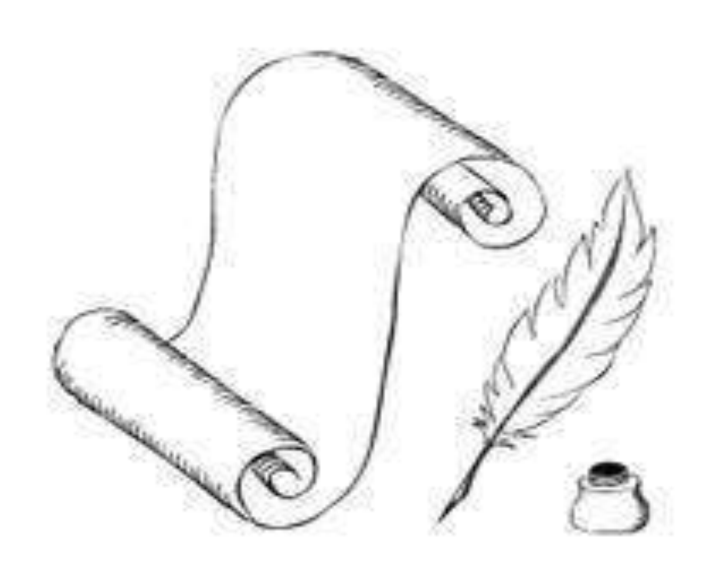
---

(١) سبق في حاشية الأثر السابق (١١١)، عن علل عبد الله بن أحمد (٤٢٨/١)

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٢٨٠/٦)، وسبق في الأثر الماضي (١١١) الكلام عليه.

(٣) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٤/١)، ويأتي برقم (١٥٢)

المتعلم أكثر تمكناً وورعاً كان أكثر استفادة، يأخذ الفائدة ويصوب ما يستريبه منها وينتفع به. وإنما تصح تلك المقالة في الطالب المبتدئ الداخل فيما لا يحسنه[1] والله تعالى أعلم.



(١) تم التوسع في الكلام على هذه المقالة في خاتمة الأثر رقم (١٥٢)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن ابن عبد الله قال: قال عبد الله: رحم الله من سمع منا حديثاً فرواه كما سمعه فإنه رب محدث أوعى من سامع.

عبد الملك ثقة على كلام فيه، ولم يسمي شيخه وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فإنه يذُكر من جملة مشايخه، وعبد الرحمن فمختلف في صحة سماعه من أبيه.

والأثر وقفه المصنف، ورفعه غيره، فرواه من طريق **ابن عمير** مرفوعاً: مسلم في التمييز، والترمذي، والحميدي، والبزار، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم، والبيهقي، وابن عبد البر، والخطيب[1].

وتابعه **سماك بن حرب** عن عبد الرحمن به مرفوعاً رواه: أحمد، وابن أبي شيبة والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، والبزار، وابن أبي حاتم، والطبراني، وأبو يعلى، وأبو نعيم، والبيهقي، والرامهرمزي، وابن عبد البر[2].

---

(١) التمييز لمسلم (ص١٧٢)، سنن الترمذي (٣٣١/٤) [ت- بشار]، مسند الحميدي (٢٠٠/١)، مسند البزار (٣٨٥/٥)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٠/٢)، المعجم الأوسط للطبراني (٧٨/٢)، معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٢٦٠)، معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٠٩/١)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١٧٨/١)، الكفاية للخطيب (ص٢٨)

(٢) مسند أحمد (٢٢١/٧)، مسند أبي بكر ابن أبي شيبة (٢٠٠/١)، سنن الترمذي (٣٣١/٤)، سنن ابن ماجه (١٥٧/١)، صحيح ابن حبان (٢٦٨/١-٢٧١)، مسند البزار (٣٨٢/٥)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٠/٢)، المعجم الأوسط للطبراني (١٦٩/٢) و(٣٤٨/٧)، مسند أبي يعلى (٦٢/٩و١٩٨)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٣١/٧)، شعب الإيمان (٢٤٧/٣)، ودلائل النبوة

وتابع عبد الرحمن: **الأسود بن يزيد** عن ابن مسعود ﷺ به مرفوعاً، رواه: الطبراني، وابن عبد البر، والخطيب[١] وقال الخطيب: «حدثني من سمع عبد الغني بن سعيد المصري الحافظ يقول: أصح حديث يروى في هذا الباب حديث عبيدة بن الأسود هذا» أ.هـ.

والحديث له شواهد منها: حديث **أبي بكرة** ﷺ في الصحيحين[٢] في خطبة الوداع وفيها: «ليبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه»، وحديث **زيد بن ثابت** ﷺ عند أحمد والأربعة[٣]، وحديث **جبير بن مطعم** ﷺ[٤]، وفي الباب من حديث **أنس بن مالك** ﷺ في مسند أبي حنيفة[٥]، ومن حديث **أبي الدرداء** ﷺ[٦]، ومن حديث **عمير بن قتادة الليثي** ﷺ[٧]، **وأبي سعيد**

(٦/٥٤٠) كلاهما للبيهقي، المحدث الفاصل للرامهرمزي (١/١٦٥)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (١/١٧٩)،

(١) المعجم الأوسط للطبراني (٥/٢٣٣)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (١/١٨١)، شرف أصحاب الحديث للخطيب (ص١٨)

(٢) صحيح البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩)

(٣) مسند أحمد (٣٥/٤٦٧)، وسنن أبي داود (٥/٥٠١)، والترمذي (٤/٣٣٠)، وابن ماجه (١/١٥٦)، والنسائي في الكبرى (٥/٣٦٣)، بسند صحيح.

(٤) مسند أحمد (٢٧/٣٠١)، وابن ماجه (١/١٥٧)، والدارمي (١/٣٠٢)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١٠)، رجال أحمد موثقون، إلا أن فيه عنعنة ابن إسحاق.

(٥) مسند أبي حنيفة لأبي نعيم (ص٢٥٢)

(٦) الدارمي في السنن (١/٣٠٣) بسند ضعيف.

(٧) رواه الطبراني في الكبير (١٧/٤٩)، ينظر حال شيخ الطبراني، وبقية رجاله ثقات.

الخدري ﷺ[١]، **والنعمان بن بشير** ﷺ[٢]، **وابن عمر** ﷺ[٣]، وذكر السيوطي في التدريب[٤] أن له تصنيفاً أسماه الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة وذكر فيه حديث الباب من رواية نحو ثلاثين صحابياً.



قوله: **(رحم الله من سمع منا حديثاً)** فيه فضل نقل سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتبليغ حديثه، والدعاء له بالرحمة والنضرة، قال سفيان بن عيينة[٥]: «ما من أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة لقول النبي صلى الله عليه وسلم: نضر الله امرأ سمع منا حديثاً».

وفيه دليل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتنى بتوجيهاته لصحابته؛ ورجى صلى الله عليه وسلم أن تصل هذه التوجيهات لمن بعدهم، مما يعني أنه صلى الله عليه وسلم أراد منا الرجوع إلى ما خلفه من العلم، وإتيان ما أمر به واجتناب ما نهى عنه وأن هذا مما علمنا إياه القرآن، وأمرنا به. وهذا كله يرد على من أهمل السنة بحجة الاكتفاء بالقرآن.

---

(١) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص١٦٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٥/٥)، بسند فيه داود بن عبد الحميد وعطية العوفي متكلم فيهما.

(٢) المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص١٦٨)

(٣) الخطيب في الكفاية (ص١٩٠)

(٤) تدريب الراوي للسيوطي (٦٣٠/٢)

(٥) رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص١٩)، وابن القيسراني في العلو والنزول (ص٤٣)، ورواه أبو أبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٤١٤/١) من قول الفضيل بن عياض

قوله: (**فرواه كما سمعه**)، قيل: بلفظه[١]، وقيل: بل المراد صحة المعنى[٢]، قال الرامهرمزي[٣]: «فالمراد منه حكمها لا لفظها، لأن اللفظ غير معتبر به، ويدلك على أن المراد من الخطاب حكمه، قوله: فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» أ.هـ.

قوله: (**فإنه رب مُحدَث أوعى من سامع**) رب حرف يفيد التقليل[٤]، ومحدث، بفتح الدال كما توضحه بقية ألفاظه كقوله: رب مبلغ، وهو من وصله الحديث من سامعه الأول الذي بلغه، وأوعى أي أحفظ[٥] وأجمع[٦]، «وعى يعي وعياً إذا حفظ كلاماً بقلبه، ودام على حفظه ولم ينسه»[٧]، «والمعنى: رب مبلغ إليه عني، أفهم وأضبط وأضبط لما أقول من سامع مني»[٨].

---

(١) قاله برهان الدين البقاعي في النكت الوفية (٢/٢٠٩)، ومن قبله ابن العربي في عارضة الأحوذي (١/١١٩)، ومن قبله الخطابي في كتابيه: معالم السنن (٤/١٨٧)، وغريب الحديث (١/٥٤).

(٢) انظر النكت للزركشي (٣/٦٢٣)، وفتح المغيث للسخاوي (٣/١٧٠)

(٣) المحدث الفاصل (ص٥٣١)

(٤) انظر الصاحبي في فقه اللغة لابن فارس (ص١٠٩)، وأسرار العربية لأبي البركان الأنباري (ص١٩٦و٥٠)، وبصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (٣/٣٠)، وذكر بدر الدين المرادي في ذلك أقوالاً ورجح قول الجمهور المثبت أعلاه، انظر كتابه الجنى الداني في حروف المعاني (ص٤٣٩)

(٥) العين (٢/٢٧٣)، وكتاب الفصيح لثعلب (ص٢٧٤)، وتهذيب اللغة (٣/١٦٦) للأزهري ونقله عن الأصمعي. والصحاح للجوهري (٦/٢٥٢٥)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٢/٣٨٤)

(٦) مشارق الأنوار لعياض (٢/٢٩١)، ونحوه في كتاب الأفعال لابن القوطية (ص١٦١)

(٧) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (١/٣٢٣)، والكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٢/٦٨٣).

(٨) عمدة القاري لبدر الدين العيني (٢/٣٥)

قال أبو العباس القرطبي[١]: فيه «حجة على جواز أخذ العلم والحديث عمن لا يفقه ما ينقل إذا أداه كما سمعه... وفيه حجة على أن المتأخر قد يفهم من الكتاب والسنة ما لم يخطر للمتقدم، فإن الفهم فضل الله يؤتيه من يشاء. لكن هذا يندر ويقل فأين البحر من الوشل، والعل من العلل، ليس التكحل في العينين كالكحل» أ.هـ.

وقال المظهري[٢]: «وقد جَوَّزَ أصحاب الحديث أن يسمع العالم الفاضل الحديث من الرجل العامي ليس له علم، إذا سمع ذلك الرجل العامي الحديث من أحد... يعني: قد يكون التلميذ أعلم بمعنى الحديث والأحكام من الأستاذ... يعني: تعلموا العلم ممن دونكم في العلم، ومن ليس له إلا مجرد نقل لفظ الحديث، وكل ذلك تحريضٌ على تعليم الحديث والعلوم وتعلمها ونشرها» أ.هـ.

قلت: وما قاله يتنزل على من توافرت فيه صفات القبول من العوام كما لا يخفى، لكن بحمله على العموم يُعَد واقع لا ينكر؛ فكم من طالب فاق شيوخه ومعلميه، ناهيك عن التفوق في المسألة والمسألتين، و«قد بث الله فضله حيث شاء، ولعل في اللحوق ما يفوق الإنشاء، وقد يفهم الفرع ما خفي عن الأصل، وكيف لأحد أن يحجر واسعاً من الفضل، وبهذا يتنزل قوله عليه السلام: رب مبلغ أوعى من سامع. على نصابه، ويفهم على ما هو عليه ... والعلوم واسعة وما أوتي الخلق منها إلا قليلاً، وأولئك أيضاً الأقلون... ومقتضى الدليل أن باب الزيادة مفتوح إلى عصرنا، فدخل

---

(١) المفهم للقرطبي (٥/٤٩)

(٢) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (١/٣٢٤)

الذي ساءت به الظنون، وقعد المحقق فيه في حيز المغبون، فإن الشريعة مضمونة الحفظ مأمونة الإضاعة، متكلفة في ذمة الله إلى قيام الساعة، فيلزم من ذلك أن يؤهل الله لها في كل عصر قومة بأمرها وخزنة لسرها، يستنثرون جواهرها ويستبينون بواطنها وظواهرها، ويعالجون أدواء كل فصل بما يليق بالحكمة المضبوطة في ذلك الفصل، وينزلون الأحكام على المصالح السوانح المختلفة الفروع المتفقة الأصل وإلى هذه النكتة أشار مالك في متقادم العصور بقوله: (تحدث للناس فتاوى بقدر ما أحدثوا من الفجور) [١]. وفضل الله واسع فمن زعم أنه محصور في بعض العصور فقد حجر واسعاً ورضي بالهوينا، وما أفلح من أصبح بها قانعاً وربما عقب النجيب، والليالي كما علمت حُبالى مقربات يلدن كل عجيب» [٢].

وفي تمهيد أبي عمر ابن عبد البر [٣]: «وقال أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله في فتوى ابن عباس ﵄ إن بيع الأمة طلاقها مع رواياته لقصة بريرة وتخيير رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها بعد البيع والعتق وشهادته أنه رأى زوجها يتبعها في سكك المدينة دليل على أن المخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر وإن كان فقيهاً عالماً مبرزاً قد يعزب

---

(١) هذه المقالة المنسوبة لمالك ذكرها: ابن بطال في شرح البخاري (٢٣٢/٨) عن مُحَمَّد بن عبد الحكم عنه. ونسبها القرافي في أنوار الفروق (١٧٩/٤و٢٠١)، والشاطبي في الاعتصام (١٨١/١) و(٣/٢) عن عمر بن عبد العزيز. وشنع ابن حزم في إحكام الأحكام (١٠٩/٦) على هذه المقالة؛ فبالغ وتعسف التوجيه إذ لم يُرد بها ما ذهب هو بها إليه، فرحم الله الجميع. وشرحها بدر الدين الزركشي في البحر المحيط (١٣١/١)، وأصل المقالة رواها بلفظ مقارب ابن سعد في الطبقات (٢٥٤/٨) عن شريح القاضي.

(٢) اقتباس من كلام ابن المنير في مقدمة كتابه المتواري على أبواب البخاري (٣٥/١).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (١٨٤/٢٢)

عنه بعض دلائل الخبر الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم لأن ابن عباس قد عزب عنه مع علمه وفهمه وفقهه موضع الاستدلال بذلك إذ كان يقول بيع الأمة طلاقها. قال: ومن هذا الباب قول النبي صلى الله عليه وسلم: نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها لمن لم يسمعها فرب مبلغ أوعى له من سامع. وروى ابن سيرين هذا الخبر وقال: قد والله كان ذلك، رب مبلغ كان أوعى للخبر من سامعه» أ.هـ.

ومن هذا الباب أيضاً: تنزيل النصوص على المستجدات المتأخرة، فرب حادثة ينتزع المتأخر حكمها من نص يشملها لم يدر في خلد المتقدم هذا الاستنباط لفقدان الداعي وغياب التصور.

وفيه: فضل ناقل السنة وواعيها قال الرامهرمزي[1]: «ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بين ناقل السنة وواعيها، ودل على فضل الواعي بقوله: فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه غير فقيه. وبوجوب الفضل لأحدهما يثبت الفضل للآخر مثال ذلك: أن تمثل بين مالك بن أنس وعبيد الله العمري، وبين الشافعي وعبد الرحمن بن مهدي، وبين أبي ثور وابن أبي شيبة، فإن الحق يقودك إلى أن تقضي لكل واحد منهم بالفضل، وهذا طريق الإنصاف لمن سلكه وعلم الحق لمن أمه ولم يتعده» أ.هـ.

وفيه أيضاً: «أن أداء السنن إلى المسلمين نصيحة لهم وهي من وظائف الأنبياء، فمن تعرض لذلك وقام به كان خليفة لمن يبلغ عنه، وكما لا يليق بالأنبياء أن يهملوا أعاديهم ولا ينصحوهم لا يحسن من حامل الأخبار وناقل السنن أن يمنحها صديقه

---

[1] المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص١٦٩)

ويمنع عدوه»[١].

ونحوه في المعنى حديث أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصابت منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأً، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»[٢].

قال أبو بكر الخطيب في شرحه[٣]: «قد جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مراتب الفقهاء والمتفقهين من غير أن يشذ منها شيء، فالأرض الطيبة هي مثل الفقيه الضابط لما روى، الفهم للمعاني، المحسن لرد ما اختلف فيه إلى الكتاب والسنة، والأجادب الممسكة للماء التي يستقي منها الناس هي مثل الطائفة التي حفظت ما سمعت فقط وضبطته وأمسكته حتى أدته إلى غيرها محفوظاً غير مغير دون أن يكون لها فقه تتصرف فيه ولا فهم بالرد المذكور وكيفيته، لكن نفع الله بها في التبليغ فبلغت إلى من لعله أوعى منها كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رب مبلغ أوعى من سامع ورب حامل فقه ليس بفقيه. ومن لم يحفظ ما سمع ولا ضبط فليس مثل الأرض الطيبة ولا مثل الأجادب بل هو محروم ومثله مثل القيعان التي لا تنبت كلأً ولا تمسك ماء وقد

---

(١) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٢/٦٨٤)

(٢) صحيح البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢)

(٣) الفقيه والمتفقه للخطيب (١/١٧٩)

قال الله سبحانه: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى﴾، وشبه التارك للعلم رغبة عنه واستهانة به وتكذيباً له بالكلب فقال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾، إلى أن قال: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾ إلى آخر الآية» أ.هـ.

قال أبو عبدالله شمس الدين ابن قيم الجوزية[1] تعليقاً على حديث «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره فإنه رب حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»: «ولو لم يكن في فضل العلم الا هذا وحده لكفى به شرفاً فإن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لمن سمع كلامه ووعاه وحفظه وبلغه، وهذه هي مراتب العلم، أولها وثانيها: سماعه وعقله. فإذا سمعه وعاه بقلبه، أي عقله واستقر في قلبه كما يستقر الشيء الذي يوعى في وعائه ولا يخرج منه وكذلك عقله هو بمنزلة عقل البعير والدابة ونحوها حتى لا تشرد وتذهب ولهذا كان الوعي والعقل قدراً زائداً على مجرد إدراك المعلوم. المرتبة الثالثة: تعاهده وحفظه حتى لا ينساه فيذهب. المرتبة الرابعة: تبليغه وبثه في الأمة ليحصل به ثمرته ومقصوده وهو بثه في الأمة فهو بمنزلة الكنز المدفون في الأرض الذي لا ينفق منه، وهو معرض لذهابه فإن العلم ما لم ينفق منه ويعلم فإنه يوشك أن يذهب فإذا أنفق منه نما وزكا على الإنفاق، فمن قام بهذه المراتب الأربع دخل تحت هذه الدعوة النبوية» أ.هـ.



---

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (١/ ٧١)

تكميل:

ومما سبق نثره من أقوالهم في معنى الحديث: يفهم أنه ليس في الحديث احتمال تفضيل غير الصحابة عليهم بالفهم، فالكلام موجه للصحابة أنفسهم؛ الناقل والمنقول إليه. ثم دخل في الخطاب من تأخر، فشمل النقلة والمنقول إليهم من كل طبقة وعصر.

وفيه دلالة أن النصوص الشرعية فيها من الإجمال وشمول الاستدلال ما يدخل تحتها المستجدات بحيث ربما فات الناقل الأول تصور ما يمكن أن ينزل المتأخر عليه النص ويستفيد منه.

ومن باب المثال الواضح قول المولى تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ (٥) وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ (٦) وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ (٧) وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

والناظر في سياق الآيات يرى بوضوح امتنان الله تعالى على خلقه بما رزقهم من أدوات وآلات لتسهيل حياتهم، ومكنهم من استعمال ما بين أيديهم لاستخراج المنافع، والاستفادة منها في النقل والمواصلات وختم كلامه بقول سبحانه: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

ولم يكن ما بين أيدي سلفنا رحمهم الله تعالى ما يحملهم على تصورٍ يمكنهم من تنزيل الآية على ما حولهم، ولهذا اختلفت أقوالهم في الكلام على الآية فمنهم من جعلها في الآخرة وما يكون في نعيم الجنة وأراح نفسه بهذا، وهم الأكثر، ومنهم الطبري

الذي اقتصر عليه[١].

ومنهم من كره الخوض فيه كما في تفسير ابن الجوزي: «وقال أبو سليمان الدمشقي: في الناس مَن كره تفسير هذا الحرف. وقال الشعبي: هذا الحرف من أسرار القرآن» أ.هـ. وسلك بعض هؤلاء طريق السلامة فأرجع العلم إلى الله، كقول الواحدي: «لم يسمه؛ فالله أعلم به»، وقول السمعاني: «قيل معناه: ما لا يخطر ببال أحد»[٢].

وزاد بعضهم فجعلها فيما يخفى علينا علمه من المخلوقات التي خلق الله تعالى، وهذا كالقول المحكي عن قتادة أنها: السوس في الثياب والدود في الفواكه[٣]. إلا أن سياق الآية يأبى التناسق وهذا القول، لكونه في منافع الأنعام في النقل والسفر والزينة.

ويمكن تخريج معنى للآية على هذا القول بما كان في تلك الأزمان في الثقافات البعيدة عن العرب والتي كانت تستعمل الحيوان في وسائل النقل كالفيلة والدببة والكلاب ونحوها، فيصدق هنا: التوجيه إلى ما خفي علمه عليهم مما هو موجود في زمانهم. وهو كقول الزمخشري: «ويجوز أن يخبرنا بأن له من الخلائق ما لا علم لنا به، ليزيدنا دلالة على اقتداره بالإخبار بذلك، وإن طوى عنا علمه لحكمة» أ.هـ. وقول أبي

---

(١) جامع البيان للطبري (١٧٤/١٧). وتوسع القرطبي في ذكر الأقوال في الجامع لأحكام القرآن (٨٠/١٠).

(٢) زاد المسير لابن الجوزي (٥٥١/٢)، الوجيز للواحدي (ص٦٠١)، تفسير أبي المظفر السمعاني (١٦١/٣)

(٣) انظر على سبيل المثال: الكشف البيان للثعلبي (٩/٦)، معالم التنزيل للبغوي (٧٣/٣)

الليث السمرقندي: «أي: خلق أشياء تعلمون، وخلق أشياء مما لا تعلمون» أ.هـ. [١]

وصاغ هذا الكلام أبو زيد الثعالبي بقوله: «أي: إن مخلوقات الله من الحيوان وغيره لا يحيط بعلمها بشر، بل ما يخفى عنه أكثر مما يعلمه». وزادها تفصيلاً نظام الدين النيسابوري بقوله: «ثم إن أنواع الغرائب والعجائب المخلوقة في هذا العالم لا حد لها ولا حصر فلهذا أشار إلى ما بقي منها على سبيل الإجمال فقال: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي كنهه وتفاصيله، بل نوعه وجنسه، فإن مركبات العالم السفلي وغرائب العالم العلوي لا يعلمها إلا موجدها» [٢] أ.هـ.

ونظر آخرون في دلالة الآية فرأوا فيها التعميم فقال ابن عطية[٣]: «على العموم، أي أن مخلوقات الله من الحيوان وغيره لا يحيط بعلمها بشر، بل ما يخفى عنه أكثر مما يعلمه... وكل من خصص في تفسير هذه الآية شيئاً، كقول من قال: سوس الثياب وغير ذلك فإنما هو على جهة المثال، لا أن ما ذكره هو المقصود في نفسه» أ.هـ. ونحوه قول البيضاوي: «ويجوز أن يكون إخباراً بأن له من الخلائق ما لا علم لنا به» أ.هـ.

---

(١) الكشاف للزمخشري (٢/٥٩٥)، بحر العلوم للسمرقندي (٢/٢٦٧)

(٢) الجواهر الحسان لأبي زيد الثعالبي (٣/٤١٢)، غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري (٤/٢٤٦). وقول الثعالبي هو اختصار لنفس كلام ابن عطية الآتي.

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية (٣/٣٨٠)، أنوار التنزيل للبيضاوي (٣/٢٢٠)، ونحوه قول ابن جزي في التسهيل (١/٤٢٣)

وذهب آخرون إلى النظر إلى مضمون الآية فخرج بتوجيهها إلى تعدد المنافع كقول ابن عادل في اللباب: «وفيه إشارة إلى منافع كثيرة لا نعلمها نحن»، وهو بهذا يختصر كلام الرازي الذي خرج بهذه النتيجة بقوله: «اعلم أنه تعالى لما ذكر أولاً: أحوال الحيوانات التي ينتفع الإنسان بها انتفاعاً ضرورياً، وثانياً: أحوال الحيوانات التي ينتفع الإنسان بها انتفاعاً غير ضروري. بقي القسم الثالث من الحيوانات؛ وهي الأشياء التي لا ينتفع الإنسان بها في الغالب، فذكرها على سبيل الإجمال فقال: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ وذلك لأن أنواعها وأصنافها وأقسامها كثيرة خارجة عن الحد والإحصاء»[1] أ.هـ. ولا يختلف هذا عن سابقه من الأقوال.

ويلاحظ أنه تم إهمال صيغة الاستقبال في الآية وانصرفت الأذهان إلى ما قدرت على تصوره فجعلته فيما خفي عليهم علمه مع وجوده، ولم يراعى في ذلك معنى الاستقبال من التجدد والاستمرار، فالله تعالى الخالق سبحانه جلا في علاه لم يزل خالقاً فاعلاً ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُون﴾، وقال عز وجل يصف نفسه: ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾.

ولم أستطع منع نفسي - بحكم ما حولي من تقدم زماني في وسائل التواصل والنقل والمواصلات والذي صَنَع طفرة غير مسبوقة عما سبقنا من الأزمان – من تنزيل هذه الآية على ما بلغته البشرية من هذه الوسائل التي خلقها الله تعالى على أيدينا وهو القائل سبحانه: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ (٩٥) وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾.

---

(١) اللباب في علوم الكتاب لابن عادل (١/٤١٨)، مفاتيح الغيب للرازي (١٩/١٧٨)

ولما كانت الوحدة موحشة لمثلي ذهبت أبحث عن شريك أو إشارة في كلام متأخر ممن تعرض للكلام على هذه الآية ممن عاصر ما عاصرتُه، فوقعتُ في أول بحثي - ولله الحمد - على كلام الطاهر ابن عاشور وقد أتى على كل ما سبق هنا بعبارة أخصر ولو قُدر لي الوقوف على كلامه قبل إنشاء ما سبق لاكتفيتُ به، ولا يمنع من إدراجه بطوله.

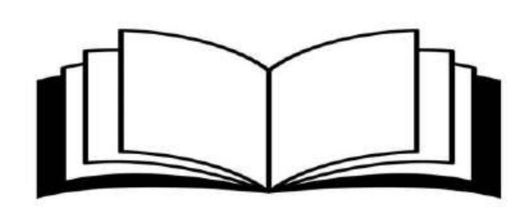
قال رحمه الله[١]: «(ويخلق) مضارع مراد به زمن الحال، لا الاستقبال، أي هو الآن يخلق ما لا تعلمون أيها الناس مما هو مخلوق لنفعهم وهم لا يشعرون به، فكما خلق لهم الأنعام والكراع، خلق لهم ويخلق لهم خلائق أخرى لا يعلمونها الآن، فيدخل في ذلك ما هو غير معهود أو غير معلوم للمخاطبين؛ وهو معلوم عند أمم أخرى كالفيل عند الحبشة والهنود، وما هو غير معلوم لأحد ثم يعلمه الناس من بعد مثل: دواب الجهات القطبية كالفقمة والدب الأبيض، ودواب القارة الأمريكية التي كانت مجهولة للناس في وقت نزول القرآن، فيكون المضارع مستعملاً في الحال للتجديد، أي هو خالق ويخلق. ويدخل فيه كما قيل: ما يخلقه الله من المخلوقات في الجنة، غير أن ذلك خاص بالمؤمنين، فالظاهر أنه غير مقصود من سياق الامتنان العام للناس المتوسل به إلى إقامة الحجة على كافري النعمة.

فالذي يظهر لي أن هذه الآية من معجزات القرآن الغيبية العلمية، وأنها إيماء إلى أن الله سيلهم البشر اختراع مراكب هي أجدى عليهم من الخيل والبغال والحمير، وتلك العجلات التي يركبها الواحد ويحركها برجليه وتسمى "بسكلات" [يريد الدراجات

---

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (١٤/١١٠ -١١١)

الهوائية]، وأرتال السكك الحديدية، والسيارات المسيرة بمصفى النفط وتسمى "أطوموبيل"، ثم الطائرات التي تسير بالنفط المصفى في الهواء. فكل هذه مخلوقات نشأت في عصور متتابعة لم يكن يعلمها من كانوا قبل عصر وجود كل منها. وإلهام الله الناس لاختراعها هو ملحق بخلق الله، فالله هو الذي ألهم المخترعين من البشر بما فطرهم عليه من الذكاء والعلم، وبما تدرجوا في سلم الحضارة، واقتباس بعضهم من بعض إلى اختراعها، فهي بذلك مخلوقة لله تعالى لأن الكل من نعمته» أ.هـ. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير بن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء قال: العلم بالتعلم، والحلم بالتحلم، ومن يتحر الخير يعطه، ومن يتوق الشر يوقه.

سنده صحيح - إن شاء الله - لأجل الاختلاف في ابن عمير، ومن طريق المصنف رواه ابن عساكر[١].

وتابع جرير في عبد الملك: **أبو وهب عبيد الله بن عمرو الرقي** عند البيهقي، وابن عساكر[٢]. **وسفيان الثوري** عند ابن عبد البر[٣]. **وأبو عوانة** عند ابن حبان[٤]. **وأبو سفيان وكيع بن الجراح** رواه هناد في الزهد[٥]. **وعكرمة بن إبراهيم** عند ابن أبي الدنيا[٦] وعكرمة ضعيف.

واختلف على عبد الملك؛ فرواه الثوري مرفوعاً عند: الطبراني، وابن شاهين، وأبي نعيم، والخطيب، وابن عساكر، وكمال الدين ابن العديم[٧]، جميعهم من طريق مُحَمَّد بن

---

(١) تأريخ دمشق (٤٧/١٧٦)

(٢) شعب الإيمان (١٣/٢٣٦)، والمدخل إلى السنن الكبرى (ص٢٧٠) كلاهما للبيهقي. تأريخ دمشق لابن عساكر (١٨/٩٨)

(٣) جامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٥٤٥)

(٤) روضة العقلاء لابن حبان (ص٢١٠)

(٥) الزهد لهناد (٢/٦٠٥)

(٦) رواه ابن أبي الدنيا في الحلم (ص٤٦)

(٧) المعجم الأوسط (٣/١١٨)، ومسند الشاميين (٣/٢٠٩) كلاهما للطبراني، الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين (ص٨١)، حلية الأولياء لأبي نعيم (٥/١٧٤)، تأريخ بغداد للخطيب

الحسن بن أبي يزيد الهمداني، وهو ضعيف متهم[١]. ورواه إسماعيل بن مجالد عن عبد الملك به مرفوعاً لكنه جعل شيخ رجاء أبا هريرة ﷺ[٢]، ورجح الدارقطني الوقف فيهما[٣].

❁ ❁ ❁

قوله: **(العلم بالتعلم)** العلم هو نقيض الجهل[٤]، «وعلمت الشيء أعلمه علماً عرفته»[٥]، «حق المعرفة»[٦]، «وخبرته»[٧]. وفي كتاب الأفعال[٨]: «وأيضاً اختبرته، وعلمت فلاناً كريماً وجدته. وعلمت الشيء من غيره ميزته».

«وسمي العلم علماً لأنه من العلامة – وهي الدلالة والأمارة»[٩]. قال أبو الحسين

(٥/٤١٠)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٩٧/١٨) و(١٣٤/٤٧)، بغية الطلب في تأريخ حلب لابن العديم (٤٤٧٣/١٠).

(١) العلل المتناهية لابن الجوزي (٧١١/٢)، ومجمع الزوائد للهيثمي (١٢٨/١)

(٢) رواه: ابن أبي الدنيا في الحلم (ص١٦)، والخطيب في تأريخ بغداد (١٢٩/٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٩/١٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٥/١)

(٣) علل الدارقطني (٢١٨/٦)، حديث أبي الدرداء، و(٣٢٦/١٠)، حديث أبي هريرة

(٤) جمهرة اللغة (٩٤٨/٢)، وتهذيب اللغة (٢٥٤/٢)، ومعجم المقاييس (١١٠/٤)، والمحكم والمحيط الأعظم (١٧٤/٢)

(٥) الصحاح (١٩٩٠/٥)

(٦) بصائر ذوي التمييز (٨٨/٤)

(٧) تهذيب اللغة (٢٥٤/٢)

(٨) كتاب الأفعال للمعافري (٢٢١/١)

(٩) المخصص لابن سيده (٢٥٨/١)

ابن فارس[١]: «أما العلم فمن قولك: علمت الشيء وعلمت به، وهو عرفانكه على ما ما به، يقال: علمته علماً. وقد يكون اشتقاقه من العلم والعلامة، وذلك أن العلامة أمارة يميز بها الشيء عن غيره، وكذلك العلم مما يتميز به صاحبه عن غيره».

قال الجرجاني في التعريفات[٢]: «العلم: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع، وقال الحكماء: هو حصول صورة الشيء في العقل، والأول أخص من الثاني، وقيل: العلم هو إدراك الشيء على ما هو به، وقيل: زوال الخفاء من المعلوم. والجهل نقيضه، وقيل: هو مستغنٍ عن التعريف، وقيل: العلم: صفة راسخة تدرك بها الكليات والجزئيات، وقيل: العلم، وصول النفس إلى معنى الشيء» أ.هـ.

قلت: وللعلم تعريفات منطقية جدلية وبحوث مطولة أرجئها إن شاء الله إلى حين إعداد مقدمة الكتاب. والتعلم هو الطريق الموصل لكسب العلم، باستعمال آلاته من الفهم والدربة والمزاولة، قال الراغب[٣]: «وأعلمته وعلمته في الأصل واحد، إلا أن الإعلام اختص بما كان بإخبار سريع، والتعليم اختص بما يكون بتكرير وتكثير حتى يحصل منه أثر في نفس المتعلم. قال بعضهم: التعليم: تنبيه النفس لتصور المعاني، والتعلم: تنبه النفس لتصور ذلك، وربما استعمل في معنى الإعلام إذا كان فيه تكرير، نحو: ﴿أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾، فمن التعليم قوله: الرحمن علم القرآن ﴿الرَّحْمَنُ (١) عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾، ﴿عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾، ﴿وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا﴾، ﴿عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ﴾،

---

(١) حلية الفقهاء لابن فارس (ص٢٣)

(٢) التعريفات للشريف الجرجاني (ص١٥٥)

(٣) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٥٨٠)

﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾، ونحو ذلك» أ.هـ.

وجاء في كتاب ابن سيده[١]: «قال ابن جني: لما كان العلم إنما يكون الوصف به بعد المزاولة له وطول الملابسة صار كأنه غريزة، ولم يكن على أول دخوله فيه. ولو كان كذلك لكان متعلماً لا عالماً، فلما خرج بالغريزة إلى باب فعل صار عالم في المعنى كعليم فكسر تكسيره ثم حملوا عليه ضده فقالوا جهلاء كعلماء وصار علماء كحلماء لأن العلم محلمة لصاحبه، وعلى ذلك جاء عنهم: فاحش وفحشاء، لما كان الفحش ضرباً من ضروب الجهل ونقيضاً للحلم» أ.هـ.

وأطلقت العرب على من برز في التعلم اسم ثقف قال في العين[٢]: «الثقف مصدر الثقافة، وفعله ثقف إذا لزم، وثقفت الشيء وهو سرعة تعلمه. وقلبٌ ثقف: أي سريع التعلم والتفهم» أ.هـ.

والمراد أن العلم شرف ورفعة ومنزلة عليا لا يتأتى بغير سلوك طريق التعلم، والصبر على مرارته. فقد توهب آلته لكن لا توهب مادته. فعن ابن مسعود ﵁[٣]: «ليس أحد يولد عالماً، وإنما العلم بالتعلم».

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٧٤/٢)

(٢) العين (١٣٩/٥)، وانظر الدلائل في غريب الحديث للسرقسطي (١١٩٧/٣)، وتهذيب اللغة للأزهري (٨١/٩)

(٣) يأتي تخريجه في الأثر التالي.

تعلم فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُولد عَالماً وَلَيْسَ أَخُو علم كمن هُوَ جَاهِل

وَإِن كَبِير الْقَوْم لَا علم عِنْده صَغِير إِذا الْتفت عَلَيْهِ المحافل[١]

جاء في الفتح[٢]: «قال بعض العارفين: الذي خلَّص اللبن من بين فرث ودم قادر على أن يخلق المعرفة من بين شك وجهل، ويحفظ العمل عن غفلة وزلل. وهو كما قال، لكن اطردت العادة بأن العلم بالتعلم، والذي ذكره قد يقع خارقاً للعادة فيكون من باب الكرامة» أ.هـ.

وينبغي أن يكون لفظ أثر الباب عاماً يُنزل على كل العلوم، فلا ينال العلم إلا من يطلبه بالوسائل المعتبرة، وهو ما يطلق عليه بالتعلم. لكن الحافظ حمله على محمل خاص فقال معلقاً على لفظ أثر الباب[٣]: «والمعنى: ليس العلم المعتبر إلا المأخوذ من الأنبياء وورثتهم على سبيل التعلم».

---

(١) البيتان ذكرهما: الجاحظ في البيان والتبيين (١/١٨٦)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص٣٤)، والطرطوشي في سراج الملوك (ص٣٤)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٦٨/١٩٥) بغير نسبة. وهو في ديوان الشافعي: لخفاجي (ص١٠٥) مكتبة الكليات الأزهرية . ط٢. ١٤٠٥هـ. ولمحمد إبراهيم سليم (ص١١٨). مكتبة ابن سينا. ولمحمد عفيف الزعبي (ص٧٠). وهو أيضاً في ديوان ابن المبارك لمجاهد مصطفى بهجت ١٤٣٢هـ. (ص١٥٧) في فصل ما نسب إليه ولغيره. ولعمري لست أدري على ماذا يعتمدون في إيراد الأبيات؟!

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٢/٣٩٤)

(٣) فتح الباري (١/١٦١)

وإنما حمله على ذلك كونه يتكلم عن أثرٍ مرفوع، ولتعليقه على قول البخاري في باب العلم قبل القول والعمل[١]: «وقال النبي صلى الله عليه وسلم: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين. وإنما العلم بالتعلم»، فأراد بقوله: أن العلم الشرعي ليس له مصدر إلا التلقي؛ لانقطاع الوحي.

وكل علم إنما يُطلب من أهله والمختصة به، والافتيات على أهل الفن والاستقلال عنهم قبل أوان الاجتهاد أو فيما لا يداخله الاجتهاد لا يستحق صاحبه لقب العالم بالفن المطلوب تحصيله، إنما هو صاحب الغرائب والعجائب فيه، «وإذا تكلم المرء في غير فنه أتى بهذه العجائب»[٢].

قال الجرجاني في دلائل الإعجاز[٣]: «إذا تعاطى الشيء غير أهله، وتولى الأمر غير البصير به، أعضل الداء، واشتد البلاء»، وفي الروض الباسم لابن الوزير[٤]: «لأنَّ المعلوم من الفرق الإسلامية على اختلاف طبقاتها: الاحتجاج في كل فن بكلام أهله، ولو لم يرجعوا إلى ذلك لبطلت العلوم، لأنَّ غير أهل الفن إما ألا يتكلموا فيه بشيء البتة أو يتكلموا فيه بما لا يكفي ولا يشفي، ألا ترى أنك لو رجعت في تفسير غريب القرآن والسنة إلى القراء، وفي القراءات إلى أهل اللغة، وفي المعاني والبيان والنحو إلى أهل الحديث، وفي علم الإسناد وعلل الحديث إلى المتكلمين، وأمثال ذلك لبطلت

---

(١) صحيح البخاري (٢٤/١)

(٢) فتح الباري (٥٨٤/٣)

(٣) دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (ص٣٤٦)

(٤) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (١٥٦/١)

العلوم وانطمست منها المعالم والرسوم وعكسنا المعقول وخالفنا ما عليه أهل الإسلام»

أ. هـ

وفي رسائل ابن حزم[١] من رسالته مداواة النفوس: «لا آفة على العلوم وأهلها أضر من الدخلاء فيها، وهم من غير أهلها فإنهم يجهلون ويظنون أنهم يعلمون، ويفسدون ويظنون أنهم مصلحون» أ.هـ.

قال المناوي[٢]: «إنما العلم أي تحصيله (بالتعلم) بضم اللام على الصواب كما قاله الزركشي ويروى بالتعليم أي ليس العلم المعتبر إلا المأخوذ عن الأنبياء وورثتهم على سبيل التعليم، وتعلمه طلبه واكتسابه من أهله وأخذه عنهم حيث كانوا فلا علم إلا بتعلم من الشارع أو من ناب عنه منابه، وما تفيده العبادة والتقوى والمجاهدة والرياضة إنما هو فهم يوافق الأصول ويشرح الصدور ويوسع العقول ثم هو ينقسم لما يدخل تحت دائرة الأحكام ومنه ما لا يدخل تحت دائرة العبادات وإن كان مما يتناوله الإشارة ... قال ابن مسعود[٣]: «تعلموا فإن أحدكم لا يدري متى يحتاج إليه»، وقال ابن سعد[٤]: ما سبقنا ابن شهاب للعلم إلا أنه كان يشد ثوبه عند صدره ويسأل وكنا تمنعنا الحداثة،

---

(١) رسائل ابن حزم (٣٤٥/١)

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي (٥٦٩/٢)، ولخصه الصنعاني في التنوير شرح الجامع الصغير (١٨٥/٤)

(٣) مضى في الكتاب برقم (٨)

(٤) ابن سعد هو إبراهيم الزهري، وكلامه رواه ابن سعد في الطبقات (٣٣٤/٢) و(٤٣٤/٧)، والفسوي في المعرفة والتأريخ (٦٣٨/١). ويروى عن صالح بن كيسان وقد مضى تخريجه تحت الأثر (٨)

... وقال مجاهد: لا يتعلم مستحي ولا متكبر[١]، وقيل لابن عباس[٢]: بما نلت هذا العلم؟ قال: بلسان سؤول وقلب عقول».

وفي الباب قول ابن مسعود ﷺ: «إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي مُحَّد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة ضلالة فعليكم بهذا القرآن فإنها مأدبة الله فمن استطاع منكم أن يأخذ من مأدبة الله فليفعل، فإنما العلم بالتعلم»، رواه البزار وغيره[٣].

❁ ❁ ❁

قوله: (**الحلم بالتحلم**) مضى الكلام عن الحلم تحت الأثر رقم (٨١)، والمراد هنا التوجيه للاتصاف بصفة الحلم؛ ومعلوم أن معرفة فضلها مما يساعد ويرغب على التحلي بها، إلا أن النفوس تختلف في تقبل واعتياد الأخلاق الغريبة عليها، فلن يكون الأمر باليسير عليها، فالسبيل في اكتساب محاسن الأخلاق لا يكون إلا بالمصابرة والمجاهدة على احتمالها واعتيادها حتى تتخلق النفس بها.

فإن لم تكن حليماً فتحلم، أي اعمل بالصفة تكتسبها، ويقال: يتحلم، وليس بحليم. لمن يدعي الاتصاف بصفة لم يُعطها حقها، فيظهرها ولم يتخلق بها فليس من

---

(١) رواه الدارمي في السنن (٤٥٩/١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٨٧/٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٠١/٢)، والبيهقي في المدخل (ص٢٨١).

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة (٩٦١/٢و٩٧٠)، والبيهقي في المدخل (ص٢٩١). بسند منقطع.

(٣) مسند البزار (٤٢٣/٥)، ورجاله موثقون كما قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص١٨٤)، ورواه أيضاً أبو نعيم في الحلية (١٣٠/١).

أهلها[١]، وهذا إنما يكون لمن تصابر عن غير رضا ولا نية بالاكتساب؛ وإنما أظهرها لعلة أو حاجة، كعجز أو خوف أو مصلحة فـ «يقال للذي تحلم عمن يسبه: قد احتمل فهو محتمل»[٢]، ويقال: «تعقل: تكلف العقل، كما يقال: تحلم وتكيس. وتعاقل: أرى من نفسه ذلك وليس به»[٣].

وهذا إنما هو تحالم وليس بتحلم؛ وبين الوزنين فرق، ونحوه تعالم وتعلم فالأول ادعى ما ليس له، والآخر طلب ما رغب به.

والمراد هنا هو طلب التحلي بالخلق، فتحلم «أي: التمس أن يكون حليماً»[٤]، ويوضحه ما في شرح كتاب سيبويه لأبي سعيد السيرافي[٥] قال: «إذا أراد الرجل أن يدخل نفسه في أمر حتى يضاف إليه ويكون من أهله فإنك تقول: تفعل، وذلك تشجع وتبصر وتحلم وتجلد وتمرأ، وتقديرها تمرع، أي صار ذا مروءة، وقال حاتم طيىء:

تَحَلَّمْ عن الأدْنَيْنَ واسْتَبْقِ وُدَّهُمْ ... ولَنْ تَستطيعَ الحِلْمَ حتى تَحَلَّما

وليس هذا بمنزلة تجاهل؛ لأن هذا يطلب أن يصير حليماً، وتجاهل يري من نفسه

---

(١) انظر غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٣/٣١١)، والعين (٣/٣٨٧)، وتهذيب اللغة (٦/٢٩)

(٢) تهذيب اللغة (٥/٦١)

(٣) الصحاح (٥/١٧٧٢)

(٤) معجم ديوان العرب للفارابي (٢/٤٦١)

(٥) شرح كتاب سيبويه للسيرافي (٤/٤٥٠)، ونقل بعضه ابن سيده في المخصص (١/٢٥١)

غير الذي هو» أ.هـ.

قال ابن قتيبة في أدب الكاتب[١] في باب تفعلت ومواضعها: «وليس تفعلت في هذا بمنزلة تفاعلت ألا ترى أنك تقول: تحالمت، فالمعنى أنك أظهرت الحلم ولست كذلك، وتقول: تحلمت فالمعنى أنك التمست أن تصير حليماً» أ.هـ.

وقال أبو إبراهيم الفارابي في باب تفعلل وأشباهه[٢]: «وهذا الباب على وجوه: منها ما يكون بمعنى أخذ الشيء بعد الشيء في المهلة كالتفهم والتحسي والتمزز. ومنها ما يكون على معنى التشبه بالشيء، أو على معنى التماسه، كالتحلم، قال حاتم:

تَحَلَّمْ عنِ الأدْنَيْنَ واسْتَبْقِ وُدَّهُمْ ... ولَنْ تَستطيعَ الحِلْمَ حتى تَحَلَّمَا

يقول: لا تستطيع أن تحلم عن طيب نفس حتى تتكلف ذلك وتحمل نفسك عليه وتلتمسه. بجهدك» أ.هـ،

وقال أبو حفص الصقلي[٣]: «يقولون: إذا أرادوا تعظيم عالم بالطب: قال فلان المتطبب. يتوهمون أنه أبلغ من طبيب، وليس كذلك؛ لأن المتفعل هو الذي يدخل نفسه في الشيء، ليضاف إليه، ويصير من أهله، ألا ترى أنك تقول: ما فلان بشجاع،

---

(١) أدب الكاتب لابن قتيبة (ص٣٥٩)

(٢) معجم ديوان العرب للفارابي (٢/٤٦٥)

(٣) تثقيف اللسان وتلقيح الجنان للصقلي (ص٢٢٣).

وإنما هو متشجع؟ ولا هو جليد، وإنما هو متجلد؟» أ.هـ.

وينسب للحسن البصري قوله[١]: «إذا لم تكن حليماً فتحلم، وإذا لم تكن عالماً فتعلم، فقلما تشبه رجل بقوم إلا كان منهم»، والتشبه عن رغبة وحب: طريق يوصل إلى اكتساب الصفة والتخلق بها إن كان بعزم وحزم ومراقبة للنفس، وإلا طال الأمد عليه ودخل الخلل فيها وطُعن فيه بالادعاء ومجانبة الصدق. وفي قول الشاعر:

مَا الْحِلْمُ إِلَّا بِالتَّحَلُّمِ فِي الْكِبَرِ   وَمَا الْعِلْمُ إِلَّا بِالتَّعَلُّمِ فِي الصِّغَرِ[٢]

تنبيه على أن أشد ما يحتاج الإنسان الحلم إن كبر سنه، وارتفع قدره، وكثر ولده، أو ماله أو جاهه وشرفه. لأن الحلم يتجلى بالبعد عن التصابي، قيل في الحلم: «الحلم دفع السيئة بالحسنة. وقيل: تجرع الغيظ. وقيل: الحلم دعامة العقل»[٣]، «وقال الأفوه الأودي: الحلم محجزة عن الغيظ. وقيل: ليس الحليم من ظلم فحلم حتى إذا قدر انتصر، ولكن الحليم من ظلم فحلم فإذا قدر غفر»[٤].

---

(١) عزاه السخاوي في المقاصد الحسنة (ص١٨٤) للعسكري، وحكاه عنه بلا نسبة ولا عزو: أبو سعد الآبي في نثر الدر (١٢٧/٥)، وابن الفوطي في مجمع الآداب ومعجم الألقاب (٣٧٤/٦)، وعزاه الزمخشري في ربيع الأبرار (٢٣٢/٤)، للحسن، وفي موضع (٢٣٣/٢) لعلي.

(٢) ذكره الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٨٢/٢) في فضل طلب العلم حال الصغر.

(٣) نهاية الأرب في فنون الأدب لشهاب الدين النويري (٤٨/٦)

(٤) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني (٢٧٦/١)

قال الشريف الجرجاني[١]: «الحلم: هو الطمأنينة عند سَوْرة الغضب، وقيل: تأخير مكافأة الظالم»، وفرَّق بين من خلقه الحلم ومن تخلق به، فقال[٢]: «وكذلك من تكلف السكوت عند الغضب بجهد أو روية لا يقال: خلقه الحلم»، وذلك لأنه كان قد عرَّف الخلق بأنه: «عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية».

قال أبو حاتم مُحَمَّد بن حبان البستي[٣]: «العاقل يلزم الحلم عن الناس كافة فإن صعب ذلك عليه فليتحالم لأنه يرتقي به الى درجة الحلم، وأول الحلم المعرفة ثم التثبت ثم العزم ثم التصبر ثم الصبر ثم الرضا ثم الصمت والإغضاء، وما الفضل إلا للمحسن الى المسيء فأما من أحسن الى المحسن وحلم عمن لم يؤذه فليس ذلك بحلم ولا إحسان» أ.هـ.

وفي الإحياء لأبي حامد[٤]: «اعلم أن الحلم أفضل من كظم الغيظ؛ لأن كظم الغيظ عبارة عن التحلم، أي تكلف الحلم. ولا يحتاج إلى كظم الغيظ إلا من هاج غيظه؛ ويحتاج فيه إلى مجاهدة شديدة، ولكن إذا تعود ذلك مدة صار ذلك اعتياداً فلا يهيج الغيظ، وإن هاج فلا يكون في كظمه تعب، وهو الحلم الطبيعي، وهو دلالة كمال

---

(١) التعريفات للجرجاني (ص٩٢)
(٢) التعريفات (ص١٠١)
(٣) روضة العقلاء لابن حبان (ص٢١٠)
(٤) إحياء علوم الدين للغزالي (١٧٦/٣)

العقل واستيلائه، وانكسار قوة الغضب وخضوعها للعقل، ولكن ابتداؤه التحلم وكظم الغيظ تكلفاً» أ.هـ.

وذكر بعضهم[١] خلافاً في: هل الحلم طبع وغريزة تؤتى بالهبة حصراً، أم يمكن اكتسابه بالتمرن واستفادته بالرياضة والمجاهدة؟. فاستدل المانع من الاكتساب بقول النبي ﷺ لأشج عبد القيس[٢]: «إن فيك خلتين يحبهما الله، الحلم والأناة. قال: يا رسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلني عليهما؟ قال: بل الله جبلك عليهما قال: الحمد لله الذي جبلني على خلتين يحبهما الله ورسوله». وفيه يقول المتنبي[٣]:

وإذا الحِلْمُ لَمْ يَكُنْ فِي طِبَاعٍ ... لَمْ يُحَلِّمْ تَقَادُمُ المِيلادِ

قال شُراحه[٤]: «يقول: إذا لم يكن الرجل مطبوعاً على الحلم، فمرور الأيام وتقدم الولادة، لا تجعله حليماً. يعني: لا اعتبار بالسن، وإنما الاعتبار بالطبع» أ.هـ.

---

(١) ذكر الخلاف وما يأتي نقله هنا: الوطواط في غرر الخصائص الواضحة (ص٤٦٩)، والنويري في نهاية الأرب في فنون الأدب (٤٩/٦)

(٢) أصل الحديث في مسلم (١٧و١٨)، والزيادة رواها أحمد (٤٩٠/٣٩)، وأبو داود (٥١٢/٧)، وابن ماجه (٢٨١/٥)، وغيرهم.

(٣) نسب البيت للمتنبي جماعة منهم: صاحب الأمثال السائرة في شعر المتنبي أبو القاسم الصاحب ابن عباد (ص٦١)، وأبو الحسن الجرجاني في الواسطة بين المتنبي وخصومه (ض١٧٣)، وأبو منصور الثعالبي في المنتحل (ص١٩٩)، وفي: المتنبي وما له وما عليه (ص١٢٧)

(٤) اقتباس من كتاب معجز أحمد المنسوب للمعري (٩٣/٤) دار المعارف. تحقيق ذياب. ونحوه في شرح الواحدي لديوان المتنبي (١٧٧٠/٤)، دار الرائد العربي. وشرح الإفليلي على ديوان المتنبي.

وغرض الشاعر في بلوغ الغاية من المدح هو ما جره إلى هذا المنحى، ولا ينبغي أن يُتابع عليه عند التحقيق، ولهذا نجد أبا الفضل العسقلاني الحافظ[١] يقول في التعليق على حديث الأشج: «فترديده السؤال وتقريره عليه يشعر بأن في الخلق ما هو جبلي وما هو مكتسب».

قلت: وهذا أمر ينبغي ألا ينازع فيه، فالنفس تنشأ وقد تشكلتْ فيها مجموعة من الصفات والأخلاق بحسب اختلاف: منشأها، وما يحيطها من الأشخاص والأحداث، وتقدير الله لها. ثم إن منها ما هو حسن ومنها ما هو سيء. ولا يختلف العقلاء أن المسلم مطالب بترك القبيح وطلب الحسن، وهذا منه اكتساب، ففقد السيء من الأخلاق هو اكتساب للحسن منها.

فمن نشأ وقد جبله الله على خلق حسن يُطالب بتصحيح نيته واستصحابها في طلب الإخلاص. ومن كان فاقداً للحسن منها فإنه بالمجاهدة والرياضة وكثير من الصبر والدربة يستفيد ويصل إلى مرومه ويتحصل على مطلوبه.

ولهذا كان العهد بالمربين والدعاة تحفيز الناس إلى طلب المعالي، «وقيل يوماً للأحنف بن قيس: ما أحلمك! فقال: لست بحليم ولكني أتحالم، والله إني لأسمع الكلمة فأحم لها ثلاثاً، ما يمنعني من جوابها إلا الخوف من أن أسمع ما هو شر منها»[٢].

---

(١) فتح الباري (١٠/٤٥٩)

(٢) ذكره الطرطوشي في سراج الملوك (ص٨٤) بهذا التمام، وروى أصله إلى (أتحالم) ابن سعد في الطبقات (٩/٩٤)

ومما ذكراه[١] في الاستدلال للمجيزين «أن جعفر بن مُحَمَّد الصادق كان إذا أذنب له عبد أعتقه فقيل له في ذلك، فقال: إني أريد بفعلي هذا تعلم الحلم، وقيل: كان له عبد سيء الخلق فقيل له: ما بقاء مثل هذا عندك وأنت قادر على أن تستبدل به غيره؟ قال: لأتعلم به الحلم»، قالوا: «وأحق الملوك بالبسطة من حلم عند ظهور السقطة، وقال معاوية لابنه يزيد: عليك بالحلم والاحتمال حتى تمكنك الفرصة فإذا أمكنتك فعليك بالصفح فإنه يدفع عنك مضلات الأمور ويوقيك مصارع المحذور».

وَلَيْسَ يَتمُّ الحِلْمُ للمرْءِ راضِياً | إذا هُوَ عِنْدَ السُّخْطِ لَمْ يَتَحلَّمِ
كَما لا يَتمُّ الجودُ للمَرْءِ مُوسِراً | إذا هوَ عِنْدَ القَتْرِ لَمْ يَتَحشَّمِ[٢]

❁ ❁ ❁

قوله: **(ومن يتحر الخير يعطه)** فيه دليل على صحة مسألة السعي لاكتساب المفقود من مكارم الأخلاق، وترك إظهار العجز بحجة الجبْل. فمن يتحر الخير ويطلبه يُعطه ويناله، والتحري «طلب ما هو أحرى بالاستعمال في غالب الظن»[٣]، و«أصله

---

(١) أعني الوطواط في غرر الخصائص الواضحة (ص٤٦٩)، والنويري في نهاية الأرب في فنون الأدب (٦/٤٩)، وما نقلاه من الآثار أعلاه لم أقف عليها في كتب الرواية.

(٢) ذكره أبو هلال العسكري في جمهرة الأمثال (١/١٨٢)، وديوان المعاني (١/١٣٤)

(٣) الصحاح (٦/٢٣١١)

الاجتهاد في إصابة المقصد يقال: تحرى يتحرى تحرياً»[١]، فهو: «الاجتهاد في وجود المطلوب»[٢]، «ومنه قولهم: هو يتحرى الأمر، أي يقصده»[٣].

قال العسكري[٤]: «التحري هو طلب مكان الشيء مأخوذ من الحرى وهو المأوى وقيل لمأوى الطير: حراها ولموضع بيضها حرى أيضاً، ومنه تحرى القبلة ولا يكون مع الشك في الإصابة» أ.هـ. وجاء في مفاتيح العلوم[٥]: «التحري في الإناءين ونحوهما: تمييز الطاهر من النجس بأغلب الظن، واشتقاقه من الحري وهو الخليق وهو طلب ما هو أحرى بالطهارة» أ.هـ.

قوله: **(ومن يتوق الشر يوقه)**، «الواو والقاف والياء: كلمة واحدة تدل على دفع شيء عن شيء بغيره»[٦]، «وتوقى واتقى بمعنى. ووقاه الله وقاية بالكسر، أي حفظه»[٧]، وصانه[٨]، «والتوقية: الكلاءة والحفظ، واتقيت الشيء حذرته»[٩]، «وقال

---

(١) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله ابن أبي نصر الحميدي (ص٩٣)

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله ابن أبي نصر الحميدي (ص٥٦٢)

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢/٤٧)

(٤) الفروق اللغوية للعسكري (ص١٢٥)

(٥) مفاتيح العلوم لأبي عبد الله الكاتب مُحَمَّد بن أحمد البلخي الخوارزمي (ص٢٤)

(٦) معجم مقاييس اللغة (٦/١٣١)

(٧) الصحاح للجوهري (٦/٢٥٢٧)، وبالحفظ فسره الفاربي في معجم ديوان الأدب (٣/٢٥٨)، والمعافري في كتاب الأفعال (٤/٢٨٦)

(٨) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٦/٥٩٨)

(٩) المحكم والمحيط الأعظم (٦/٥٩٩)، وفسره بالحذر أيضاً عياض في مشارق الأنوار (١/١٢٤)

«وقال الله: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ﴾، أي: من دافع»[١]. و«أصل الاتقاء الحجز بين بين الشيئين، يقال: اتقاه بالترس أي جعله حاجزاً بينه وبينه، واتقاه بحقه أيضاً كذلك، ومنه الوقاية»[٢]، و«الوقاية: حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره ... والتقوى جعل النفس في في وقاية مما يخاف»[٣].

«خلق الله الخلق كلهم بقدر، وخلق الخير والشر، فخير الخير السعادة، وشر الشر الشقاوة»[٤]، و«لا يسمى عاقلاً إلا من عرف الخير فطلبه والشر فتركه ولهذا قال أصحاب النار: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾»[٥]، وإنما يكون «أصل الشر من ضعف الإدراك، وضعف النفس ودناءتها. وأصل الخير من كمال الإدراك، وقوة النفس وشرفها وشجاعتها»[٦].

فليس لأحد أن يتوانى ويتكاسل في دفع الشرور ويستملح بها، ويستروح إليها بحجة أنه لم يأتها ولا تعمد مصادفتها. فإنما يتقى الشر بدفعه، فكما أنه سعى لنيل الخير وتحرى بلوغه، فكذا عليه أن يتجنب ما يقدح في طاعته ويتقه كما يتقي ما يسوؤه في

---

(١) تهذيب اللغة للأزهري (٢٧٩/٩)

(٢) المخصص لابن سيده (٦١/٤)

(٣) المفردات للراغب (ص٨٨١)

(٤) طريق الهجرتين وباب السعادتين لابن القيم (ص٦٧)

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٤/٧)

(٦) الجواب الكافي لابن القيم (٤٤٨/١)

بدنه ونفسه من الماديات. فإن علم الله منه صدقاً، وقاه وكفاه وأعانه على دفعه، وأثابه على فعله وهمه. والله ولي التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى :

[١١٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزعراء عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: إن أحداً لا يولد عالماً والعلم بالتعلم.

سنده صحيح، وأبو الزعراء هذا هو عمرو بن عامر الجشمي ابن أخي أبي الأحوص، وسفيان هو الثوري. ويظهر أن لسفيان فيه شيخان، أولهما أبو الزعراء رواه عنه: وكيع[١]، ومن طريقه: ابن أبي شيبة، وأحمد، والرامهرمزي، وابن عبد البر[٢].

والآخر هو: علي بن الأقمر عن أبي الأحوص به، رواه عن سفيان: يعلى بن عبيد عند البيهقي[٣].

ورواه ابن أبي شيبة[٤] من طريق داود عن الثوري، ولم يتبين لي من داود هذا؟، إلا أن ابن عبد البر[٥] رواه من طريق ابن أبي شيبة فقال: أبو داود، فإن كان صواباً فهو

---

(١) الزهد لوكيع (ص٨٣١)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٤/٥)، الزهد لأحمد (ص١٣٤)، المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٣٠١)، جامع بيان علم لابن عبد البر (٤٢٠/١)

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٢٦٧)

(٤) مصنف ابن أبي شيبة. الطبعة السلفية، عناية الندوي (٧٣٠/٨).

(٥) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٤٢٠/١). ثم وجدته على الصواب في المصنف: طبعة دار القبلة تحقيق تحقيق عوامة (٣٣٩/١٣). وفي طبعة الرشد، تحقيق الحوت (٢٨٤/٥) أدرج اسم (أبو) بين قوسين معقوفتين دلالة بأنها تصحيح من قبله. وأثبتها سعد الشتري في طبعة دار كنوز (٣٦٥/١٤) وبين أنها سقطت في النسخ الأخرى. وفي طبعة الفاروق تحقيق أسامة (٥١٩/٨) أثبت في الأصل (أبو الدرداء!) وعلق بقوله: «كذا في الأصول ووقع في المطبوع [داود] خطأ، انظر ترجمة أبي داود سليمان بن داود الطيالسي من التهذيب» أ.هـ!.

الطيالسي.

❁ ❁ ❁

والأثر مما يقوي قول من ذهب إلى أن المراد من قولهم: "العلم بالتعلم" هو حث على طلب العلم، ولزومه، والصبر على لأوائه، إذ أن المرء لا يُوهب مادة العلم، فلا سبيل لحصولها بغير الطلب والله أعلم.

وفيه حافز لكل من أحب العلم ورغب أن يناله منه نصيب، أو أُعجب بعالم فتمنى لو كان له مثل ما له: أن يبدأ بطلب العلم فإن الله يبارك لطالبه في طلبه إن علم منه رغبة وصبراً، وليعلم أن ما أوتيه مَن أعجبه ما عنده من العلم؛ يمكنه أن ينال هو مثل ما ناله أو يصل إلى بعض ما وصل إليه، بالجهد والمثابرة، فإن المرء لا يولد عالماً، فتعَلَّم تعْلَم. وإن خير زمان الطلب ما كان في الصغر، كما أنه لا يمنع من الطلب الكبر.

وفي جامع بيان العلم وفضله عن الزهري[1]: «كان مجلس عمر مغتصاً من القراء شباباً وكهولاً فربما استشارهم ويقول: لا يمنع أحدكم حداثة سنه أن يشير برأيه؛ فإن العلم ليس على حداثة السن وقدمه، ولكن الله يضعه حيث يشاء».

وإن أقل ما ينبغي على كل مسلم في عصرنا أن يطلب علم ما يفهم به طريقة عمل أهل العلم الشرعي فيه: من الاستنباط، وتنزيل النصوص على الوقائع، والتعرف على صحيحها من سقيمها، وفنونه ومصادره... كثقافة عامة، فإن الجهل – في عصر

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٦٢٠/١)، ولم يحل السيوطي على غيره كما في كنز العمال (٢٥٣/١٠)، ثم وجدته في جامع معمر بن راشد (٣٢٣/٤) بلفظه، والزهري فلم يدرك زمان عمر.

انتشار العلم الدنيوي - بالعلم الأخروي قبيح، وقد سهل التحصيل على الطالب فلا يتطلب منه جهداً ولا مشقة، فإن أحب الاستزادة دخل فيه بجهده حينها. «وقيل لبعض الحكماء: أي الأشياء تقتنى؟ قال: الأشياء التي إذا غرقت سفينتك سبحتْ معك. يعني العلم. وقيل: أراد بغرق السفينة هلاك بدنه بالموت»[(١)].

وليحرص العاقل ألا يضيع الثروة التي وفرها عصره من العلوم وسهولة تحصيلها، فلا يرضى بالدون ويقنع بالجهل، وعليه أن يأنف من البقاء على رف العوام وليعلم أنهم مطالبون بما طولب به الخواص من التبليغ والدعوة، ومن جميل ما قاله أبو حامد[(٢)]: «وكل عامي عرف شروط الصلاة فعليه أن يُعرف غيره وإلا فهو شريك في الإثم، ومعلوم أن الإنسان لا يولد عالماً بالشرع وإنما يجب التبليغ على أهل العلم فكل من تعلم مسألة واحدة فهو من أهل العلم بها ... فحق على كل مسلم أن يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات، ثم يُعلم ذلك أهل بيته، ثم يتعدى بعد الفراغ منهم إلى جيرانه، ثم إلى أهل محلته، ثم إلى أهل بلده، ثم إلى أهل السواد المكتنف ببلده، ثم إلى أهل البوادي من الأكراد والعرب وغيرهم، وهكذا إلى أقصى العالم. فإن قام به الأدنى سقط عن الأبعد وإلا حرج به على كل قادر عليه قريباً كان أو بعيداً، ولا يسقط الحرج ما دام يبقى على وجه الأرض جاهل بفرض من فروض دينه وهو قادر على أن يسعى إليه بنفسه أو بغيره فيعلمه فرضه. وهذا شغل شاغل لمن يهمه أمر دينه يشغله عن تجزئة الأوقات في التفريعات النادرة والتعمق في دقائق العلوم التي هي من

---

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (١/٨)

(٢) إحياء علوم الدين (٢/٣٤٢)

فروض الكفايات ولا يتقدم على هذا إلا فرض عين أو فرض كفاية هو أهم منه» أ.هـ.

ولا يخفى أنه في عصرنا هذا أضحى إيصال الرسالة إلى العلم أجمع من اليسر بمكان. واسم العامي لعله مأخوذ من العمى والتعمية، «قال شمر: العامي: الذي لا يبصر طريقه»[١]، أو هو من الرضا بالدون من الحال، ففي مفردات الراغب[٢]: «قولك: عامي، لكونه على عادة العامة»، ولهذا يكثر منه اللغويين في تبيين فصيح الكلمات من عاميها.

والعوام هم نقيض الخاصة[٣]، فيقابلون خواص كل فن، فكل فن في الحياة من الطب والفلسفة والتأريخ والهندسة وغيرها: المبصر العالم بها هو من خواصها، والجاهل بها هو العامي فيها.

قال شمس الدين البعلي[٤]: «العامي: منسوب إلى العامة الذين هم خلاف الخاصة؛ لأن العامة لا تعرف العلم، وإنما يعرفه الخاصة، فكل واحد عامي بالنسبة إلى ما لم يحصل علمه، وإن حصل علماً سواه» أ.هـ. وقال السيوطي[٥]: «الخاصُّ: من تخصص من المعارف بالتحقيقات دون التقليدات. العاميُّ: من رضي من المعارف بالتقليدات. وقيل: الخاص من تخصص في أمور البلد بما ينخرم بافتقاده إحدى

---

(١) تهذيب اللغة (١٥٧/٣)

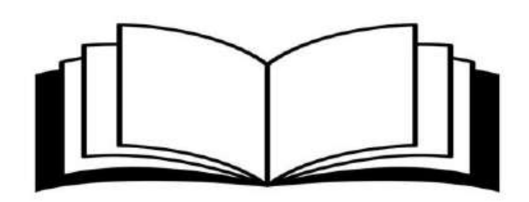
(٢) المفردات في غريب القرآن (ص٨٧)

(٣) شمس العلوم لنشوان الحميري (٤٢٨٨/٧)، والمصباح المنير (ص٢٢٢)

(٤) المطلق على ألفاظ المقنع (ص٤١٣)

(٥) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص١٩٩)

السياسات المدنية، والعامي من لا ينخرم بافتقاده شيء منها، وقيل: الخاص من يسوس ولو يساس، والعامي من يساس ولا يسوس، والوسط من يسوسه من فوقه، ويسوس هو من دونه» أ.هـ.

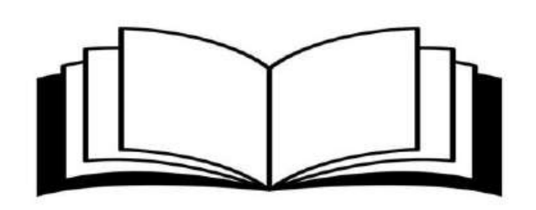


قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٦ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن أبي سنان عن سهل الفزاري قال: قال عبد الله: اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً ولا تكونن الرابع فتهلك.

مضى الكلام على هذا الأثر في أول آثار الكتاب، حيث كرره المصنف من غير الطريق الأولى. وتكلمتُ هناك على إسناده وعن احتمال تصحف اسم سهل الفزاري، وأنه سهل القراري، والله تعالى أعلم.

وبالنظر إلى ما تحصلتُ عليه من النسخ أجدها جميعها وقد اتفقتْ بما فيها النسخة الموقع عليها السخاوي – والتي لا يكاد يثبت فيها خطأ – على الوجه الخاطئ في اسم الراوي (الفزاري) بالموحدة. وإنما زعمتُ ذلك رغم أن النقطتان يصح صرف رسمها إلى الوجه الصائب: بسبب وضوح ما وقع في النسخة الجلية والتي لم يداخلها لبس، والحمد لله على ما وفق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٧ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن غياث عن أبي السليل قال: كان رجل من أصحاب النبي ﷺ يحدث الناس فيكثر عليه فيصعد فوق بيت فيحدثهم.

إسناده إلى أبي السليل صحيح، ولم أقف على من شارك المصنف روايته، بلى قد روي من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة عن عثمان بن غياث به[١].

ويعسر تعيين الرجل المشار إليه، ونسبته إلى الصحابة، فأبو السليل ليس ممن أدرك من الصحابة ما يحار في تعيين مراده منهم، بل لعله لم يدرك زمانهم. فلعل هذا من مرسلاته، أو أنه أراد غير الصحابة؛ وهو بغيرهم أخلق.

وفي الباب ما يروى عن أيوب قوله: «قدم علينا عكرمة، فاجتمع الناس عليه حتى أصعد فوق ظهر بيت»[٢].

والغالب على العهد الأول في باب الطلب أنه لم يكن يتكاثر طلاب الحديث على الشيخ بحيث يحتاج إلى أن يرقى منبراً يحدثهم منه، فلما كثر الطلب، واحتشد الطلاب بعد زمانهم رضوان الله تعالى عليهم عُقدت حينها المجالس، وكان يرقى فيها

---

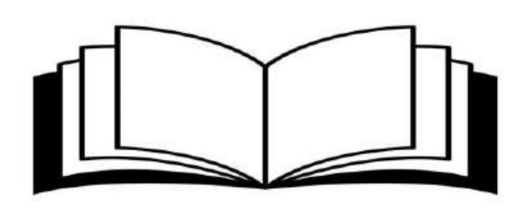
(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢١/٥)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤١٣/١)، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (ص٥٠)

(٢) رواه أحمد في العلل رواية المروذي (ص١٥٥)، ومن طريقه: الفسوي في المعرفة والتأريخ (٧/٢)، وابن أبي خيثمة في السفر الثالث من تأريخه (١٩٧/٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤١٤/١)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٩٧/٤١)، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (ص٥١)

المحدث كي يرى الطلاب وجهه، فقد كره بعضهم السماع ممن لا يُرى وجهه[١].

ولإيصال الصوت طُلب المستملي وهو من يعيد كلام المحدث بصوت أعلى يبلغ به من وراءه وربما احتاجت بعض المجالس إلى أكثر من مستملي[٢]، وله آداب ذكر منها الخطيب جملة في كتابه الجامع ومما ذكره قوله: «إذا كثر عدد من يحضر للسماع، وكانوا بحيث لا يبلغهم صوت الراوي ولا يرونه، استحب له أن يجلس على منبر أو غيره حتى يبدو للجماعة وجهه ويبلغهم صوته»[٣].

قال: «باب اتخاذ المستملي: ينبغي للمحدث أن يتخذ من يبلغ عنه الإملاء إلى من بعد في الحلقة ... إشراف المستملي على الناس: يستحب للمستملي أن يستملي وهو جالس على موضع مرتفع أو على كرسي فإن لم يجد استملى قائماً»[٤].



(١) قاله الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤١٤/١)

(٢) ذكر النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٧٠/١) أن البخاري اجتمع في مجلسه ثلاثة مستملين في أكثر من عشرين ألف طالب.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤١٣/١)

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٦٥/٢-٦٦)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٨ -] حدثنا أبو خيثمة عن يحيى بن عمير قال: سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة قال: يرفع العلم ويظهر الجهل ويكثر الهرج. قالوا: وما الهرج؟ قال: القتل.

في سنده نظر. فشيخ المصنف هنا هو يحي بن عمير المدني أبو زكريا البزاز مولى نوفل بن عدي بن نوفل بن أسد، له ترجمة في تهذيب الكمال ولم يُذكر المصنف في جملة من روى عنه على قلتهم؛ على أنه لا يمتنع ذلك لقرب الطبقة.

وأبوه فترجم له البخاري في التأريخ[١] بقوله: «عمير سمع ابن عباس ﵁ قوله، سمع منه ابنه يحي بن عمير، مولى بني أسد المدني» أ.هـ. فليس هذا الإسناد مما يسمح بالاتكاء عليه.

كما أنني لم أقف على هذا الأثر بهذا الإسناد لغير المصنف رحمه الله تعالى، وقد ثبت مرفوعاً من حديث أبي هريرة ﵁ وغيره، ففي الصحيحين[٢] عنه ﵁ عن النبي ﷺ قال: «يقبض العلم، ويظهر الجهل والفتن، ويكثر الهرج. قيل يا رسول الله، وما الهرج؟ فقال: هكذا بيده فحرفها، كأنه يريد القتل»، وفيهما[٣] عن أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي قال: «كنت مع عبد الله وأبي موسى فقالا: قال النبي ﷺ: إن بين

---

(١) التأريخ الكبير (٦/٥٤٠)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/٣٨٠) وزاد: «سمعت أبي يقول ذلك»

(٢) صحيح البخاري (٨٥)، ومسلم (١٥٧)

(٣) صحيح البخاري (٧٠٦٢)، ومسلم (٢٦٧٢)

يدي الساعة لأياماً ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج. والهرج: القتل»، وفي رواية[١]: «قال أبو موسى: والهرج: القتل بلسان الحبشة».

❀ ❀ ❀

قوله: (**يرفع العلم**) هذا من أمارات الساعة وعلاماتها كما صُرح بها في حديث ابن مسعود وأبي موسى رضي الله عنهما. ورفع العلم وقبضه مضى الكلام عليه مراراً، وأنه لا ينزع من الصدور وإنما يذهب بزوال حملته العلماء، وشُح طالبيه ومتعلميه، وتصدر متعالميه ومدعيه والله المستعان.

قوله: (**ويظهر الجهل**)، ظهور الجهل أي فشوه وانتشاره وغلبته، وهو إن كان في العلم الشرعي فهو لازم من رفع العلم؛ فيكون تأكيداً له[٢]، أو يكون المراد أمراً زائداً عليه، وهذا ما يظهر لي، وهو مما يتضمنه رفع العلم الشرعي من ضعف الدين في النفوس، وشيوع المعاصي، وغياب الإنكار، ويؤيده ما في بعض ألفاظ الحديث من التصريح بذلك والله تعالى أعلم.

والجهل فخلاف العلم والمعرفة والخبرة، أو هو الخفة والطيش وما يحمل على الجهالة بالفعل والقول، قال الراغب[٣]: «الجهل على ثلاثة أضرب، **الأول**: وهو خلو النفس من العلم؛ هذا هو الأصل وقد جعل ذلك بعض المتكلمين معنى مقتضياً للأفعال الخارجة عن النظام كما جعل العلم معنى مقتضياً للأفعال الجارية على النظام.

---

(١) صحيح البخاري (٧٠٦٦)

(٢) وجدت نحو هذا للعيني في عمدة القاري (٢/٩٢)

(٣) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٢٠٩)

والثاني: اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه. **والثالث**: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أو فاسداً كمن يترك الصلاة متعمداً وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾، فجعل فعل الهزو جهلاً، وقال عز وجل: ﴿فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾» أ.هـ.

فيظهر الجهل ويغلب على الناس في جميع شؤونهم التي تعود بالمصلحة العامة عليهم: في الأخلاق والمعاملات والعادات، فعندها يضعف الإيمان في النفوس وتخبو معالم الإسلام، وتُستبدل بعادات مستقبحة في العرف الشرعي ولا مستنكر لها لفقدان الداعي، ويغرق الناس في الأنانية، وتُفقد الرحمة وكل هذا من لوازم ظهور الجهل والله تعالى أعلم.

وزعم ابن بطال وقوعها فقال[١]: «هذا كله إخبار من النبي بأشراط الساعة، وقد رأينا هذه الأشراط عياناً وأدركناها، فقد نقص العلم وظهر الجهل وأُلقي بالشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل» أ.هـ. وتعقبه أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر بقوله[٢]: «قلت: الذي يظهر أن الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله، والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله إلا النادر؛ وإليه الإشارة بالتعبير بقبض العلم فلا يبقى إلا الجهل الصرف، ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من أهل العلم لأنهم يكونون حينئذ مغمورين في أولئك. ويؤيد ذلك ما أخرجه بن ماجه بسند قوي

---

(١) شرح ابن بطال على صحيح البخاري (١٣/١٠)
(٢) فتح الباري (١٦/١٣)

عن حذيفة».

أراد حديث: «يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب، حتى لا يُدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة. وليسري على كتاب الله عز وجل في ليلة، فلا يبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من الناس، الشيخ الكبير والعجوز، يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة: لا إله إلا الله، فنحن نقولها. فقال له صلة: ما تغني عنهم لا إله إلا الله، وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة؟ فأعرض عنه حذيفة، ثم ردها عليه ثلاثاً، كل ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة، فقال: يا صلة، تنجيهم من النار. ثلاثاً»[1].

قال الحافظ[2]: «والواقع أن الصفات المذكورة وُجدت مباديها من عهد الصحابة، ثم صارت تكثر في بعض الأماكن دون بعض، والذي يعقبه قيام الساعة استحكام ذلك كما قررته، وقد مضى من الوقت الذي قال فيه ابن بطال ما قال نحو ثلاثمائة وخمسين سنة والصفات المذكورة في ازدياد في جميع البلاد لكن يقل بعضها في بعض ويكثر بعضها في بعض، وكلما مضت طبقة ظهر النقص الكثير في التي تليها؛ وإلى ذلك الإشارة بقوله في حديث الباب الذي بعده: لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه» أ.هـ.

---

(1) رواه ابن ماجه في السنن (١٧٣/٥)، والبزار (٢٥٩/٧)، والحاكم في المستدرك (٥٢٠/٤و٥٨٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٩/٣).

(2) فتح الباري (١٦/١٣)

قال أبو المظفر ابن هبيرة[١]: «في هذا الحديث من الفقه: أن قيام الساعة يكون عند كثرة الشرور وقلة الخير، وأن العدل حينئذ يستدعي قرب وقت القضاء وإنصاف المظلوم، وأنه ما دام الخير أكثر والعمل أظهر والجهل أخفى فإن الحال المثلى راجحة» أ.هـ.

❁ ❁ ❁

قوله: (**ويكثر الهرج**) «الهاء والراء والجيم أصل صحيح يدل على اختلاط وتخليط. منه هرج الرجل في حديثه: خلط. ويقاس على هذا فيقال للقتل هرج»[٢]، «وأصله الكثرة في الشيء»[٣]، «والاتساع»[٤]، وقال ابن سيده[٥]: «الهرج: الاختلاط[٦]. والهرج: الفتنة في آخر الزمان[٧]. والهرج: شدة القتل وكثرته[٨]. والهرج: كثرة النكاح، وقد هرجها هرجها يهرجها ويهرجها هرجاً. والتهارج: التناكح والتسافد. والهرج: كثرة الكذب،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (٢/٧٦)

(٢) معجم مقاييس اللغة (٦/٤٩)

(٣) معجم ديوان الأدب الفارابي (١/١٠٠)، والصحاح (١/٣٥٠)، وغريب الحديث للخطابي (٢/٨٤)

(٤) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٥/٢٥٧)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٤/١٥٩)

(٦) نسبه الأزهري في تهذيب اللغة (٦/٣١) للأصمعي. وفي العين (٣/٣٨٨)، وغريب الحديث للقاسم بن سلام (٤/٧٧)، والغريبين للهروي (٦/١٩٢٥) القتال والاختلاط

(٧) ابن دريد في جمهرة اللغة (١/٤٦٩)

(٨) كما في إصلاح المنطق لابن السكيت (ص٦٤)، والمنجد في اللغة لكراع النمل (ص٣٥٥)

وكثرة النوم». وعدها تسعاً[١].

وقوله: **(قالوا: وما الهرج؟ قال: القتل)** هذا التفسير جاء مرفوعاً صريحاً في بعض الروايات من قول النبي صلى الله عليه وسلم، وفي بعضها: «فقال هكذا بيده فحرفها، كأنه يريد القتل»، كذا في روايتي أبي هريرة، وفي رواية ابن مسعود وأبي موسى، جاء في بعض ألفاظها التفسير موقوفاً.

وفي رواية: «قال أبو موسى: والهرج: القتل بلسان الحبشة»، قال عياض[٢]: «وفي بعض الروايات: الهرج القتل بلغة الحبشة، وهمٌ من قول بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة» أ.هـ.

ولا يبعد أن تتوافق اللغتان كقول الطبري، أو تكون أصلاً في إحداهما، وإن كانت كذلك في غير العربية فقد استعملتها العرب وعربتها وتكلمت بها فصارت من لغتها، لمخالطة العرب غيرهم، وكذا حمل ابن عطية[٣] ما ورد من ألفاظٍ في القرآن قيل أنها غير غير عربية، قال: وجهل العربي ببعضها كجهله الصريح بما في لغة غيره، كما لم يعرف ابن عباس معنى فاطر. ونقل كلامه القرطبي في مقدمة تفسيره[٤] وذكر أن أبا عبيدة لم يسلم بنفي عربية تلك الألفاظ لمجرد أنها على غير أوزانها، إذ من يسلم أن أوزان العرب حُصرت حتى تخرج منها هذه؟.

---

(١) فتح الباري (١٣/١٩)، وعددها أيضاً العراقي في طرح التثريب (٤/٢٨)، كلاهما عن ابن سيده في المحكم.

(٢) مشارق الأنوار (٢/٢٦٧)، وإكمال المعلم (٨/٤٢٦) كلاهما للقاضي عياض.

(٣) المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز لابن عطية (١/٥١)

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٦٩)

وقد تعقب الحافظ[١] عياضاً بقوله: «كونها عربية لا يمنع كونها بلغة الحبشة فإن لغتهم توافق اللغة العربية في أشياء كثيرة»، وقال[٢]: «وأخطأ من قال: نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهمٌ من بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة. ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيراً إلى القتل وكثيراً ما يسمى الشيء باسم ما يؤول إليه، واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبش. وكيف يدعى على مثل أبي موسى الأشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية، بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وإن ورد استعمالها في الاختلاط والاختلاف» أ.هـ.

قال شمس الدين الكرماني[٣]: «الهرج بسكون الراء وهو الفتنة والاختلاط وأصله الكثرة في الشيء، فإرادة القتل من لفظ الهرج إنما هو على طريق التجوز إذ هو لازم معنى الهرج، اللهم إلا أن يثبت ورود الهرج بمعنى القتل لغةً ومعنى» أ.هـ، وتابعه شمس الدين البرماوي[٤] فقال: «فهو مجاز، ويحتمل أنَّه لغة اسم للقتْل، فيكون حقيقة».

وعدها الحافظ غفلة من الكرماني لثبوت المعنى في المرفوع[٥]. وقال[٦]: «صريح في أن

---

(١) فتح الباري (٢٠١/١)
(٢) فتح الباري (١٨/١٣)
(٣) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني (٦٦/٢)
(٤) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح للبرماوي (٤١٣/١)
(٥) فتح الباري لابن حجر (١٨٢/١)
(٦) فتح الباري (١٤/١٣)

تفسير الهرج مرفوع ولا يعارض ذلك مجيئه في غير هذه الرواية موقوفاً ولا كونه بلسان الحبشة».

فعلى هذا يكون سؤال الصحابة عن معنى الهرج هنا استفهام عن تعيين المعنى المراد من الكلمة متعددة المعاني، فبين لهم صلى الله عليه وسلم أن المراد بها كثرة القتل.

وكثرة القتل تظهر في زمن الفتن والحروب، قال ابن عبد البر[١]: «وأصل الهرج اختلاف الناس من غير رئيس، وذلك يدعوهم إلى القتل. قال عبد الله بن قيس الرقيات[٢]:

ليت شعري لأول الهرج هذا ... أم زمان يكون من غير هرج

إن يعش مصعب فنحن بخير ... قد أتانا من عيشنا ما نرجّي» أ.هـ.

وقال أبو بكر ابن العربي[٣]: «أصل الهرج الاضطراب، وأعظمها أن يكون بالقتال والقتل. وقد كانت هذه الأمة معصومة منه مدة من صدر زمانها مسدوداً عنها بابها حتى فتحته بقتل إمامها عثمان رضي الله عنه وقد قال لهم عبد الله بن سلام: لا تسلوا سيف الفتنة المغمود عنكم[٤]» أ.هـ.

---

(١) التمهيد لابن عبد البر (١٩/١٩٩)

(٢) البيتان ذكرهما أبو الفرج الأصفهاني في الأغاني (١٩/١٢٧و١٤١) ونسبه له مع اختلاف طفيف في حروفهما.

(٣) عارضة الأحوذي (٩/٥٢)

(٤) قول ابن سلام رواه معمر في جامعه (٤/٣٣٩)، وأحمد في الصحابة (١/٤٧٦ و٤٩١)، والترمذي (٥/٢٣٤)، والطبراني في الكبير (١٣/١٥٥) بألفاظ متقاربة والسيف عندهم مضافاً إلى الله تعالى.

وضيق المظهري المراد من اللفظة بقوله[١]: «يعني: تكون حرب بين طائفتين من المسلمين للعصبية وطلب الجاه يقتل بعضهم بعضًا القاتل والمقتول في النار»، فكأنه يشير إلى ما وقع وانتهى، ولا يخفى أن الحديث إشارة إلى أوسع مما ذكره، ويُعتذر له بأنه تعرض لشرح الكلمة في موضع آخر غير حديث الباب فناسب قوله فيها. وبنحوه يقول ابن حجر[٢]: «يعني القتل الناشئ عن الفتن وقوعاً فاشياً يفشو ويستمر ويزداد على مدى الأيام وكذا كان».

قلت: وكل ذلك مما وقع وانتهى وحسن الحال وصلح بعدها، فإن كان المراد إحدى علامات الساعة فلعلها لم تقع بعد بالصفة التي رويت؛ فقد جاء عن أبي موسى رضي الله عنه ما يزيد روايته تفسيراً فقال: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يكون بين يدي الساعة الهرج، قالوا: يا رسول الله وما الهرج؟ قال: القتل، قالوا: أكثر مما نقتل؟ قال: إنه ليس من قتلكم المشركين، ولكن قتل بعضكم بعضاً، قال: ومعنا عقولنا؟ قال: إنه لتنزع عقول أهل ذلك الزمان»[٣]، وفي رواية[٤]: «لا تقوم الساعة حتى يقتل الرجل جاره

---

(١) المفاتيح شرح المصابيح (٥/٣٥٥)

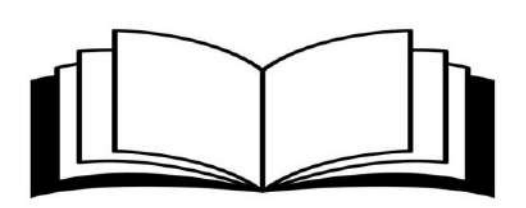
(٢) فتح الباري (١٣/٢١٤)

(٣) هذا لفظ ابن حبان في الصحيح (١٥/١٠٣) وهو مختصر وسنده صحيح، وروي مطولاً ومختصراً رواه: ابن أبي شيبة في المصنف (٧/٤٠٨)، وأحمد في المسند (٣٢/٢٤١)، وابن ماجه (٥/١٠٦)، والبزار في المسند (٨/٥٦)، وأبو يعلى في المسند (١٣/٢٠٣و٢٢٢)، والطبراني في الأوسط (٥/٧١)، والحاكم في المستدرك (٤/٥٦٥)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/٥٢٨)

(٤) البخاري في الأدب المفرد (ص٥٤)

وأخاه وأباه». وفي مسلم(١) عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شيء قتل، ولا يدري المقتول على أي شيء قتل»، وفي تأريخ الرقة(٢) لأبي علي مُحَّد بن سعيد القشيري عن ابن مسعود رضي الله عنه في حديث طويل فيه «أيام الهرج، حين لا يأمن المرء جليسه»، نعوذ بالله من الفتن.

والله تعالى أعلم.



(١) صحيح مسلم (٢٩٠٨)

(٢) تأريخ الرقة للقشيري (ص٤٠)، بل هو في جامع معمر (١١/٣٥٠)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١١٩ –] حدثنا أبو خيثمة نا روح بن عبادة نا الربيع عن الحسن قال: أفضل العلم الورع والتفكر.

لا بأس بسنده لأجل حال الربيع، وهو ابن صبيح كما جاء موضحاً في رواية غير روح، حيث تابعه فيه: ابن المبارك في الزهد[1]؛ لكنه أبدل العمل بالعلم.

ورواه عبد الله بن أحمد في الزهد من طريقه[2] بلفظ المصنف لكنه أبدل التفكر بالتوكل. وتابعهما أيضاً علي بن الجعد[3] وهذا فجعل العبادة بدلاً عن العلم.

❁ ❁ ❁

قوله: **(أفضل العلم)** في رواية ابن المبارك: «إن من أفضل العمل: الورع والتفكر»، وفي رواية ابن الجعد: «أفضل العبادة التفكر والورع».

و**(الورع)** فمضى الكلام عنه تحت الأثر رقم (١٣)، فهو من أعمال القلوب والجوارح، فتعلقه بالعبادة والعمل أوضح من تعلقه بالعلم.

(والتفكر) وهذا أيضاً مما متعلقه بالعبادة أظهر منه بالعلم. فهو وإن كانت آلته العقل وما يحويه من علم إلا أنه يُعد من العبادات. إذ أنه إعمال الفكر – تأملاً وتدبراً – طلباً: لزيادة الإيمان واليقين، ولحضور القلب وخشوعه.

---

(١) الزهد والرقائق لابن المبارك (٩٦/١).

(٢) الزهد لعبد الله بن أحمد (ص٢١٥).

(٣) الورع لابن أبي الدنيا (ص٥٣)

قالوا في «التفكر: التأمل»[١]، و«إعمال الخاطر في الشيء»[٢]، «وهو ما وقع بخلد الإنسان وقلبه»[٣]، قال أبو الحسين ابن فارس[٤]: «تردد القلب في الشيء. يقال تفكر إذا ردد قلبه معتبراً». و«فكَّر في الأمر: إذا أدام النظر فيه»[٥].

وقد أمر الله تعالى في مواضع متعددة من كتابه بالتفكر والاعتبار في أحوال السابقين ومخلوقاته سبحانه. قال الراغب[٦]: «الفكرة: قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم، والتفكر: جولان تلك القوة بحسب نظر العقل، وذلك للإنسان دون الحيوان، ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب، ... قال بعض الأدباء: الفكر مقلوب عن الفرك لكن يستعمل الفكر في المعاني، وهو فرك الأمور وبحثها طلباً للوصول إلى حقيقتها» أ.هـ.

زاد الفيروز أبادي[٧]: «وقال المشايخ: الفكرة فكرتان: فكرة تتعلق بالعلم والمعرفة، وفكرة تتعلق بالطلب والإرادة. فالتي تتعلق بالعلم والمعرفة: فكرة التمييز بين الحق والباطل، والثابت والمنفي. والفكرة التي تتعلق بالطلب والإرادة: هي الفكرة التي تميز بين

---

(١) الصحاح (٧٨٣/٢)
(٢) المحكم والمحيط الأعظم (٧/٧)
(٣) جمهرة اللغة (٧٨٦/٢)
(٤) معجم مقاييس اللغة (٤٤٦/٤)
(٥) شمس العلوم لنشوان الحميري (٥٢٤٢/٨)
(٦) المفردات في غريب القرآن (ص٦٤٣)
(٧) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز أبادي (٢١٢/٤)

النافع والضار. ثم تترتب عليها فكرة أخرى في الطريق إلى حصول ما ينفع فيسلكها، وطريق ما يضر فيتركها، ولهم فكرة في عين التوحيد وفكرة في لطائف الصنعة، وفكرة في معاني الأعمال والأحوال. فهذه ستة أقسام لا سابع لها هي مجال أفكار العقلاء. فالفكرة في التوحيد: استحضار أدلته وشواهده الدالة على بطلان الشرك واستحالته، وأن الإلهية يستحيل ثبوتها لاثنين كما يستحيل ثبوت الربوبية لاثنين؛ فذلك أبطل الباطل عبادة اثنين، والتوكل على اثنين، بل لا تصلح العبادة إلا للإله الحق، والرب الحق وهو الله الواحد القهار» انتهى المقصود منه.

وأكثرَ أصحابُ التعاريف الكلام فيها فقال الجرجاني[1]: «الفكر: ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول»، ولزكريا الأنصاري[2]: «النظر فكر يؤدي إلى علم أو اعتقاد أو ظن»، وقال السيوطي: «الفكر حركات تخييلية في الذهن وقيل: انتقال النفس في المعاني انتقالاً بالقصد لطلب علم أو ظن»[3]، وقال: «الفكر حركات ما للنفس في المعاني طلباً للحد الأوسط أو ما يجري مجراه»[4]، وقال[5]: «التفكُّر جولان القوة المفكرة المفكرة بين الخواطر بحسب نظر العقل» أ.هـ.

---

(١) التعريفات للجرجاني (ص١٦٨)، ونحوه للسيوطي في معجم مقاليد العلوم (ص١١٧)

(٢) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة للأنصاري (ص٦٩)

(٣) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطي (ص٧٦)

(٤) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص١٣٣)

(٥) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص٢٠١)

وقال عبد الرؤوف المناوي[١]: «التفكر: طلب الفكر، وهو يد النفس التي تنال بها المعلومات كما تنال بيد الجسم المحسوسات، ذكره الحرالي. وقال ابن الكمال: تصرف القلب في معاني الأشياء لدرك المطلوب» أ.هـ. وقال أبو البقاء الكفوي[٢]: «الفكر: حركة النفس نحو المبادئ والرجوع عنها إلى المطالب، والنظر: ملاحظة المعلومات الواقعة في ضمن تلك الحركة» أ.هـ.

فعن أم الدرداء وسئلت عن أكثر عبادة أبي الدرداء ﵁ وفي لفظ: «أفضل» فأجابت: «التفكر»[٣]، وربما زادت «والاعتبار»[٤]. وعنها؛ عن أبي الدرداء قال[٥]: «تفكر ساعة خير من قيام ليلة»، ويروى أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى الحسن: «عظني وأوجز، فكتب إليه: إن رأس ما هو مصلحك ومصلح به على يديك: الزهد في الدنيا، وإنما الزهد باليقين، واليقين بالتفكر، والتفكر بالاعتبار، فإذا أنت فكرت في الدنيا لم تجدها أهلاً أن تتبع بها نفسك، ووجدت نفسك أهلاً أن تكرمها بهوان الدنيا،

---

(١) التوقيف على مهمات التعاريف (ص١٠٤)

(٢) الكليات (ص٦٩٧)

(٣) رواه من حديث عون بن عبد الله بن عتبة عنها: ابن المبارك في الزهد والرقائق (٩٧/١)، ووكيع في الزهد (ص٤٧٤)، وأحمد في الزهد (ص١١١)، والنسائي في الكبرى (٤٠٤/١٠)، وأبو داود في الزهد (ص١٩٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٨/١)

(٤) من حديث سالم بن أبي الجعد عنها رواه: ابن أبي شيبة في المصنف (١١١/٧)، وهناد في الزهد (٤٦٨/٢)، وأبو داود في الزهد (ص١٩١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٨/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٦٢/١)

(٥) رواه: هناد في الزهد (٤٦٨/٢)، وأبو داود في الزهد (ص١٩١)

فإن الدنيا دار بلاء، ومنزل قلعة»[١].

وروى أبو نعيم[٢] عن ابن المسيب من طريقين وذُكر له من عبادة نفر لزوم المسجد والصلاة فقال: «ما هذه العبادة، ولكن العبادة: التفقه في الدين والتفكر في أمر الله تعالى»، وفي لفظ: «التفكر في أمر الله والورع عن محارم الله، وأداء فرائض الله تعالى»، وله عن كعب الأحبار قال[٣]: «من أراد أن يبلغ شرف الآخرة فليكثر التفكر يكن عالماً»، وفيه[٤] أن إبراهيم بن أدهم سئل عن العبادة فقال: «رأس العبادة التفكر والصمت إلا من ذكر الله...».

ويروى عن علي بن أبي طالب ﵁[٥]، والحسن البصري[٦]: «ولا عبادة كالتفكر»، قال أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني[٧]: «وبلغني عن سفيان بن عيينة، عيينة، قال: التفكر مفتاح الرحمة ألا ترى أنه يتفكر فيتوب؟»، قال[٨]: «قال بعض أهل العلم: أهنأ العيش عيش الراضين عن الله، فالرضا استقبال ما نزل من البلاء

---

(١) رواه: ابن أبي الدنيا في الزهد (٣٢٣/١)، وذم الدنيا (ص٧٠)، وابن الأعرابي في الزهد (ص١٩)، والبيهقي في الزهد (ص٦٨و١٤٩)

(٢) حلية الأولياء (١٦١/٢-١٦٢)، وهو في الفقيه والمتفقه للخطيب (١١٧/١)، والزهد للبيهقي (ص٣١٢)

(٣) حلية الأولياء لأبي نعيم (١٣/٦)

(٤) حلية الأولياء (١٧/٨)، وشعب الإيمان للبيهقي (٧٢/٧)

(٥) جزء من أثر طويل، رواه الطبراني في المعجم الكبير (٦٩/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٨/٦)

(٦) رواه ابن أبي الدنيا في الورع (ص١٢٢) ولفظه: «لا فقر أشد من الجهل ولا مال أعود من العقل ولا عبادة كالتفكر ولا حسب كحسن الخلق ولا ورع كالكف»

(٧) حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٠٦/٧)

(٨) حلية الأولياء (٢٨٠/١٠)

بالطاقة والبشر وانتظار ما لم ينزل منه بالتفكر والاعتبار. وذلك أن ربه عنده أحسن صنعاً به وأرحم به وأعلم بما يصلحه فإذا نزل القضاء لم يكرهه وكان ذلك إرادته، مستحسناً ذلك الفعل من ربه فإذا عد ما نزل به إحساناً من الله عز وجل فقد رضي فالرضا هو الإرادة مع الاستحسان بأن يكون مريداً لما صنع محباً راضياً عن الله بقلبه» أ.هـ.

وبسنده إلى شقيق البلخي قال[١]: «المؤمن مشغول بخصلتين والمنافق مشغول بخصلتين، المؤمن: بالعبر والتفكر، والمنافق مشغول: بالحرص والأمل». وقال البيهقي[٢]: البيهقي[٢]: «سمعت الشيخ أبا علي الحسن بن علي الدقاق يقول: أصل الطاعة الورع، وأصل الورع التقى، وأصل التقى محاسبة النفس، ومحاسبة النفس من الخوف والرجاء، والخوف والرجاء من المعرفة، وأصل المعرفة لسان العلم والتفكر» أ.هـ.

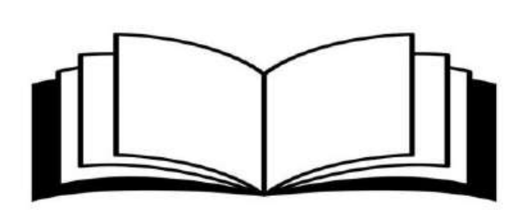
قال أبو بكر ابن العربي المعافري[٣]: «حقيقة التفكر هنا: ترديد العلم في القلب بالخبر عنه» أ.هـ. وفي كتاب الحكيم الترمذي[٤]: «وللمتورع ثلاثة علامات: أولها: يحب يحب قلة الشيء لأن في قلة الشيء سلامة له في أمر دينه، والثاني: قلة الكلام في نجاة من سؤال الله إياه، ماذا أردت به، والثالث: قلة الأكل لأن فيه كسر البدن وزيادة في الدرجات وشرحاً للقلب وطريقاً للورع والتفكر» أ.هـ.

---

(١) حلية الأولياء (٦٨/٨)
(٢) الزهد الكبير للبيهقي (ص٣١٤)
(٣) أحكام القرآن لابن العربي (٣٥٢/٢)
(٤) من خاتمة كتابه: العقل والهوى.

وحاجة المسلم إلى الفكر لازمة، وهو يستعملها ولابد في شؤون حياته شأنه شأن غيره من البشر، لكن منهم من لا يهتم ولا يبالي، ومن الناس من يحسن استخدام الفكر في تصحيح مساره وتصويب فعاله ومعالجة أخطائه لبلوغ نتائج مرضية لنفسه في دنياه.

وهكذا المسلم ينبغي به ألا يهمل مراقبة مساره الديني فإن قصر أعمل فكره في معرفة موضع القصور، والبحث عن طرق العلاج والعمل بها لزيادة إيمانه ورفع يقينه وتوسيع مداركه، وليس الفكر إلا طريقة بحث عن حلول تفتقر إلى فعل وعزم وجهد وإلا لم يكن منها فائدة والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني أبي عن ثمامة بن عبد الله قال: كان أنس يقول لبنيه: يا بني قيدوا العلم بالكتاب.

لا بأس بسنده، وشيخ المصنف هو ابن المثنى بن عبد الله بن أنس عن أبيه عن عمه ثمامة حفيد أنس بن مالك رضي الله عنه.

ومن هذه الطريق أخرجه: الحاكم، وعياض[١]، وصححه الذهبي في تعليقه على المستدرك. وهو في جزء لوين - ومن طريقه رواه جمع[٢] - من طريق عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف عن ابن المثنى به مرفوعاً، وعلق أبو جعفر لوين عليه بقوله: «لم يكن يرفعه أحد غير هذا الرجل» أ.هـ.

وقد ورد نحو هذا اللفظ في تقييد العلم عن غير واحد من الصحابة رضوان الله عليهم منهم: عمر بن الخطاب[٣]، وابن عمر[١]. وورد مرفوعاً من حديث أنس[٢]، وعبد الله

---

(١) المستدرك للحاكم (١/١٨٨)، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع لعياض (ص١٤٧)

(٢) جزء في حديث لوين المصيصي (ص٦٧)، ومن طريقه: ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص٤٦٦)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٢٨)، وفي تقييد العلم (ص٦٩)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٣٧/٣٥٣).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٣١٣)، وسنن الدارمي (١/٤٣٧)، ومستدرك الحاكم (١/١٨٧)، وفي سنده عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيان لا يعرف بالرواية، وصححه الحاكم.

بن عمرو بن العاص[٣] من طرق لا تخلو من مقال. ورواه ابن الجعد من قول الشعبي[٤]. ومضى الكلام على الكتابة وتقييد العلم في غير ما موضع من الكتاب.

❁ ❁ ❁

قوله: **(كان أنس يقول لبنيه)** فيه عنايته رضي الله عنه بطلاب العلم من بنيه وتوجيههم إلى ما فيه مصلحتهم ونفعهم في حفظ العلم واستعمال القلم، فإن «الكتابة هي النهاية في قوة العلم»[٥].

قوله: **(قيدوا العلم بالكتابة)** أمر بالتقييد، وهو من الحبس، أي احفظوا العلم الذي تُحصُلوا عليه وامنعوه من التفلت بحبسه في الورق، والمراد ضبطه حفظاً له من الزيادة أو النقصان وخوفاً عليه من الفوات والنسيان.

ومما نقله وقاله الأدباء[٦]: «ما بنته الأقلام لم تطمع في دروسه الأيام. وقيل: العلم يند فاجعلوا الكتب له حماة والأقلام عليها رعاة. العلم عقود فاجعلوا الكتب لها نظاماً.

---

(١) سنن الدارمي (١/٤٣٧) وسنده منقطع.

(٢) رواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/١٩٦و٢٧٦)

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (١/٢٥٩)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٣٦٤)، والحاكم في المستدرك (١/١٨٨)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٣٢١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص٤١٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٣١٧)، والخطيب في تقييد العلم (ص٦٥)، وفيه عبد الله بن المؤمل. ومن طريق عمرو بن شعيب رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٣٦٥)، والخطيب في تقييد العلم (ص٦٩و٧٥). قال الحاكم في المستدرك (١/١٨٨): «وقد أسند من وجه غير معتمد»

(٤) مسند ابن الجعد (ص٣٣١)

(٥) اقتباس من مفاتيح الغيب لفخر الدين ابن الخطيب لرازي (٣١/١٨)

(٦) محاضرات الأدباء للراغب الأصفهاني (١/٧٠)

وقيل: اكتبوا ما تسمعونه من الحكم ولو في بياض النواظر بأطراف الخناجر»، و«القلم صياد يصيد العلوم»[١]، «وما كتب قر وما لم يكتب فر»[٢].

ويدخل في العلم كل معلوم يستفاد منه ويحتاج إليه، فحفظه أمن من وقوع اللبس والريب، وأنى للمتعلم بحفظ ما يحصل عليه من العلوم على كثرة تواردها وتعدد مواردها، وتنوع الشواغل والصوارف، وتداخل المهام، إن لم يستعن عليها بالكتاب؟ والنسيان فكامن في الآدمي ولابد للقلب من مستودع يعود إليه عند الحاجة.

قال الماوردي[٣] في سياق نصحه المتعلم: «وربما اعتمد على حفظه وتصوره وأغفل تقييد العلم في كتبه ثقة بما استقر في ذهنه وهذا خطأ منه لأن الشك معترض والنسيان طارق... وقال الخليل بن أحمد: اجعل ما في الكتب رأس المال وما في قلبك النفقة. وقال مهبوذ: لولا ما عقدته الكتب من تجارب الأولين لانحل مع النسيان عقود الآخرين. وقال بعض البلغاء: إن هذه الآداب نوافر تند عن عقل الأذهان فاجعلوا الكتب عنها حماة والأقلام لها رعاة» أ.هـ.

وعدَّ أبو الفرج ابن الجوزي التهاون في الكتابة وتضييع المكتوب من تلبيس الشيطان فقال[٤]: «ولما خاف إبليس أن يعاود هؤلاء مطالعة الكتب فربما استدلوا بذلك على مكايده؛ حسن له دفن الكتب؛ وإتلافها وهذا فعل قبيح محظور وجهل

---

(١) غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنظام النيسابوري (٦/٥٣٠)
(٢) الحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن خان القنوجي (ص١٧)
(٣) أدب الدنيا والدين (ص٦٦)
(٤) تلبيس إبليس لابن الجوزي (ص٢٨٩)

بالمقصود بالكتب، وبيان هذا أن أصل العلوم القرآن والسنة فلما علم الشرع أن حفظهما يصعب، أمر بكتابة المصحف وكتابة الحديث، فأما القرآن فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نزلت عليه آية دعى بالكاتب فأثبتها وكانوا يكتبونها في العسب والحجارة وعظام الكتف ثم جمع القرآن بعده في المصحف أبو بكر ... وأما السنة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قصر الناس في بداية الإسلام على القرآن وقال لا تكتبوا عني سوى القرآن فلما كثرت الأحاديث ورأى قلة ضبطهم أذن لهم في الكتابة... اعلم أن الصحابة ضبطت ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وحركاته وأفعاله واجتمعت الشريعة من رواية هذا ورواية هذا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بلغو عني، وقال: نضر الله أمراً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها. وتأدية الحديث كما يسمع لا يكاد يحصل إلا من الكتابة لأن الحفظ خوان، وقد كان أحمد بن حنبل رضي الله عنه يحدث بالحديث فيقال له: إمله علينا فيقول لا بل من الكتاب» أ.هـ.

وفي أهمية الكتابة وتقييد العلم يقول عبد الرؤوف المناوي[1]: «وإذا أدب الله تجار الدنيا وحثهم على كتابة المداينة فكيف بتجار الآخرة في تقييد الأمانات العلمية التي أودعهم إياها وأخذ عليهم الميثاق أن يؤدوه ولا يكتموه، وإذا علمت هذا ظهر لك اتجاه بحث بعض الأعاظم وجوب كتابة العلم الشرعي وتقييد رسومه لئلا يندرس فتدبر، وليس لك أن تقول: قد ذم الله الكتابة في قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ لأنَّا نقول: إنما ذم من ألحق في التوراة ما ليس منها كما يعرف بتدبر الآية

[1] فيض القدير (٤/٥٣١)

والقصة» أ.هـ.

قال أبو بكر الخطيب[1]: «وفي وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب أنه قيد العلم دليل على إباحة رسمه في الكتب لمن خشي على نفسه دخول الوهم في حفظه، وحصول العجز عن إتقانه وضبطه، وقد أدب الله سبحانه عباده بمثل ذلك في الدين فقال عز وجل: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا﴾، فلما أمر الله تعالى بكتابة الدين حفظاً له واحتياطاً عليه وإشفاقاً من دخول الريب فيه، كان العلم الذي حفظه أصعب من حفظ الدين أحرى أن تباح كتابته خوفاً من دخول الريب والشك فيه، بل كتاب العلم في هذا الزمان مع طول الإسناد واختلاف أسباب الرواية أحج من الحفظ. ألا ترى أن الله عز وجل جعل كتب الشهادة فيما يتعاطاه الناس من الحقوق بينهم عوناً عند الجحود، وتذكرة عند النسيان وجعل في عدمها عند المموهين بها أوكد الحجج ببطلان ما ادعوه فيها فمن ذلك أن المشركين لما ادعوا بهتاً اتخاذ الله سبحانه بنات من الملائكة أمر الله نبينا صلى الله عليه وسلم أن يقول لهم ﴿فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، ولما قالت اليهود: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ وقد استفاض عنهم قبل ذلك للإيمان بالتوراة قال الله تعالى لنبينا صلى الله عليه وسلم قل لهم: ﴿مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ فلم يأتوا على ذلك ببرهان، فأطلع الله على عجزهم عن ذلك بقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾. وقال تعالى راداً على متخذي الأصنام آلهة من دونه ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي

---

[1] تقييد العلم (ص٧٠)

السَّمَاوَاتِ ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، والأثارة والأثرة راجعان في المعنى إلى شيء واحد وهو ما أثر من كتب الأولين وكذلك سبيل من ادعى علماً أو حقاً من حقوق الأملاك أن يقيم دون الإقرار برهاناً إما شهادة ذوي عدل أو كتاباً غير مموه ، وإلا فلا سبيل إلى تصديقه، والكتاب شاهد عند التنازع» أ.هـ.

وفي نوادر الأصول للحكيم الترمذي[1] في أهمية الكتابة: «وكتب الله تعالى التوراة لعبده موسى عليه السلام قال تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ وكتب الزبور، من زبر الرجل: أي كتب، وقال تعالى في تنزيله: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾ أي في اللوح وأول ما بدأ شأن الكتابة بدأ القلم واللوح فكتب ما هو كائن. والكتاب حق وتدبير من الله تعالى لعباده والكتب الجمع بين الحروف ومنه سميت الكتيبة لأنها جمعت، فإذا قيدت المعاني بهذه الحروف المخطوطة التي هي دلائل على المعاني، فإن كانت محفوظة فالكتاب مستغنى عنه وإن نسيت صار الكتاب نعم المستودع، وإن دخل القلب ريب في ذلك نفى الريب واطمأنت النفس. وقد أدب الله عز وجل العباد وحثهم على مصالحهم فقال عز من قائل في شأن المداينة: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ﴾ الآية. فاعلم أن الكتابة قسط عند الله تعالى وهو العدل، كذلك هذه الكتب لم يزل الناس كلما مضى قرن أحوج إلى تقييده وبيانه وشرحه لأن العلم في إدبار والجهل في إقبال حتى غلب الجهل وأحاط بالخلق البلاء ونجمت قرون البدع فأحوج ما كانوا إلى شرحه وبيانه في هذا الوقت» أ.هـ.

---

(١) نوادر الأصول في أحاديث الرسول للحكيم الترمذي (١/١٧٠-١٧٣)

قال أبو الفداء إسماعيل ابن كثير[١]: «والعلم تارة يكون في الأذهان، وتارة يكون في اللسان، وتارة يكون في الكتابة بالبنان، ذهني ولفظي ورسمي. والرسمي يستلزمهما من غير عكس، فلهذا قال: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾» أ.هـ. وبالله تعالى التوفيق.



---

(١) تفسير القرآن العظيم (٨/٤٣٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى :

[١٢١ -] حدثنا أبو خيثمة نا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا.

الحديث في الصحيحين[١] من طريق هشام بن عروة. وهو حديث مستفيض مشهور. وقد مضى الكلام مراراً عن مسألة رفع العلم في غير ما موضع من الكتاب؛ حيث فرق المصنف رحمه الله تعالى المسائل ولم يجمع أبوابها.

❁ ❁ ❁

قوله: (**إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس**) لما وقر في علمهم أنه يأتي زمان على الناس يفشو فيه الجهل، ويرفع العلم، ويدرس الإسلام، حتى يكون المسلم لا يعرف من دينه إلا شهادة التوحيد كما في حديث حذيفة رضي الله عنه[٢].

وكانوا استشكلوا وقوع هذا الأمر في حين أن القرآن محفوظ في الصدور ومكتوب في المصاحف[٣]، أوضح لهم رسول الله ﷺ أن الله لن يأخذ العلم محواً من صدورهم ويسلب ما تفضل بهبته لهم، ولن يستيقظ الناس وقد نسوا ما كانوا يعلمونه من القرآن

---

(١) البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣)

(٢) مر قريباً في الأثر رقم (١١٨)

(٣) كما في حديث ابن لبيد الماضي برقم (٥٢)

والسنة، لكن الواقع أننا نحن من سنضيع هذا الإرث.

قال صلى الله عليه وسلم: **(ولكن يقبض العلم بقبض العلماء)** لما أنْ نُشغل عنه بغيره حتى لا يخلف العالم مثله، فتفنى أوعية العلم بما كسبتْه من تجارب وعلوم وخبرة في استعمال آلات الاستنباط وتنزيل الأدلة على الوقائع، ولا يحل محلها ما يساويها، أو يدانيها.

فكل ما مات عالم ذهب بما معه مما اختص به من العلوم، فحين لا يطلب العلم المتقون من عباده ويسألون الله أن يهب لهم ويفتح عليهم من بركات العلم أبواباً، ولا يرى الله منهم حرصاً ولا صدقاً يبدأ حينها الضياع التدريجي لهذا العلم والله المستعان.

قوله: **(حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا)**، فهذه نتيجة ذهاب العلماء، والمراد بهم أهل التقوى والورع، من يتعامل مع العلم بخوف ورجاء، ويتهيب من الزلل. فيأتي قوم يقرأون الكتب ويفهمونها على غير حقيقتها لاختلاف اللغة، وأسباب الورود ونحو ذلك، أو ينزلونها على غير مواضعها لهوى ونحوه، وإنما ترأس الجهال لما لم يجد الناس مَن يرجعون إليه في أمور دينهم؛ فلجأوا إلى مَن يظنون بغيتهم عنده، وربما جر طلب الشرف والترأس قوماً لادعاء العلم، فيضل الناس بعلم أو بغير علم.

وكل هذا لم يزل موجوداً في كل عصر بداعي الهوى وغلبة الشهوة وضعف الوازع، إلا أنه غير مراد هنا لتوافر الناصحين من أهل العلم؛ الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر والقائمين بحدود الله وفق ما أمر ونهى سبحانه، والعاملين بعلمهم والمعلمين غيرهم، فأوانه كما أسلفنا قرب قيام الساعة حين تبدأ كفة الأولين بالتزايد وما يقابلها بالتناقص المستمر حتى الانقراض والله تعالى أعلم.

قال الحافظ[١]: «وأظن عبد الله بن عمرو إنما حدث بهذا جواباً عن سؤال من سأله عن الحديث الذي رواه أبو أمامة قال: لما كان في حجة الوداع قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على جمل آدم فقال: يا أيها الناس خذوا من العلم قبل أن يقبض وقبل أن يرفع من الأرض. الحديث، وفي آخره ألا إن ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات. أخرجه أحمد والطبراني والدارمي، فبين عبد الله بن عمرو أن الذي ورد في قبض العلم ورفع العلم إنما هو على الكيفية التي ذكرها. وكذلك أخرج قاسم بن أصبغ ومن طريقه ابن عبد البر أن عمر سمع أبا هريرة يحدث بحديث يقبض العلم فقال: إن قبض العلم ليس شيئاً ينزع من صدور الرجال ولكنه فناء العلماء وهو عند أحمد والبزار من هذا الوجه» أ.هـ.

ويقول ابن بطال[٢]: «فمعنى ذلك أن الله لا يهب العلم لخلقه ثم ينتزعه بعد أن تفضل به عليهم، والله يتعالى أن يسترجع ما وهب لعباده من علمه الذى يؤدي إلى معرفته والإيمان به وبرسله، وإنما يكون قبض العلم بتضييع التعلم فلا يوجد فيمن يبقى من يخلف من مضى، وقد أنذر صلى الله عليه وسلم بقبض الخير كله ولا ينطق عن الهوى» أ.هـ.

وقال الكوراني[٣]: «إنما جرت عادته بقبض العلم على هذه الطريقة لا بأن العالم يبيتُ عالماً، ثم يصبح جاهلاً وإن كان نسبة القدرة إليها سواء، وهذا لطف منه فإنه لم

---

(١) فتح الباري (١٣/٢٨٤)
(٢) شرح البخاري لابن بطال (١/١٧٧)
(٣) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (١/٢١٤)

يرجع بما تفضل به بل كما كان عالماً في الدنيا يحشره يوم القيامة مع ذلك العلم، ولو نزعه عنه كان عارياً عنه».

ثم عارضه بما يحصل لبعض من نال علماً من: الحور بعد الكور، والانتكاس إلى الدنيا فقال: «يرد عليه: أن كم من عالم يصبح جاهلاً؟ قلتُ: ذلك ليس مما نحن فيه، بل بسبب شؤم المعاصي وقطع نظره عن ممارسة العلم والمداومة على المذاكرة، إنما الكلام في سلب العلم كما أشرنا إليه بأن يمسي عالماً ثم يصبح جاهلاً كما أنبأ عنه لفظُ الانتزاع» أ.هـ.

وساق الحسين بن مسعود البغوي[1] آثاراً في هذا الباب منها قوله: «وقال الحسن: قال عبد الله بن مسعود: موت العالم ثلمة في الإسلام لا يسدها شيء ما اختلف الليل والنهار... قال ربيعة: لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه. قال سفيان: تعوذوا بالله من فتنة العابد الجاهل وفتنة العالم الفاجر فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون. قال الشعبي: ما جاءك من أصحاب مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم ودع ما يقول هؤلاء الصعافقة. قيل: الصعافقة: الذين يدخلون السوق بلا رأس مال، وقيل: هم رذالة الناس، أراد الذين لا علم لهم، فهم بمنزلة التجار الذين ليس لهم رأس مال. وقال مالك بن أنس: لا تأخذ العلم من أربعة، وخذه مما سوى ذلك: من معلن للسفلة وإن كان أروى الناس، ولا من كذاب يكذب في حديث الناس، وإن كان لا تتهمه بكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا من صاحب هوى يدعو إلى هواه، ولا من شيخ له فضل

(1) شرح السنة (١/٣١٧-٣١٨)

وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به» انتهى.

قال أبو العباس القرطبي[١] عن الحديث: «هو نص في أن رفع العلم لا يكون بمحوه من الصدور بل بموت العلماء وبقاء الجهال الذين يتعاطون مناصب العلماء في الفتيا والتعليم يفتون بالجهل ويعلمونه فينتشر الجهل ويظهر، وقد ظهر ذلك ووجد على نحو ما أخبر صلى الله عليه وسلم فكان ذلك دليلاً من أدلة نبوته وخصوصاً في هذه الأزمان إذ قد ولي المدارس والفتيا كثير من الجهال والصبيان وحرمها أهل ذلك الشأن؛ غير أنه قد جاء في كتاب الترمذي عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء ما يدل على أن الذي يرفع هو العمل ... وهذا بخلاف ما ظهر من حديث عبدالله بن عمرو فإنه صريح في رفع العلم. قلت: ولا تباعد فيهما فإنه إذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم الجهال فأفتوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل وإن كانت المصاحف والكتب بأيدي الناس كما اتفق لأهل الكتابين ... وذلك أن علماءهم لما انقرضوا خلفهم جهالهم فحرفوا الكتاب وجهلوا المعاني فعملوا بالجهل وأفتوا به فارتفع العلم والعمل وبقيت أشخاص الكتب لا تغني شيئاً» أ.هـ.

قلت: ما ذكره من وقوعه في زمانه لا يسلم، فالحديث من أمارات الساعة، لكنه العهد بأهل التقى والورع: التحسر على ما يرونه من نقص الخير وظهور الشر، وقد تتابع على هذا القول كثير من أهل العلم فهذا الحسين بن مسعود البغوي يقول في

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٦/٧٠٤-٧٠٨)

مقدمة كتابه شرح السنة[١] عن سبب تأليفه: «ولأني رأيت أعلام الدين عادت إلى الدروس، وغلب على أهل الزمان هوى النفوس، فلم يبق من الدين إلا الرسم، ولا من العلم إلا الاسم، حتى تصور الباطل عند أكثر أهل الزمان بصورة الحق، والجهل بصورة العلم، وظهر فيهم تحقيق قول الرسول صلى الله عليه وسلم ... » وذكر حديث الباب وقال: «ولما كان الأمر على ما وصفته لك أردت أن أجدد لأمر العلم ذكراً لعله ينشط فيه راغب متنبه أو ينبعث له واقف متثبط فأكون كمن يسعى لإيقاد سراج في ظلمة مطبقة فيهتدي به متحير أو يقع على الطريق مسترشد فلا يخيب من الساعي سعيه ولا يضيع حظه والله المستعان، وعليه التكلان، وهو حسبي ونعم الوكيل» أ.هـ.

ونقله بدر الدين العيني في شرحه البخاري[٢] فقال: «قال القاضي عياض: وقد وجد ذلك في زماننا كما أخبر به عليه الصلاة والسلام. قال الشيخ قطب الدين: قلت: هذا قوله مع توفر العلماء في زمانه فكيف بزماننا؟ قال العبد الضعيف: هذا قوله مع كثرة الفقهاء والعلماء من المذاهب الأربعة والمحدثين الكبار في زمانه فكيف بزماننا الذي خلت البلاد عنهم وتصدرت الجهال بالإفتاء والتعين في المجالس والتدريس في المدارس؟ فنسأل السلامة والعافية» أ.هـ.

قال أبو ذر غفر الله له: ولا أجدني قادراً على متابعتهم فيما قالوا، بل والله ما أظن كلامهم رحمهم الله إلا نابعاً عن حرصهم وتقاهم، وإن نفسي لتمنعني أملاً وتفاؤلاً

(١) شرح السنة (١/٣-٤)

(٢) عمدة القاري للعيني (٢/٨٣)

وإلا فإن زماننا أحق بما قالوه من زمانهم ولا ريب، والتناقص الظاهر بين المتقدم والمتأخر خير دليل على التراجع التدريجي؛ لكن الحديث يحكي حالاً لم تأتِ بعد فهو من أمارات الساعة وسيأتي - إن شاء الله تعالى - تحقيق ذلك بعد قليل.



قوله: **(رؤساء)**، قال النووي[١]: «ضبطناه في البخاري رؤساً بضم الهمزة وبالتنوين جمع رأس وضبطوه في مسلم هنا بوجهين أحدهما هذا، والثاني رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح والأول أشهر». «ويعبر بالرأس عن الرئيس»[٢]، و«رأس القوم يرأسهم رئاسة: إذا صار رئيسهم ومقدمهم»[٣].

وقوله: **(فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا)** الضلال ضد الهدى[٤] والرشاد، من الضياع والهلاك،[٥]، قال ابن فارس[٦]: «وهو ضياع الشيء وذهابه في غير حقه. يقال: ضل يضل ويضل، لغتان. وكل جائر عن القصد ضال. والضلال والضلالة بمعنى. ورجل ضليل ومضلل، إذا كان صاحب ضلال وباطل».

---

(١) شرح مسلم للنووي (٢٢٤/١٦)، ووافقه الحافظ في الفتح (٢٨٤/١٣)

(٢) المفردات للراغب (ص٣٧٢)

(٣) النهاية لابن الأثير (١٧٦/٢)، وانظر تهذيب اللغة (٤٥/١٣)، والمحكم والمحيط الأعظم (٥٤٤/٨)

(٤) جمهرة اللغة (١٤٧/١)، والمحكم والمحيط الأعظم (١٥٣/٨)

(٥) الصحاح (١٧٤٨/٥)

(٦) معجم مقاييس اللغة (٣٥٦/٣)

وقال الراغب[١]: «الضلال العدول عن الطريق المستقيم، ويضاده الهداية، قال تعالى: ﴿مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾، ويقال: الضلال لكل عدول عن المنهج عمداً كان أو سهواً يسيراً كان أو كثيراً، فإن الطريق المستقيم الذي هو المرتضى صعب جداً... وإذا كان الضلال ترك الطريق المستقيم عمداً كان أو سهواً قليلاً كان أو كثيراً صح أن يستعمل لفظ الضلال ممن يكون منه خطأ ما، ولذلك نسب الضلال إلى الأنبياء وإلى الكفار وإن كان بين الضلالين بون بعيد، ألا ترى أنه قال في النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾، أي: غير مهتد لما سيق إليك من النبوة» أ.هـ. ومن هذا الباب وقوعه في التعبير عن النسيان[٢].

قوله: **(فضلوا وأضلوا)** أي ضلوا بفعلهم؛ فأضلوا من تبعهم. فكان الإضلال سببه الضلال الغير مقصود من صاحبه، فلما أن ضل هو أضل غيره ممن يحسن الرأي به. كما قد يكون أيضاً الإضلال سبباً للضلال، فقصد وإرادة إضلال الغير هو ضلال من المريد المتعمد ومن تبعه.

وإنما وصفهم بالضلالة لأن الله عز وجل أنزل كتبه وأرسل رسله ليعلمنا ديننا الذي ارتضاه لنا، ولهذا حرم ومنع الابتداع، وأرشد إلى سؤاله الهداية وتجنب الغواية، وسؤاله رؤية الحق والتوفيق لاتباعه فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾، و﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾، و﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾. ولا يتأتى كل هذا إلا بالعلم، فمن ابتغى السلامة بغيره ضل الطريق إليها، والضلال

---

(١) المفردات في غريب القرآن (ص٥٠٩)

(٢) جمهرة اللغة للأزهري (١/١٤٧)، والغريبين للهروي (٤/١١٣٧)، ومشارق الأنوار لعياض (٢/٥٨).

فضياع وفقدان المطلوب.

قال المظهري[1]: «الانتزاع: الجذب والجر، يعني: إنَّ الله تعالى لا يقبض العلم من بين الناس على سبيل أن يرفعه من بينهم إلى السماء، ولكن يقبض بقبض أرواح العلماء حتى لا يترك عالماً، فإذا قبض العلماء بقي الجهال، فاتخذ الناس قضاة وأئمة جاهلين، فقاضيهم يقضى بغير علم، ومفتيهم يفتي بغير علم... قوله: فضلوا؛ أي: صار قضاتهم والذين أفتوهم ضالين وجعلوا قومهم ضالين أيضاً لأنه من تبع جاهلاً يدله على سبيل الضلال، ومن تبع عالماً يدله على سبيل الرَّشاد» أ.هـ.

ومن طريف ما يستدل به على هذا قول بشار بن برد - الشاعر الضرير - لما عجز عن شرح موقع دارٍ لسائلٍ بصير فما كان منه إلا أن أخذ بيده ليقوده ويدله بنفسه وأنشد قائلاً[2]:

أَعْمَى يَقُودُ بَصِيرًا لَا أَبَا لَكُمُ ... قَدْ ضَلَّ مَنْ كَانَتِ العُمْيَانُ تَهْدِيْهِ

وأفاد السيوطي[3] في تفسير قول المولى تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ أن ابن أبي حاتم روى عن أبي نضرة قوله: «قرأت هذه الآية فلم

(١) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (٣١٠/١)

(٢) ذكره: الأصفهاني في الأغاني (١٥٧/٣)، والراغب في المحاضرات (٣١٥/٢)، والصفدي في نكت الهميان في نكت العميان (ص١٠٥)، والمستعصمي في الدر الفريد وبيت القصيد (٤٥٥/٣)، وأبو بكر الغرناطي في حدائق الأزاهر (ص ٢١٤) دار الكتب والوثائق القومية ١٤٣٥هـ.

(٣) الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (١٧٥/٥)

أزل أخاف الفتيا إلى يومي هذا»، وحُق له هذا وهو عالم بخطورة الأمر، فلا يقدم على الخطر إلا جاهل، ويصور لنا الشاعر حال الجاهل المنساق خلف مثله فيقول[١]:

ما الفرقُ بينَ مقلدٍ في دينِه	راضٍ بقائده الجهول الحائر
وبهيمة عمياء قاد زمامها	أعمى على عوج الطريق الجائر

وانظر إلى ما يُنقل عن مالك في صفة القضاة، ففي التوضيح[٢]: «قال مالك في الواضحة: لا أرى خصال القضاة تجتمع اليوم في أحد، ولكن يجب أن يكون عالماً عدلاً. [قال] ابن حبيب: فإن لم يكن عالماً، فعاقلاً ورعاً؛ لأنه بالعقل يسأل، وبالورع يقف، فإذا طلب العلم وجده، وإن طلب العقل لم يجده» أ.هـ.

وما قاله ابن حبيب هو الواجب على طلاب العلم؛ لكن التصدر للقضاء من مثل هذا لا يحسن، ولما ذكر الشوكاني قوله علق بقوله[٣]: «قلت: ماذا يصنع الجاهل العاقل عند ورود مشكلات المسائل؟ وغاية ما يفيده العقل التوقف عند كل خصومة ترد عليه وملازمة سؤال أهل العلم عنها، والأخذ بأقوالهم مع عدم المعرفة لحقها من باطلها، وما بهذا أمر الله عباده فإنه أمر الحاكم أن يحكم بالحق وبالعدل وبالقسط وبما أنزل، ومن أين لمثل هذا العاقل العاطل عن حلية الدلائل أن يعرف حقيقة هذه الأمور، بل من أين له أن يتعقل الحجة إذا جاءته من كتاب أو سنة حتى يحكم بمدلولها، ثم قد عرف اختلاف طبقات أهل العلم في الكمال والقصور والإنصاف والاعتساف والتثبت

---

(١) ذكره نشوان الحميري في الحور العين (ص٢٣٦) ولم ينسب لنا قائله.

(٢) التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب لخليل بن إسحاق المالكي (٧/٣٨٩)

(٣) نيل الأوطار للشوكاني (٨/٣٠٥)

والاستعجال والطيش والوقار والتعويل على الدليل والقنوع بالتقليد، فمن أين لهذا الجاهل العاقل معرفة العالي من السافل حتى يأخذ عنه أحكامه وينيط به حله وإبرامه، فهذا شيء لا يعرف بالعقل باتفاق العقلاء» أ.هـ.

❁ ❁ ❁

وأُخذ من قوله: **(حتى إذا لم يبق عالماً)**، فوائد، منها مسألة: جواز خلو الزمان من مجتهد، قال الحافظ[1]: «واستدل بهذا الحديث على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافاً لأكثر الحنابلة وبعض من غيرهم لأنه صريح في رفع العلم بقبض العلماء وفي ترئيس أهل الجهل، ومن لازمه الحكم بالجهل وإذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد. وعورض هذا بحديث: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله[2]... وأجيب أولاً: بأنه ظاهر في عدم الخلو لا في نفي الجواز. وثانياً: بأن الدليل للأول أظهر للتصريح بقبض العلم تارة وبرفعه أخرى بخلاف الثاني، وعلى تقدير التعارض فيبقى أن الأصل عدم المانع. قالوا: الاجتهاد فرض كفاية فيستلزم انتفاؤه الاتفاق على الباطل، وأجيب بأن بقاء فرض الكفاية مشروط ببقاء العلماء فأما إذا قام الدليل على انقراض العلماء فلا، لأن بفقدهم تنتفي القدرة والتمكن من الاجتهاد وإذا انتفى أن يكون مقدوراً لم يقع التكليف به، هكذا اقتصر عليه جماعة وقد تقدم في باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان في أواخر كتاب الفتن ما

---

(١) فتح الباري (١٣/٢٨٦-٢٨٧)

(٢) صحيح البخاري (٧٣١١)، من حديث المغيرة بن شعبة، ومسلم من حديث جابر (١٥٦) ، ومن حديث ثوبان (١٩٢٠).

يشير إلى أن محل وجود ذلك عند فقد المسلمين بهبوب الريح التي تهب بعد نزول عيسى عليه السلام فلا يبقى أحد في قلبه مثقال ذرة من الإيمان إلا قبضته ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهو بمعناه عند مسلم كما بينته هناك فلا يرد اتفاق المسلمين على ترك فرض الكفاية والعمل بالجهل لعدم وجودهم».

إلى أن قال: «ويمكن أن تنزل هذه الأحاديث على الترتيب في الواقع فيكون أولاً: رفع العلم بقبض العلماء المجتهدين الاجتهاد المطلق، ثم المقيد ثانياً، فإذا لم يبق مجتهد استووا في التقليد لكن ربما كان بعض المقلدين أقرب إلى بلوغ درجة الاجتهاد المقيد من بعض – ولا سيما إن فرعنا على جواز تجزئ الاجتهاد – ولكن لغلبة الجهل يقدم أهل الجهل أمثالهم وإليه الإشارة بقوله: اتخذ الناس رؤوساً جهالاً. وهذا لا ينفي ترئيس بعض من لم يتصف بالجهل التام، كما لا يمتنع ترئيس من ينسب إلى الجهل في الجملة في زمن أهل الاجتهاد» أ.هـ.

ومنها قول الكوراني[١]: «لم يبق عالماً، نكرة في سياق النفي تدل على أن الضلال منتف ما دام عالم موجوداً في كل قطر يدفع الشبه ويقول في الدين بالعلم. وهذا موجود في هذه الأمة إلى آخر الدهر لقوله: لن تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»، وللكرماني[٢] في الحديث كلام طويل أنكره عليه الكوراني[٣]، والبرماوي[٤] ولم أرَ في

---

(١) الكوثر الجاري للكوراني (٢١٥/١)

(٢) الكواكب الدراري للكرماني (٩٧/٢)

(٣) الكوثر الجاري (٢١٥/١)

(٤) اللامع الصبيح (٣٢/٢)

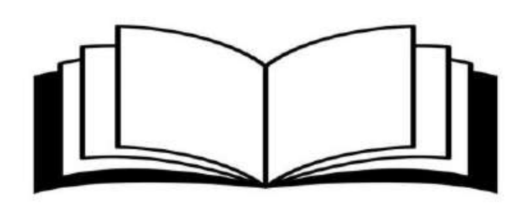
الاستطراد بذكره كبير فائدة.

قال الحافظ[١]: «وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم والتحذير من ترئيس الجهلة، وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم. واستدل به الجمهور على القول بخلو الزمان عن مجتهد ولله الأمر يفعل ما يشاء» أ.هـ.

قلت: التحذير من ترئيس الجهلة مسألة نظرية لا يمكن تحققها إلا بالتناصح والتواصي، وإلا فلربما صال الهوى على العقل وغلبت المصالح الشخصية على العامة فقدَّم مَن بيده الأمر: من لا يستحق، بجامع فكر أو مذهب أو نسب أو غيره من الماديات، وهكذا إنْ وضع الأمر بيد الحاكم فلربما منع من هو أهل لها فأسهم في تحجيم نشر العلم.

وعليه فالتحذير إنما يتصور في حق المستفتي - طالب العلم - أن يحرص على الأخذ ممن يعرف ويشتهر بالتقى والعلم؛ ويطالب بالدليل ما أمكن.

والخلاصة أن وقوع بعض هذه الأحوال في بعض الأماكن دون بعض، وفي بعض الأزمان دون بعض؛ جائز، إلا أن استحكام الأمر وتحققه على الوجه التام لن يكون إلا قرب الساعة فهو من علاماتها والله المستعان.



(١) فتح الباري (١/١٩٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا يعقوب نا أبي عن صالح قال: قال ابن شهاب: ولكن عروة يحدث عن حمران، أنه قال يوماً: فلما توضأ عثمان قال: والله لأحدثنكم حديثاً لولا آية في كتاب الله عز وجل ما حدثتكموه، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء ثم يصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي يصليها. قال عروة: الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾.

سنده صحيح، وشيخ المصنف هو ابن إبراهيم بن سعد، وصالح هو ابن كيسان.

والحديث بهذا السياق أخرجه مسلم في الصحيح[١] من طريق المصنف. وأخرجه البخاري[٢] من طريق إبراهيم به، معقباً به طريق عطاء عن حمران، ولم يذكر فيه شيخه؛ فكان ظاهر صنيعه التعليق، وبذلك جزم: الكرماني[٣]، والكوراني[٤]، وابن الملقن[٥] وقال: «قال أبو نعيم الحافظ: لم يذكر البخاري شيخه فيه، ولا أدري هو معقب

(١) صحيح مسلم (٢٢٧)
(٢) صحيح البخاري (١٦٠)
(٣) الكواكب الدراري للكرماني (٢/٢٠٩)
(٤) الكوثر الجاري للكوراني (١/٣٠٩)
(٥) التوضيح شرح الجامع الصحيح لابن الملقن (٤/١٨٦)

لحديث إبراهيم بن سعد، عن الزهري نفسه أو أخرجه عن إبراهيم بلا سماع» أ.هـ.

وسبق أبا حفص ابن الملقن علاء الدين مغلطاي فيما حكاه ابن حجر في التغليق[1]، وأجاب عنه بقوله: «وليس كذلك؛ بل هو معطوف على الإسناد الأول»، واستشهد بجزم المزي في تحفة الأشراف كون البخاري رواه بالسند الأول، يعني عن عبد العزيز الأويسي عن إبراهيم، ثم أخبر عن نفسه بأنه وجده مصرحاً به في رواية لأبي عوانة في صحيحه، فثبت أنه موصول لديه.

لكن العيني بعد اطلاعه على بحث الحافظ في الكتابين أبي قبول هذا التفصيل وادعى أن غاية الأمر قيام الاحتمال بكونه معقباً أو معلقاً كون صورته صورة التعليق[2]. وأجاب الحافظ بقوله[3]: «ظهور الرجحان في مثل هذا كافٍ، وهو موجود، ولم يُدع القطع حتى يُطالب بنفي الاحتمال».

ووافق الحافظ في إثبات الوصل: شمس الدين البرماوي في تعقبه الكرماني. وزكريا الأنصاري، وشهاب الدين القسطلاني[4].

وتابع صالح بن كيسان في عروة: ابنه **هشام** عند مسلم وغيره[5]، لكنه لم يذكر

---

(١) تغليق التعليق لابن حجر (١٠٣/٢)

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (١٢/٣)

(٣) انتقاض الاعتراض لابن حجر (١٨٠/١)

(٤) اللامع الصبيح للبرماوي (١٩٣/٢)، منحة الباري للأنصاري (٤٤٠/١)، إرشاد الساري القسطلاني (٢٤٥/١)

(٥) صحيح مسلم (٢٢٧)، ومصنف عبد الرزاق (٤٥/١)، ومصنف ابن أبي شيبة (١٥٩/٢)، ومسند أحمد (٤٦٢/١)، ومسند الحميدي (١٦٩/١)، وكبرى سنن النسائي (١٤٣/١).

قول أبيه في توقع الآية المعنية، ولهذا لما رواه مالك بن أنس عنه أعمل فيها رأيه فقال[١]: «أراه يريد هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾».

وتابعهما – أعني عروة وعطاء – عن حمران: **زيد بن أسلم، وجامع بن شداد، وبكير بن عبد الله الأشج، ومعاذ بن عبد الرحمن التيمي، ومُحَمَّد بن المنكدر** جميعهم بلفظ مختصر عند مسلم[٢]. **وموسى بن طلحة، ومعبد الجهني، وعبد الكريم بن أبي المخارق** وهو ضعيف، **وعبد الملك بن عبيد السدوسي** مجهول، **ومجاهد** ولا يصح، **وسعيد بن إياس الجريري**، جميعهم عند البزار بلفظ مختصر[٣]. وتابعهم: **أبو سلمة بن عبد الرحمن** عند البيهقي[٤]، **وعثمان بن عبد الله بن موهب** عند عبد بن حميد[٥]، هذا ما وقع لي من غير قصدٍ ولا تتبع.

❁ ❁ ❁

قوله: **(قال ابن شهاب: ولكن عروة يحدث عن حمران)** القائل هو صالح، وفيه يستدرك الزهري، فإن له في هذا الحديث عن حمران شيخان ساق البخاري رواية الأول منهما وهو عطاء بن يزيد الليثي، ثم عقبها برواية عروة، وبين لفظيهما اختلاف، قال

---

(١) موطأ مالك (٢/٤١)، وصحيح ابن حبان (٣/٣١٥)، ومستخرج أبي عوانة (١/٣٠٩)، وشعب الإيمان للبيهقي (٤/٢٥١)

(٢) صحيح مسلم حديث رقم (٢٢٩)و (٢٣١)، (٢٣٢)، و(٢٤٥)

(٣) مسند البزار (٢/٧٨-٨٨)

(٤) السنن الكبرى (١/٦٢)

(٥) مسند عبد بن حميد (ص٥٠)

ابن حجر[١]: «يعني أن شيخي ابن شهاب اختلفا في روايتهما له عن حمران عن عثمان، فحدثه به عطاء على صفةٍ، وعروة على صفةٍ، وليس ذلك اختلافاً وإنما هما حديثان متغايران» أ.هـ.

والحديث الآخر الذي هو من طريق عطاء بن يزيد الليثي عن حمران لفظه: «أنه رأى عثمان بن عفان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين، ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه»، متفق عليه[٢].

فيكون المصنف هنا اقتصر على حديث عروة في فضل الوضوء لموضع الشاهد منه لكتابه.

قوله: **(فلما توضأ عثمان قال)** يستشعر من اللفظ أن حمران حدث بالحديث كاملاً لكن الزهري أخذه من شيخين، فروى عطاء أوله وهو صفة وضوء عثمان، وعروة آخره وهو فضله، وفضل الصلاة بعده. وكل من تابعهما عن حمران ذكر جزء عروة؛ أعني فضل الوضوء لا صفته، لكن يشكل عليه أن بين اللفظين اختلاف ولو كان حمران جمعهما في مجلس لم يختلف اللفظ كلياً، ويأتي الجمع بين اللفظين.

---

(١) فتح الباري (١/٢٦١). وبنحو قوله قال زكريا الأنصاري في منحة الباري (١/٤٤٠)

(٢) البخاري (١٥٩) ، ومسلم (٢٢٦)

قوله: **(والله لأحدثنكم حديثاً لولا آية في كتاب الله عز وجل ما حدثتكموه)**

سبق نحو هذا من كلام أبي هريرة رضي الله عنه[١]، وقوله هنا: **(لولا آية في كتاب الله)**، صحفها بعض الرواة إلى (لولا أنه في كتاب الله) قال الحافظ[٢]: «قوله (لولا آية)، زاد مسلم (في كتاب لله)، ولأجل هذه الزيادة صحف بعض رواته آية فجعلها (أنه) بالنون المشددة وبهاء الشأن»، وكأن الحافظ بحكمه بالتصحيف يُنهي البحث في الاحتمال.

وأفاد أبو الفضل عياض أن أبا الوليد الباجي هو من ذكره بالنون قال[٣]: «وقد اختلف رواة الموطأ عن مالك في هذين اللفظين»، وكذا قال أبو بكر ابن العربي[٤]، زاد: «بالنون هي رواية يحيى بن يحيى، والصحيح ما رواه: مسلم والقعنبي».

وكذا هو في المطبوع من رواية يحيى الليثي[٥]، ونسب ابن عبد البر، والقنازعي الياء لابن بكير وطائفة[٦]، وخالفهم الباجي[٧] فجعل النون ليحيى وابن بكير، والياء لأبي

---

(١) الأثر رقم (١٠٧)

(٢) فتح الباري (١/٢٦١)

(٣) إكمال المعلم (٢/١٧)

(٤) المسالك في شرح موطأ مالك (٢/١١٠)، والقبس في شرح موطأ مالك (ص١٥٥) كلاهما لابن العربي.

(٥) الموطأ بتحقيق عبد الباقي (١/٣٠)، وبتحقيق الأعظمي (٢/٤٠)، وأشار هذا في الحاشية إلى الخلاف فقال: «بهامش الأصل آية لابن بكير والقعنبي».

(٦) الاستذكار (١/١٩٧) لابن عبد البر، وتفسير الموطأ (١/١٣٧) لأبي مطرف القنازعي.

(٧) المنتقى في شرح الموطأ للباجي (١/٧١)

مصعب الزهري[١].

فعلى قول عروة لا يصح إلا الياء، وعلي قول مالك يحتمل الوجهين الياء والنون. فعلى الأول يكون المعنى: لولا الآيةُ التي حَرَّجت كتمان العلم. وعلى الثاني: لولا أن معنى ما أحدثكم به في كتاب الله ما حدثتكم به لئلا تتكلوا، انتهى ملخصاً من كلام أبي الوليد الباجي[٢].

قوله: (**إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يتوضأ**) اختلف اللغويون في ضبط الوضوء بين الفتح والضم لاسم الماء وفعل المتوضي، ولا أجد من نفسي نشاطاً لطرقه. قال ابن قتيبة[٣]: «هو من الوضاءة، والوضاءة النظافة والحسن، ومنه قيل: فلان وضيء وضيء الوجه أي نظيفه وحسنه، فكأن الغاسل لوجهه وضأه أي نظفه بالماء وحسنه. ومن غسل يده أو رجله أو عضواً من أعضائه أو سكن من شعث رأسه بالماء فقد وضأه» أ.هـ.

زاد الأنباري[٤]: «الدليل على هذا قول النبي ﷺ: توضَّأوا مما غيرت النار[٥]. معناه: اغسلوا أيديكم، ونظفوها من الزُّهُومة. وذلك أن جماعة من الأعراب

---

(١) قلت: وهو في المطبوع من رواية أبي مصعب الزهري بالياء (٣٣/١). ومن رواية سويد بن سعيد الحدثاني بالنون (٥٨/١) دار الغرب الإسلامي ١٩٩٤م.

(٢) المنتقى شرح الموطأ (٧١/١)، ونحوه في التمهيد لابن عبد البر (٢١٣/٢٢)، وإكمال المعلم (١٦/٢) لعياض.

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة (١٥٣/١)

(٤) الزاهر في معاني كلام الناس (٣٩/١)

(٥) رواه أحمد في المسند (٢٧٠/٢٦) من حديث أبي هريرة، بسند صحيح، ورواه بأسانيد فيها مقال عن أبي

كانوا لا يغسلون أيديهم من الزهومة، ويقولون: فقدها أشدُّ علينا من ريحها. فأمر النبي بتنظيف اليد منها. وروى الأصمعي عن أبي هلال عن قتادة أنه قال: من غسل يده فقد توضأ» أ.هـ.

«وفي الشرع: الغسل والمسح على أعضاء مخصوصة، وقيل: إيصال الماء إلى الأعضاء الأربعة مع النية»[١]، قوله: **(رجل)** ذكر الرجل هنا لا مفهوم له، وتشاركه المرأة، وقد ورد في بعض ألفاظه بدلاً عن رجل: عبد، وأحد، ومسلم[٢]، وأُطلق فقال: من توضأ[٣].

(فيحسن الوضوء) «يعني يأتي به على أكمل الهيئات والفضائل، وتقديره فيحسن في وضوئه»[٤]، وإحسان الوضوء إتمامه[٥]، بمعنى عدم الاقتصار على الواجب وصفة الإجزاء، بل يتتبع سننه وصفة الكمال فيه، قال أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي[٦]: «أي يأتي به تاماً بكمال صفته وآدابه. وفي هذا الحديث: الحث على

أبي موسى (٣٢/٤٧٧)، وأنس (٢٦/٢٦٩)

(١) التعريفات للجرجاني (ص٢٥٣)

(٢) مسلم (٢٣٤)

(٣) مسلم (٢٢٦)

(٤) من كلام الباجي في المنتقى شرح الموطأ (١/٧١)

(٥) ابن الجوزي في كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/١٥٠)

(٦) شرح مسلم (٣/١١١)، وبنحوه قال الكرماني في الكواكب الدراري (٢/٢١٠)، وشمس الدين البرماوي في اللامع الصبيح (٢/١٩٤). وأسهب تقي الدين ابن دقيق العيد في شرح الحديث في كتابه شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (٣/٤٠١-٥١٤)، وذكر فيه فوائد يحسن بالطالب مراجعتها للفائدة.

الاعتناء بتعلم آداب الوضوء وشروطه والعمل بذلك والاحتياط فيه والحرص على أن يتوضأ على وجه يصح عند جميع العلماء، ولا يترخص بالاختلاف فينبغي أن يحرص على التسمية، والنية، والمضمضة، والاستنشاق، والاستنثار، واستيعاب مسح الرأس، ومسح الأذنين، ودلك الأعضاء، والتتابع في الوضوء وترتيبه، وغير ذلك من المختلف فيه، وتحصيل ماء طهور بالإجماع» أ.هـ.

قوله: (**ثم يصلي الصلاة**) قال أبو القاسم الراغب الأصفهاني[١]: «والصلاة؛ قال كثير من أهل اللغة: هي الدعاء، والتبريك التمجيد، يقال: صليت عليه، أي: دعوت له وزكيت... وصلاة الله للمسلمين هو في التحقيق: تزكيته إياهم. وقال: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، ومن الملائكة هي الدعاء والاستغفار، كما هي من الناس قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾. والصلاة التي هي العبادة المخصوصة، أصلها: الدعاء، وسميت هذه العبادة بها كتسمية الشيء باسم بعض ما يتضمنه، والصلاة من العبادات التي لم تنفك شريعة منها، وإن اختلفت صورها بحسب شرع فشرع. ولذلك قال: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾، وقال بعضهم: أصل الصلاة من الصلى، قال: ومعنى صلى الرجل، أي: أنه ذاد وأزال عن نفسه بهذه العبادة الصلى الذي هو نار الله الموقدة» أ.هـ.

وقال أبو بكر الأنباري[٢]: «والصلاة تنقسم في كلام العرب على ثلاثة أقسام: تكون الصلاة المعروفة التي فيها الركوع والسجود؛ كما قال عز وجل: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ

---

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٤٩٠-٤٩١)

(٢) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٤٤/١)

وَانْحَرْ﴾. وتكون الصلاة: الترحم من ذلك قوله عز وجل: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، وتكون الصلاة: الدعاء، من ذلك الصلاة على الميت، معناه: الدعاء له، لأنه لا ركوع ولا سجود فيها. ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم [١]: «إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن كان مفطراً فليأكل، وإن كان صائماً فليصَلِّ». معناه: فليدع لهم بالبركة» أ.هـ.

وفي صحيح البخاري[٢] في صلاة الله على نبيه صلى الله عليه وسلم: «قال أبو العالية: صلاة الله: ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء، قال ابن عباس: يصلون: يبركون»، وقول ابن عباس رضي الله عنه رواه الطبري في التفسير[٣] وعقبه بقوله: «وقد يحتمل أن يقال: إن معنى ذلك: أن الله يرحم النبي صلى الله عليه وسلم، وتدعو له ملائكته ويستغفرون، وذلك أن الصلاة في كلام العرب من غير الله إنما هو دعاء». قال الحسين بن مسعود البغوي[٤]: «وقيل: الصلاة من الله: الرحمة، ومن الملائكة: الاستغفار، ومن المؤمنين: الدعاء».

---

(١) رواه مسلم (١٤٣١) من حديث أبي هريرة. ولفظه: «إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليطعم»

(٢) صحيح البخاري (١٢٠/٦)، وقول ابن عباس في تفسير ابن جرير، وكذا أفاد ابن حجر في تغليق التعليق (٢٨٦/٤)

(٣) جامع البيان لابن جرير (٣٢٠/٢٠)

(٤) شرح السنة (١٨٩/٣)

فقوله: (**ثم يصلي الصلاة**)، «أي: صلاة من جنس الصلوات، ولذلك أطلقه، ويجوز أن يكون إشارة إلى إحدى الصلوات الخمس، لكونها مكفرات لما بينهن»، قاله الكوراني[١].

قوله: (**إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي يصليها**)، قوله: (**التي يصليها**) ورد في لفظ (حتى يصليها)، وفي آخر (وبين الصلاة التي تليها)، وثمة ألفاظ أخرى جمعها ولم يستوعب: عياض في شرح مسلم[٢].

فعلى لفظ كتابنا خُص الفضل بما بين انتهاء الوضوء إلى فراغه من الصلاة التي توضأ لها، فيكون «يشمل الحاصل في الصلاة كالنظرة المحرمة الواقعة في نفس الصلاة»[٣].

قال أبو الوليد الباجي[٤]: «ومعنى هذا - والله أعلم - أن ثواب ما فعله من الوضوء الذي أحسن فيه، والصلاة بعده أكثر من إثم ما يفعله من المعاصي بين الصلاتين ولذلك قال مالك رحمه الله أراه يريد هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾»، وقال أبو

---

(١) الكوثر الجاري (١/٣٠٩)

(٢) إكمال المعلم لعياض (٢/١٥)

(٣) قاله الكرماني في الكواكب الدراري (٢/٢١٠)

(٤) المنتقى شرح الموطأ للباجي (١/٧١)

عمر[١]: «والقول في هذا عندي كالقول في حديثه ﷺ: الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما»، يريد استثناء الكبائر والله تعالى أعلم.

قال أبو حفص سراج الدين ابن الملقن[٢]: «قد سلف أن المراد بهذا وأمثاله غفران الصغائر... وفي الحديث الآخر: الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر. لا يقال: إذا كفر الوضوء فماذا تكفر الصلاة؟ وإذا كفرت الصلاة ماذا تكفر الجمعات ورمضان؟ وكذا صيام عرفة يكفر سنتين، ويوم عاشوراء كفارة سنة، وإذا وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه؛ لأن المراد أن كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير، فإن وجد ما يكفره من الصغائر كفره، وإن لم يصادف صغيرة كتبت له حسنات ورفعت له درجات، وإن صادف كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجا أن يخفف منها» أ.هـ.

قوله: (**قال عروة: الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾**.) مضى في أثر أبي هريرة برقم (١٠٧) الكلام على هذه الآية. وفي حديث الباب لم يذكر عثمان ﷺ الآية، ولهذا خاض الناس فيها، فعين عروة هذه الآية، وقال مالك: «أراه يريد هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ

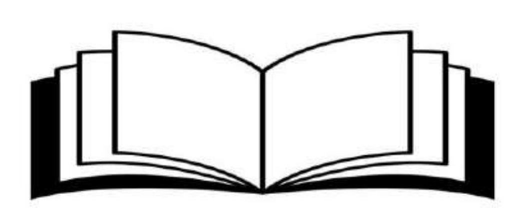
---

(١) التمهيد لابن عبد البر (٢٢/٢١٢)

(٢) التوضيح (٤/١٨٩)

ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾». وصوب العيني[(١)] قول عروة، وقال ابن حجر[(٢)]: «وما ذكره عروة راوي الحديث بالجزم أولى».

قلت: لم أر لتكلف التصويب داعٍ، فكلا القولين توقع خاص بالراوي؛ له وجهه كما سبق ذكره، والله تعالى أعلم. وبالله تعالى التوفيق.



(١) عمدة القاري (١٢/٣)

(٢) فتح الباري (٢٦١/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا حجاج بن محمد عن شعبة عن الهيثم عن عاصم بن ضمرة: أنه رأى أناساً يتبعون سعيد بن جبير، فنهاهم وقال: إن صنيعكم هذا مذلة للتابع وفتنة للمتبوع.

سنده حسن، لأجل الهيثم بن حبيب، وعاصم. ومن طريق حجاج رواه الدارمي[١]. ورواه من طريق شعبة: ابن أبي شيبة، وعبد الله بن أحمد، وأبو أحمد ابن عدي، والبيهقي، والخطيب[٢]. ورواه الدارمي[٣] أيضاً من طريق مغيرة عن ابن جبير، بسند تالف.

❁ ❁ ❁

ولفظ الأثر لم يوضح الناهي المتكلم، فيحتمل كونه الرائي أعني عاصماً، أو المرئي أي ابن جبير. وفي رواية مغيرة ما يدل على الثاني لولا ضعفها. وفي رواية ابن أبي شيبة لم يذكر عاصمٌ سعيداً ما يدل أن الكلام والنهي له. إلا أن رواية البيهقي سقط منها عاصم فجُعل الكلام لسعيد.

---

(١) سنن الدارمي (١/٤٤٩)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٣٠٢)، الزهد لأحمد (ص١٧٦)، والعلل ومعرفة الرجال له (٢/٤٤٧)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٦/٣٨٧)، المدخل إلى السنن الكبرى (ص٣٢٠)، والزهد الكبير (ص١٤٧) كلاهما للبيهقي . الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١/٣٩٦)

(٣) سنن الدارمي (١/٤٥١)

وورد نحوه لعمر بن الخطاب ﷺ حيث روى ابن أبي شيبة وغيره عن سليم بن حنظلة قال[١]: «أتينا أبي بن كعب لنتحدث معه فلما قام يمشي قمنا نمشي معه فلحقه عمر فرفع عليه الدرة فقال: يا أمير المؤمنين اعلم ما تصنع؟ قال: ما ترى فتنة للمتبوع مذلة للتابع».

وتتابع السلف وأهل العلم والفضل على طرق هذه الأمور لتنبيه الغفلة، وتحذيراً من خطرها، وعقد أبو الفداء إسماعيل بن كثير في تفسيره[٢] فصلاً مفيداً في الخمول والتواضع لتعلقه بوصية لقمان، ساق فيه آثاراً كثيرة، وقد مضى هنا الكلام على هذا الباب في غير ما موضع من الكتاب، وإنما كان السلف يخشون على أنفسهم غوائل الشهرة وفتنتها، وأجاز البعض أن يمشي معه في صف ولا يقدمه[٣].

وإنما كانت مذلة لأنها ليست هذه منزلة طالب العلم، فلئن كان طالباً للعلم فإن عليه أن يعلم أن الشيخ مجرد وعاء يُستقى منه، واحترامه وتوقيره وتقديره بمنزلة المحافظة على الوعاء، أما أن ينزل الطالب من شأنه ويسلم نفسه لشيخه فهذا ليس من الطلب، بل ولهذا الفعل مساوئ منها أن الطالب ينشأ ويربى على كونه أقل منزلة، ويرضى بالدون ويرى لشيخه ومتبوعه فضلاً لا يقارن، فكلمته حق ورأيه صواب ومخالفه على الباطل.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٢/٥) و(١٩٣/٦)، والزهد والرقائق لابن المبارك (١٣/٢)، وسنن الدارمي (٤٤٨/١)، والزهد الكبير للبيهقي (ص١٤٧)، ورواه ابن شبة في أخبار المدينة (٣٦٦/١)، من طريق زاذان، بسند ضعيف، ومن طريق زيد بن وهب عند الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٩٥/١)، بسند ضعيف أيضاً. وأرسله ابن عيينة عند البيهقي في المدخل (ص٣٢٠).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٤١/٦)

(٣) مضى في الأثر رقم (١٠١)

وهذا ما تعانيه الأمة منذ برهة، فالمتبوع قد افتتن بهذه الرئاسة التي أعطيها فصار يرى لنفسه فضلاً لم يؤته، حتى بلغني أن بعضهم أُدعي فيه عصمة فلما بلغه ذلك صحح لهم بأنها ليست عصمة؛ لكنه لا يعرف لنفسه خطأً!.

وإنما كان السلف يخشون وقوع مثل هذا ويحذرون من وسائل ربما أفضتْ إليه، ومنه أثر الباب. والله تعالى أعلم.

وسبق الكلام عن كراهيتهم لوطأ العقب، ومما أُثر عنهم مما لم يسبق ذكره ما روي عن الحسن البصري[١] قوله: «إن خفق النعال حول الرجال ما تلبث به الحمقى». وكان يأمر من صحبه أن يمشي إلى جنبه[٢]، وقال لمن يمشي خلفه: «رحمكم الله ما يبقي هذا من مؤمن ضعيف»[٣]، وقال ابن عيينة أن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «أخروا علي خفق نعالكم، فإنها مفسدة لقلوب الرجال»[٤]، وعن مجاهد قال[٥]: «من كثر خدمه كثرت شياطينه».

وقال البيهقي[٦]: «سمعت الشيخ الإمام أبا الطيب سهل بن مُحَمَّد بن سليمان يقول: من أراد خفق النعال خلفه فقد أراد الدنيا بأسرها ومن فيها، وكانت حقيقة أمره أن أعطوني دنياكم وخذوا ديني، واخلعوا لي دنياكم فقد خلعت لها ولكم ديني»،

---

(١) رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق (١٣/٢)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص٣١٩)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٩٦/١)

(٣) رواه البيهقي في الزهد الكبير (ص١٤٨)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع

(٤) رواه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص٣١٩)

(٥) الزهد الكبير للبيهقي (ص١٤٩)

(٦) الزهد الكبير (ص١٤٨)

وروى[١] عن ذي النون قوله: «وسئل عن الآفة التي يخدع بها المريد عن الله عز وجل قال: برؤية الألطاف والكرامات والآيات، قيل له: يا أبا الفيض فيما يخدع قبل وصوله إلى هذه الدرجة؟ قال: بوطئ الأعقاب وتعظيم الناس له والتوسع في المجالس وكثرة الأتباع فنعوذ بالله من مكره وخدعه».

وليس يؤخذ من هذا حكماً شرعياً عاماً وإنما هو مما يتأدب به أهل السلوك. وقد روى مسلم[٢] عن جابر بن سمرة قال: «أتي النبي صلى الله عليه وسلم بفرس معرورى، فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح، ونحن نمشي حوله»، قال النووي[٣]: «فيه جواز مشي الجماعة مع كبيرهم الراكب وأنه لا كراهة فيه في حقه ولا في حقهم إذا لم يكن فيه مفسدة، وإنما كره ذلك إذا حصل فيه انتهاك للتابعين، أو خيف إعجاب ونحوه في حق التابع أو نحو ذلك من المفاسد» أ.هـ.

ونقل ابن مفلح[٤] عن ابن عقيل قوله: «ومن مشى مع إنسان فإن كان أكبر منه وأعلم مشى عن يمينه يقيمه مقام الإمام في الصلاة وإذا كانا سواء استحب أن يخلي له عن يساره حتى لا يضيق عليه جهة البصاق والامتخاط. ومقتضى كلامه استحباب مشي الجماعة خلف الكبير، وإن مشوا عن جانبيه فلا بأس كالإمام في الصلاة».

---

(١) الزهد الكبير (ص١٤٩)

(٢) صحيح مسلم (٩٦٥)

(٣) شرح مسلم (٣٣/٧)

(٤) الآداب الشرعية (٢٥٥/٣)

وفي صحيح مسلم[١] أن يحيى بن يعمر يحكي أنه وحميد بن عبد الرحمن لقيا ابن عمر رضي الله عنه قال: «فاكتنفته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله»، قال النووي[٢]: «وفي هذا تنبيه على أدب الجماعة في مشيهم مع فاضلهم وهو أنهم يكتنفونه ويحفون به» أ.هـ.

وفي مسائل أبي داود[٣] قال: «رأيت أحمد جاءه ابن لمصعب الزبيري فأراد أحمد أن يخرج من المسجد فقال لابن مصعب: تقدم، فأبى وحلف ابن مصعب، فتقدم أبو عبد الله بين يديه في المشي»، قال ابن مفلح[٤]: «ويؤخذ من هذا أن الكبير إذا راعى الصغير، وتأدب معه يحسن ذلك منه، وأن الصغير إن شاء قبل ذلك؛ لأنه امتثال، وإن شاء رده لأنه وقوف مع الأدب» أ.هـ.

قلت: وهذا كله يصدق في الرفقة الصغيرة ويصلح فيها مراعاة ما ذُكر أعلاه، أما مع الكثرة فلا ينبغي التدقيق في هذا الأمر لاسيما إن كان فيهم من يتقدم الرأس ومنهم من تخلف عنه فضلاً أن يكون هو فيهم معلماً مفيداً، ولقد رأيتني نحو سنة ١٤١٧هـ في مركز الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله تعالى في دماج منصرفنا من جنازة، وبعد أن تم الدفن عدنا أدراجنا إلى المركز، ولك أن تتخيل أعداد الطلاب الكبيرة حول الشيخ وهم يتحلقون حوله جماعات كلٌ يرمي عليه سؤالاً فإذا قضى حاجته عقبه آخر،

---

(١) صحيح مسلم (٨)

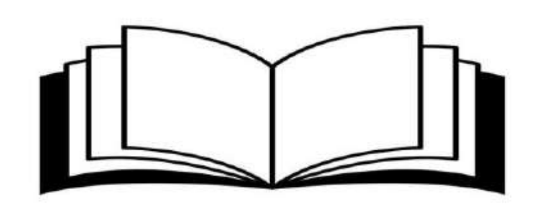
(٢) شرح مسلم (١/١٥٥)

(٣) مسائل أبي داود (ص٣٧٧)

(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح (٣/٢٥٥)

ولقد كنت سعيداً جداً بذاك الوقت القصير الذي أمضيته في المشي بجانب الشيخ سائلاً مستفيداً، وربما تخلفت لمتابعة سؤال غيري، والشيخ رحمه الله لم يظهر ملالاً ولا ضجراً بل كان متبسماً، وإن لم يُسأل تولى هو إلقاء الأسئلة.

وكثيراً ما تجد بعض تلك المظاهر المشينة المتعلقة بهذا الأثر في سلوك بعض الشيوخ تجاه من يلحقه من الطلاب؛ وقد تركهم خلفه بصورة تظهر التعالي، وهو مما لا ينبغي وإن لم يكن مقصوداً منه، وكان الأحرى بالطلاب ألا يحوجوه إلى تجاهلهم ويعطوه مساحة لراحته، والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٤ -] ثنا أبو خيثمة ثنا حجاج بن محمد ثنا يونس عن أبي إسحاق عن الأغر عن أبي هريرة قال: إن الله وملائكته يصلون على أبي هريرة وجلسائه.

سنده حسن لولا عنعنة أبي إسحاق، والأغر فإما أبو مسلم وإما ابن سليك؛ كلاهما روى عنه أبو إسحاق، ورويا عن أبي هريرة.

ولم أجد من وافق المصنف على رواية هذا الأثر. لكن روى علي بن الجعد(١) عن أبي إسحاق قال: «عن إمام مسجد سعد قال: قدم أبو هريرة الكوفة فصلى الظهر والعصر واجتمع عليه الناس قال: فذكر قرباً منه - يعني أنه كان قريباً منه ﵁ - قال: فسكت فلم يتكلم، ثم قال: إن الله وملائكته يصلون على أبي هريرة الدوسي. فتغامز القوم، فقالوا: إن هذا ليزكي نفسه! قال: ثم قال: وعلى كل مسلم ما دام في مصلاه ما لم يحدث حدثاً بلسانه أو بطنه».

❁ ❁ ❁

وهذا بلا ريب - عندي - يريد به ﵁ ما رواه هو عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه، ما لم يحدث، تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه»، أخرجاه في الصحيحين(٢).

---

(١) مسند علي بن الجعد (ص٣٦٩)

(٢) صحيح البخاري (٤٤٥)، ومسلم (٦٤٩)

وفيه تنويع أساليب الإلقاء ابتغاء نشر العلم، والتأكد من حسن تلقي المستمع، ومظنة ضبطه، وتنشيط ذهنه، واستدعاء فطنته.

إلا أني أظن - والله تعالى أعلم - أن مراده أيضاً من أثر الباب الإشارة إلى فضل طلب العلم والتحلق وقد مضى بعض ما يتعلق به في الأثر رقم (٥)، ومنه ما رواه أبو أمامة الباهلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله وملائكته حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت في البحر ليصلون على معلم الناس الخير»[١].



[١] رواه بهذا اللفظ الطبراني في المعجم الكبير (٨/٢٣٤)، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة (ص٤٨)، وفي الترغيب في فضائل الأعمال (ص٧٣)، والشجري كما في ترتيب الأمالي الخميسية (١/٧٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٧٤)، وهو في الترمذي مطولاً(٤/٣٤٧)، وفوائد تمام (٢/٩٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٥ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن حبيب بن الشهيد عن ابن طاوس عن أبيه قال: قال عمر: إنا لا نحل أن نسأل عما لم يكن، فإن الله قد بين ما هو كائن.

سنده إلى طاوس صحيح، ولم يدرك عمر ﷺ. ومن طريق حبيب رواه: ابن عبد البر[١]، وروى البيهقي متابعة الثوري لحبيب عن ابن طاوس به[٢]. وتابعه – أعني: عبد الله بن طاووس – عمرو بن دينار عندهما والدارمي[٣].

❃ ❃ ❃

قوله: (**إنا لا نحل**) الحل من الحلال والإباحة والسماح والجواز، وهو ضد الحرمة والحرام الذي هو: «المنع والتشديد»[٤].

قال أبو الحسن ابن فارس[٥]: «الحاء واللام له فروع كثيرة ومسائل، وأصلها كلها عندي فتح الشيء، لا يشذ عنه شيء. يقال حللت العقدة أحلها حلاً...» أ.هـ.

---

(١) جامع بيان العلم (٢/١٠٦٤).
(٢) المدخل إلى السنن الكبرى (ص٢٢٥).
(٣) المدخل للبيهقي (ص٢٢٥)، وجامع البيان لابن عبد البر (٢/١٠٦٠)، وسنن الدارمي (١/٢٤٤).
(٤) مقاييس اللغة لابن فارس (٢/٤٥)
(٥) مقاييس اللغة (٢/٢٠)

وذكروا منها: النزول والموضع وغيرها، وجعل الراغب الحلال منها فقال[١]: «أصل الحل: حل العقدة، ومنه قوله عز وجل: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي﴾، وحللت: نزلت، أصله من حل الأحمال عند النزول ... ويقال: حل الدين: وجب أداؤه، ... وعن حل العقدة استعير قولهم: حلَّ الشيء حلالاً، قال الله تعالى: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا﴾، وقال تعالى: ﴿هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾» أ.هـ.

والتحليل والتحريم إنما هو فعل الله وأمره، ولا يُنسب إلى العالم إلا تجوزاً فيما كان سبيله الاجتهاد، أو هو على استعمال العامة كقول القائل: لا أحل لك كذا، أي لا أسمح ولا أجيز. قال الراغب[٢]: «الحرام: الممنوع منه: إما بتسخير إلهي، وإما بشري، وإما بمنع قهري، وإما بمنع من جهة العقل، أو من جهة الشرع، أو من جهة من يرتسم أمره... وكل تحريم ليس من قبل الله تعالى فليس بشيء» أ.هـ.

وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾.

ومراده ﷺ أن ينهى السائلين عن تكلف ما لا حاجة لهم به؛ وإحراج المسؤول لتجشم عناء ما لا حاجة إليه فيقول لهم: **(إنا لا نحل أن نُسأل عما لم يكن)** أي لا نسمح ولا نجيز لأحد أن يسألنا عما لم يكن من الفرضيات والاحتمالات. وربما كان

---

(١) المفردات في غريب القرآن (ص٢٥١)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص٢٢٩ - ٢٣٠)

مذهبه تحريم هذا الفعل شرعاً، ولهذا ورد عنه فيما سبق ذكره تحت أبواب المسألة: التشديد واللعن فيه، وسبق الخوض في المسألة والتفريق بين التعلم والتعنت وغيرها من المسائل المتعلقة بالباب هناك.

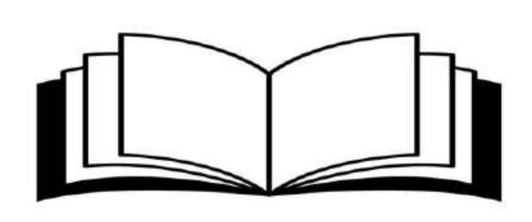
قوله: (**فإن الله قد بين ما هو كائن**)، تعليل منه لنهيه الآنف، ولعل مراده أن الله تعبدنا بأن بين لنا كل ما كان كائناً، وسكتَ عما لم يكن. فاسأل عما غاب عنك علمه من الأمور الكائنة، وأعرضْ عما لم يكن فلا تتكلفها. ففيه التوجيه إلى الاقتداء.

أو يقال: أراد: أنى لنا الإجابة عما لم يكن، وهو من الغيب، وعلمنا إنما يدور عما هو كائن مما بينه الله تعالى لنا. فإن تسألونا عما لم يكن فلن يكون لدينا إجابة لأن الله لم يذكرها. وفيه التنصل، والاعتراف بالجهل، وأن الخرص والظنون ليست من العلم طالما ليس لها مستند يتكأ عليه.

وعليه فإن وقع المسؤول عنه صار كائناً فيمكن تكلف الاجتهاد في تخريجه على الأصول الكائنة، واحتمال وقوع الخطأ والمراجعة.

وجميع ما سبق يخص الأحكام، أما السؤال عن الأخبار فإن الله تعالى قد كتب ما هو كائن إلى يوم القيامة، وأخبر ببعض ما سيكون، لكن هذا غالباً ليس مما تحتاجه الناس فتبحث عنه عادة فلا يدخل في النص والله تعالى أعلم.

وسبق الكلام على مسائل الباب وفوائده في الأثر رقم (٧٥) وما بعده.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٦ -] أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون عن غيلان قال: قلت للحسن: الرجل يحدث بالحديث لا يألو؛ فيكون فيه الزيادة والنقصان؟ قال: ومن يطيق ذلك؟

إسناده صحيح، ورواه من طريق ابن مهدي: ابن سعد، والخطيب[(١)]. وتابعه سعيد بن منصور عند أبي زرعة الدمشقي[(٢)] بلفظه، وتابعهما وكيع[(٣)] سنداً وخالفهما متناً فكانت إجابة الحسن عنده بقوله: (لا بأس به).

❀ ❀ ❀

قوله: **(الرجل يحدث بالحديث لا يألو)** أي لا يقصر، فهو يُسأل عمن يبذل جهده من غير ما تقصير في اتخاذ أسباب الحفظ والضبط ومع ذلك **(فيكون فيه الزيادة والنقصان)**، أي أنه لا يأتي به على الوجه الذي تلقاه، وإنما كان ذلك لأنه لم يقيد مسموعه في كتاب؛ ومن خلقة ابن آدم النسيان وتفلت المحفوظ، ولهذا جاء الجواب: **(ومن يطيق ذلك)** أي ومن يستطيع أن يأتي به على الوجه الذي سمعه؟ ذلك أمر لا يمكن التأكد منه؛ مالم يكن المسموع مقيداً.

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٩/١٥٩)، الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص٢٠٨)

(٢) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص٦٨٢)

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص٢٠٧)

وفي رواية وكيع الاكتفاء بنفي البأس. ولهذا أجاز السلف الرواية بالمعنى لعالم، وقد مضى الكلام على هذه المسألة في غير ما موضع(١).

وقد كان بعض من يكتب: يضبط مسموعه ولو بعد حين؛ كحال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما فعن كتابته في صحيح البخاري(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: «ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب».

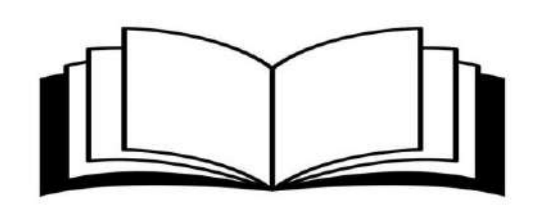
وعن أداءه وضبط روايته رضي الله عنه جاء في صحيح مسلم(٣) «عن عروة بن الزبير قال: قالت لي عائشة رضي الله عنها: يا ابن أختي بلغني أن عبد الله بن عمرو مار بنا إلى الحج، فالقه فسائله، فإنه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علماً كثيراً، قال: فلقيته فساءلته عن أشياء يذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم ويبقي في الناس رءوساً جهالاً يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون)

قال عروة: فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحدثك أنه

---

(١) منها الأثر (١٠٤) من الكتاب.
(٢) صحيح البخاري (١١٣)
(٣) صحيح مسلم (٢٦٧٣)

سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال عروة: حتى إذا كان قابل قالتْ له: إن ابن عمرو قد قدم فالقه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال: فلقيته فساءلته فذكره لي نحو ما حدثني به في مرته الأولى، قال عروة: فلما أخبرتها بذلك قالت: ما أحسبه إلا قد صدق، أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص».



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن عبد الكريم حدثني عبد الصمد بن معقل قال: سمعت وهباً يقول: لا يكون البطال من الحكماء، ولا يرث الزناة ملكوت السماء.

سنده حسن، لأجل شيخ المصنف وشيخه، ومن طريق إسماعيل رواه: أبو نعيم الأصبهاني، وأبو القاسم ابن عساكر[١]. ونسبه ابن القيم في إغاثة اللهفان[٢] إلى أحمد فقال: «ولهذا قال المسيح فيما رواه الإمام أحمد في كتاب الزهد: لا يكون البطالون من الحكماء، ولا يلج الزناة ملكوت السماء». ولم أقف عليه في المطبوع منه، ولا أفلح بحثي في الشبكة عن هذا النص في كتب أهل الكتاب. ووهب فقد عُرف بذكره الحكم عن كتب الإسرائيليات.

❁ ❁ ❁

قوله: **(لا يكون البطال)** البطال من البِطالة ويغلب في استعمالها إرادة الذم، من الاشتغال باللهو والجهالة. وقد يراد بها الخبر عن التفرغ والعطلة، فإن طالت أو اعتادها ذُم بها أيضاً.

---

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٤/٣٠)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٦٣/٣٩١)

(٢) إغاثة اللهفان لابن القيم (١/١٠٧)، وتبعه السفاريني في غذاء الألباب (٢/٣٤٧)،

قال ابن فارس[١]: «الباء والطاء واللام أصل واحد، وهو ذهاب الشيء وقلة مكثه ولبثه. يقال: بطل الشيء يبطل بطلاً وبطولاً. وسمي الشيطان: الباطل، لأنه لا حقيقة لأفعاله، وكل شيء منه فلا مرجوع له ولا معول عليه. والبطل الشجاع. قال أصحاب هذا القياس: سمي بذلك لأنه يعرض نفسه للمتالف» أ.هـ. «والتبطل: فعل البطالة، وهو اتباع اللهو والجهالة. والبطل: الشجاع الذي يبطل جراحته ولا يكترث لها، ولا تكفه عن نجدته»[٢]، «وقيل: هو الذي تبطل عنده دماء الأقران»[٣]، و«بطل الشيء يبطل بطلاً، وبطولاً، وبطلاناً: ذهب ضياعاً وخسراً، وأبطله هو. وبطل في حديثه بطالة، وأبطل: هزل»[٤].

ومن إرادة الأول قول ابن دريد[٥]: «وبطل الرجل بطالة إذا هزل وكان بطالاً».

وقول الحميري: «التبطل: فعل البطالة: وهي اتباع الهوى والجهالة»[٦].

ومن الثاني أعني التعطل قول الجوهري[٧]: «وبطل الأجير بالفتح بطالة، أي تعطل

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢٥٨/١)
(٢) العين (٤٣١/٧)
(٣) المحكم والمحيط الأعظم (١٧٨/٩)
(٤) المحكم والمحيط الأعظم (١٧٧/٩)
(٥) جمهرة اللغة (٣٥٩/١)
(٦) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان الحميري (٥٦٢/١)
(٧) الصحاح (١٦٣٥/٤)

فهو بطال». وقال الفارابي: «والبطال: المتعطل»[١]، و«وبطالة الأجير: تعطله»[٢].

ومن استلزام الثاني للأول قول ابن هشام اللخمي في شرح فصيح ثعلب[٣]: «البطال: الفارغ الذي لا شغل له، ولا عمل يعمله»، «وتهتك في البطالة: إذا أهمل نفسه فيها»[٤].

وخصه بعضهم بانتفاء المنفعة، قال الراغب[٥]: «ويقال للمستقل عما يعود بنفع دنيوي أو أخروي: بطال، وهو ذو بطالة بالكسر». وفي مجموع أبي موسى المديني[٦]: «أهل البطالات: الذين لا هم لهم إلا في تزجية الأيام بالباطل، لا في عمل الآخرة يكونون ولا في عمل الدنيا»، وقال[٧]: «والبطالة: العمل الذي لا منفعة فيه».

وعلى الأخير أصحاب التعاريف، قال الشريف الجرجاني[٨]: «وقال سهل: الغفلة إبطال الوقت بالبطالة»، وفي توقيف المناوي[٩]: «البطالة: ترك العمل لأن الأحوال تبطل

---

(١) معجم ديوان الأدب (٣٢٩/١)

(٢) معجم ديوان الأدب (١٢٨/٢)، ونحوه في كتاب الأفعال لابن القوطية (ص١٣١)، والمعافري (٨٥/٤)

(٣) شرح الفصيح (ص١٠٧)

(٤) معجم ديوان الأدب (٤٥٨/٢)

(٥) المفردات في غريب القرآن (ص١٢٩)

(٦) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٧٥٢/٢)

(٧) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٣٣٢/٢)

(٨) التعريفات (ص١٦٢)

(٩) التوقيف على مهمات التعاريف (ص٧٩)

تبطل بذلك»، وفي كليات أبي البقاء[١]: «البطالة: بالكسر، الكسالة المؤدية إلى إهمال المهمات، جيء على هذا الوزن المختص بما يحتاج إلى المعالجة من الأفعال، بحمل النقيض على النقيض».

قوله: **(من الحكماء)** جمع حكيم ويطلق الحكيم ويراد به المجرب والعالم والمتقن، وهذه أحوال لا يتوصل إليها بالبطالة.

جاء في كتاب العين[٢]: «الحكمة: مرجعها إلى العدل والعلم والحلم. ويقال: أحكمته التجارب إذا كان حكيماً»، زاد الأزهري[٣]: «والحكم: العلم والفقه ﴿وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ أي علماً وفقهاً، هذا ليحيى بن زكريا».

وقال الجوهري[٤]: «الحكمة من العلم. والحكيم العالم، وصاحب الحكمة. والحكيم: والحكيم: المتقن للأمور». «وأحكم الأمر، أتقنه»[٥].

ولهذا خصها البعض بالإصابة، فيما نقله الحميري عن المبرد[٦]، وقال الراغب[٧]: الراغب[٧]: «والحكمة: إصابة الحق بالعلم والعقل، فالحكمة من الله تعالى: معرفة

---

(١) الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص٢٤٧)
(٢) العين (٣/٦٦)
(٣) تهذيب اللغة (٤/٦٩)
(٤) الصحاح (٥/١٩٠١)
(٥) المحكم والمحيط الأعظم (٣/٥٠)، وكتاب الأفعال لأبي عثمان المعافري (١/٣٥٠)
(٦) شمس العلوم لنشوان الحميري (٣/١٥٣٥)
(٧) المفردات في غريب القرآن (ص٢٤٩)

الأشياء وإيجادها على غاية الإحكام، ومن الإنسان: معرفة الموجودات وفعل الخيرات. وهذا هو الذي وصف به لقمان في قوله عز وجل:﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾، ونبه على جملتها بما وصفه بها» أ.هـ.

وخصها غيرهم بالعمل، قال ابن قتيبة[1]: «والحكمة: العلم والعمل. لا يسمى الرجل حكيماً حتى يجمعهما» أ.هـ. ووجهه أن العامل بخلاف علمه جاهل، والجاهل لا يكون حكيماً.

قال أبو بكر الأنباري[2] في قولهم رجل حكيم: «فيه ثلاثة أقوال: حكى لنا أبو العباس عن ابن الأعرابي أنه قال: الحكيم: المتيقظ المتنبه العالم... وقال آخرون: الحكيم معناه في كلام العرب: المتقن للعلم، الحافظ له. أخذ من قول العرب: قد أحكمت الأمر والعلم: إذا أتقنته... وقال آخرون: الحكيم معناه في كلام العرب: الذي يردُّ نفسه ويمنعها من هواها. ... والحِكمة: اسم العقل، وجمعها: حكم» أ.هـ.

وأصل الحكمة المنع. ومنه الحكم وهو المنع من الظلم. والحكمة هذا قياسها، لأنها تمنع من الجهل[3].

ونقل أبو بكر ابن العربي عن مالك فيها قولاً فقال[4]: «والحكمة في قول مالك: هي طاعة الله، والاتباع لها، والفقه في الدين والعمل به، وقال: ويبين ذلك أنك تجد

(١) غريب القرآن (ص٣٢)
(٢) الزاهر في معاني كلام الناس (١/١٠٩-١١١)
(٣) من كلام ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٢/٩١) بتصرف
(٤) أحكام القرآن (٣/٢٤٨-٢٤٩)

الرجل عاقلاً في أمر الدنيا ذا بصر فيها، وتجد آخر ضعيفاً في أمر دنياه عالماً بأمر دينه بصيراً به، يؤتيه الله إياه، ويحرمه هذا، فالحكمة الفقه في دين الله... وروى عنه ابن القاسم أنه سئل عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ قال: المعرفة والعمل به» أ.هـ.

وهذا هو موضع الشاهد المراد منه في هذا الكتاب، كونه: من تعلق العلم بالعمل والإصابة، وأنه لا ينال الحكمة ولو في أمور الدنيا أصحاب الكسل ضعاف الهمم عن بلوغ المعالي، وأهل الرضا بالدون من أهل الفراغ والدعة.

قوله: **(ولا يرث الزناة ملكوت السماء)** مضى الكلام عن ملكوت السماء في الأثر رقم (٧)، وهو هنا كناية عن الفوز بموعود الله من ملكه الغيبي عنا وهو الجنة. فلا يرث ولا ينتقل ملك ونصيب الشخص - من موعود الله بالفوز - إليهم، لعدم الاستحقاق، فالعصاة بالزنا لا يُترك ولا يبقى ولا يخلف لهم منه شيء.

والإرث البقاء[١]. ويشهد لهذا قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ قال الراغب[٢]: «إن الوراثة الحقيقية هي أن يحصل للإنسان شيء لا يكون عليه فيه تبعة، ولا عليه محاسبة، وعباد الله الصالحون لا يتناولون شيئاً من الدنيا إلا بقدر ما يجب، وفي وقت ما يجب، وعلى الوجه الذي يجب، ومن تناول الدنيا على هذا الوجه لا يُحاسب عليها ولا يعاقب بل يكون ذلك له عفواً صفواً كما روي أنه من حاسب نفسه في الدنيا لم يحاسبه الله في الآخرة» أ.هـ.

---

(١) العين (٨/٢٣٤) ، وتهذيب اللغة (١٥/٨٥)

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص٨٦٤)

فلا يرث ولا يفوز إلا من حاسب نفسه قبل الحساب، لا من أطلق لنفسه العنان في نيل الشهوات. والأثر الذي ختم به؛ يروى مطولاً من قول الحسن البصري[١].



[١] رواه ابن المبارك في الزهد (١٠٣/١)، ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٨/٧). وعلقه الترمذي في سننه (٢١٩/٤) عن عمر بن الخطاب وميمون بن مهران.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن عبد الكريم ثنا عبد الصمد يعني ابن معقل قال: قدم عكرمة الجند فأهدى له طاوس نجيباً بستين ديناراً، فقيل لطاوس: ما يصنع هذا العبد بنجيب بستين ديناراً؟ قال: أتروني لا أشتري علم ابن عباس لعبد الله بن طاوس بستين ديناراً؟.

سنده حسن لأجل شيخ المصنف وشيخه، والأثر روي من طرق، فمن طريق المصنف رواه ابن عساكر[١]، ورواه من طريق شيخه إسماعيل: أبو جعفر العقيلي[٢].

وله طريق أخرى يرويها عبد الرزاق قال: سمعت أبي يذكر، فذكر نحوه، رواه ابن سعد وغيره[٣]. ورواه ابن عساكر[٤] عنه قال: سمعت نعمان بن أبي شيبة يقول: لما قدم عكرمة، فساقه.

---

(١) تأريخ دمشق (٤١/٩٥)

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/٣٧٦)

(٣) الطبقات الكبير لابن سعد (٧/٢٨٤)، بلاغاً عنه. ووصله ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير السفر الثالث (٢/١٩٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق أحمد عنه به (٤١/٩٦)

(٤) تأريخ دمشق (٤١/٩٥)

وطريق آخر عن إبراهيم بن خالد عن أمية بن شبل عن عمرو بن مسلم فذكره بنحوه رواه: ابن سعد، وأحمد، والفسوي، وابن أبي خيثمة، وابن عساكر[1].

❁ ❁ ❁

قوله: **(قدم عكرمة الجند)** الجند بالضم وسكون النون الأصل فيه من التجمع والنصرة والعون[2]، و«الجند: العسكر ... وجند مجندة: مجموع. وكل صنف من الخلق على حدة: جند»[3]، قال الراغب[4]: «يقال للعسكر: الجند اعتباراً بالغلظة، من الجند، أي: الأرض الغليظة التي فيها حجارة ثم يقال لكل مجتمع: جند، نحو: «الأرواح جنود مجندة[5]» قال تعالى: ﴿وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾، ﴿إِنَّهُمْ جُنْدٌ مُغْرَقُونَ﴾» أ.هـ.

والجند اسم موضع قال ابن سيده[6]: «والجند: المدينة وجمعها: أجناد. وخص أبو أبو عبيد به: مدن الشام، فقال: الشام خمسة أجناد: دمشق وحمص وقنسرين والأردن

---

(١) الطبقات الكبرى (٧/٢٨٥)، والعلل ومعرفة الرجال رواية المروذي والميموني (ص١٥٥)، والمعرفة والتأريخ للفسوي (٢/٨)، وتأريخ دمشق (٤١/٩٦)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير السفر الثالث (٢/١٩٦)

(٢) انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/٤٨٥)، والصحاح للجوهري (٢/٤٦٠)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٧/٣٣٣)، وتهذيب اللغة (١٠/٣٤٨)، وجمهرة اللغة (١/٤٥١)

(٤) المفردات في غريب القرآن (ص٢٠٧)

(٥) جزء من حديث رواه البخاري في الصحيح (٣٣٣٦) من حديث عائشة ﵂، ومسلم في الصحيح (٢٦٣٨) من حديث أبي هريرة.

(٦) المحكم والمحيط الأعظم (٧/٣٣٣)، وانظر تهذيب اللغة للأزهري (١٠/٣٤٨)، والصحاح للجوهري (٢/٤٦٠)

وفلسطين». قال عياض[١]: «كان عمر قسم الشام على أربعة أمراء مع كل واحد منهم جند ثم جمعها آخراً لمعاوية»، وفي سبب التسمية يقول الزمخشري[٢]: «هي خمس كور: دمشق وحمص والأردن وقنسرين وفلسطين. كانت الأجناد تحشد منها فسميت بذلك».

أما ياقوت فقال[٣]: «ولم يبلغني أنهم استعملوا ذلك في غير أرض الشام... قال أحمد بن يحي بن جابر: اختلفوا في الأجناد، فقيل سمى المسلمون كل واحد من أجناد الشام جنداً، لأنه جمع كوراً، والتجند على هذا التجمع، وجندت جنداً أي جمعت جمعاً. وقيل: سمى المسلمون لكل صقع جنداً بجند عينوا له يقبضون أعطياتهم فيه منه، فكانوا يقولون: هؤلاء جند كذا حتى غلب عليهم وعلى الناحية» أ.هـ.

وثمة موضع آخر ذكره ياقوت[٤] فقال: «جَنْدٌ: بالفتح ثم السكون، ودال مهملة: اسم مدينة عظيمة في بلاد تركستان، بينها وبين خوارزم عشرة أيام تلقاء بلاد الترك مما وراء النهر قريب من نهر سيحون، وأهلها مسلمون ينتحلون مذهب أبي حنيفة، وهي الآن بيد التتر، لعنهم الله، لا يعرف حالها» أ.هـ.

---

(١) مشارق الأنوار (١/١٥٦)

(٢) أساس البلاغة (١/١٥٢)

(٣) معجم البلدان (١/٣٨)، وأعاده وزاد عليه في (١/١٠٣)

(٤) معجم البلدان (٢/١٦٨)

والجند، موضعان باليمن ونسبة، أما الأول فبفتحتين الجَنَد، قال مجد الدين ابن الأثير[١]: «أحد مخاليف اليمن: وقيل هي مدينة معروفة بها»[٢]، وفرق أبو عبيد البكري[٣] بين موضعي اليمن فجعل الأول بالضم والسكون وقال: أنه جبل باليمن. وقال عن مفتوح الحروف: موضع آخر باليمن. والمشهور منهما الثاني.

قال ياقوت[٤]: «قال أبو سنان اليماني: اليمن فيها ثلاثة وثلاثون منبراً قديمة وأربعون حديثة، وأعمال اليمن في الإسلام مقسومة على ثلاثة ولاة: فوال على الجند ومخاليفها، وهو أعظمها، ووالٍ على صنعاء ومخاليفها، وهو أوسطها، ووال على حضرموت ومخاليفها، وهو أدناها، والجند مسماة بجند بن شهران بطن من المعافر قال عمارة: وبالجند مسجد بناه معاذ بن جبل ﷺ» أ.هـ.

وفي كتاب الإدريسي[٥]: «والجند حصن عامر وبه قوم من خولان وبه آبار ماء وهو على تل كبير ومن الجند إلى صنعاء مائة وأربعون ميلاً»، وفي كتاب ابن عبد المنعم

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٠٦/١)، وعدها ابن خرداذبة في مخاليف اليمن في كتابه المسالك والممالك (ص١٣٩)

(٢) ذكر هذا الموضع ونسبه إلى اليمن جمع من أهل العلم منهم: ابن سعد في الطبقات (٢٨/٨)، وخليفة في طبقاته (ص٥٤)، وأحمد كما في العلل ومعرفة الرجال (٤٢١/٣)، والبخاري في التأريخ الكبير (٢٧٢/٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٨٣/٦) وابن الحائك الهمذاني في صفة جزيرة العرب (ص٢٧٩) وغيرهم كثير.

(٣) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبي عبيد البكري (٣٩٧/٢)

(٤) معجم البلدان لياقوت (١٦٩/٢)

(٥) نزهة المشتاق في اختراق الآفاق للإدريسي (ص٤٦)

الحميري[١]: «مدينة باليمن كبيرة حصينة كثيرة الخيرات، بها قوم من خولان، وبها مسجد جامع بناه معاذ بن جبل ﷺ حين نزلها» أ.هـ.

وذكر تولية معاذ بن جبل ﷺ الجند جمع[٢]. وبالبحث في الشبكة العالمية وخرائطها يظهر أن الموضع لا يزال يحمل اسمه إلا أنها قرية صغيرة من أعمال مدينة تعز اليمنية قالوا: تبعد عنها أكثر من عشرة كيلومترات إلى الشمال الشرقي منها وثمة معلومات وصور توثيقية لها و الله تعالى أعلم.

أما النسبة فذكرها السمعاني، والحازمي[٣]، بأنها نسبة إلى الجند بن شهران؛ بطن من المعافر، وتابعهما على ذلك عز الدين ابن الأثير[٤]. قلت: ولما تتبعتُ هذه النسبة وقع لي إشكال، فبالبحث عن شهران هذا وجدت أنهم نسبوه بأنه: شهران بن عفرس بن حلف بن خثعم بن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد مناة بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان. أما المعافري فهو نسبة إلى المعافر بن يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد ابن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان.

---

(١) الروض المعطار في خبر الأقطار للحميري (ص١٧٥)

(٢) منهم: ابن سعد في الطبقات (٥٤٢/٣) و(٣٩١/٩)، وابن حزم في جوامع السيرة (ص٢٣)، وابن جماعة في مختصر السيرة (ص١٢١)، والعراقي في ألفية السيرة (ص٣٤)، والصالحي في سبل الهدى والرشاد (٥٨/١٠)، وذكر في ترجمة معاذ من الاستيعاب لابن عبد البر (١٤٠٣/٣).

(٣) ذكرها أبو بكر الحازمي في كتابيه: عجالة المبتدي (ص٤٢)، والفيصل في مشتبه النسبة (٤٧١/٢)، وأبو سعد السمعاني في الأنساب (٣٥١/٣)

(٤) في اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير (٢٩٧/١)

وبين النسبتين اختلاف، فذهب ظني أن ثمة خطأ سببه ذكرهم أن ساكن أرض الجند هم أهل خولان، والخولاني فهو ابن عم المعافري، قال الكلبي[1]: أن مالك بن الحارث ولد عمرو ويعفر، فولد عمراً أفكل وهو خولان، وولد يعفر المعافر. فلربما وقع لهم انتقال ذهن سببه هذا الخطأ - إن كان خطأ - وإلا فهم أهل الشأن ولست إلا متسلق عليهم متعلم منهم فالله تعالى أعلى وأعلم.

والمراد بالجند في أثر الباب الموضع المشهور من اليمن لأنه كان هو بلد طاوس رحمه الله تعالى فيما ذكروه في ترجمته[2]. وقد ذكروا في ترجمة عكرمة أنه رحل إلى بلاد شتى وكانت له رحلات متعددة منها إلى اليمن[3]، وقدمها سنة مائة للهجرة[4].

❁ ❁ ❁

---

(1) نسب معد واليمن الكبير لأبي المنذر هشام بن محمد السائب الكلبي (٢١٥/١)، ونحوه لأبي العباس محمد بن يزيد بن المبرد في نسب عدنان وقحطان (ص٢١)

(2) ذكر هذا: ابن سعد في الطبقات (٩٧/٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٦٥/٤)، والفسوي في المعرفة والتأريخ (٧١٠/١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٠٠/٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٧٦/٢)، والاستذكار (١٩٠/٣)، والسمعاني في الأنساب (٣٥١/٣).

(3) قالوا: لم يدع موضعاً إلا خرج إليه، كذا في الكامل لابن عدي (٤٧٠/٦)، وعنه الميزان (٩٦/٣)، من قول أحمد بن حنبل في رواية أبي طالب عنه.

(4) كذا قال البخاري في صغير تواريخه (١١٩/٢) نقلاً عن الفضل بن دكين.

قوله: (**فأهدى له طاوس**) «الهدية ما أهديت إلى ذي مودة من بر»[١]، وما أتحفت به[٢]، قال الراغب[٣]: «الهداية دلالة بلطف... وخص ما كان دلالة بهديت، وما كان إعطاء بأهديت. نحو: أهديت الهدية، وهديت إلى البيت. إن قيل: كيف جعلت الهداية دلالة بلطف وقد قال الله تعالى: ﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾، ﴿وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾. قيل: ذلك استعمل فيه استعمال اللفظ على التهكم مبالغة في المعنى... والهدى والهداية في موضوع اللغة واحد لكن قد خص الله عز وجل لفظة الهدى بما تولاه وأعطاه، واختص هو به دون ما هو إلى الإنسان ... والهدية مختصة باللطف الذي يهدي بعضنا إلى بعض. قال تعالى: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾، ﴿بَلْ أَنْتُمْ بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ﴾» انتهى.

وفرق أبو هلال العسكري بينها والهبة فقال[٤]: «الهدية ما يتقرب به المهدي إلى المهدى إليه وليس كذلك الهبة ولهذا لا يجوز أن يقال: إن الله يهدي إلى العبد كما يقال: إنه يهب له، وقال تعالى: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾، وتقول أهدى المرؤوس إلى الرئيس ووهب الرئيس للمرؤوس. وأصل الهدية من قولك: هدى الشيء إذا تقدم وسميت الهدية لأنها تقدم أمام الحاجة»، قال: «والهبة عطية منفعة تفضل بها على صاحبك، ولذلك لم تكن عطية الدين ولا عطية الثمن هبة، وهي مفارقة للصدقة لما في

---

(١) العين (٤/٧٧)
(٢) المحكم والمحيط الأعظم (٤/٣٧٣)، والمخصص (٣/٤٢١) كلاهما لابن سيده
(٣) المفردات في غريب القرآن الراغب (ص٨٣٥-٨٤٠)
(٤) الفروق اللغوية (ص١٦٧-١٦٨)

الصدقة من معنى تضمن فقر صاحبها لتصديق حاله في ما ينبي حاله من فقره» انتهى.

فجعلها مختصة بالأعلى، وانتقد النووي هذا القول فقال[١]: «هذا ليس كما قال، بل تستعمل في حمل الإنسان إلى نظيره ومن فوقه ودونه». ثم ذكر نقولاً في كونهما مما يقصد بهما في الغالب التواصل والتحابب.

وزادها تفصيلاً في الروضة[٢] فقال عن العطايا: «تبرع الإنسان بماله على غيره ينقسم إلى معلق بالموت وهو الوصية، وإلى منجز في الحياة، وهو ضربان: أحدهما: تمليك محض كالهبات والصدقات، والثاني: الوقف. والتمليك المحض ثلاثة أنواع: الهبة والهدية وصدقة التطوع، وسبيل ضبطها أن نقول: التمليك لا بعوض هبة، فإن انضم إليه حمل الموهوب من مكان إلى مكان الموهوب له إعظاماً له، أو إكراماً فهو هدية، وإن انضم إليه كون التمليك للمحتاج تقرباً إلى الله تعالى وطلباً لثواب الآخرة فهو صدقة، فامتياز الهدية عن الهبة بالنقل والحمل من موضع إلى موضع، ومنه إهداء النعم إلى الحرم، ولذلك لا يدخل لفظ الهدية في العقار بحال فلا يقال: أهدى إليه داراً ولا أرضاً وإنما يطلق ذلك في المنقولات» أ.هـ.

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات (٤/١٩٧)

(٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٥/٣٦٤)، ونقل البعلي في المطلع على ألفاظ المقنع (ص٣٥٢) عنه فيما أجاز له روايته عنه ملخصاً لهذا.

قوله: (**نجيباً**) «النجيب: الكريم من الرجال والإبل»[١]، «ونجب الرجل أي: صار نجيباً وهو الكريم الحسب»[٢]، و«النجابة: مصدر النجيب من الرجال، وهو الكريم ذو الحسب إذا خرج خروج أبيه في الكرم، والفعل: نجب ينجب نجابة، وكذلك النجابة في نجائب الإبل، وهي عتاقها التي يسابق عليها»[٣]، «وأنجبت المرأة، إذا ولدت ولداً نجيباً... وقد انتجب فلان فلاناً، إذا استخلصه واصطفاه على غيره»[٤].

«والنجيب من الإبل، والجمع النجب والنجائب»[٥]، قال أبو السعادات ابن الأثير[٦]: «النجيب: الفاضل من كل حيوان. وقد نجب ينجب نجابة، إذا كان فاضلاً نفيساً في نوعه... وقد تكرر في الحديث ذكر النجيب من الإبل مفرداً ومجموعاً وهو القوي منها، الخفيف السريع». قال ابن سيده عن ابن دريد: «النجيب الكريم من الإبل، الأنثى نجيبة»[٧]، «وناقة نجيب، أي كريمة»[٨]، «وكذلك الفرس والبعير إذا كان

---

(١) التقفية في اللغة للبندنيجي (ص١٨٦و١٩٩)
(٢) معجم ديوان الأدب للفارابي (٢/٢٧١)
(٣) العين (٦/١٥٢)
(٤) تهذيب اللغة للأزهري (١١/٨٦)، وبعضه في معجم المقاييس لابن فارس (٥/٣٩٩)
(٥) الصحاح للجوهري (١/٢٢٢)
(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/١٧)
(٧) المخصص لابن سيده (٢/١٦٠)
(٨) جمهرة اللغة لابن دريد (٣/١٢٦٨)

كريماً»[١]، ويقال: «البعير النجيب الذي يركبه سراه الناس في أسفارهم»[٢].

والمراد أن طاوس نحل عكرمة بعيراً نفيساً ثميناً قيمته تقدر بـ **(ستين ديناراً)** وهو إما أنه كان له؛ فآثر إهدائه على التكسب من ثمنه، أو أنه إنما اشتراه ليختص عكرمة بهدية قيمة.

ورجل رحال كعكرمة هو في حاجة للنجيب من الإبل في سفره لأنه أفضل ما يستعان به في الترحال كما هو معلوم. وفيه مراعاة المهدي حاجة المهدى إليه لحسن وقوعها منه. وفيه أن طاوس كان ميسور الحال.

والدينار فالعملة المتعارف عليها، وهي أعلاها، ومادتها الذهب، ويليها الدرهم ومادته الفضة، ولكلٍ منهما وزنه، وربما بدأ ضبطها في عهد عبد الملك بن مروان[٣]. وفي الصرف كان الدينار بعشرة دراهم، وربما زادت أو نقصت. ومن العملات الأقل: الدانق وهو سدس الدرهم[٤]. والنش والفلس، وقيل الدانق عشرون فلساً وهي قيمة متغيرة[٥].

قال العسكري[٦]: «والدرهم فارسي معرب. وكذلك الدينار. وأصله دنار. فلهذا

---

(١) جمهرة اللغة لابن دريد (٢٧١/١)

(٢) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي للأزهري (ص١٤٥)

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (١٢٨/٣)

(٤) لسان العرب (١٠٥/١٠)، المصباح المنير (ص١٠٦)، ورياض الأفهام شرح عمدة الأحكام للفاكهاني (٢٧٨/٣)

(٥) المبسوط للسرخسي (٢٩/١٤)

(٦) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص٢٠٩)

ما يقال في الجمع: دنانير. وكذلك الدانق معرب»، قال ابن دريد[١]: «والدينار فارسي معرب، وأصله دنار. ورجل مدنر: كثير الدنانير. وبرذون مدنر: أشهب مستدير النقش ببياض وسواد. والدينار إن كان معرباً فليس تعرف العرب له اسماً غير الدينار فقد صار كالعربي، ولذلك ذكره الله تعالى في كتابه لأنه خاطبهم عز ذكره بما عرفوا» أ.هـ.

وأصله دنار بالتشديد، فأبدل من أحد حرفي تضعيفه ياء لئلا يلتبس بالمصادر التي تجئ على فعال، ولذلك جمع على دنانير[٢]، قال الراغب[٣]: «وقيل: أصله بالفارسية دين آر، أي: الشريعة جاءت به».

وأفاد أبو بكر الأنباري بتعليل التسمية فقال[٤]: «وقال بعض أهل العلم أيضاً: إنما إنما سمي الدِّرْهَمُ درهماً لأنه دارُ هَمٍّ، والدينار ديناراً لأنه دارُ النارِ. أي: تؤدي محبته والحرص على أخذه من غير جهته، إلى النار. قال أبو بكر: وما نعلم لغوياً صحح هذا، ولا ذكر اعتلالاً لهذين الاسمين. ولو كانت العلتان صحيحتين في الدرهم والدينار، لرُفع المضاف في باب الرفع، وخفض المضاف إليه في كل حال، فقيل: دارُهَمٍّ ودارُ نارٍ. ولو كانا جُعلا اسماً واحداً بمنزلة: بيتَ بيتَ، وخمسةَ عشرَ، لفتحت الميم من الدرهم في كل حال. وكذلك كان يفعل بالراء من الدينار. وقد كان ابن قتيبة ذكر هذه العلة في

([١]) جمهرة اللغة (٢/٦٤٠)
([٢]) تهذيب اللغة (١٤/٦٦)، والصحاح (٢/٦٥٩)
([٣]) المفردات في غريب القرآن (ص٣١٨)
([٤]) الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/٣٨٩)

الدرهم وصححها، وقد نقضناها عليه في كتاب غريب الحديث[١]» أ.هـ.

قلت: رحمه الله قد أحسن فيما نصح وبين، ويمكن نقضها أيضاً بقليل من التأمل بالنظر إلى قدم زمان استعمالها عن البعثة النبوية، فكيف تكون علة وضعها بمثل هذا الاشتقاق في عز أيام الشرك والمشركين؟! وهو بعيد حتى على افتراض أن وضع اللغة كان أيام الأنبياء.

ومثل هذا الكلام يثبت لنا أن الناس لم يزلوا منذ ذاك الحين وفيهم من يستجيز ربط كل صغيرة وكبيرة من الأمور الدنيوية بالشريعة ترغيباً وترقيقاً للقلوب بهدف تعزيز الإيمان في النفوس!. وهو أسلوب سمج لا يقبله أهل الألباب، وتستنكره عقولهم وتمجه قلوبهم، فليس ديننا بحاجة إلى مثل هذه الأساليب التي ربما تساهم لنقله – في نظر عقلاء غير المسلمين – من كمال الوضع الرباني إلى نقص الوضع الإنساني.

ومعاناة دعاة اليوم – من أهل العلم والفضل – مستمرة في دفع ترهات وضاعي الرقائق التي تضر بالدعوة أكثر من نفعها، والتي بات انتشارها في زماننا أسرع، وضرها أوكد، بسبب تقديم العقل في التحكيم، وضعف توقير أهل العلم من قبل عوام المثقفين والله المستعان.

❁ ❁ ❁

---

(١) قول ابن قتيبة هذا في كتابه غريب الحديث (١/١٨١)، ولم يتبين لي تصويبه له؛ وهو إنما ذكره في سياق تعليله لاسم العصر وأنه من الوقت فقال: «وهو مثل قولهم: ...وسمي درهماً لأنه دار الهم».

قوله: (**فقيل لطاوس: ما يصنع هذا العبد بنجيب بستين ديناراً؟!**) السائل يريد أن الهدية أكبر من أن تصرف لرجل بمنزلة عكرمة في الشأن والشرف الدنيوي، لأن ما صنعه طاوس كان من المبالغة في الإكرام.

ولم يكن عكرمة حينها عبداً بل عتيقاً، لكن الإنسان إن أراد ذكر غيره والتقليل من شأنه بحث عن أدنى صفاته وأحواله التي يمكن أن تطلق عليه.

وكانت الهدايا – ولا تزال – تتناسب ومنزلة المهدى إليه، ونُقل عن بعض الأجواد أنه كان يهدي بالغالي والنفيس لكل من تعنى له، وإن عوتب على ذلك قال بأنه: إنما يهدي على ما يعرف من نفسه وإن جهله غيره[1]. ولربما ناسبت قيمة الهدية الحاجة المقدمة بين يديها فتعلوا بعلوها وتدنو بدنوها.

وقد ورد في بعض ألفاظ الأثر أن الوصف بالعبد كان من كلام طاوس نفسه، وهذا قد يُحمل على ما يكون بين الأقران، أو ما كان في النفوس من عكرمة إما لمذهبه المحكي عنه، أو لقوة اعتزازه بعلمه وتعاليه به ما قد يستفز من يعرفه به. وإن صح هذا التوجيه ففيه فصلهم بين علم الرجل وشهادتهم له به؛ وبين كرههم لبعض خصاله المنسوبة إليه. ويأتي في ترجمته ذكر بعض من ذلك إن شاء الله تعالى ويسر إتمامه.

قوله: (**قال: أتروني لا أشتري علم ابن عباس لعبد الله بن طاوس بستين ديناراً؟**) وكأنه يقول: فما قيمة المال الفاني في علم وشرف يتحصل عليه ولدي.

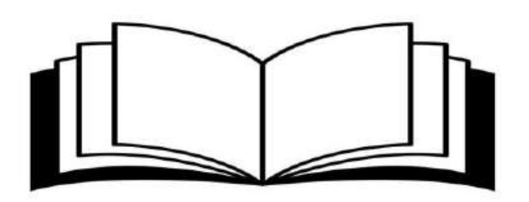
وفيه أنه تلطف به وتقرب إليه ابتغاء أن يفيد ابنه بعلمٍ يحمله عنه. وفيه شهادة طاوس لعكرمة بسعة ونفاسة ما عنده من العلم، فإن هذا الصنيع منه دال على اهتمامه

---

(١) الحكاية تُذكر عن غير واحد من الأجواد، انظر: كتابي المبرد: الكامل في اللغة والأدب (١/١١٥)، والفاضل (ص٣١). وعيون الأخبار لابن قتيبة (١/٤٦٣)، والعقد الفريد لابن عبد ربه (١/٢٥٠)

بعدم تفويت علمه على ولده.

وفيه عناية الأب بولده في إصلاح دينه وتوجيهه للطلب والسعي لتمكينه مما يرفع به شأنه، وهو أمر جبل عليه الآباء، أعني النظر لمصالح أبناءهم الدنيوية، وأهل الآخرة والعلم والفضل لهم من ذلك النصيب الأوفر إن شاء الله تعالى.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٢٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن نسير يعني بن ذعلوق قال: كان الربيع بن خثيم إذا أتوه قال: أعوذ بالله من شركم.

سنده صحيح، ومن طريق ابن مهدي عن الثوري به، رواه: أحمد، والدارمي، والبلاذري، والدولابي[(١)].

وتابعه ابن المبارك فيما رواه في الزهد عن الثوري مرسلاً قال[(٢)]: «أنا سفيان قال: كان الربيع بن خثيم يتبعه شاب من الحي يوم الجمعة إذا راح قال: فيقول بيده: أعوذ بالله من شركم»، ورواه البلاذري من طريقه لكنه جمعها فقال: شباب.

وورد في لفظ الدارمي زيادة: «يعني أصحابه»، ولدى البلاذري: «يعني من يجلس إليه»، وفي لفظ الدولابي: «كان الربيع إذا رأى أصحاب الحديث قال»، فذكره.

❁ ❁ ❁

قوله: **(أعوذ بالله)** أي ألجأ إلى الله؛ وبه أعتصم سبحانه وألوذ **(من شركم)** نسب الشر إليهم رغم أنهم من أهل الخير ويطلبون خيراً، وهي عبارة ربما تستعمل ولا يراد بها ظاهرها.

---

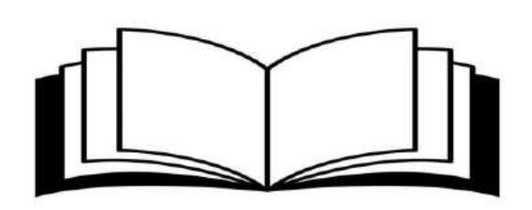
(١) أحمد في الزهد (ص٢٧٣)، والدارمي في السنن (١/٤٥٠)، والبلاذري في أنساب الأشراف (١١/٣٠٣)، وأبو بشر الدولابي في الكنى والأسماء (٢/٦٩١).

(٢) الزهد والرقائق لابن المبارك (٢/١٤)، ومن طريقه: عبد الله بن أحمد في الزهد (ص٢٧٢) بسند فيه جهالة، والبلاذري في أنساب الأشراف (١١/٣٠٩).

ومراده التخوف من حال قد تؤول إليه نفسه جراء سلوكهم هذا وحفاوتهم به وتجمعهم عليه وتتبعهم له، فإن تبعات ذلك مما يخشاه الصالحون على أنفسهم إذ هو بابٌ لولوج العجب والشهرة على النفس، ومفاتنها لا تخفى، والربيع رحمه الله تعالى فقد كان من أهل الورع والزهد والتقى فلهذا يقبل ويحسن من مثله هذا.

وكان أهل الفضل والتقى ينصح بعضهم بعضاً بمراقبة هوى النفس لتصحيح نيتها، وتصفيتها من العوالق، وسأل عبد الرحمن بن مهدي بشر بن منصور قال: «إنا لنجلس مجلس خير وبركة. قال: نعم المجلس. قال: قلت له: إنه ربما لم يُجلس إليَّ فكأني أغتم؟ قال: إن كنت تشتهي أن يجلس إليك؛ اترك هذا المجلس»[1].

والمقصود التعوذ من شر قد يلحق المستعيذ ويطرأ عليه؛ يأتي مع المستعاذ منه، ولا يلزم أن يكون هو مصدره لكنه متعلق به. وقد ورد استعمالها في كلام السلف، تروى عن أبي هريرة ﵁ وغيره، ويكثر استعمالها في هذه الأزمان بين عوام الناس والله المستعان.



(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٤١/٦)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن أن علياً ؏ مر بقاص فقال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكتَ وأهلكتَ.

السند صحيح. وسفيان هو الثوري، وشيخه هو عثمان بن عاصم، وأبو عبد الرحمن هو ابن حبيب السلمي.

ومن طريق الثوري رواه: ابن أبي شيبة، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو إسحاق إبراهيم الحربي، والحازمي، وابن الجوزي[1]. وتابعه شعبة فيما رواه الخطيب، والبيهقي عنه[2].

وتابع أبا عبد الرحمن السلمي فيه سعيد بن أبي الحسن البصري أخو الحسن بن يسار البصري عن علي به رواه أبو نعيم[3].

([1]) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٢٩٠)، والناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص٤)، ومن طريقه الحارث المحاسبي في فهم القرآن (ص٣٢٧)، وغريب الحديث لإبراهيم بن إسحاق الحربي (٣/١٠٤٤)، والاعتبار في الناسخ والمنسوخ لأبي بكر الحازمي (ص٤)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (١/٨٩)

([2]) الفقيه والمتفقه (١/٢٤٤)، والمدخل إلى السنن الكبرى (ص١٧٧)

([3]) أخبار أصبهان (١/١٢١)، وأبو بكر الحازمي في الاعتبار في الناسخ والمنسوخ (ص٤)

وأرسله معمر عند عبد الرزاق[١]. ويروى عن ابن عباس بمثله سواء، رواه أبو عبيد ابن سلام، وأبو جعفر النحاس، والطبراني، والبيهقي، والحازمي، وابن الجوزي[٢].

❀ ❀ ❀

مضى الكلام عن القصاص وأحوالهم تحت الأثر رقم (٦٧)، وهنا يسأل علي ﷺ القاص المتصدر بالوعظ والتذكير عن مدى معرفته بالعلم الشرعي، وخص من ذلك الناسخ والمنسوخ لكون العارف بهذا الباب مؤهلاً للفتيا، أما والحال الجهل بها فلا ينبغي التصدر لمثل هذا، فإن العوام والجهال من الناس يأتمون ويأتسون بالمتصدرين في الوعظ في أقوالهم وفعالهم وهذا لا يعد من العلماء.

وفي قول الله تعالى : ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ يقول ابن عباس ﷺ: «المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله»[٣].

قال أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي[٤]: «سمعت أبا إسحاق الفيروزابادي يقول: النسخ في اللغة يستعمل في الرفع والإزالة يقال: نسختْ الشمس الظل ونسخت الرياح الآثار إذا أزالتها، ويستعمل في النقل يقال: نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه وإن لم تزل شيئاً عن موضعه. وأما في الشرع: فهو على الوجه الأول في

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣/٢٢٠)

(٢) الناسخ والمنسوخ: لأبي عبيد (ص٥)، وأبو جعفر النحاس (ص٥٠)، والحازمي (ص٥)، وابن الجوزي (١/٨٩). ورواه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/٢٥٩)، والبيهقي في المدخل (ص١٧٩).

(٣) رواه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص٥)، ومن طريقه الحارث المحاسبي في فهم القرآن (ص٣٢٧)

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب (١/٢٤٤-٢٤٨)

اللغة وهو الإزالة. وحده: الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً به مع تراخيه عنه. ولا يلزم ما سقط عن الإنسان بالموت فإن ذاك ليس بنسخ لأنه ليس بخطاب، ولا يلزم رفع ما كانوا عليه كشرب الخمر وغيره فإنه ليس بنسخ لأنه لم يثبت بخطاب، ولا يلزم ما أسقطه بكلام متصل كالاستثناء والغاية كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾، فإنه ليس بنسخ لأنه غير متراخ عنه.

قلت [لا يزال الكلام للخطيب]: والنسخ في القرآن على ثلاثة أضرب: نسخ الحكم دون الرسم، ونسخ الرسم دون الحكم، ونسخ الرسم والحكم معاً. فأما نسخ **الحكم دون الرسم**: فمثل: الوصية للوالدين والأقربين، ومثل عدة الوفاة، فإنَّ حكم ذلك منسوخ ولفظه ثابت في القرآن» – وأسند إلى ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ – قوله: «فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث. ... [و] عن ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾ غير إخراج، قال: كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت في بيته ينفق عليها من ماله ثم أنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾. قال: فهذه عدة المتوفى عنها زوجها إلا أن تكون حاملاً فعدتها أن تضع.

وأما **نسخ الرسم دون الحكم**: فمثل آية الرجم» – وأسند إلى ابن عباس – قال: «قال عمر: إن الله تعالى بعث مُحَمَّداً صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، فأخشى أن يطول بالناس عهد فيقولون: إنا لا نجد آية الرجم فتترك فريضة أنزلها الله، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا

أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف». - وبسنده أيضاً إلى عمر رضي الله عنه - قال: «إياكم أن تخدعوا عن آية الرجم فإن نبيكم صلى الله عليه وسلم قد رجم ورجم أبو بكر ورجمتُ، ولولا أن يقول الناس زاد عمر بن الخطاب في كتاب الله لكتبتها إني قرأتها في كتاب الله: الشيخ والشيخة فارجموهما».

«وأما نسخ الرسم والحكم معا فمثل ما» – رواه بسنده – «عن عائشة أنها قالت: كان فيما أنزل الله تعالى من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن. نُسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي مما يقرأ من القرآن. قلت: فكانت العشر منسوخة الرسم والحكم» انتهى كلامه رحمه الله تعالى.

قوله: (**هلكت وأهلكت**)، ذكر الراغب[1] في الهلاك أوجهاً أولها: «افتقاد الشيء عنك، وهو عند غيرك موجود كقوله تعالى: ﴿هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَهْ﴾، وهلاك الشيء باستحالة وفساد كقوله: ﴿وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾، ويقال: هلك الطعام. **والثالث**: الموت كقوله: ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾، وقال تعالى مخبراً عن الكفار: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾، ولم يذكر الله الموت بلفظ الهلاك حيث لم يقصد الذم إلا في هذا الموضع، وفي قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾، وذلك لفائدة يختص ذكرها بما بعد هذا الكتاب. **والرابع**: بطلان الشيء من العالم وعدمه رأساً، وذلك المسمى فناء المشار إليه بقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾. ويقال للعذاب والخوف والفقر: الهلاك، وعلى

---

(١) المفردات في غريب القرآن (ص٨٤٣)

هذا قوله: ﴿وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ... » إلى آخر ما ذكره.

والمراد من قوله: (**هلكتَ وأهلكت**): أي ضللتَ حيثُ تصدرتَ ما لا قبل لك به، فأهلكتَ من تبعك بإضلاله. فأراد بالإهلاك هلاك القلوب وضلال الطريق عن الجادة.

وبالطبع فإنه لا يقصد بهذا الكلام: الوعاظ والمذكرين الذين يتحدثون بما يحيط به علمهم، ولا من تكلم بكلام أهل العلم والفضل ناقلاً عنهم محيلاً إليهم غير مفتات عليهم.

وإنما المراد من تصدر لتوجيه الناس وطعن في معارفهم فوعظهم بغير معرفة أو علم وفهم، وهذا نجده في بعض الجهال من المقلدة والعوام الذين يناضلون في الكلام عن مسائل ليس لهم فيها مصدر إلا سماع مظنون وفهم مطعون فيه أو تقليد خال من معرفة ضوابط وحدود، أو قياسات رياضية جدلية، أو عواطف ومشاعر يرون فيها عدلاً مناسباً للشرع.

وربما حمل أحدهم اللفظ على ما يفهمه هو في زمانه من ظاهره الغير مستعمل سابقاً بالصورة التي هي عليه حالياً، ويكون ليس عنده علم باختلاف التراكيب اللغوية واستعمالاتها عند المتقدمين. أو لعل أحدهم رد الدليل لظنه تعارضه مع نص آخر وهو لا يعرف قواعد الجمع والترجيح.

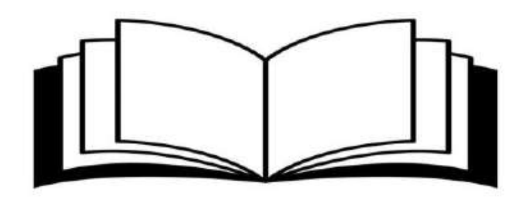
ففي حق هؤلاء يصدق القول بأنهم ضلوا فأهلكوا غيرهم بالضلال، إذ على الجهلاء والعوام ألا يعملوا عقولهم في فنون لم يخبروها ولا مارسوها، فإن من اقتحم مثل هذه الأسوار ربما أوقع نفسه في مزالق كان في غنى عنها، وتراهم يلتزمون بهذا في مصالحهم الدنيوية فلا يتعدون على فنون الطب والمعمار والهندسة حتى لا يوقعوا

أنفسهم في مضرة محتملة بسبب جدال وافتيات هم يعرفون مكانهم منه، لكنهم يتهاونون في دين الله تعالى!.

وقد حذر الغزالي من هذا في مواضع من كتبه منها قوله[١]: «والعامي يفرح بالخوض في العلم إذ الشيطان يخيل إليه أنك من العلماء وأهل الفضل ولا يزال يحبب إليه ذلك حتى يتكلم في العلم بما هو كفر...» أ.هـ.

قال[٢]: «وإنما حق العوام أن يؤمنوا ويسلموا ويشتغلوا بعبادتهم ومعايشهم ويتركوا العلم للعلماء، فالعامي لو يزني ويسرق كان خيراً له من أن يتكلم في العلم فإنه من تكلم في الله وفي دينه من غير إتقان العلم وقع في الكفر من حيث لا يدري كمن يركب لجة البحر وهو لا يعرف السباحة ومكايد الشيطان فيما يتعلق بالعقائد والمذاهب لا تحصر» أ.هـ،

قال[٣]: «وكل كبيرة يرتكبها العامي فهي أسلم له من أن يتكلم في العلم، لا سيما فيما يتعلق بالله وصفاته... وكل من سأل عن علم غامض ولم يبلغ فهمه تلك الدرجة فهو مذموم؛ فإنه بالإضافة إليه [أي إلى العلم الغامض] عامي» أ.هـ. والله الهادي إلى سواء الصراط.



---

(١) إحياء علوم الدين (١٦٢/٣)

(٢) المصدر السابق (٣٦/٣)

(٣) المصدر السابق (١٦٣/٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣١ –] حدثنا أبو خيثمة نا قبيصة بن عقبة قال: سفيان بن سعيد ثنا، عن أبي حصين قال: أتيت إبراهيم أسأله عن مسألة فقال: ما كان بيني وبينك أحد تسأله غيري؟

سنده صحيح إن شاء الله، ومن طريق الثوري رواه: ابن سعد، والفسوي، وأبو نعيم، والخطيب[١]. وقالها إبراهيم أيضاً لزبيد اليامي فيما رواه ابن سعد وغيره[٢].

❁ ❁ ❁

ومضى الكلام عن كراهية السلف الفتيا والمسارعة لها وتورعهم عنها ما أمكنهم.

وهذا الأثر منها، فكأنه يحث سائله على إعفاءه بالبحث عن غيره إن أمكن.

فيقول له إما مستفسراً أو متعجباً: ألم يكن هناك غيري تلقي عليه مسألتك. وهي عبارة يُفهم – بالتصور والتوقع لحالهم – أنها تُلقى على سبيل الانزعاج والتعجب، لا الاستفهام المنتظر تعقبه ببيان يزيله.

وليس من حسن الأدب أن يُرمى بمثل هذه العبارات لسائل ليس بينه وبين المسؤول علاقة تحمله على فهم وضع المسؤول وثقل ما جاءه به؛ خاصة إن كان من عوام المسلمين، بل على المفتي حسن استقبالهم ومراعاة أحوالهم وإجابة سؤالهم بما يقدر،

---

(١) الطبقات الكبرى (٨/٣٩٠)، والمعرفة والتأريخ (٢/٦٠٥)، وحلية الأولياء (٤/٢٢٦)، والفقيه والمتفقه (٢/٢٥)

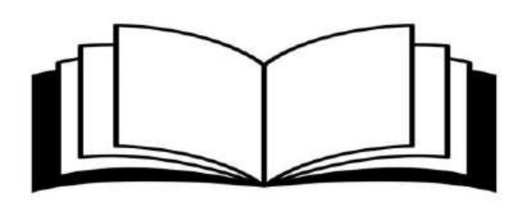
(٢) الطبقات الكبرى (٨/٣٩٠)، وحلية الأولياء (٤/٢٢٦)

أو الاعتذار بتفويض العلم لله فيما يحتاج إلى التنصل منه.

أما السائل هنا – وهو أبو حصين عثمان بن عاصم – فهو من إبراهيم بمنزلة الطالب من المعلم، لا سيما ويروى أنه لم يكن من إبراهيم بتلك المنزلة، فروى ابن عساكر في تأريخ دمشق(١) عن الأعمش قال: «ربما ذُكِر لإبراهيم أبو حصين فيقول: دعني من أبي حصين؛ فما هو بأحب الناس إليَّ».

فلعل أبا عمران استثقل السؤال أو ربما السائل، والثاني يعود على الأول لأن بعض السائلين يكون فيهم إلحاح، أو يختار من المسائل الحرجة، أو لا يتقبل الإجابة ويماري المجيب، أو نحو ذلك مما يجعل مستقبله في حرج منه.

والأثر يدل على أن الواقعة غير معتادة منه، فإن السياق لا يدل على التكرار، وسبق في الأثر (٧٨) ما يشهد لحال إبراهيم من كراهيته التعرض للفتيا على العموم من غير طريق أبي حصين وزبيد وهو حال أهل الورع والتقى والله تعالى أعلم.



(١) تأريخ دمشق لابن عساكر (٤١٣/٣٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٢ -] حدثنا أبو خيثمة نا يزيد بن هارون أنا المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال: قال عبد الله: إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه بالخطيئة يعملها.

سنده ضعيف، لأجل اختلاط عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود شيخ يزيد، والراوي عنه: القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من جده.

ومن طريق يزيد بن هارون رواه: الخطيب[١]. وتابعه في المسعودي: ابن المبارك[٢]، ووكيع[٣]، وأبو نعيم الفضل بن دكين[٤]، وابن عيينة[٥]، ويعلى بن عبيد الطنافسي[٦]، وبكر بن بكار[٧]، وجعفر بن عون[٨]، وعمرو بن مرزوق[٩]، وأبو شهاب الحناط[١٠]،

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢٥٨)

(٢) في كتاب الزهد والرقائق (١/٢٨)

(٣) الزهد لوكيع (ص٥٣٠)، ومن طريقه أحمد في الزهد (ص١٢٩)

(٤) المعجم الكبير للطبراني (٩/١٨٩)

(٥) جامع بيان العلم وفضله (١/٦٧٥)

(٦) عند الدارمي في السنن (١/٣٧٩)

(٧) حلية الأولياء لأبي نعيم (١/١٣١)

(٨) المدخل إلى السنن الكبرى (ص٣١٥)

(٩) كمال الدين ابن العديم في بغية الطلب في تاريخ حلب (٥/٢٢٥٢)

(١٠) اقتضاء العلم العمل للخطيب (ص٦١)

ومسكين بن بكير[١].

وروي بزيادة في السند حيث زيد في شيوخ المسعودي: الحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه به، زادها وكيع في الزهد ولم يُذكر فيها التفصيل الذي في رواية أحمد عنه. وجعله جعفر بن عون عن القاسم عن أبيه عن جده.



ثمة تلازم بين المعاصي وحفظ العلم، لأن العلم من أعلى الطاعات وعلامة على تقوى حامله، وكلما ارتفع إيمان العبد أحس بشؤم معاصيه وعرف من أين يؤتى.

ومن طلب العلم بلا نية فلم يأتي بطاعة، وإنما أراد بلوغ غرضاً فبلغه؛ كبعض المستشرقين ممن حصَّل من العلم الشرعي ما لو حصله غيره كان به عالماً مستفيداً، لكنه أخذه رياضياً خال من عمل القلب والتقى، فهو عالم غير عامل، ومثل هذا لا يستحق اسم العالم شرعاً وليس بالمؤهل للفتيا.

ومنهم من تعلم بالقراءة والاطلاع لمجرد الثقافة والفهم؛ لكنه تعدى على الفتيا والمفتين، واعتدى على حرمة العلم لظنه أن الفتيا في الشرع كالمسائل الرياضية. وإنما العلم نور يقذفه الله بقلب من صدق في الطلب، وبالمعاصي يخبو هذا النور وينطفئ.

قوله: **(إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه بالخطيئة يعملها)** أي إني لأظن أن من أسباب نسيان العلم بجانب العوامل الطبيعية من الإهمال، وضعف المذاكرة، وقلة الاجتهاد: الخطايا، ذلك لأنها سبب لحرمان التوفيق.

---

(١) في الزهد لأبي داود (ص١٦٨) ولم يسمي فيه المسعودي شيوخه

ولهذا كان مما يستعان به على الحفظ والعلم: الطاعات، ففي كتاب الخطيب[١] عن وكيع أن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع بن جارية كان يقول: «كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به. وقال الحسن بن صالح: كنا نستعين على طلبه بالصوم»، وفيه: سأل علي بن خشرم وكيعاً فقال: «يا أبا سفيان تعلم شيئاً للحفظ؟ قال: أراك وافداً. ثم قال: ترك المعاصي عون على الحفظ»، وفيه عن بشر بن الحارث، قوله: «إن أردت أن تلقن العلم فلا تعص»، وروى عن يحيي بن يحيي قوله: «سأل رجل مالك بن أنس: يا أبا عبد الله هل يصلح لهذا الحفظ شيء؟ قال: إن كان يصلح له شيء فترك المعاصي».

وجاء في كتاب "المعلم" لأبي بكر ابن خلفون[٢]: «ذكر أبو مُحَّد بن الجارود في كتاب الأسماء والكنى قال: ثنا علي بن خشرم قال: سألتُ وكيعًا قلت: يا أبا سفيان، تعرف شيئًا للحفظ فإني بليد، قال: نعم، كان يقال: استعينوا على حفظ الحديث بترك المعاصي. وفي هذا المعنى يقول الشاعر:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي ... فأومأ بي إلى ترك المعاصي

وقال لي: إن فرط الحفظ فضل ... وفضل الله لا يؤتيه عاصي» أ.هـ.

وحكى ابن الفوطي في مجمع الآداب[٣] بأنه وجد في كتاب من ترجم له: قول ابن خشرم: «رأيت وكيع بن الجراح يحدث وما بيده كتاب قط إنما هو حفظ، فسألته عن

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢٥٨)، اقتضاء العلم العمل له (ص٩٠)

(٢) المعلم بشيوخ البخاري ومسلم لابن خلفون (ص٤٥٧)،

(٣) مجمع الآداب في معجم الألقاب لكمال الدين أبي الفضل ابن الفوطي (٣/٥٣٧)

أدوية الحفظ، فقال: إن علمتَ الدواء استعملته؟ قلت: إي والله. قال: ترك المعاصي ما جربت مثله للحفظ» أ.هـ.

والبيتان فمشهوران، على اختلاف يسير في لفظيهما، وذكرهما غير واحد بنحو هذا اللفظ بغير نسبة[(١)]، ومناسبته لموضوع الباب أظهر. ويُنسبان للشافعي؛ ولفظ الأخير منهما[(٢)]:

وَأَخبَرَني بِأَنَّ العِلمَ نورٌ ... وَنورُ اللَهِ لا يُهدى لِعاصي

وفي الباب ما يروى كذلك عن الشافعي أنه قال[(٣)]: «لما أردتُ أنْ أخرج من المدينة جئتُ إلى مالك فودعته فقال لي مالك حين فارقته: يا غلام اتق الله ولا تطفئ هذا النور الذي أعطاكه الله بالمعاصي. يعني بالنور: العلم؛ وهو قول الله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾».

---

(١) الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/٢٥٨)، الزمخشري في ربيع الأبرار ونصوص الأخيار (٤/٨٦)، ابن عساكر في جزء في أخبار لحفظ القرآن (ص٢٩)، أبو حامد ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة (١٩/١٨٢)، والأبشيهي في المستطرف (ص٢٩). ونسبه بهذا السياق للشافعي: ابن القيم في الجواب الكافي (ص٥٢)، ومحيي الدين الحنفي في الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/٥٤٠) و(٢/٤٨٧).

(٢) نسبها للشافعي: جمال الدين القفطي في المحمدون من الشعراء (ص١٣٨)، والألوسي في التفسير (٣/٢٦٢)، وهو في ديوانه لكل من: الخفاجي (ص٨٨) مكتبة الكليات الأزهرية، ومُحَمَّد سليم (٨٧) مكتبة ابن سينا، ومُحَمَّد عفيف الزعبي (ص٥٤)، ومجاهد مصطفى بهجت (ص٥٧) دار القلم ط١ ١٤٢٠هـ.

(٣) تأريخ دمشق لابن عساكر (٥١/٧١) بسند فيه نظر.

وروى ابن أبي حاتم بسند حسن إلى الضحاك بن مزاحم[١] قوله: «ما نعلم أحداً حفظ القرآن ثم نسيه إلا بذنب، ثم قرأ الضحاك: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ ثم يقول الضحاك: وأي مصيبة أعظم من نسيان القرآن».

وحمله أبو عبيد القاسم بن سلام على الترك التام فقال[٢]: «يقال: إن وجه هذا الحديث[٣] إنما هو على التارك لتلاوة القرآن الجافي عنه ومما يبين ذلك قوله: «واستذكروا القرآن» وفي حديث آخر: «تعهدوا القرآن»، فليس يقال هذا إلا للتارك. وكذلك حديث الضحاك بن مزاحم».

وذكر قول الضحاك وقال: «إنما هذا على الترك. فأما الذي هو دائب في تلاوته حريص على حفظه إلا أن النسيان يغلبه؛ فليس من ذلك في شيء. ومما يحقق ذلك أن رسول الله ﷺ قد كان ينسى الشيء من القرآن حتى يذكره» أ.هـ.

---

(١) ذكره ابن كثير في تفسير الآية المذكورة من سورة الشورى: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٩١/٧) دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ. من طريق عبد العزيز بن أبي رواد عن الضحاك به، وهو مثبت في التفسير المطبوع لابن أبي حاتم (٣٢٧٩/١٠) مكتبة نزار الباز. ١٤١٧هـ. والأثر فرواه: ابن المبارك عن ابن أبي رواد في الزهد والرقائق (٢٨/١)، ومن طريقه أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن (ص٢٠٢)، وفي غريب الحديث (٦١٢/٢) مجمع اللغة ١٤١٣هـ، ومن طريقه رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٥٣/٣). ورواه أيضاً عن ابن أبي رواد وكيع في الزهد (ص٣٢١)، ومن طريقه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٤/٦)، فمداره على ابن أبي رواد وهو ثقة إن شاء الله على كلام فيه.

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (١٤٩/٣) طبع دائرة المعارف العثمانية ١٣٨٤هـ.

(٣) يريد ما روي من الأحاديث في نسيان القرآن والأمر بتعاهده.

ونقل كلامه البغوي في شرح السنة، والقرطبي في التفسير[١] على جهة الإقرار، والمعنى أن الذم الوارد في نسيان القرآن يتوجه إلى ترك الطاعة والتلاوة والتعاهد، ولا يكون هذا الترك إلا من ذنب ألم بصاحبه فصرفه عن كتاب الله إلى هواه وشهواته، أما النسيان الذي هو طبع البشر فليس مراداً قطعاً. وكلمة النسيان تحتملهما أعني: الترك والذهول.

ولا ريب أن من انتكس عن العلم إلى دنيا أو هوى أو شهوة أو غيرها من الأسباب لا بد وأن يفضي به الحال إلى نسيان العلم والقرآن، ولقد شهدتُ حال بعض كبار طلاب العلم المميزين ممن كان يشار له بالبنان ولاسمه وقع بين الناس، وكان يشتهر بقوة الحفظ وجودة الاستحضار حتى شُغِل بوظيفة حيث ترأس جمعية خيرية شغلتْ وقته في أداء المعاملات الورقية التي تمس حال ووضع أهل الخير والفضل، فلوحظ بعد حين تراجع مستواه؛ حتى أخبرني مَن سأله عن هذا التراجع فأجابه بأن أعاد اللوم على هذه الوظيفة. وكان الأحق بالقائمين على هذه الوظيفة أن يشغلوا غيره بهذه المهام طالما أنها تقوم وتهتم بحال أهل الصلاح والعلم، إلا أنه لا بد للمؤمن من البلاء.

---

(١) شرح السنة للبغوي (٤/٤٩٥ -٤٩٦)، تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن (١٦/٣٠)

وعلى كل حال فالعلم نور من الله يُقذف في قلب حامله، وهذا النور هو الوقود الدافع للاستزادة من العلم؛ ومفاتيح أبوابه المغلقة، ولن يظل النور قائماً تاماً مكتملاً في موضع تطرقه الظلمة، إذ النور والظلمة لا يجتمعان، ولابد لأحدهما أن تكون له الغلبة على الآخر والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا محمد بن عمرو بن علقمة ثنا أبو سلمة عن ابن عباس قال: وجدت عامة علم رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا الحي من الأنصار. إن كنتُ لأقيل عند باب أحدهم ولو شئتُ أن يؤذن لي عليه لأذن، ولكن أبتغي بذلك طيب نفسه.

سنده حسن، لأجل ابن عمرو، وشيخ المصنف هو ابن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك. ومن طريقه رواه: الفسوي، والبغوي، والبيهقي، والخطيب[(١)]، ورواه الدارمي من طريق مُحَمَّد بن عمرو بن علقمة به، ولفظه[(٢)]: «وجد أكثر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا الحي من الأنصار. والله إن كنت لآتي الرجل منهم فيقال: هو نائم، فلو شئت أن يوقظ لي، فأدعه حتى يخرج لأستطيب بذلك حديثه».

وتابع أبو[(٣)] سلمة فيه: **حصين بن عبد الرحمن**[(٤)]، و**عكرمة**[(٥)] بلفظ مطول قال:

---

(١) المعرفة والتأريخ للفسوي (١/٥٤٠)، معجم الصحابة للبغوي (٣/٤٩٠)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٣٨٦)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١/١٥٩)

(٢) سنن الدارمي (١/٤٦٦)، ورجاله ثقات

(٣) يفترض نصب الاسم في هذا الموضع، إلا أن اسمه هو كنيته فيما يقال، فيعرب على الحكاية في هذا الحال والله أعلم.

(٤) سنن الدارمي (١/٤٦٥)، بسند فيه ضعف.

(٥) الدرامي في السنن (١/٤٦٧)، وعبدالله بن أحمد في فضائل الصحابة (٢/٩٧٦)، والطبراني في الكبير من معاجمه (١٠/٢٤٤)، والحاكم في المستدرك (١/١٨٨)و(٣/٦١٩)، والبيهقي في المدخل (ص٣٨٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٣٦٥)، والجامع في أخلاق الراوي وآداب السامع (١/١٥٨). وسنده صحيح.

«لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لرجل من الأنصار: يا فلان هلم فلنسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فإنهم اليوم كثير. فقال: واعجباً لك يا ابن عباس، أترى الناس يحتاجون إليك وفي الناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مَن ترى؟ فترك ذلك، وأقبلتُ على المسألة، فإن كان ليبلغني الحديث عن الرجل فآتيه وهو قائل فأتوسد ردائي على بابه فتسفي الريح على وجهي التراب فيخرج، فيراني فيقول: يا ابن عم رسول الله ما جاء بك؟ ألا أرسلت إليَّ فآتيك؟ فأقول: لا، أنا أحق أن آتيك. فأسأله عن الحديث. قال: فبقي الرجل حتى رآني وقد اجتمع الناس عليَّ فقال: كان هذا الفتى أعقل مني». ورواه مختصراً بمعناه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين[1].

❁ ❁ ❁

قوله: (**وجدت عامة علم رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا الحي من الأنصار**)، لعله رضي الله عنه أراد عامة العلم الذي تلقاه هو، أي أن غالب شيوخه كانوا من الأنصار، وليس فيه إشارة إلى معين منهم فمن الطبيعي لرجل مثل ابن عباس رضي الله عنه عمل على تتبع العلم من كافة مصادره التي يمكن الظفر بها أن يجد الفائدة والفائدتان، النادرة والنادرتان عند الواحد من الصحابة تميز بها عن غيره لاطلاعه في حادثة معينة على مالم يطلع عليه غيره فيها، والمدينة فأهلها هم الأنصار فليس بمستغرب وقوع هذا. فكأنه رضي الله عنه اجتمع له من العلم من هذا القبيل كماً صح معه ما قاله.

وعلى هذا يكون عامة علم رسول الله صلى الله عليه وسلم جمعه رضي الله عنه من آحادهم رضوان الله عليهم. أو يكون المراد: أن عامة العلم المحتاج إليه عملياً كعلم الفقه ألم به

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/١٥٩)

الأنصار فأعلم الأمة بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

وفي حديث أبي هريرة ﷺ السابق في كلامه عن انشغال الصحابة من المهاجرين والأنصار عن حضور جميع مجالس وأحوال رسول الله ﷺ لانشغال المهاجرين بالتجارة والأنصار بالزراعة قد يؤخذ منه «أن غيبة الأنصار كانت أقل، وكيف لا والمدينة بلدهم ومسكنهم ووقت الزراعة وقت معلوم؟»[١] بخلاف التجارة.

وهذا على العموم، ولا يدخل عليه الملازمين لرسول الله ﷺ والمقربين منه، كما لا يراد منه ما جمعه فرد بل ما حوته الجماعة، وللمهاجرين نصيب الأسد من مصاحبة النبي ﷺ ومن الشغف بطلب العلم، فإن كان شغلهم طلب قوام عيشهم في غربتهم فإنه لم يكن كفيلاً بقطع همتهم.

ولهذا فهم مع شغلهم من أعلم الناس برسول الله ﷺ فإنَّ ما أصابهم في دنياهم رفع همتهم وزاد إيمانهم وشد يقينهم فلم تصرفهم دنياهم عن تتبع العلم، وهذا عمر رضي الله عنه يقول حاكياً عن تلك الأيام[٢]: «كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك».

---

(١) اقتباس من كلام شمس الدين الكرماني في شرحه على البخاري (١٨٠/٩)

(٢) رواه البخاري في الصحيح (٨٩)

وفي حديث أبي هريرة ﷺ في اشتغال الصحابة وتفرغه يقول أبو المظفر عون الدين ابن هبيرة[١]: «وفيه دليل على بطلان إنكار الجمع بين الكسب والتعلم، فإنه قال: لا عالم أفضل من رسول الله ﷺ ولا متعلم أقبل للتعلم من المهاجرين، وقد كانوا يجمعون بين الكسب والتعلم» أ.هـ. والله تعالى أعلم.

قوله: (**إنْ كنتُ لأقيل عند باب أحدهم**) القيلولة تطلق على نوم نصف النهار، الظهيرة[٢]، وحددها أبو سليمان الخطابي بقوله[٣]: «وهي قبيل الظهر إلى أن ينتصف النهار». قال أبو منصور الأزهري[٤]: «قلت: والقيلولة عند العرب، والمقيل: الاستراحة نصف النهار إذا اشتد الحر وإن لم يكن مع ذلك نوم، والدليل على ذلك أن الجنة لا نوم فيها» أ.هـ.

أراد قول الله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾، وورد في تفسيرها أنه يفرغ من حساب الناس نصف النهار فيقيل أهل الجنة في الجنة وأهل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (٦/١٣٥- ١٣٦)

(٢) كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص٤٦٧)، والزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٢/٣٥٨)، معجم ديوان العرب للفارابي (٣/٤٠٩)، والمنتخب من غريب كلام العرب لكراع النمل (ص٢٦٥)، والصحاح (٥/١٨٠٨)، غريب الحديث للخطابي (١/٥٣٢)، والمحكم والمحيط الأعظم (٦/٥٠٣)، وأساس البلاغة للزمخشري (٢/١١٥)، وشرح الفصيح لابن هشام اللخمي (ص٨٦).

(٣) غريب الحديث (١/٥٣٢)

(٤) تهذيب اللغة (٩/٢٣٣)، وتبعه بلا عزو: أبو عبيد الهروي في الغريبين في القرآن والحديث (٥/١٦٠٢)، وأبو السعادات ابن الأثير في النهاية في غريب الحيث والأثر (٤/١٣٣)، وبالعزو البغوي في معالم التنزيل (٦/٨٠)، وابن الجوزي في غريب الحديث (٢/٢٧٥)

النار في النار فيقول الله يومئذ: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾[1].

قوله: **(ولو شئت أن يؤذن لي عليه لأذن)** أي أنه لو استأذن عليه بدلاً من الانتظار خارجاً لم يُمنع؛ بل لعله سُر بمقابلته لقرابته من نبي الله صلى الله عليه وسلم، لكنه آثر عدم إعلامه والصبر حتى يخرج خارجهم من تلقاء نفسه.

وقال معللاً: **(ولكن أبتغي بذلك طيب نفسه)** أي أن أحدهم إن خرج غير معجل كانت نفسه أطيب وحاله أحسن، وفيه تلطف الطالب والتماسه أنسب أوقات وأحوال الشيخ لاستخراج العلم.

وهكذا كان أدب علماء السلف، فعند البيهقي والخطيب عن أبي عبيد القاسم بن سلام أنه قال[2]: «ما استأذنتُ قط على محدث، كنت أنتظره حتى يخرج إليَّ وتأولتُ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾».

قال أبو بكر الخطيب معلقاً: «إذا وجد الطالبُ الراويَ نائماً فلا ينبغي له أن يستأذن عليه، بل يجلس وينتظر استيقاظه أو ينصرف إن شاء»، ورويا عن الزهري قوله: «إن كنت لآتي باب عروة فأجلس ثم أنصرف فلا أدخل ولو شئت أن أدخل لدخلت إعظاماً له».

---

(١) روى ابن جرير في تفسيره (١٩/٢٥٩) نحو هذا عن: إبراهيم وابن جريج وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم. ورواه ابن أبي حاتم في التفسير (٨/٢٦٨١) عن ابن جبير.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/١٥٨)، والمدخل إلى السنن (ص٣٨٧)

وفيه إشارة واضحة إلى أدب المتعلم، مع شغفه بالعلم، وما لقوه من شدة في طلبه؛ فلم يبلغوا تلك المنازل الرفيعة بالتواني والأماني، وسبق نقل قول صالح بن كيسان[(١)]: «اجتمعت أنا والزهري، ونحن نطلب العلم، فقلنا: نكتب السنن، قال: وكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، قال: ثم قال: نكتب ما جاء عن الصحابة، فإنه سنة، قال: قلتُ: إنه ليس بسنة فلا نكتبه، قال: فكتب، ولم أكتب، فأنجح وضيعت. قال: قال يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، قال: إنا ما سبقنا ابن شهاب بشيء من العلم، إلا أنا كنا نأتي المجلس فيستنتل، ويشد ثوبه عند صدره، ويسأل عما يريد، وكنا تمنعنا الحداثة».

وكان ابن كيسان - عند أحمد - أكبر من الزهري[(٢)]، وفي ما ذكره لفتة إلى أن على الطالب الانتباه إلى طريقة التلقي بحيث يتمكن من وعي ما يتحصل عليه وحيازته على أكمل وجه، فرب خجل منع من تحصيل مطلوب.

كما أن النفوس تحتاج إلى دربة في اقتناص الأوقات والأحوال والأشخاص التي تعود عليها بنفع أسرع وأكمل، وأحسن ما يمكن الاستفادة منه سؤال السائلين في حضرة أهل العلم يقول أنس بن مالك ؓ : «نُهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل، فيسأله، ونحن نسمع» الحديث[(٣)].

---

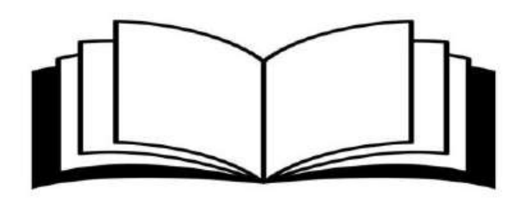
(١) رواه: ابن سعد في الطبقات (٢/٣٣٤)، و(٧/٤٣٤)، وهو في جامع معمر (١١/٢٥٨)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٣/٣٦٠)، والجامع لأخلاق الراوي للخطيب (٢/١٩٠)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٣٣٢)

(٢) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٢/٣٤٨)

(٣) رواه مسلم في الصحيح (١٢)

فانظر إلى تعدد أساليب طلب العلم واقتناص الفوائد، ويروى عن علي بن أبي طالب ﷺ قوله[١]: «إذا سأل سائل فليعقل، وإذا سئل المسؤول فليتثبت»، وأراد بالتثبت أن يُحذر المفتي وينبهه إلى حاجته إلى التحري والتأكد من مراد السائل وعدم استعجال الجواب، وفي هذا يقول ابن عباس ﷺ[٢]: «إذا سأل أحدكم، فلينظر كيف يسأل، فإنه ليس أحد إلا وهو أعلم بما سأل عنه من المسئول».

ويروى أن النسابة دغفل سئل: «بم أدركتَ ما أدركت من العلم؟ قال: بلسان سؤول وقلب عقول، [وإن غائلة العلم النسيان] وكنتُ إذا لقيتُ عالماً أخذت منه وأعطيته»[٣]. وبالله تعالى التوفيق.



(١) هو جزء من أثر طويل رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢٨/٧)، واقتصر الخطيب على موضع الشاهد منه في الفقيه والمتفقه (٣٨٩/٢)

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب (٣٨٩/٢)

(٣) رواه البغوي في معجم الصحابة (٢٩٧/٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٢٩١/١٧)، وحكى الزهري عن عمر هذه المقالة يصف فيها ابن عباس، رواها أبو نعيم في الصحابة (١٧٠٢/٣).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن عبد الله ثنا ابن عون قال: كان القاسم بن محمد وابن سيرين ورجاء بن حيوة يحدثون الحديث على حروفه وكان الحسن وإبراهيم والشعبي يحدثون بالمعاني.

سنده صحيح إلى ابن عون بن أرطبان، وشيخ المصنف هو ابن المثنى الأنصاري.

والأثر رواه ابن عساكر من طريق المصنف[١]، وعلقه البيهقي في معرفة السنن والآثار[٢].

ورواه غير واحد عن ابن عون، منهم: **معاذ بن معاذ العنبري**[٣] ولفظه عند ابن أبي شيبة: «من يتبع أن يحدث بالحديث كما سمع: ابن سيرين، والقاسم بن مُحَمَّد، ورجاء بن حيوة، وكان ممن لا يتبع ذلك: الحسن، وإبراهيم، والشعبي. قال ابن عون: فقلت لمحمد: إن فلاناً لا يتبع أن يحدث بالحديث كما سمع، فقال: أما إنه لو اتبعه كان خيرا له».

---

(١) تأريخ دمشق (١٧٩/٤٩)

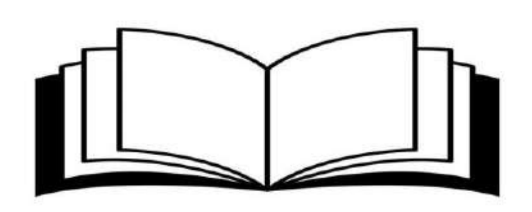
(٢) معرفة السنن والآثار (١٣٤/١)، وأفاد السيوطي في التدريب (٥٣٥/١) أنه أسنده في المدخل ولم أقف عليه هناك.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٦/٥)، والخطيب في الكفاية (ص٢٠٦)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (١٠٨/١٨) و(١٨٠/٤٩)

وعبد الملك بن قريب الأصمعي[١] ولفظه: «أدركت ثلاثة يشددون في الحروف وثلاثة يرخصون في المعاني فأما أصحاب المعاني: فالحسن والشعبي والنخعي، وأما أصحاب الحروف: فالقاسم بن مُحَمَّد ورجاء بن حيوة ومُحَمَّد بن سيرين».

وعبد العزيز بن عبيد الله[٢] ولفظه: «لقيت منهم من كان يحب أن يحدث الحديث كما سمع، ومنهم من لا يبالي إذا أصاب المعنى. قال: ومن الذين كانوا لا يبالون إذا أصابوا المعنى الحسن، وعامر، وإبراهيم النخعي، والذين كانوا يحبون أن يحدثوا كما سمعوا مُحَمَّد بن سيرين، ورجاء بن حيوة، والقاسم بن مُحَمَّد». **وهشيم**[٣] بلفظ مختصر.

وقد مضى الكلام على مسألة الرواية بالمعنى في موضع سابق[٤] من الكتاب وبالله تعالى التوفيق.



(١) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٧/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٣٤٧/١)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (١٠٨/١٨)و(١٧٩/٤٩)

(٢) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٥٣٤)، ولم أعرفه بعد.

(٣) رواه أحمد كما في العلل ومعرفة الرجال لابنه عبد الله (٢٦٦/٢)

(٤) انظر الأثر رقم (١٠٤)



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا ابن عون قال: دخلت على إبراهيم فدخل علينا حماد فجعل يسأله ومعه أطراف، قال: فقال: ما هذا؟ قال: إنما هي أطراف. قال: ألم أنه عن هذا؟.

سنده صحيح كسابقه، ومن طريق شيخ المصنف رواه: ابن سعد، وابن الجعد، والخطيب(١)، ورواه غير واحد عن ابن عون منهم: قريش بن أنس(٢)، والنضر بن شميل(٣)، وعبد الله بن إدريس(٤) ولفظه: «رأيت حماداً يكتب عند إبراهيم، فقال له إبراهيم: ألم أنهك؟ قال: إنما هي أطراف». وحماد المذكور في السند هو ابن أبي سليمان الفقيه.

❁ ❁ ❁

الطرف: «يدل على حد الشيء وحرفه»(٥)، و«طرف الشيء: جانبه، ويستعمل

(١) طبقات ابن سعد (٨/٣٩٠)، ومسند ابن الجعد (ص٦٥)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٢٧)

(٢) المعرفة والتأريخ للفسوي (٢/٢٨٥)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٢٧)

(٣) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص٦٧٥)

(٤) سنن الدارمي (١/٤١٥)، وبنحوه في علل أحمد رواية عبد الله (٢/٤٣٧)

(٥) معجم المقاييس (٣/٤٤٧)

في الأجسام والأوقات وغيرهما»[١]. قال ابن سيده[٢]: «وكل مختار: طرف، والجمع أطراف»، واستدل بقول الشاعر:

أَخَــذْنا بــأَطرافِ الأَحادِيــث بيننَــا ... وسَـالَتْ بأَعْنـاقِ الْمَطِـيِّ الأَبـاطِحُ

قال: «عنى بأطراف الأحاديث: مختارها». وكان المحدثون يختارون من حديث الشيخ عدداً لمدارسته بها، وإعادة سماعها وتثبيتها لديهم[٣].

فعن ابن سيرين قال: «كنت ألقى عبيدة بالأطراف فأسأله»[٤]، وقال حجاج الأعور: «كتب لي سليمان بن مجالد إلى شعبة، فأتيته فكنتُ أسأله حديث حماد عن إبراهيم فكان يحدثني، وكان لا يدع أحداً يكتب عنده، فكنت أسأله ثم أقول: البول البول! فقال شعبة: هذا والله باطل. إنما يريد يتذكر الأطراف»[٥].

وإنما نهى عنها إبراهيم لتعلق هذا الأمر بمسألة كتابة العلم واختلافهم في جوازها، وفي الأثر التالي إجازة إبراهيم كتابة الأطراف، وعلق أبو بكر الخطيب[٦] عليه بقوله: «إنما قال هذا لأن جماعة من السلف كانوا يكرهون كتابة العلم في الصحف و يأمرون

---

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٥١٧)

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (١٤٩/٩)

(٣) ووجدت نحو هذا في فتح الباقي بشرح ألفية العراقي لزكريا الأنصاري (٣٨٥/١)

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٣١٤/٥)، والعلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٧٨/٢)، والتأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (١٤٠/٣)

(٥) تاريخ ابن معين للدوري (٢١٦/٤)

(٦) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٢٧/١)

بحفظه عن العلماء، فرخص إبراهيم في كتابة الأطراف للسؤال عن الأحاديث ولم يرخص في كتابة غير ذلك» أ.هـ.

ومنه قول السخاوي في شرح ألفية العراقي ما معناه[1]: وقولهم كالحافظ أبي عبد الله بن منده تبعاً للإمام عبد الرحمن بن مهدي: يكفي من سماع الحديث شمه... وإنما عنوا به... ذكر طرف حديث يسئل عنه المحدث فيعرفه، ويكتفى بطرفه عن ذكر باقيه، فقد كان السلف يكتبون أطراف الحديث ليذاكروا الشيوخ فيحدثوهم بها.

وليس من هذا الباب ما أُحدث من كتب الأطراف، فـ «من طرق التصنيف أيضاً جمعه على الأطراف، فيذكر طرف الحديث الدال على بقيته ويجمع أسانيده، إما مستوعباً أو مقيداً بكتب مخصوصة»[2].

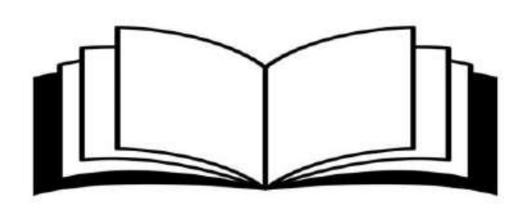
و«هي من جملة ما اصطلح على تسميته أهل الحديث وجعل[و]ه نوعاً من التأليف له صفة يمتاز بها عن غيره... وشرط أهل كتب الأطراف أن يذكروا حديث الصحابي مفرداً كأهل المسانيد إلا أنهم لا يذكرون من الحديث إلا طرفاً... يعرف به، ثم يذكرون جميع طرق الشيخين وأهل السنن الأربع وما اشتركوا فيه من الطرق وما اختص به كل واحد منهم... فيسهل بذلك معرفة طرق الحديث والبحث عن أسانيده وهذا أعظم فوائد تأليف الأطراف فإنه يكتفي الباحث بمطالعة كتاب منها أي من الأطراف عن مطالعة جميع هذه الكتب الستة إذا كان مقصوده معرفة طرق الحديث

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢/٢١٣)

(٢) تدريب الراوي للسيوطي (٢/٦٠٠)، وفتح الباقي لزكريا الأنصاري (٢/١٣٥)، وانظر النكت الوفية لبرهان الدين البقاعي (٢/٢٢٠)

لأنها قد جمعت الأطراف لا إذا كان مقصوده معرفة ألفاظ المتون فإنها لا تكفي فيها لعدم اشتمالها على جميع... وقد صنف فيها غير واحد من الحفاظ وأجل ما صنف فيه... كتاب الحافظ أبي الحجاج المزي»[١]، تحفة الأشراف.



(١) اقتباس من كتاب توضيح الأفكار للصنعاني (١/٢٠٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٦ -] عن جرير عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس بكتاب الأطراف.

سنده صحيح، ورواه من طريق جرير: ابن أبي شيبة، وابن الجعد، وأبو نعيم، والخطيب[1].

❁ ❁ ❁

ومضى الكلام عليه في الأثر الذي قبله لتعلقه به. وكان الحافظ شهاب الدين أبو الفضل ابن حجر العسقلاني افتتح كتابه في الأطراف بإخراج هذا الأثر بسنده من طريق المصنف عن نسخة (المعطوش)، ثم علق بقوله[2]: «وهذا الأثر إسناده صحيح، وهو موقوف على إبراهيم بن يزيد النخعي أحد فقهاء التابعين، وعنى بذلك ما كان السلف يصنعونه من كتابة أطراف الأحاديث ليذاكروا بها الشيوخ فيحدثوهم بها. قال ابن أبي خيثمة في تاريخه: حدثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد، عن ابن عون، عن مُحَمَّد بن سيرين، قال: كنت ألقى عبيدة - هو ابن عمرو السلماني - بالأطراف. إسناده

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٣١٣)، مسند ابن الجعد (ص٦٥)، وحلية الأولياء (٤/٢٢٥)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٢٧)

(٢) اتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة (١/١٥٧- ١٥٨)

صحيح أيضاً. ثم صنف الأئمة في ذلك تصانيف قصدوا بها ترتيب الأحاديث

وتسهيلها على من يروم كيفية مخارجها» أ.هـ.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا معاذ نا عمران عن أبي مجلز عن بَشير بن نَهيك قال: كنت أكتب الحديث عن أبي هريرة فلما أردت أن أفارقه أتيتُه بالكتاب فقلت: هذا سمعته منك، قال: نعم.

سنده صحيح، ومعاذ هو العنبري، وشيخه عمران هو ابن حدير، وأبو مجلز اسمه لاحق بن حميد.

ومن طريق عمران رواه: ابن سعد، وابن أبي شيبة، وأحمد، والدارمي، والفسوي، وابن أبي خيثمة، والترمذي، والحارث بن أبي أسامة، والرامهرمزي، والبيهقي، والخطيب، وابن عبد البر[١]. ويأتي في الكتاب برقم (١٥٤) من طريق وكيع عن عمران به.

❁ ❁ ❁

وفيه إقرار أبي هريرة ﷺ لكتابة الحديث وإن كان هو ممن لا يكتبه. وفيه التحقق من المسموع، ومعارضته ومقابلته زيادة في التثبت، ولهذا أورده الخطيب[٢] في فصل

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/٢٤٨)و(٩/٢٢١)، ومصنف ابن أبي شيبة (٥/٣١٤)، العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (١/٢١٤)، وسنن الدارمي (١/٤٣٥)، المعرفة والتأريخ للفسوي (٢/٨٢٦)، والتاريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثاني (١/٤٧٩)، والعلل الكبير للترمذي (ص٢٠٧) من ترتيبه، وبغية الباحث للهيثمي (١/١٩٣)، وهو في المطالب العالية لابن حجر (١٢/٦٢٥)، والمحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٥٣٨)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٤٢٠)، وتقييد العلم (ص١٠١)، والجامع لأخلاق الراوي (٢/١٣٤) كلاهما للخطيب، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٣١٣).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢/١٣٣)

«المعارضة بالمجلس المكتوب وإتقانه وإصلاح ما أفسد منه زيغ القلم وطغيانه»، وروى فيه عن نافع مولى ابن عمر «أنه قيل له: قد كتبوا علمك. فقال: كتبوا؟ فقيل له: نعم، فقال نافع: فليأتوا به حتى أقومه».

ومنه ما رواه الرامهرمزي[١] عن طلحة بن عبد الملك قال: «أتيت القاسم وسألته عن أشياء، فقلت: أكتبها؟ قال: نعم، فقال لابنه: انظر في كتابه، لا يزيد عليَّ شيئاً، قلت: يا أبا مُحَّد إني لو أردت أن أكذب لم آتك. قال: إني لم أرد، إنما أردتُ إنْ أسقطتَ شيئاً يعدله لك». وفي هذا أيضاً إشارة إلى أهمية اتباع اللفظ، ولهذا أورده الرامهرمزي في باب من قال باتباع اللفظ.



فائدة:

نقل الترمذي[٢] عن البخاري أنه قال: «وبشير بن نهيك لا أرى له سماعاً من أبي هريرة»، ثم أتبعه برواية أثر الباب، ولعله بهذا يوجه كلام البخاري بأن الرواية هنا من قبيل الإجازة ولهذا قال في العلل الصغير[٣] في الإجازة: «وقد أجاز بعض أهل العلم الإجازة إذا أجاز العالم لأحد أن يروي لأحد عنه شيئاً من حديثه فله أن يروى عنه»، وحديث بشير عن أبي هريرة ففي الصحيحين، وبهذا جمع صلاح الدين العلائي في

---

(١) المحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٥٣٩)

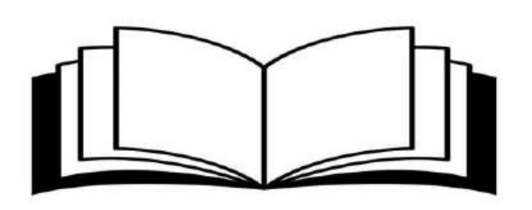
(٢) العلل الكبير للترمذي (ص٢٠٧) من ترتيبه

(٣) العلل الصغير للترمذي (ص٧٥٣) من آخر سننه.

جامع التحصيل[١].

نعم لفظ الكتاب قد لا يعارض ما ذهبوا إليه إن تم تأوله، إلا أنه يشكل عليه بعض الألفاظ التي وردت صريحة بوقوع السماع، وبهذا استشكل الحافظ ابن رجب قول الترمذي ووصف فعل بشير بقوله[٢]: «وهذا نهاية ما يكون من التثبيت في السماع»، لكنه لم يعرض لكلام البخاري وفهم الترمذي. أما ابن حجر فعلق على نفي السماع بقوله : «وهو مردود بما تقدم»، يريد لفظ أثر الباب.

قلت: قد أثبت البخاري سماعه في ترجمته من كبير تواريخه حيث يقول[٣]: «بشير بن نهيك أبو الشعثاء، سمع أبا هريرة، روى عنه النضر بن أنس، كناه أبو أسامة، يعد في البصريين، أراه سدوسياً». وكذا صرح بالسماع مسلم في الكنى[٤].



(١) جامع التحصيل للعلائي (ص١٥٠)
(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب (٥٢٨/١)
(٣) التأريخ الكبير للبخاري (١٠٥/٢)
(٤) الكنى والأسماء لمسلم (٤٢٤/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٨ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا معاذ نا أشعث عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من الصدقة أن يعلم الرجل العلم فيعمل به ويعلمه، قال الأشعث: ألا ترى أنه بدأ بالعلم قبل العمل.

سنده صحيح مرسلاً. وللمصنف شيخان باسم معاذ، أحدهما العنبري ابن معاذ، وله أحاديث في هذا الكتاب، والآخر ابن هشام الدستوائي وكلاهما يروي عن أشعث بن عبد الملك.

ومما يرجح أنه الأول منهما: رواية ابن عبد البر الحديث من طريق المصنف وسماه[١]. ورواه غير واحد عن الحسن، منهم: **عوف بن أبي جميلة**[٢]، **والحسن بن ذكوان**[٣].

❁ ❁ ❁

قوله: **(من الصدقة)** الصدقة عطية تصرف قربة لوجه الله[٤]، و«إنما سميت صدقة،

---

(١) جامع بيان العلم (٤٩٣/١)

(٢) رواه: ابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة (ص٥٣)، والحسين بن حرب في البر والصلة (ص١٥٥)، والبيهقي في المدخل (٢٧٦/١)

(٣) رواه ابن المبارك عنه في الزهد والرقائق (٤٨٧/١)، ومن طريقه الآجري في أخلاق العلماء (ص٤٥)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٩١/٦)، وشمس العلوم لنشوان الحميري (٣٦٩١/٦)، وبهذا عرفها أصحاب التعاريف: الجرجاني في التعريفات (ص١٣٢)، والكفوي في الكليات (ص٥٥٧)، والقونوي في أنيس الفقهاء (ص٤٧)، وشرح حدود ابن عرفة للرصاع التونسي (ص٤٢٣).

لأنها عطاء على غير ثواب عاجل، دالة على صدق معطيها في الطاعة»[١]، وفيها معنى يتضمن فقر صاحبها لتصديق حاله في ما ينبي حاله من فقره[٢]. قال الراغب[٣]: «والصدقة: ما يخرجه الإنسان من ماله على وجه القربة كالزكاة، لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به، والزكاة للواجب، وقد يسمى الواجب صدقة إذا تحرى صاحبها الصدق في فعله» أ.هـ.

ولا تقتصر الصدقة على عطايا المال المادية فربما كانت في العطايا العملية والمنح المعنوية كقوله صلى الله عليه وسلم: «ألا رجل يتصدق على هذا، فيصلي معه»[٤].

ويقال لمن تنازل عن حق أو سمح به لغيره تقرباً: متصدق، «وفي التنزيل: ﴿وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا﴾ وقيل: معنى: تصدق هاهنا: تفضل بما بين الجيد والرديء. كأنهم يقولون له: اسمح لنا قبول هذه البضاعة على رداءتها أو قلتها»[٥]. ومنه حديث عدي بن حاتم الطائي[٦] أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أي الصدقة أفضل؟ قال: خدمة عبد عبد في سبيل الله، أو ظل فسطاط، أو طروقة فحل في سبيل الله».

---

(١) حلية الفقهاء لابن فارس (ص٩٦)

(٢) من كلام أبي هلال العسكري في الفروق اللغوية (ص١٦٨) بتصرف.

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص٤٨٠)

(٤) رواه أبو داود في السنن (١/١٥٧)، والدارمي (٢/٨٦٣)، وابن حبان في الصحيح (٦/١٥٨)، ومستدرك الحاكم (١/٣٢٨)

(٥) اقتباس من كلام ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٦/١٩١)

(٦) رواه الترمذي (٣/٢٢٠)، والطبراني في الأوسط (٣/٣٢٥)، والحاكم في المستدرك (٢/١٠٠) وصححه، وصححه، ووافقه الذهبي.

ومنه ما رواه ابن ماجه[١] بسند ضعيف عن أبي هريرة ﷺ يرفعه: «أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علماً ثم يعلمه أخاه المسلم». ومن هذا الباب يخرج حديث الباب، فمن أبواب الصدقة نشر العلم، **(أن يعلم الرجل العلم)** غيره، لينتفع به **(فيعمل به)** في خاصة نفسه و**(ويعلمه)** بدوره غيره فيعم النفع وينشر الخير.

قوله: **(قال الأشعث)** راوي الحديث عن الحسن وهو الأشعث بن عبد الملك الحمراني، قال معلقاً: **(ألا ترى أنه بدأ بالعلم قبل العمل)** تنبيه لأهمية تعلق العمل بالعلم لموافقة مراد الله فلا يمكن تحقق مواضع مرضاة الله مما يسخطه إلا بالعلم.

ولا شك أن العلم مقدم على العمل إذا أنه فرع عنه وإلا كان العامل على خطر الوقوع في الهلكة، وفي قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ إشارة إلى هذا المعنى، وبوب البخاري في الصحيح[٢]: «باب: العلم قبل القول والعمل لقول الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ فبدأ بالعلم».

وسئل ابن عيينة[٣] عن فضل العلم، فقال: «ألم تسمع قوله حين بدأ به فقال: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ثم أمره بالعمل بعد ذلك فقال: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ وهي: شهادة أن لا إله إلا الله لا يغفر إلا بها من قالها غفر له، قال: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ وقال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ يوحدون وقال: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ يقول: وحدوا، والعلم

---

(١) سنن ابن ماجه (١/١٦٤)، في سنده ضعف وانقطاع.

(٢) صحيح البخاري (١/٢٤)

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٨٥و٣٠٥)، بسند فيه جهالة. وروى صدره البيهقي في الشعب (٣/٢١٧)

قبل العمل ألا تراه قال: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾، إلى قوله: ﴿إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ﴾، وقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ ثم قال: ﴿احْذَرُوهُمْ[١]﴾ بعد، وقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾، ثم أمرنا بالعمل به».

قال الكرماني[٢]: «يعني أن الشيء يُعلم أولاً ثم يُقال ويُعمل به. فالعلم مقدم عليهما بالذات وكذا مقدم عليهما بالشرف لأنه عمل القلب وهو أشرف أعضاء البدن».

«قال ابن المنير: أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل فلا يعتبران إلا به فهو متقدم عليهما لأنه مصحح للنية المصححة للعمل فنبه المصنف على ذلك حتى لا يسبق إلى الذهن من قولهم: إن العلم لا ينفع إلا بالعمل، تهوين أمر العلم والتساهل في طلبه»[٣].

وجاء في شرح ابن بطال[٤] قوله: «قال المهلب: العمل لا يكون إلا مقصوداً لله معنى متقدماً، وذلك المعنى هو علم ما وعد الله عليه من الثواب وإخلاص العمل لله

---

(١) لعله يريد قرينتها في التغابن ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

(٢) الكواكب الدراري (٢/٢٩)، وعنه بلا عزو العيني في عمدة القاري (٢/٣٩)

(٣) فتح الباري لابن حجر (١/١٦٠)، ومصابيح الجامع لابن الدماميني (١/١٩١)، ونحوه نقل بلا عزو: البرماوي في اللامع الصبيح (١/٣٦٣). ولم أجد هذا النص في كتاب ابن المنير المتواري على أبواب البخاري.

(٤) شرح صحيح البخاري (١/١٥١)

تعالى، فحينئذ يكون العمل مرجو النفع إذ تقدمه العلم. ومتى خلا العمل من النية ورجاء الثواب عليه وإخلاص العمل لله تعالى فليس بعمل وإنما هو كفعل المجنون الذى رفع عنه القلم» أ.هـ.

وأورد الكوراني سؤالاً وأجاب عليه فقال[١]: «فإن قلتَ: رسول صلى الله عليه وسلم كان عالماً بهذا الحكم قبل هذا الخطاب؟ قلتُ: له نظائر يُخاطب هو ويُراد أمته، أو أريد به الدوام والثبات عليه، كما في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾» أ.هـ.

والعلم والعمل متلازمان لا ينفكان، فالعلم بلا عمل لا ثمر له، وهو وبال على صاحبه، وحجة قائمة. والعمل بلا علم هلكة فهو يجر إلى سخط الله إما بكفر أو بدعة أو فسق ومعاندة لصريح مطلوب الشارع[٢].

قال شمس الدين ابن قيم الجوزية[٣]: «العلم إمام العمل وقائد له، والعمل تابع له ومؤتم به، فكل عمل لا يكون خلف العلم مقتدياً به فهو غير نافع لصاحبه بل مضرة عليه كما قال بعض السلف: من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح. والأعمال إنما تتفاوت في القبول والرد بحسب موافقتها للعلم ومخالفتها له، فالعمل الموافق للعلم هو المقبول والمخالف له هو المردود. فالعلم هو الميزان وهو المحك، قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُور ﴾، قال الفضيل بن عياض: هو أخلص العمل وأصوبه، قالوا: يا أبا علي ما أخلصه

---

(١) الكوثر الجاري (١/١٦٠)

(٢) ونزل ابن كثير هذا المعنى على الحلاج في ترجمته من البداية والنهاية (١٤/٨٢٠)

(٣) مفتاح دار السعادة (١/٨٢)

وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً وصواباً، فالخالص أن يكون لله والصواب أن يكون على السنة[١]. وقد قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾، فهذا هو العمل المقبول الذي لا يقبل الله من الأعمال سواه وهو أن يكون موافقاً لسنة رسول الله مراداً به وجه الله، ولا يتمكن العامل من الإتيان بعملٍ يجمع هذين الوصفين إلا بالعلم فإنه إن لم يعلم ما جاء به الرسول لم يمكنه قصده، وإن لم يعرف معبوده لم يمكنه إرادته وحده، فلولا العلم لما كان عمله مقبولاً فالعلم هو الدليل على الاخلاص وهو الدليل على المتابعة وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾، وأحسن ما قيل في تفسير الآية: إنه إنما يتقبل الله عمل من اتقاه في ذلك العمل وتقواه فيه أن يكون لوجهه على موافقة أمره، وهذا إنما يحصل بالعلم، وإذا كان هذا منزلة العلم وموقعه، علم أنه أشرف شيء وأجله وأفضله» أ.هـ.

ويقول شيخه تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية[٢]: «فالمؤمن الذي آمن بالله بقلبه وجوارحه إيمانه يجمع بين علم قلبه وحال قلبه، تصديق القلب وخضوع القلب، ويجمع قول لسانه وعمل جوارحه، وإن كان أصل الإيمان هو ما في القلب أو ما في القلب واللسان، فلا بد أن يكون في قلبه التصديق بالله والإسلام له هذا قول قلبه وهذا عمل قلبه وهو الإقرار بالله. والعلم قبل العمل

---

(١) أثر الفضيل هذا رواه: ابن أبي الدنيا في جزء الإخلاص والنية (ص٥٠)، ومن طريقه الثعلبي في التفسير الموسوم بالكشف والبيان (٩/٣٥٥) تحت قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ من سورة الملك. ورواه أبو نعيم في الحلية (٨/٩٥).

(٢) انظر مجموع فتاواه (٢/٣٨٢)

والإدراك قبل الحركة والتصديق قبل الإسلام والمعرفة قبل المحبة وإن كانا يتلازمان لكن علم القلب موجب لعمله ما لم يوجد معارض راجح، وعمله يستلزم تصديقه إذ لا تكون حركة إرادية ولا محبة إلا عن شعور لكن قد تكون الحركة والمحبة فيها فساد إذا لم يكن الشعور والإدراك صحيحاً قال عمر بن عبد العزيز: من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح[1]. فأما العمل الصالح بالباطن والظاهر فلا يكون إلا عن علم، ولهذا أمر الله ورسوله بعبادة الله والإنابة إليه وإخلاص الدين له ونحو ذلك فإن هذه الأسماء تنتظم العلم والعمل جميعاً، علم القلب وحاله وإن دخل في ذلك قول اللسان وعمل الجوارح أيضاً فإن وجود الفروع الصحيحة مستلزم لوجود الأصول» انتهى كلامه رحمه الله تعالى.

وقد أكثر العلماء العاملين من التوجيه إلى أهمية تعلق العمل بالعلم، وخوفهم على أنفسهم من الاغترار بالطلب والقبول عند الناس، والركون إلى النفس في رضاها عن ذلك والغرور به، ولما أن تنبه الصالحون من خطر ما يجدونه من النفوس في دعوتها إلى جمع العلم والحديث رغبة في القبول والشهرة في حين أن ما جمعوه ربما لم يقوموا بتنزيله على أنفسهم والعمل بمقتضاه وقد كان سلفهم يُذكر عنهم أنهم كانوا يراعون في حفظهم لكتاب الله تعالى العمل، ومن ذلك ما يروى عن أبي عبد الرحمن السلمي قوله: «إنا

---

(١) قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص٦٥٦): «حديث من عبد الله بجهل كان ما يفسد أكثر مما يصلح. قيل إنه من كلام ضرار بن الأزور»، وعنه الفتني في تذكرة الموضوعات (ص٢٧)، والعجلوني في كشف الخفاء والإلباس (٢/٢٦١)، وعبارة الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص٢٩٠) أدق حيث قال: «لم يوجد مرفوعاً، وقد روي من كلام بعض السلف». وتابع ابن تيمية على عزوه لعمر: ابن كثير في البداية والنهاية (١٢/٦٩٨)، والألوسي في جلاء العينين (١/٥٣٨).

أخذنا هذا القرآن عن قوم [من أصحاب النبي ﷺ] أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوهن إلى العشر الأخر حتى يعلموا ما فيهن [من العمل]. فكنا نتعلم القرآن والعمل به. وإنه سيرث القرآن بعدنا قوم ليشربونه شرب الماء لا يجاوز تراقيهم بل لا يجاوز هاهنا. ووضع يده على الحلق»[1].

ولهذا وذاك اطلعنا على شفقتهم على أنفسهم، وخوفهم من انشغالهم بجمع العلم وما ربما خالطه من النيات، ومما روي عنهم في ذلك ما خرجه أبو بكر الخطيب في كتابه اقتضاء العلم العمل عن ابن عون، قال: «وددت أني خرجت منه كفافاً، يعني من العلم»، وعن شعبة: «ما أنا مقيم على شيء أخاف أن يدخلني النار غيره يعني الحديث»[2].

وفيه عن خالد بن الحارث قال: «قيل لابن شبرمة: حدث تؤجر، فأنشأ يقول:

يمنوني الأجر الجزيل وليتني نجوت كفافاً لا عليَّ ولا ليا»

وعن الثوري قوله: «رضي الناس بالحديث، وتركوا العمل»، وقوله: «وددت أني لم أطلب الحديث، وأن يدي قطعت من هاهنا، لا بل من هاهنا، وأشار إلى الكف، ثم أشار إلى المنكب، قال: لا بل من هاهنا».

---

(1) رواه مُحَّد بن سعد في الطبقات الكبرى (٦/٢١٢)، وهو في: مصنف ابن أبي شيبة (٦/١١٧)، ومسند أحمد (٣٨/٤٦٦)، والبدع لابن وضاح (٢/١٧٠)، وتفسير الطبري (١/٨٠) ورواه عن ابن مسعود أيضاً. وفضائل القرآن للفريابي (ص٢٤١)، والبيان في عد آيات القرآن لأبي عمر الداني (ص٣٣)، وفضائل القرآن لأبي الفضل المقرئ الرازي (ص١٢٧)

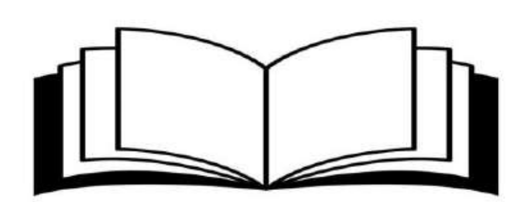
(2) اقتضاء العلم والعمل (ص٨٦) وهذا وما بعده أورده تحت: باب كراهية طلب الحديث للمفاخرة وعقد المجالس واتخاذ الأتباع والأصحاب. وهذا الأثر شاركه روايته البيهقي في شعب الإيمان (٣/٣١٧)

وكانوا يوجهون الطلاب إنْ بدا لهم ما يستدعي التوجيه كما خرجه عن أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الطبري، قال: «سمعت الفضيل، يقول: لو طلبتَ مني الدنانير كان أيسر إلي من أن تطلب مني الأحاديث. فقلت له: لو حدثتني بأحاديث فوائد ليس عندي كان أحب إليَّ من أن تهب لي عددها دنانير. فقال: إنك مفتون؛ أما والله لو عملتَ بما قد سمعت لكان لك في ذلك شغلاً عما لم تسمع. ثم قال: سمعتُ سليمان بن مهران [الأعمش] يقول: إذا كان بين يديك طعام تأكله، فتأخذ اللقمة فترمي بها خلف ظهرك، كلما أخذت اللقمة ترمي بها خلف ظهرك، متى تشبع؟!».

وعن ابن خلاد بن يزيد الأرقط قال: «أتيتُ سفيان بن عيينة، فقال: إنما يأتي بك الجهل لا ابتغاء العلم، لو اقتصر جيرانك على علمك كفاهم. ثم كوم كومة من بطحاء، ثم شقها بأصبعه، ثم قال: هذا العلم أخذتَ نصفه ثم جئت تبتغي النصف الباقي، فلو قيل: أرأيت ما أخذتَ هل استعملته؟ فإذا صدقت، قلت: لا، فيقال لك: ما حاجتك إلى ما تزيد به نفسك وقراً على وقر، استعمل ما أخذتَ أولاً». وعن ابن عيينة قوله: «لو قيل لي: لم طلبتَ الحديث؟ ما دريتُ ما أقول».

ولهذا فإنه لم يكن يستحق – عندهم – لقب العالم بغير العمل كما رواه الخطيب في كتابه هذا عن نعيم بن حماد، قال: «سألتُ ابن عيينة – أو سأله إنسان – : مَنْ العالم؟ قال: الذي يعطي كل حديث حقه».

رحم الله سلفنا الصالح ورضي عنهم، وغفر لنا وأعاننا على نيل رضاه، سبحانه إنه ولي ذلك العزيز الحليم، هو المستعان، منه التوفيق وعليه التكلان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٣٩ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: إنكم تسألونا عما لا نعلم، والله لو علمناه ما كتمناه ولا استحللنا كتمانه.

سنده صحيح، ومن طريق ابن علية رواه: أحمد بن زهير بن حرب، وابن عساكر[١].

وتابع أبا بشر ابن علية في أيوب: حماد بن زيد وله عنه طرق، فمن طريق **سليمان بن حرب** رواه الدارمي، والفسوي، والخطيب[٢]، وطريق **حبان بن هلال** عند أبي نعيم[٣] لفظه أتم وفيه قال أيوب: «سمعت القاسم يُسأل بمنى فيقول: لا أدري، لا أعلم. فلما أكثروا عليه قال: والله ما نعلم كل ما تسألون عنه ولو علمنا ما كتمناكم ولا حل لنا أن نكتمكم». ونحوه لفظ **موسى بن إسماعيل** عند ابن عبد البر[٤].

ورواه عن القاسم غير أيوب، فعن ابن عون[٥] قال: قال القاسم: «إنكم لتسألونا عن أشياء ما كنا نسأل عنها، وتنقرون عن أشياء ما كنا ننقر عنها، وتسألون عن أشياء ما أدري ما هي، ولو علمناها ما حل لنا أن نكتمكموها».

---

(١) تأريخ أبي بكر ابن أبي خيثمة الكبير السفر الثالث (٢/١٥٣)، وتأريخ دمشق (٤٩/١٧٥)

(٢) سنن الدارمي (١/٢٣٧)، والمعرفة والتأريخ (١/٥٤٨)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/٣٦٧)

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢/١٨٤)، ومن طريقه ابن عساكر (٤٩/١٧٥)

(٤) جامع بيان العلم (٢/٨٣٦).

(٥) سنن الدارمي (١/٢٤٠)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٤٩/١٧٦)، وسند الدارمي صحيح.

وروي بألفاظ مقاربة، فعن يحيي بن سعيد الأنصاري[١] قال: «قلت للقاسم: ما أشد عليَّ أن تسأل عن الشيء لا يكون عندك؛ وقد كان أبوك إماماً، قال: إن أشد من ذلك عند الله وعند من عقل عن الله أن أفتي بغير علم أو أروي عن غير ثقة».

وعن مالك[٢] «أنه بلغه أن القاسم بن مُحَّد قال: ما نعلم كثيراً مما تسألونا عنه ولأن يعيش المرء جاهلاً إلا أن يعلم ما افترض الله عليه خير أن يقول على الله ما لا يعلم».

وقد تم بفضل الله طرق مسألة القول على الله بغير علم في غير ما موضع، وذكرنا طرفاً من الآثار المتعلقة بها، وجملة مما ورد عن القاسم تحت الأثر رقم (٤٩).

❁ ❁ ❁

قوله: **(إنكم تسألونا عما لا نعلم، والله لو علمناه ما كتمناه ولا استحللنا كتمانه)**، فأدب العالم ألا يجاري المتعلم في تعطشه للعلم فيقتحم أسوار ما يجهل، ولا عيب في تعريف المتعلم أن شيخه يقصر علمه عن بعض ما يتطلع هو لمعرفته، وليس في هذا إلا رفعة لقدره.

وكل متعلم يحب العلم والطلب فإنه سؤول فليحرص على ألا يوقع معلميه في حرج، بإلحاح أو ضغط.

---

(١) رواه الدارمي في السنن (١/٢٣٧)، وفيه مُحَّد بن كثير المصيصي مختلف في توثيقه.

(٢) تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٩/١٧٦)

وتنبه الشيخ إلى ما لا يعلمه دافع له لطلب علمه، ولو كان يعلم لما أخفى علمه على طلابه فإنه مما لا يحل في شرعنا ذلك. وما للعلم فائدة من احتكاره وتضليل طلابه، مالم تكن مصلحة مؤقتة تقضى وتقدر بقدرها والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٠ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا محمد بن مصعب ثنا الأوزاعي عن أبي كثير قال: سمعت أبا هريرة يقول: إن أبا هريرة لا يكتم، ولا يكتب.

شيخ المصنف مُحَمَّد بن مصعب القرقساني تكلموا فيه، ومن طريقه رواه: ابن سعد، وابن عساكر[١].

والأثر فصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه فقد تابعه جمع من الثقات في الأوزاعي منهم: الوليد بن مسلم[٢]، وعيسى بن يونس[٣]، وعثمان بن حصن بن علاق[٤]، والمعافى بن عمران[٥]، وضمرة بن ربيعة[٦]، ومُحَمَّد بن كثير المصيصي[٧].

❁ ❁ ❁

---

(١) الطبقات الكبرى (٣١٤/٢) و(٢٤٨/٥)، وتأريخ دمشق (٣٤٢/٦٧)

(٢) المدخل إلى السنن للبيهقي (ص٤٠٨)

(٣) رواه ابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثالث (٣٣٦/١)، ومسدد في مسنده كما في إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (٢٤٤/١)

(٤) رواه الخطيب في تقييد العلم (ص٤٢)

(٥) رواه الخطيب في تقييد العلم (ص٤٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٨٢/١)

(٦) رواه ابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثالث (٣٣٦/١-٣٣٧)، والسفر الثاني منه (٤٤٣/١و٤٦٧)، وضمرة موثق.

(٧) سنن الدارمي (٤٢١/١)، وتأريخ دمشق (٣٤٢/٦٧)، والمصيصي متكلم فيه.

قوله: (**لا يكتم**)، أي لا يخفي شيئاً من العلم، وقد سبق ذكر سبب اهتمام أبي هريرة ﷺ بنشر العلم وإعلانه تخوفه من آية الكتم في البقرة. فكتمان العلم هلكة[١].

قوله: (**ولا يكتب**) أي وأنه يحفظ فلم يكن ﷺ يرى الكتابة أي تقييد العلم كالقول المأثور عن السلف.

وجاء عن أبي هريرة ﷺ ما يعارض هاتين المقدمتين؛ أعني الكتمان والكتابة، أما **الأولى**: في كونه لا يكتم. فيعارضه ما رواه البخاري عنه في الصحيح[٢] من طريق سعيد المقبري عنه أنه قال: «حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين: فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم»، وأحمد[٣] بسند صحيح عن يزيد بن الأصم قال: «قيل لأبي هريرة: أكثرت أكثرت، قال: فلو حدثتكم بكل ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم لرميتموني بالقشع، ولما ناظرتموني».

والجواب أن الكتمان المنهي عنه ليس على عمومه، وأن من العلم ما تقتضي المصلحة كتمه وقد قيد أبو هريرة حرمة الكتمان بالانتفاع كما يأتي في الأثر (١٤٢).

قال ابن بطال[٤]: «وما كتم من أحاديث الفتن لو حدث بها يخشى أن ينقطع منه البلعوم، يحتمل أن تملأ وعاء آخر، ولهذا المعنى قال: وعاءين، ولم يقل: وعاء واحداً، لاختلاف حكم المحفوظ في الإعلام به والستر له» أ.هـ.

---

(١) روي معناه عن قتادة في تفسير ابن أبي حاتم (٨٣٧/٣)، وجامع البيان للطبري (٤٦١/٧)
(٢) صحيح البخاري (١٢٠)
(٣) مسند أحمد (٥٦٢/١٦)
(٤) شرح ابن بطال على صحيح البخاري (١٩٦/١)

قلت: ينبغي التنبه لدقيق الفرق والذي أشار إليه ابن بطال هنا، فيفهم من إخباره رضي الله عنه انتفاء وقوع الكتم منه، أنه لا يتعمد ستر وإخفاء علم فيه مصلحة للناس، فإما أن يتذكره فينثره، أو يُسأل عنه فيجيب تعبداً، في كل علم تعلق بنشره مصلحة شرعية، إذ كتم مثل هذا حرام شرعاً فإنه من واجب التبليغ على أهل العلم.

أما ما علمه مما لا تتعلق به مصلحة شرعية عامة؛ بل هو من جنس معرفة أنواع من الشرور، فإن في نشر مثل هذا إن لم يكن إثم وحرام فلا أقل من عدم فائدته، وهذا كمثل معرفة الساحر التائب كيفية التعاقد مع الشيطان، فإن إخفاء مثل هذا أولى وأحرى.

قال ابن مفلح[1]: «وقد ذكر الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله ذلك في بعض كلامه وقال: إن كاتم العلم يلعنه الله ويلعنه اللاعنون[2]، ومراد هؤلاء: إذا لم يكن عذر وغرض صحيح في كتمانه» أ.هـ.

وقد خاض الناس في توقع ماهية المخفي المشار إليه من كلامه رضي الله عنه «وكأنه أراد والله أعلم عنى به ما يتعلق بالفتن مما لا يتعلق بذكره مصلحة شرعية»[3]، وهم قد اختلفوا في تعيين ما أبهمه رحمه الله لكن المتفق عليه أنه أمر لا يرجع إلى المصلحة العامة ولا يهم المسلمين في عباداتهم إذ الكتمان في هذا لا يجوز.

---

(1) الآداب الشرعية (٢/١٥٢)

(2) انظر جمع ابن قاسم لفتاواه: مجموع الفتاوى (١٤/٢١٣)

(3) التوضيح لابن الملقن (٣/٣٢٨)

قال ابن هبيرة: «أما الذي بينه: فهو الأحاديث الشرعية المروية عنه، وأما الذي كتمه فلا يجوز أن يكون من الشرعيات لأن كتمانها لا يجوز؛ بل قد قيل: إنه مما يرجع إلى الفتن كقتل عثمان والحسين رضي الله عنهما وغير ذلك»[1] أ.هـ.

وقال ابن حجر[2]: «وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم وقد كان أبو هريرة يكني عن بعضه ولا يصرح به خوفاً على نفسه منهم كقوله: أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان، يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين من الهجرة واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة» أ.هـ.

قال أبو الفرج ابن الجوزي[3]: «إنما هذا المكتوم مثل أن يقول: فلان منافق، وستقتلون عثمان، وهلاك أمتي على يدي أغيلمة من قريش: بنو فلان. فلو صرح بأسمائهم لكذبوه وقتلوه» أ.هـ.

قال الكرماني[4]: «وأقول هذا الحديث هو قطب مدار استدلالات المتصوفة في الطامات والشطحيات يقولون: ها هو ذا أبو هريرة عريف أهل الصفة الذين هم شيوخنا في الطريقة عالم بذلك قائل به، قالوا: والمراد بالأول علم الأحكام والأخلاق،

---

(١) قال ابن هبيرة في الإفصاح عن معاني الصحاح (٣٣٢/٧)

(٢) فتح الباري (٢١٦/١)

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٣٤/٣)

(٤) الكواكب الدراري (١٣٧/٢)، ونحوه لابن الدماميني في مصابيح الجامع (٢٥٧/١)

وبالثاني علم الأسرار المصون عن الأغيار المختص بالعلماء بالله سبحانه وتعالى من أهل العرفان...»، وبنحوه قال الكوراني، والبرماوي[١]، وممن جُرف في هذا المستنقع: شرف الدين الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن[٢].

❁ ❁ ❁

الثانية: في كونه لا يكتب، روى ابن عبد البر وابن عساكر[٣] عن الفضل بن حسن بن عمرو بن أمية الضمري أنه روى – قال أحدهما: عن أبيه، والآخر: عن زوج أمه – أنه قال: «تحدثت عند أبي هريرة بحديث فأنكره، فقلتُ: إني قد سمعته منك، قال: إن كنت سمعته مني، فهو مكتوب عندي. فأخذ بيدي إلى بيته فأرانا كتباً كثيرة من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد ذلك الحديث فقال: قد أخبرتك أني إن كنت قد حدثتك به فهو مكتوب عندي».

وأجاب أبو عمر عقبه بقوله: «هذا خلاف ما تقدم من أول هذا الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه لم يكن يكتب وأن عبد الله بن عمرو كتب، وحديثه ذاك أصح في النقل من هذا؛ لأنه أثبت إسناداً عند أهل الحديث، إلا أن الحديثين قد يسوغ التأول في الجمع بينهما» أ.هـ.

---

(١) الكوثر الجاري للكوراني (١/٢٤٩)، اللامع الصبيح للبرماوي (٢/٨٧)

(٢) ذكر شيء من ذلك في شرحه حديث معاذ: «فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً» من شرحه على المشكاة (٣/٤٧٦)

(٣) جامع بيان العلم (١/٣٢٤)، تأريخ دمشق (٦٧/٣٤٢)

وقال أبو القاسم ابن عساكر: «ووجه الجمع بين هذه الحكاية والتي قبلها أن أبا هريرة كان لا يكتب في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ويتكل على حفظه لما خصه به رسول الله صلى الله عليه وسلم من بسط ردائه كما تقدم ثم كتب بعد النبي صلى الله عليه وسلم ما كان حفظه عنه ولولا أنه كان مكتوباً عنده لم يمكنه تقديره بوعاءين وثلاث جرب على ما بينا. على أن حكاية ابن منبه أصح إسناداً من التي بعدها». أ.هـ.

أراد بحديث وهب بن منبه قول أبي هريرة: «ما من أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب وكنت لا أكتب». قلت: لكن يشكل على توجيه ابن عساكر أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يصرح عند طلابه في أكثر من مقام بأنه لا يكتب، وروي عنه من عدة أوجه منها: عقده المقارنة بينه وبين عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وكل هذا إنما أخبر به بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إنه غضب لما قيل له: أكثرت، ولو كان يكتب لاحتج بها كما احتج لابن عمرو.

أما ما ذكر في الأثر من طروأ نسيان عليه؛ بل وجحوده رضي الله عنه حديثاً ذكره به طالب له، فيتعارض مع ثبوت استجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له بالحفظ وإخباره عن نفسه بذلك، وجزمه رضي الله عنه بها؛ بل وإقسامه بنفي نسيانه[1]، واستقرار هذا الأمر.

كل هذا مما يوهن هذا الأثر، لاسيما وسياقه لم يعطي لأبي هريرة رضي الله عنه ميزته التي وقرتْ لدينا، واعتزاز أبي هريرة رضي الله عنه بحفظه، ورفضه الكتابة مشهور عنه وهو خلاف ما يشعره السياق هنا. والأثر فليس من الشهرة بمقام يؤهله لمعارضة الثابت المستقر المشهور في الصحيح. ويشهد لهذا أن من طرق مسألة وقوع النسيان منه رضي الله عنه لم يعرض لهذا

---

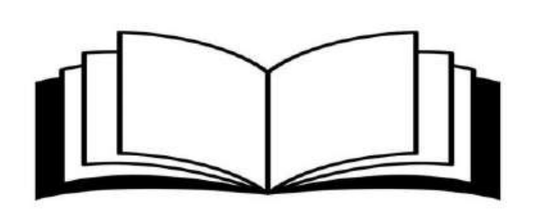
[1] انظر الحديث رقم (٩٦) من الكتاب

الأثر، وقد مضى الكلام عليها في الأثر رقم (٩٦).

وليس في حديث الوعاء السالف ذكره مستمسك لمن ادعى أن أبا هريرة لم يقدر بالوعاء إلا من كونه كتبه عنده. وقد أجاب الشراح بأن هذا من الكلام المستعمل في ضرب المثال وكأنه يقول ما لدي من الحديث لو كتب لملأ كذا وعاء، ويدل لهذا اختلاف التقدير من رواية لأخرى اختلافاً بيناً والله تعالى أعلم.

وورد في بعض ألفاظ الأثر (لا نكتب ولا نُكتِب) وعليه يختلف المعنى ولعله أراد به أنه لا يكتب هو، ولا يملي لغيره ليكتب عنه. ونحو هذا ما مر عن ابن عباس من رفضه الجواب كتابة[١]. ثم إنه معارض بما سبق من كونه سمح بالكتابة عنه وأقر الكاتب[٢]، لكن لعله كان يفرق بين الإملاء والكتابة من دون إذن.

ومسألة كتابة العلم مضى الكلام عليها في مواضع سبقت، وكذا الكلام عن كتمان العلم. وبالله تعالى التوفيق.



(١) الأثر رقم (٢٧)
(٢) الأثر (١٣٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس أحسبه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: منهومان لا يقضي واحد منهما نهمته، منهوم في طلب العلم لا يقضي نهمته، ومنهوم في طلب الدنيا لا يقضي نهمته.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، ومن طريقه رواه: أبو بكر ابن أبي شيبة، وأبو مُحَمَّد الدارمي، وأبو بكر البزار، وأبو بكر ابن أبي عاصم، وأبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد، وأبو القاسم الطبراني، أبو هلال العسكري، وأبو بكر الخطيب البغدادي، وأبو عمر ابن عبد البر(١).

وقد أُختلف عليه فتارة يرويه عن مجاهد وتارة عن طاوس، فالأول رواية جرير بن عبد الحميد عنه، عند المصنف، والبزار، والطبراني، وابن أبي عاصم، وأبي هلال، والخطيب.

والثاني رواية عبد الله بن إدريس عنه، عند ابن أبي شيبة، والدارمي. ومن طريق ابن أبي شيبة رواه عبد الله بن أحمد، وابن عبد البر. ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق قتيبة عن ليث عن طاوس(٢).

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٤/٥)، وسنن الدارمي (٣٥٧/١)، ومسند البزار (١٤٨/١١)، والزهد لابن أبي عاصم (ص١٤٣)، والزهد لأحمد (ص١٧٥)، ومعجمي الطبراني الكبير (٧٦/١١)، والأوسط (٢٠/٦)، وكتاب الحث على طلب العلم للعسكري (ص٥٩)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢٤٥/٢)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٤٠٢/١).

(٢) العلل المتناهية (٨٦/١)

وللحديث طرق، فروي مرفوعاً أيضاً من مسند أنس بن مالك ﷺ، من طريقين إحداهما عن قتادة عنه رواها الحاكم[١] وغيره، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه ولم أجد له علة»، وصرح الذهبي بموافقته. قلت: وهو كذلك، وينظر فيمن تحت رجالهما. والطريق الأخرى عن حميد عنه رواها البيهقي، وابن عساكر[٢]، وأعلها ابن عدي الجرجاني بأن أحد رجال السند صحف الحسن البصري إلى أنس، فيكون على قوله من مراسيل الحسن[٣].

وروي موقوفاً من قول عبد الله بن مسعود ﷺ من طرق، إحداها طريق القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ولم يدرك جده[٤]. وأخرى من طريق عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ولم يدركه أيضاً[٥]، كلاهما من طريق جعفر بن عون عن أبي

(١) مستدرك الحاكم (١/١٦٩)، والمدخل إلى السنن للبيهقي (ص٣٠٠)، وترتيب الأمالي الخميسية للشجري (٢/٢٣٠)

(٢) رواه البيهقي في المدخل (ص٣٠٠)، وفي شعب الإيمان (١٢/٤٩٧)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٤١/٢٨٦)

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/٥٥٨)

(٤) رواها أبو سعيد ابن الأعرابي في معجمه (٢/٥١٩)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (ص٢٩٩)

(٥) رواه الدارمي في السنن (١/٣٥٥)، والآجري في أخلاق العلماء (ص٦٨)، وابن أبي حاتم في التفسير فيما نقله ابن كثير عنه في التفسير (٨/٤٣٧)، وأبو الحسن الواحدي في الوسيط في التفسير (٤/٥٢٩)، وأبو الليث السمرقندي في تفسيره بحر العلوم (٣/٤٩٤)، إلا أنه وقع في مطبوعه تصحيف إذ جاء فيه: «قال أبو الليث رحمه الله: حدثنا أبو جعفر بن عوف عن الأعمش عن القاسم»، بل هو جعفر بن عون عن أبي عميس عن القاسم والله تعالى أعلم. ثم إن أبا الليث نصر بن مُحَمَّد لا ينبغي أن يصرح بالسماع من طبقة عالية كهذه! فإما أن يكون هناك سقط من المطبوع، أو أنه ممن لا يعتني بكتابه، وقد قال الذهبي في ترجمته من السير (١٦/٣٢٣) : «وتروج عليه الأحاديث الموضوعة»، ولعله أراد مؤلَفه "تنبيه الغافلين" كما هو واضح من عبارته في تأريخ الإسلام (٨/٤٢٠).

العميس عنهما وبلفظ واحد: «منهومان لا يشبعان صاحب العلم وصاحب الدنيا ولا يستويان. أما صاحب العلم فيزداد رضا للرحمن وأما صاحب الدنيا فيتمادى في الطغيان. ثم قرأ عبد الله ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى(٦) أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى﴾، قال: وقال الآخر: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾». وطريق أخرى عن زيد بن وهب[١] عنه وسندها تالف.

وروي من كلام الحسن البصري قال[٢]: «منهومان لا يشبعان، منهوم في العلم لا يشبع منه، ومنهوم في الدنيا لا يشبع منها، فمن تكن الآخرة همه وبثه وسدمه، يكفي الله ضيعته ويجعل غناه في قلبه، ومن تكن الدنيا همه وبثه وسدمه، يفشي الله عليه ضيعته ويجعل فقره بين عينيه ثم لا يصبح إلا فقيراً ولا يمسي إلا فقيراً». ومن كلام الزهري رواه معمر في جامعه[٣] قال: «عن الزهري أو غيره قال: منهومان لا يشبعان: طالب العلم، وطالب الدنيا».

وأفاد البيهقي في المدخل بوروده عن كعب فقال[٤]: «وروي عن عبد الله بن شقيق عن كعب الأحبار من قوله». قلتُ أراد به الحديث الذي رواه الدارمي والحاكم[٥] عن عبد الله بن شقيق قال: «جاء أبو هريرة ﵁ إلى كعب يسأل عنه،

---

(١) رواها الطبراني في كبير معاجمه (١٨٠/١٠)، وابن حبان في المجروحين (٢٢/٢)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢١٢/١)، والهيثم بن كليب الشاشي في مسنده (١٤٦/٢)، ومخرجها الداهري متهم بالكذب.

(٢) سنن الدارمي (٣٥٥/١)، ورجاله ثقات.

(٣) جامع معمر بن راشد (٢٥٦/١١)

(٤) المدخل إلى السنن (ص٣٠٠)

(٥) سنن الدارمي (٣٣١/١)، ومستدرك الحاكم (١٧٠/١)

وكعب في القوم، فقال كعب: ما تريد منه؟ فقال: أما إني لا أعرف لأحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون أحفظ لحديثه مني. فقال كعب: أما إنك لن تجد طالب شيء إلا سيشبع منه يوماً من الدهر، إلا طالب علم أو طالب دنيا. فقال: أنت كعب؟ قال: نعم، قال: لمثل هذا جئت».

قلت: أراد أبو هريرة لقاءه وتبادل الحديث معه وكان يحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم وكعب يحدثه عن كتبهم، ومضى الحديث الدال على مذاكرتهما في أوائل الكتاب[١].

والأثر صححه الحاكم وأعله الذهبي بقوله: «فيه انقطاع»، ولعله أراد ما بين روح بن عبادة وكهمس بن الحسن، أو أراد أن عبد الله بن شقيق لم يدرك زمان كعب، ويمكن أن يجاب باحتمال أخذه من أبي هريرة رضي الله عنه، والله تعالى أعلم.

وعن حديث الكتاب يقول أبو بكر البزار[٢]: «وكان ليث قد أصابه شبه الاختلاط ولم يثبت ذلك عنه فقد بقي في حديثه لين بذلك السبب. وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه أحسن من هذا الوجه» أ.هـ.

وقال ابن الجوزي[٣]: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم»، وذكره من طريق ابن مسعود وابن عباس وأنس رضي الله عنهم وأعلها، ولم يعرض لطريق أنس التي عند الحاكم، واستوعب السخاوي طرقاً وشواهد لم أقف عليها وختم بحثه بقوله[٤]: «وفي

(١) الأثر رقم (٤٣)
(٢) مسند البزار (١١/١٤٨)
(٣) العلل المتناهية (١/٨٧)
(٤) المقاصد الحسنة (ص٦٧٩)

الباب عن ابن عمر وأبي هريرة، وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة فبمجموعها تقوى».

ومما ذكره: حديث أبي سعيد من طريق دراج عن أبي الهيثم عنه رفعه: «لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة»[١].

❁ ❁ ❁

قوله: (**منهومان لا يقضي واحد منهما نهمته**، «والنهمة: الحاجة»[٢]، والولوع، «ورجل نهم. ولي في هذا الأمر نهمة، أي شهوة وحاجة. والرجل منهوم بكذا وكذا، إذا كان مغرى به»[٣].

قال في كتاب العين[٤]: «والنهمة: بلوغ الهمة والشهوة في الشيء. هو منهوم بكذا، أي: مولع به»، «لا يشبع»[٥]، وأكثر ما تستعمل في الطعام، قال أبو بكر ابن دريد[٦]: «واشتقاق نِهْم من النَّهَم، وهو الحرص على طعام أو غيره. نَهِم يَنهَم نَهَماً.

---

(١) سلسلة فيها مقال، ورواه من هذه الطريق الترمذي (٣٤٨/٤)، وابن حبان في الصحيح (١٨٥/٣)، والحاكم في المستدرك (١٤٤/٤)، والبيهقي في الشعب (٤٣٧/٢)، وفي الآداب (ص٣١٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٤١٨/١).

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (٣٣٦/٤)

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٩٩٣/٢)

(٤) العين (٦١/٤)، ونحوه في صحاح أبي نصر الجوهري (٢٠٤٧/٥)، ومعجم مقاييس أبي الحسين ابن فارس (٣٦٥/٥)

(٥) زادها أبو منصور الأزهري في نقله عن العين، تهذيب اللغة (١٧٥/٦)

(٦) الاشتقاق لابن دريد (ص٤٣٢)

ورجل منهوم بكذا وكذا، أي مولع به».

وفي كتابي أبي الحسن ابن سيده: «النهم والنهامة: إفراط الشهوة في الطعام، وأن لا تمتلئ عين الآكل ولا يشبع. ورجل نهم، ونهيم، ومنهوم، وقيل: المنهوم: الرغيب الذي يمتلئ بطنه ولا تنتهي نفسه»[1]، «وهو الشره الرغيب»، قاله ابن دريد[2].

ويقال: قضيتُ نهمتي أي شهوتي وحاجتي[3]. قال أبو بكر ابن العربي[4]: «والنهامة هي تعلق الشهوة بكل مطعوم. والشهوة على ضربين في تعلقها. أحدهما: ما يتعلق بالمحسوسات، الثاني: ما يتعلق بالمعقولات. ولا يقف بالشهوة دون الغاية في الضربين واقف، ولا غاية لهما إلا في الجنة فإن نعيمها هو الغاية في المحسوسات، ورؤية الباري سبحانه هي الغاية في المعقولات» أ.هـ.

فقوله: **(منهومان لا يقضي واحد منهما نهمته)** أي «حريصان على تحصيل أقصى غايات مطلوبيهما»[5]، قال: **(منهوم في طلب العلم لا يقضي نهمته)**، الأصل أن الوصف بالنهم يُراد به الذم؛ واستعارته هنا إشارة بلاغية. قال الراغب

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٤/٣٣٥)، والمخصص (١/٤٤٤)، و(١/٢٨١) كلاهما لابن سيده

(٢) جمهرة اللغة لابن دريد (٢/٩٩٣)

(٣) المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي (ص٤٧٤)، وعمدة القاري للعيني (١٠/١٣٨)

(٤) عارضة الأحوذي لابن العربي (١٠/١١٣)

(٥) مرقاة المفاتيح للقاري (١/٣٢٩)

الأصفهاني[١]: «ومتى كانت الشهوة للقنيات قيل لها: الشره سواء كان مالًا أو طعامًا أو نكاحًا، ومتى كانت للطعام قيل لها: النهم، فإذا كانت للنكاح قيل لها: الشبق، وثلاثتها – أعني الشبق والنهم والشره – مذمومة وما روي من قوله صلى الله عليه وسلم: منهومان لا يشبعان منهوم بالمال ومنهوم بالعلم. فالنهم في العلم استعارة وهو أن يحمل على نفسه ما تقصر قواها عنه فينبت، وقد قال صلى الله عليه وسلم: إن المنبت لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى[٢]» أ.هـ

فكأنه أراد أنَّ حمل النفس من العمل فوق طاقتها بهدف بلوغ مأربها ينتهي بها إلى التوقف والملال قبل الوصول، فقوله فينبت أي ينقطع، «فالمنبت الذي عطب ظهره وبقي منقطعاً به»[٣]، وحقيقته في المسافر «الذي أتعب دابته حتى عطب ظهره فبقي منقطعاً به»[٤].

قال أبو عبيد القاسم بن سلام[٥]: «فإنه الذي يغذ السير ويتعب بلا فتور حتى تعطب دابته فيبقى منبتاً منقطعاً به لم يقض سفره وقد أعطب ظهره، فشبهه بالمجتهد في العبادة»، فهو مثل ضرب في الحديث للمشدد على نفسه في العبادة أنه لا يأمن من

---

(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب (ص٢١٩)

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٨/٣)

(٣) العين (١١٠/٨)

(٤) معجم مقاييس اللغة (١٧١/١)

(٥) غريب الحديث لابن سلام (٢٨/٢)

الملال والانقطاع، بخلاف المقتصد فإنه في الغالب يستمر، وخير العمل ما داوم عليه صاحبه[(١)].

وطالب العلم الحريص تكون لديه نهمة شديدة وفضول بالغ للازدياد من المعرفة، وكلما بلغ درجة واستفاد فائدة أحس بحلاوة ما حصَّل وازدادتْ رغبته في طلب المزيد، ولا غاية ينتهي لها العلم في سعته، وكلما أوغل فيه كلما اتضح له مقدار جهله، فيطلب الزيادة للذة وقوع المعرفة وإزاحة الجهل.

وهذا الأمر ينطبق على كل طالب علم في شتى أنواع العلوم والمعارف. فإن انضاف إلى أسباب الحرص والمحبة: إرادة وجه الله تعالى، وطلب موعوده: قويت عنده آلات الطلب من الصبر، والبذل في سبيل الوصول لأعلى ما يسمح به العمر والطاقة.

«وقيل: كل شيء يعز حين ينزر والعلم يعز حيث يغزر»[(٢)]، قال الماوردي[(٣)]: «العلم يقتضي ما بقي منه ويستدعي ما تأخر عنه وليس للراغب فيه قناعة ببعضه»، ويروى في المرفوع: «أربع لا يشبعن من أربع: عين من نظر، وأرض من مطر، وأنثى من ذكر، وعالم من علم»[(٤)].

---

(١) قال معناه ابن حجر في الفتح (١٠٥/٩)

(٢) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب (٧٣/١)

(٣) أدب الدنيا والدين للماوردي (ص٨٦)

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (١٥٩/٨)، وابن عدي في الكامل (٢٣/٧)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٩٠/١١) و(٤٠٠/٤٥) من حديث عائشة وفيه عبد السلام بن عبد القدوس ضعيف، وبه أعله ابن عدي، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/١). ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٨١/٢) من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة، وفيه مُحَمَّد بن الفضل بن عطية اتهم بالكذب. ورواه أبو جعفر العقيلي في الضعفاء (٢٩٦/٢) من طريق عبد الله بن مُحَمَّد بن عجلان عن أبيه عن جده عن أبي هريرة، وهو ضعيف.

قوله: (**ومنهوم في طلب الدنيا لا يقضي نهمته**)، المنهوم بطلب الدنيا لقبٌ لا يُطلق على من طلب الكفاف والاستغناء عن الغير. لكنه يراد به من تملكه الحرص والرغبة لإشباع شهواته، فكل ما تعنى له مرغوب؛ ولا يملك نفسه عن طلب الحصول عليه.

ومن حاله هذا فلابد وأنه لن يوقفه حد، ولو اقتضى تجاوز حدود الأخلاق والشرع، ولربما طغى فاعتدى وتعدى - عياذاً بالله تعالى من هذا الحال - فالدنيا متاع حلوة، والنفس ترنو إلى بلوغ محابها منها، فمن حزم أمره ووقف عند حدود المعقول، وعقلها على مراد الشرع فليس هذا بالنهم ولو كان من ملوك الدنيا وأغنيائها، ومن ترك لها العنان وتتبع مرضاتها على حساب غيره فإنه المنهوم بطلب الدنيا ولو كان يُعد من فقراء الناس والله تعالى أعلم.

روى البخاري ومسلم[١] عن أنس بن مالك ﷺ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لو أن لابن آدم وادياً من ذهب أحب أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا التراب، ويتوب الله على من تاب». ولهما عنه[٢] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « يهرم ابن آدم وتشب منه اثنتان: الحرص على المال، والحرص على العمر»، وفي صحيح مسلم[٣] عن أبي هريرة وعبد الله بن الشخير ﷺ واللفظ للأول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يقول العبد: مالي، مالي، إنما له من ماله ثلاث: ما أكل فأفنى، أو لبس فأبلى، أو أعطى

---

(١) صحيح البخاري (٦٤٣٩)، ومسلم (١٠٤٨)، وأورد مسلم عقبه طريقين آخرين من مسند ابن عباس وأبي موسى الأشعري.

(٢) صحيح البخاري (٦٤٢١)، ومسلم (١٠٤٧)، ونحوه من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٢٠)، ومسلم (١٠٤٦)

(٣) صحيح مسلم من حديث أبي هريرة (٢٩٥٩)، وعبد الله بن الشخير (٢٩٥٨)

فاقتنى، وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس». ومن حديث كعب بن مالك ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم أفسد لها من حرص المرء على المال، والشرف لدينه»[(١)].

وقد ورد التوجيه النبوي باستعمال بعض الآداب والطرق في معالجة نهم النفس، ومن ذلك قوله ﷺ: «انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم»، رواه مسلم[(٢)]، وفي رواية عنده: «إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق، فلينظر إلى من هو أسفل منه ممن فضل عليه».

قلتُ: الداعي لدخول النهم على الطالب هو تعلق القلب بمطلوبه، ولقد بلغ من حب طلب العلم في نفوس بعض طالبيه أن قال قائلهم[(٣)]:

---

(١) رواه أحمد في المسند (٢٥/٦٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٧/٨٤)، والترمذي (٤/١٦٦)، والنسائي في الكبرى (١٠/٣٨٦)، والدارمي في السنن (٣/١٧٩٥)، وابن حبان في الصحيح (٨/٢٤)، والبيهقي في الشعب (١٢/٤٨٧). وسنده صحيح، وروي من حديث غيره وفيه مقال.

(٢) صحيح مسلم (٢٦٩٣) من حديث أبي هريرة

(٣) الأبيات من كتاب غرائب الاغتراب للألوسي (ص٦١)، ولم ينسبها لأحد لكنه استهلها بقوله: «يحق لي أن أقول غير مبال بحسود جهول»، فذكرها، وهذا قد يستوحى منه أنها من نظمه، لكن يشكل عليه ذكر ابن عابدين للأربع الأبيات الأولى في حاشيته على الدر المختار (١/٣١) ونسبها لتاج الدين السبكي. وابن عابدين والألوسي تشاركا العصر نفسه بل ابن عابدين أقدم وفاة، فإما أن يكون البيتان الأخيران فقط للألوسي، أو ينظر في نسبتهما، وكان اللكنوي الحنفي في مصنفاته على شرح الوقاية تابع ابن عابدين على قوله فالله أعلم. والأبيات أثبتها مُحَمَّد إبراهيم سليم في ديوان الشافعي (ص١٠٤) مكتبة ابن سينا!. ولعله تابع مُحَمَّد عفيف الزعبي في جمعه لديوان الشافعي (ص٦٣).

سَـهَرِي لِتَنْقِيحِ الْعُلُومِ أَلَذُّ لِي ... مِنْ وَصْلِ غَانِيَةٍ وَطِيبِ عِنَاقِ

وَتَمَايُلِي طَرَبًا لِحَلِّ عَوِيصَةٍ ... فِي الدَّرْسِ أَبْلَغُ مِنْ مُدَامَةِ سَاقِي

وَصَرِيرُ أَقْلَامِي عَلَى صَفَحَاتِهَا ... أَشْهَى مِنَ الدَّوْكَاءِ وَالْعُشَّاقِ

وَأَلَذُّ مِنْ نَقْرِ الْفَتَاةِ لِدُفِّهَا ... نَقْرِي لِأُلْقِيَ الرَّمْلَ عَنْ أَوْرَاقِي

يَا مَنْ يُحَاوِلُ بِالأَمَانِي رُتْبَتِي ... كَمْ بَيْنَ مُسْتَفِلٍ وَآخَرَ رَاقِ

أَأَبِيتُ سَهْرَانَ الدُّجَى وَتَبِيتُهُ ... نَوْمًا وَتَبْغِي بَعْدَ ذَلِكَ لِحَاقِي

وفي سياق سرد أنواع اللذات وتفاصيلها يقول الراغب الأصفهاني[1]: «للذة إدراك المشتهى، والشهوة انبعاث الحس لنيل ما يتشوقه، وهي ثلاث: بحسب القوى الثلاث وبحسب المقتنيات الثلاث: لذة **عقلية**: وهي التي يختص الإنسان بها كلذة العلم والحكمة، ولذة **بدنية**: يشارك فيها جميع الحيوان الإنسان، كلذة المأكل والمشرب والمنكح، ولذة **مشتركة** بين بعض الحيوان وبين الإنسان كلذة الرياسة والغلبة. وأشرفها وأقلها وجودًا اللذة العقلية فشرفها أنها لا تمل ولا تبتذل لكن لا يعرفها إلا من تخصص بها كالحكمة لا يستلذها إلا الحكيم. وأدون اللذات منزلةً وأكثرها وجودًا اللذة البدنية فكل إنسان يتشوقها وكل حيوان، لكنها تمل تارة وتراد تارة، وهي من وجه مداواة من آلام ومن وجهٍ هي آلام» أ.هـ.

---

(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب (ص٢١٨)

وفي كتاب المناوي: «قال بعضهم: ما استكثر أحد من شيء إلا مله وثقل عليه، إلا العلم والمال فإنه كلما زاد كان أشهى له»[١].

قلت: فيما ذكراه من انتفاء دخول الملل على طالب العلم ليس على إطلاقه فإنه يعارضه حوادث واقعية عاشها من سلك هذا الدرب، فكم من رفيق فقد رفقته لهذه العلة. كما أن دخول الملال على النفس من رتابة وتكرار وطول المجالس أمر سبق الكلام عنه وحاجة النفس فيه إلى الترويح ومن كلام أهل العلم أنفسهم[٢]. ولا يعني هذا عدم صحة قولهما بل على العكس إلا أنه بحاجة إلى تقييد.

فإن النجاح والتقدم إنْ وجدا أشعلا الهمة وزاد الحرص ورفعا المحبة. ثم الصدق في الطلب، وقوة الطموح يعملان على تجاوز العقبات والقيام بعد السقطات، وليس كل مجتهد صادق في حبه، راغب في مطلوبه وبحسبها تختلف أحوال أصحابها. فمنهم من همته تقصر على هدف طمح إليه فإن بلغه أو قاربه سكن إليه أو استسلم للصوارف. وكل هذا يجمعه التوفيق من الله سبحانه وتعالى، وإلا فدخول الملل وانقطاع الطلب وارد كورود غيره.

قال أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ[٣]: إن أصناف الشهوات كثيرة ولكل منها أهلها، «إلا أنه إذا كثر الغريب صار قريباً، وإذا تجاوز المطلوب مقدار وسعها وحاجاتها صار ظهرياً وفضلاً استخفت به وقل في أعينها كثيره. وأعظم الأشياء عندها قدراً ما

---

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/٤٤٩)

(٢) راجع الأثر رقم (٩٩)، والذي قبله.

(٣) الرسائل للجاحظ (١/١٥٥-١٥٨)

اشتد إليه الفقر والحاجة وإن قل قدره، وأهونها عليها ما استغنى عنه وإن عظم خطره ... فإذا امتلأ ذلك المكان سروراً، وقضى ذلك الأرب وطراً مما كان طمح إليه، وروى مما كان ظامئاً إليه، انصرف عنه وقلاه، وحال عشقه بغضاً، وشوقه ملالاً. والعلة في ذلك أن الدنيا دار زوالٍ وملال، ليس في كيانها أن تثبت هي ولا شيءٌ مما فيها على حالٍ واحدة، وإنما الثبوت الدائم لدار القرار. فالسآمة تلحقها في محبوبها، كما يصيب المنتهي من الطعام والشراب والباه. ...

كل ذلك ما لم يأت المال والعلم؛ فإنه كلما كثر كان أشهى وأعجب؛ لأن قصد الناس له ليس لطلب مقدار الحاجة وسد الخلية كما يريده أهل القناعة والزهادة، وإنما يراد لقمع الحرص، والحرص لا حد له ولا نهاية؛ لأنه سعي لا لحاجة، وإيضاعٌ لا لبغية، وهكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو أن لابن آدم واديين من ذهبٍ لابتغى إليهما ثالثاً. ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب. وقال بعض الحكماء:

مَن كان لا يغنى بما يغنيه ... فكل ما في الأرض لا يغنيه

قال الله عز وجل: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾، وقال: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾، وقال الشاعر:

والناس إن شبعت بطونهم ... فعيونهم في ذاك لا تشبع

فأما الحديث الذي جاء: لا يشبع أربعٌ من أربعة: أرضٌ من مطر، وعين من نظر، وأنثى من ذكر، وعالمٌ من علم. فإن العين لا تشبع في الجملة كما لا يشبع الخيشوم من الاستنشاق. فأما من صنف من صنف مما يراه دون صنفٍ، فإنه يشبع ويروى، ويصدف إلى غيره.

وأما العلم فإنه أوسع من أن يحاط به، فمن طلبه لشرفه وفخره فإنه لا حد له ولا نهاية، ولم يزدد له طلباً إلا ازداد فيه رغبة. ومن طلب منه مقدار كفايته وحاجته كفاه منه اليسير. على أنه لا يملك من كثر علمه أن يرى فيه الغنى والكبرياء أيضاً. وقد يمل كما يمل كل شيء. وتمل العين أيضاً منه ومن المال. وقيل: اثنان منهومان: طالب علم وطالب دنيا. وهذه القضية تدل على الخروج عن العقل؛ لأن النهم تجاوز القدر. وأما الحرص على الممنوع الذي لا ينتفع به، والعجب مما يتعجب من مثله، فليس من أخلاق العقلاء. وما لم يكن في أخلاقهم فلا نظر فيه ولا قياس عليه، وإنما ذلك فعل من استوحش من الحجة، وشرد عن علم العلل والأسباب» انتهى كلامه.

❁ ❁ ❁

قلت: وقد أُعتبر الوصف بالنهم إشارة إلى الحرص على الممنوع مما لا يقبله العقلاء، لأن تجاوز المسموح خروج عن حد العقل السليم، وبهذا يصدق على النهم في تحصيل المال. ويصح في طالب العلم كذلك إن لم يقيد فضوله وشهوته في حب المعرفة بعقال التقوى والعقل، فإن من العلوم ما قد تهلك طالبها، وكثيراً ما يكون ذلك في طرق ووسائل طلبها والله تعالى أعلم.

وبين المثلين المضروبين فرق في المآل أعني النهم في طلب العلم والدنيا، حتى «قيل: الشره في المال دناءة، وفي العلم نباهة»[1]، «فإن طالب الدنيا يزداد بعداً من الله تعالى

([1]) محاضرات الأدباء (٧٣/١)

لسوء أدبه، وجرأته على الله تعالى، وصاحب العلم يزداد قرباً لخشيته الله ومراعاته»[١].

فطالب العلم « كلما ازداد علمًا زاد عنده حلاوة فيزداد طلبًا. وطالب دنيا، فإنه يزداد بها نهماً كلما نال منها، لانفتاح أبواب الشهوات ومحبة الجمع والادخارات. فالراغب الأول مثاب بنهمته محبوب عند الله تعالى بها، وعكسه النهم بطلب الدنيا فإنه غير محبوب لله ولا مأجور»[٢].

قلتُ: إنما كان بين الوصفين هذا التباعد لأن النهمة في أصلها وصف لا يحمد صاحبه كما سبق إيضاحه. فحمل جل الشراح الوصفين على التباعد، فأبقوا الثاني على أصله، واضطروا لصرف الأول وتوجيهه إلى ما يحمد عليه.

ولربما يصدق فيهما الذم جميعاً إن حُمل العلم المطلوب على عمومه، فإن شدة حرص النفس على بلوغ هدف رسمته لنفسها يجرها إلى ما لا يحمد، فطالب المعرفة قد يضطر للوقوع في بعض المخالفات الشرعية في سبيل الوصول إلى هدفه ونيل مبتغاه من المعرفة، وقد يسول الشيطان للبعض بأن ما يفعله يهون في سبيل العلم والمعرفة، وفي الحقيقة هذه النهمة شهوة ربما تجر صاحبها إلى انتهاك عظائم إن لم يكن للنفس رادع: من تقوى وورع وإيمان، أو خلق ومبادئ ممن كان على غير الإسلام.

ويتضح هذا في طلاب الحديث وغلبة شهوة الغريب عليهم، وفي حكاية الشاذكوني مع أبي زرعة أحسن مثال لها[٣]، كما يظهر أيضاً في غير علوم الشرع فيمن

---

(١) اقتباس من الكاشف للطيبي (٢/٧٠٩)

(٢) التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (١٠/٤٣٦)

(٣) مر ذكرها في الأثر رقم: (٣٧) و(٧١)

يضطر إلى إزهاق روح، أو تهاون في إحياءها بغرض دراسةٍ ما[١]. أو تعدي على حقوق الغير، أو نحو ذلك مما يعرفه الناس في العصر الحالي. كيف لو اجتمع مع هذا كون الغرض من العلم المطلوب الوصول إليه: لقب أو دنيا أو شهرة... مع ضعف أمانة النفس؟!.

ولأبي حامد الغزالي في كتابه الإحياء[٢] كلاماً يقرر فيه بعض مواضع الذم بطلب المعرفة قال: «اعلم أن الإنسان قد اصطحب في خلقته وتركيبه أربع شوائب فلذلك اجتمع عليه أربعة أنواع من الأوصاف وهي الصفات السبعية والبهيمية والشيطانية والربانية. فهو من حيث سلط عليه الغضب يتعاطى أفعال السباع من العداوة والبغضاء والتهجم على الناس بالضرب والشتم. ومن حيث سلطت عليه الشهوة يتعاطى أفعال البهائم من الشره والحرص والشبق وغيره. ومن حيث أنه في نفسه أمر رباني كما قال الله تعالى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ فإنه يدعي لنفسه الربوبية ويحب الاستيلاء والاستعلاء والتخصص والاستبداد بالأمور كلها، والتفرد بالرياسة والانسلال عن ربقة العبودية والتواضع، ويشتهي الاطلاع على العلوم كلها بل يدعي لنفسه العلم والمعرفة والإحاطة بحقائق الأمور ويفرح إذا نُسب إلى العلم ويحزن إذا نسب إلى الجهل. والإحاطة بجميع الحقائق والاستيلاء بالقهر على جميع الخلائق من أوصاف الربوبية وفي الإنسان حرص على ذلك. ومن حيث يختص من البهائم بالتمييز مع مشاركته لها في الغضب والشهوة حصلت فيه شيطانية فصار شريراً يستعمل التمييز في استنباط وجوه الشر ويتوصل إلى

---

(١) ويتصور مثل هذا – بل وجد – في علوم الطب والأبحاث العلمية الطبية.

(٢) إحياء علوم الدين (١٠/٣) وانظر منه: (١٦/٤)

الأغراض بالمكر والحيلة والخداع ويظهر الشر في معرض الخير وهذه أخلاق الشياطين»

أ.هـ.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٢ -] حدثنا أبو خيثمه ثنا جرير عن ليث عن عطاء قال: قال أبو هريرة: من كتم علماً ينتفع به، ألجم بلجام من نار.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، ومن طريقه رواه ابن سعد(١). وتابعه قتادة عند البيهقي(٢) بسند رجاله ثقات خلا سعيد بن بشير فإنه ضعيف. وعطاء هو ابن أبي رباح.

والحديث صحيح مرفوعاً بغير زيادة (ينتفع به)، وفي ألفاظه تقارب. وله طرق متعددة. **أولاها** حديث **أبي هريرة** ﷺ وله عنه طريقان فأولهما طريق عطاء بن أبي رباح عنه ﷺ، ورواها عن عطاء جماعة منهم: ليث بن أبي سليم(٣)، وعلي بن الحكم البناني(٤)،

---

(١) طبقات ابن سعد الكبرى (٥/٢٣٦)

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٣٤٦)

(٣) رواها الطبراني في الأوسط (٧/٢٩٣) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي عن أبي الأحوص سليم بن سلام عن ليث فرفعه، وذكر الطبراني أن إسماعيل تفرد به. وإسماعيل فضعيف. ورواه ابن عدي في الكامل (٥/٤٦٨) من طريق ابن أبي الجون عنه، وهو مختلف في توثيقه، وذكر أبو أحمد أنه لا يعلمه مرفوعاً من غير طريقه، فلعل طريق البجلي خفيت عليه.

(٤) رواها الطيالسي في المسند (٤/٢٦٦)، وأحمد في المسند (١٣/١٧و٤١٦) و(١٤/٢١٤و٢٨٤)، و(١٦/٢٦٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/٣١٥)، وأبو داود في السنن (٥/٥٠٠)، والترمذي في السنن (٤/٣٢٦)، وأبو يعلى في المسند (١١/٢٦٨)، وابن حبان في الصحيح (١/٢٩٧)، والحاكم في المدخل إلى الصحيح (ص٨٨-٨٩)، وأبو نعيم في المستخرج (١/٤٢)، والبيهقي في الشعب (٣/٢٥٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/٣٨٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/٥)، وسند

والحجاج بن أرطأة[١]، ومالك بن دينار[٢]، والشعبي أو جابر الجعفي[٣]، وسماك بن حرب[٤]، وابن جريج[٥]، وكثير بن شنظير[٦]، وسليمان بن طرخان التيمي[٧]، وقتادة[٨]، ورواه تمام عن سعيد بن راشد، ومعاوية بن عبد الكريم، والعلاء بن

أحمد وابن حبان صحيح.

(١) رواها أحمد في المسند (٣٢٥/١٣) و(٢٩٣/١٦ و٣٥١)، ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٦/٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥/١)، والخطيب في الكفاية (ص٣٧) وحجاج مدلس.

(٢) رواه البزار في المسند (١٨٣/١٦)، والطبراني في صغير معاجمه (٢٧٥/١)، والخطيب في الكفاية (ص٣٧) من طريق صدقة بن موسى مختلف في توثيقه.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (١٠٨/٥) وأشار إلى أن إدخال الشعبي بين الجعفي وعطاء تفرد به آدم، أي أنه معروف بإسقاط الشعبي وهو أولى، والجعفي فضعيف.

(٤) رواه البزار في المسند (١٨١/١٦)، والطبراني في الأوسط (٢٩/٤)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص٣٤٦)، والحسين بن مسعود البغوي في معالم التنزيل (١٤٩/٢)، وشرح السنة (٣٠١/١). وليس في رواته مطعن، إلا ما في سماك من الكلام، ولم أرهم ذكروه في الرواة عن عطاء.

(٥) رواه ابن عدي في الكامل (١٤٢/٥) في ترجمة صغدي بن سنان الراوي عن ابن جريج وهو ضعيف. وتابعه مُحَمَّد بن ثور في مستدرك الحاكم (١٨١/١)، وشعب الإيمان للبيهقي (٢٥٣/٣)، وفيه القاسم بن مُحَمَّد بن حماد ضُعف.

(٦) رواه الطبراني في الصغير من معاجمه (١١٢/١)، وأوسطها (٣٨٢/٢) وفيه غير واحد مختلف في توثيقه.

(٧) رواه العقيلي في الضعفاء (٧٤/٣)، في ترجمة عبد الوهاب بن همام أخو عبد الرزاق الصنعاني وبه أعله. وهو في أصغر معاجم الطبراني (١٩٨/١)، وأوسطها (٣٣٥/٣) من طريق ابنه معتمر، ولابأس بسنده إن عُرف شيخ الطبراني. لكن أفاد أبو الحسن ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام (٢١٨/٥) أن قاسم بن أصبغ رواه عن مُحَمَّد بن الهيثم أبو الأحوص عن ابن أبي السري عن المعتمر به، وهذا سند رجاله ثقات.

(٨) رواه أبو بكر البزار في المسند (١٨٣/١٦)، وأبو جعفر العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٥٧/١) في ترجمة الحكم بن عبد الملك من روايته عن قتادة وهو ضعيف. ثم سرد العقيلي طرق حديث أبي هريرة وصوب رواية البناني فقط.

خالد الدارمي، جميعهم عن عطاء[١]. وثانيهما طريق مُحَمَّد بن سيرين عنه ﷺ عند ابن ماجه[٢].

وثانيها: حديث **أبي سعيد الخدري** ﷺ[٣]. **وثالثها**: حديث **عبد الله بن عمرو بن العاص** ﷺ[٤]. **ورابعها**: حديث **ابن عباس** ﷺ، وجاء من طرق إليه منها: طريق عبد الأعلى بن عامر عن سعيد بن جبير عنه[٥]، والأعمش عن أبي صالح عنه[٦].

---

(١) فوائد تمام الرازي (٢/٢١٣)، في سنده من لم أعرفه.

(٢) سنن ابن ماجه (١/١٧٨)، بسند جيد.

(٣) سنن ابن ماجه (١/١٧٨)، والمسند المستخرج لأبي نعيم (١/٤٢)، وفيه مُحَمَّد بن داب متهم بالكذب، وانظر علل ابن أبي حاتم (٢/٤٣٧)

(٤) الزهد والرقائق لابن المبارك (٢/١١٩)، وصحيح ابن حبان (١/٢٩٨)، ومعجمي الطبراني الأوسط (٥/١٨٦)، والكبير (١٣/٢٠)، ومستدرك الحاكم (١/١٨٢)، والمدخل إلى الصحيح له (ص٨٧)، وضعفاء أبي نعيم (ص٥٠)، والمستخرج له (١/٤١)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٣٤٧)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٩)، وتأريخ بغداد (٥/٢٤٢)، والأربعين في دلائل التوحيد لإسماعيل الهروي (ص٤٣)، وترتيب الأمالي الخميسية للشجري (١/٦١). رجاله ثقات خلا عبد الله بن عياش فإنه مختلف فيه، وصححه الحاكم على شرطهما، قال: وليس له علة. وتابعه الذهبي على قوله في التلخيص، وهو عجيب منهما فإن عبد الله بن عياش وإن كان من رجال مسلم إلا أنه مختلف في توثيقه. وتصحف اسمه عند الشجري إلى عبد الله بن عثمان.

(٥) رواه أبو يعلى الموصلي في المسند (٤/٤٥٨)، وعبد الأعلى مختلف في توثيقه .

(٦) المعجم الكبير للطبراني (١١/٥) مكتبة ابن تيمية، وضعفاء العقيلي (٤/٢٠٦)، من طريق معمر بن زائدة عن الأعمش، ضعفه العقيلي. ووقع في مطبوع المعجم الكبير تصحيف فجعله: معمر عن زائدة. وكان أشكل عليَّ هذا التركيب؛ وأخذ مني وقتاً حتى أيستُ منه، ثم وقفت بعدها على رواية ضعفاء العقيلي فكشفت ليَّ الإبهام وأزاحت عني الإيهام.

ولستُ بهذا ألقي لوماً على نساخ المطبوع فإني — واللهِ – لأعلم ما يعانونه في فك الخطوط وما يبذلونه من جهد. وإنما هو تعبير عن فرح وبهجة وقعا في نفسي، وسرور بهذه الثورة التقنية التي بخروجها يسرت لنا التحقيق، وأعانتنا على تمييز الصواب من الخطأ، وأعادت لنا ترابط وتماسك الدلائل والعلوم، وصار الكشف بها عما وقع من الأوهام الدقيقة ضمن حدود القدرة البشرية، فالحمد لله على توفيقه.

وعطاء بن أبي رباح عنه، رواه عن عطاء: ابن جريج[١]، وجابر الجعفي[٢].

وخامسها: حديث **ابن مسعود** رضي الله عنه، وله عنه طرق لا تخلو من مقال، منها: عن ابنه أبي عبيدة[٣]، وعن أبي الأحوص[٤]، وعن الأسود بن يزيد[٥]. **وسادسها**: حديث حديث **أنس بن مالك** رضي الله عنه، من ثلاثة طرق: يوسف بن إبراهيم[٦]، وعلي بن زيد بن جدعان[٧]، ومُحَمَّد بن واسع جميعهم عنه[٨]. **وسابعها**: حديث **جابر بن عبد الله** رضي الله عنه،

([١]) رواه أبو بكر ابن مردويه في جزء في أحاديث ابن حيان (ص١١٤)، وفي الرواة من لم أعرفهم.

([٢]) روى هذه الطريق الطبراني في الكبير (١١/١٤٥)، وأبو نعيم في المسند المستخرج (١/٤٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراي وآداب السامع (١/٣٢٣)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٤٣/٥٤١) والجعفي ضعيف. وذكرها العقيلي في الضعفاء (١/٢٥٧)

([٣]) رواه ابن عدي في الكامل (٤/١٦١)، في ترجمة زيد بن رفيع وهو ضعيف. وفي ترجمة الراوي عنه (٧/٣٦١) مُحَمَّد بن الفضل بن عطية متهم بالكذب.

([٤]) الكامل لابن عدي (٤/٥٣٣)، في ترجمة سوار بن مصعب ضعيف. ومن طريقه رواه الطبراني في الكبير (١٠/١٠٢)، والخطيب في تأريخ بغداد (٦/٧٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١١).

([٥]) أفاد ابن حبان في المجروحين (٣/٩٧) في ترجمة هيصم بن الشداخ أنه روى هذا الحديث بسنده، ورواه عنه علي بن أبي طالب البزاز، ولم يسق سنده، ورواه ابن عدي في الكامل (٦/٣٦١) فأسنده من غير طريقه، وكلاهما مطعون فيه، والبزاز أهلكهما، وأفاد ابن حجر في اللسان (٥/٥٥١) أن الخطيب جعل علي بن أبي طالب راويان.

ثم وجدت الحديث عند الطبراني في أوسط معاجمه (٥/٣٥٦)، وكبيرها (١٠/١٢٨) ومنه تبين أن شيخه موسى بن عمير هو أبو هارون المتروك، وليس هو التميمي الثقة.

([٦]) رواه ابن ماجه في السنن (١/١٧٧)، ويوسف ضعيف، وباقي رجاله موثقون.

([٧]) رواه ابن عدي في الكامل (٥/٥٠٤)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/١٥١)، وابن جدعان ضعيف، والراوي عنه متهم بالكذب.

([٨]) رواه أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (١/٤٧٠)، وشيخه متهم بالكذب. ومن طريقه رواه أبو نعيم نعيم في الحلية (٢/٣٥٤)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٤/٣٢٥)، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين (٢/١٦٥)

ﷺ، من طريق عطاء بن أبي رباح عنه[١]، ومن طريق أبي الزبير[٢]. **وثامنها**: عن **ابن عمر** ﷺ[٣]، **وتاسعها**: عن **طلق بن علي** ﷺ[٤].

وقد طال البحث عليَّ في هذا الحديث ولم أكن أقصد فيه التقصي، حتى داخلني الملل من تتبع طرقه ولمَّا أشتفي منه بعد ولا أعطيته حقه، فالله المستعان. قال أبو عبد الله الحاكم[٥]: «هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة تُجمع ويُذاكر بها»، وقال أبو نعيم[٦]: «ثبت عن النبي ﷺ هذا الحديث بأسانيد ذوات عدد»، قال ابن كثير[٧]:

كثير[٧]: «وقد ورد في الحديث المسند من طرق يشد بعضها بعضًا، عن أبي هريرة».

إلا أن ما قاله هؤلاء عورض بقول غيرهم، قال أبو يعلى الخليلي[٨] معلقاً على

---

(١) رواه العقيلي في الضعفاء (٣/٤٢٦) في ترجمة عسل بن سفيان عن عطاء بن أبي رباح عن جابر، وعسل ضعيف. ومن طريقه رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٢/٣٦٤). وأفاد العقيلي (١/٢٥٧) أن المفضل بن صالح الأسدي - أحد الضعفاء — رواه عن سماك بن حرب عن عطاء عن جابر. وسئل عنه الدراقطني فصوب حديث أبي هريرة، العلل (١٣/٣٨٥). قلت: ورواه ابن حيان في طبقات المحدثين بأصبهان (٣/١٤٦) من طريق المفضل بن صالح عن مطر الوراق عن عطاء به وكلاهما ضعيف.

(٢) رواه الخطيب في تأريخ بغداد في ترجمة أبي الفضل جعفر بن أبي الليث، وهي غير مرضية.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (٤/١٨٣)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٤٩/٢١٩)، وفيه حسان بن سياه ضعفوه.

(٤) رواه الطبراني في الكبير (٨/٣٣٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/٤٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/١٥٧٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/٢٦٧) وفيه أيوب بن عتبة ضعيف.

(٥) المستدرك للحاكم (١/١٨١)

(٦) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٢/٣٥٤)

(٧) تفسير ابن كثير (١/٤٧٢)

(٨) الإرشاد في معرفة علماء البلاد للخليلي (١/٣٢٢)

الحديث: «معلول. لم يتفقوا عليه، رواه عن عطاء: مالك بن دينار وعمارة وعلي ابن الحكم وجماعة، والناس يجمعون طرقه، ولم يروه عنه المتفق عليهم من أصحابه. والمحفوظ من حديث أبي هريرة موقوف» أ.هـ.

قلت: طريق علي بن الحكم البناني من أصح الطرق، وأعلها قوم بنفي سماع عطاء من أبي هريرة ﷺ، حيث أُدخل بينهما راوٍ مبهم، ذكر هذا أبو عبد الله الحاكم عن شيخه أبي علي النيسابوري، وذكر أنه عارضه حتى رجع إلى قوله، قال الحاكم[١]: «ذاكرتُ شيخنا أبا علي الحافظ بهذا الباب ثم سألته هل يصح شيء من هذه الأسانيد عن عطاء؟ فقال: لا، قلت: لمَ؟ قال: لأن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة، أخبرناه مُحَمَّد بن أحمد بن سعيد الواسطي ثنا أزهر بن مروان ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا علي بن الحكم عن عطاء عن رجل عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار. فقلتُ له: قد أخطأ فيه أزهر بن مروان أو شيخكم ابن أحمد الواسطي وغير مستبعد منهما الوهم فقد حدثنا بالحديث: أبو بكر بن إسحاق وعلي بن حمشاذ قالا: ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا عبد الوارث بن سعيد عن علي بن الحكم عن رجل عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من سئل عن علم عنده فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة. فاستحسنه أبو علي واعترف لي به، ثم لما جمعتُ الباب وجدت جماعة ذكروا فيه سماع عطاء من أبي هريرة» أ.هـ.

---

(١) المستدرك (١/١٨١-١٨٢)، ورواه على الصفة التي حج بها شيخه: ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١)

قلت: إلا أن أبا الحسن ابن القطان الفاسي[١] طعن في صحة الرواية بعلة الانقطاع بين علي بن الحكم وعطاء لهذا الإدخال بينهما، واستثنى أنْ يصرح علي بالسماع فيكون له طريقان.

وتوسع في تخريجه ابن الجوزي في العلل المتناهية، والزيلعي في تخريج الكشاف[٢]، ونقل الأول وعنه الثاني عن أحمد ابن حنبل أنه لا يصح في الباب منها شيء. قال ابن مفلح[٣]: «وقال الخلال: سمعت أبا بكر أحمد بن مُحَمَّد بن صدقة يقول: قال أبو عبد الله: الأحاديث فيمن كتم علما ألجمه الله بلجام من نار لا يصح منها شيء».

❁ ❁ ❁

قوله: **(من كتم علماً يُنتفع به، ألجم بلجام من نار)** الكلام على كتمان العلم مضى في غير موضع، وحُرمة الفعل واضحة معلومة، لكن أبا هريرة ﵁ هنا أشار إلى قيد يظهر به التفصيل في حكم الكتم[٤]، فكأنه أشار إلى جواز إخفاء العالم بالشيء علمه به عن غيره إن لم يكن مما ينتفع به هذا الغير، وعلى هذا كلام العلماء.

قال أبو نعيم[٥]: «هذا العلم الذي أوعد كاتمه هو ما يتقنه ويحفظه... وبين

---

(١) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/٤٢٥)

(٢) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (١/١٠٠)، وتخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزيلعي (١/٢٥٧)

(٣) الآداب الشرعية (٢/١٥١)

(٤) ومضى الكلام على الحكم والإشارة إلى التفصيل تحت الأثر رقم (١٢)، و(١٠٧) و(١٤٠)

(٥) المسند المستخرج على صحيح مسلم (١/٤١-٤٢)، لأبي نعيم، ونحوه في الضعفاء له (ص٥٠)

صلى الله عليه وسلم أن الملجم بلجام النار هو من كتم علماً نافعاً يستدل به المرء على نفع دينه ولزوم شريعته». وقال الحاكم[١]: «وقد بين صلى الله عليه وسلم أن هذا العلم الذي لا يجوز كتمانه هو ما يتقنه العالم فيعلمه... وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم ما دل على أن علمه وإتقانه: حفظه لا جمعه في الصناديق والحباب... وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم ما يدل على أن هذا العلم الذي أوعد صلى الله عليه وسلم على كتمانه هو علم ينتفع به لا كما يتوهم حشوية أهل العلم إن المحدث محظور عليه أن يمتنع عن التحديث في وقت دون وقت أو يعز ما يعلو فيه من الأسانيد» أ.هـ.

وفي صحيح أبي حاتم ابن حبان البستي[٢]: «ذكر الخبر الدال على إباحة كتمان العالم بعض ما يعلم من العلم، إذا علم أن قلوب المستمعين له لا تحتمله»، ثم أسند الحديث المتفق عليه عن ابن مسعود رضي الله عنه[٣] قال: «بينا أنا أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح؟ وقال بعضهم: لا تسألوه لا يجيء فيه بشيء تكرهونه، فقال بعضهم: لنسألنه، فقام رجل منهم فقال: يا أبا القاسم ما الروح؟ فسكت، فقلت: إنه يوحى إليه، فقمت، فلما انجلى عنه قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾».

---

(١) المدخل إلى الصحيح للحاكم (ص٨٨-٩٠)

(٢) صحيح ابن حبان (١/٢٩٩)

(٣) رواه البخاري (١٢٥)، ومسلم (٢٧٩٤)، اللفظ للبخاري ما عدا سياق الآية، فإن فيها قراءة أخرى.

وإذا تم تقرير ذلك فلنعرج هنا على تتبع الأحوال التي قد تكون عذراً سائغاً لإخفاء العالم علمه، أو تسمح له بالتوقف إلى حين، أو الامتناع عن التبليغ لقوم دون قوم أو في حال دون آخر. فمما ذكروه **منها**: خوفه على نفسه. وقد سبق طرق هذا المعنى في أثر أبي هريرة السابق برقم (١٤٠). قال ابن عطية الأندلسي وعنه بلا عزو أبو حيان النحوي[١] في تفسير آية البقرة: «فهي تتناول كل من كتم علماً من دين الله يحتاج إلى بثه ونشره... وذلك إذا كان لا يخاف على نفسه في بثه» أ.هـ.

ومنها خوف الفتنة وعدم الفهم. وإنما تخشى الفتنة في أن يُفهم العلم على خلاف حقيقته فيحمل صاحبه على الباطل ويجره إلى الضلال، إما في إفراط أو تفريط في العبادة، وربما جرته إلى اتهام المخالف أو كونه محل تهمة.

أو يكون ذلك في تصور عقدي باطل، أو في حكم من الأحكام الشرعية، أو ربما لم يتمكن من هضم العلم لضعف الإيمان فولد لديه شبهة لربما كانت سبباً لردة أو بدعة أو ضلالة. قال أبو عبد الله القرطبي[٢]: «ويعارضه [يعني حديث الباب] قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة[٣].

---

(١) المحرر الوجيز لابن عطية الأندلسي (٢٣١/١) والبحر المحيط لابن حيان (٦٣٣/١) والمثبت أعلاه لفظ البحر.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٨٤/٢)، ونحوه في مجالس السفيري في شرح البخاري (١٤٨/٢)

(٣) أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح (١١/١)، ومعمر في جامعه (٢٨٦/١١)، والطبراني في الكبير (١٧١/٩)، والبيهقي في المدخل (ص٣٦٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٨/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥٣٩/١)

وقال علي عليه السلام: حدث الناس بما يفهمون أتحبون أن يكذب الله ورسوله[١]. وهذا محمول على بعض العلوم، كعلم الكلام أو ما لا يستوي في فهمه جميع العوام، فحكم العالم أن يحدث بما يفهم عنه، وينزل كل إنسان منزلته» أ.هـ.

وفي هذا يقول أبو محمد علي بن حزم[٢]: «نشر الْعِلْم عند من ليس من أهله مفسد لهم كإطعامك العسل والحلواء من به احتراق وحمى أو كتشميمك المسك والعنبر لمن به صداع من احتدام الصفراء» أ.هـ.

قلت: وبوب البخاري في الصحيح[٣]: باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا. وترجم له بحديث معاذ رضي الله عنه المشهور في فضل لا إله إلا الله، وفيه قال معاذ: «يا رسول الله: أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: إذا يتكلوا. وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً». وروى مسلم في المقدمة عن مالك أنه قال: «اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً أبداً وهو يحدث بكل ما سمع»، وعن ابن مهدي قوله: «لا يكون الرجل إماماً يقتدى به حتى يمسك عن بعض ما سمع».

ومنها أيضاً ما سبق ذكره عند الكلام على الأثر رقم (٧٦)، قال شمس الدين ابن القيم[٤]: «أن يكون قد سأل عن الحادثة قبل وقوعها، فهذا لا يجب على المفتي أن يجيبه عنها، وقد كان السلف الطيب إذا سُئل أحدهم عن مسألة يقول للسائل: هل كانت أو وقعت، فإن قال: لا، لم يجبه، وقال: دعنا في عافية، وهذا لأن الفتوى بالرأي

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (١٢٧).

(٢) الأخلاق والسير لابن حزم (ص٨٨)

(٣) صحيح البخاري (٣٧/١)

(٤) إعلام الموقعين لابن القيم (٤١/٦-٤٣)

لا تجوز إلا عند الضرورة، فالضرورة تبيحه كما تبيح الميتة عند الاضطرار. وهذا إنما هو في مسألة لا نصَّ فيها، ولا إجماع، فإن كان فيها نص أو إجماع فعليه تبليغه بحسب الإمكان، فمن سئل عن علم فكتمه ألجمه اللَّهُ يوم القيامة، بلجامٍ من نار، هذا إذا أَمِن المفتي غائلة الفتوى، فإن لم يأمن غائلتها، وخاف من ترتُّب شرٍّ أكبر من الإمساك عنها، أمسك عنها ترجيحًا لدفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما، وقد أمسك النبي صلى الله عليه وسلم عن نقض الكعبة وإعادتها على قواعد إبراهيم عليه السلام لأجل حَدَثان عهد قريش بالإسلام، وإن ذلك ربما نفَّرهم عنه بعد الدخول فيه. وكذلك إن كان عَقْل السائل لا يحتمل الجواب عما سأل عنه وخاف المسؤول أن يكون فتنة له أمسك عن جوابه، قال ابن عباس رضي الله عنه لرجل سأله عن تفسير آية: وما يؤمنك أنِّي لو أخبرتُك بتفسيرها كفرتَ به؟ أي جَحَدته، وأنكرته، وكَفَرت به، ولم يرد أنك تكفر باللَّه ورسوله» أ.هـ.

ومنها أيضاً: إن كان المتلقي ليس بأهل للتلقي، كأن يكون من أهل الفسق والمجون فمثل هؤلاء لا يأخذون العلم بحقه، ولربما اتخذوه محلاً للمرح والسخرية والاستمتاع، فينتهكون باباً كبيراً من أبواب الكبائر، ومعطي مثل هؤلاء العلم كمعلق الدر على الخنازير.

فإن سئل طالب العلم من مثل هؤلاء مسألة فعليه أن يُقدر الحال ولا يسارع بطرح الجواب؛ إلا وقد استصحب حكمته واستعمل فطنته وما أوتيه من علم. فإن من العلوم من لا يقبلها قلب غير المؤمن التقي، وليس هذا من إخفاء العلم لكنه من باب صونه عن انتهاك حرمته.

قال الراغب[١]: «فحكم الله عام في أن من كتم علماً عن مستحق له استحق العقوبة... وليس ذلك بمنافٍ بقول من منع حقائق الحكمة عمن لا يستحقها، فإن ذلك دعاء له أن يترشح لقبولها وحسن سماعها وحفظها لئلا يستعين بها في طريق السر، فليس العلم بأهون على الله عز وجل من المال الذي هو عرض حاضر يأكل منها البر والفاجر وقد منع أن يمكن منه السفيه الذي لا يحسن مراعاته، فقال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾» أ.هـ.

وقال رحمه الله[٢]: «وقيل لبعض الحكماء: ما بالك لا تطلع أحدًا على حكمة يطلبها منك؟ فقال: اقتداء بالباري جلَّ وعلا حيث قال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾. فبين أنه إنما منعهم لما لم يكن فيهم خير، وبين أن في إسماعهم ذلك مفسدة لهم. وسأل جاهل حكيمًا عن مسألة من الحقائق فأعرض عنه ولم يجبه، فقال له: أما سمعت قول النبي صلى الله عليه وسلم: من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة؟ فقال: بلى سمعته، أترك اللجام هاهنا واذهب، فإذا جاء من ينفعه ذلك وكتمته فليلجمني به، وقال بعض الحكماء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ أنه نبه به على هذا المعنى وذلك أنه لما منعنا من تمكين السفيه من المال الذي هو عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر تفاديًا أنه ربما يؤديه إلى هلاك دنيوي فلأن يمنع من تمكينه من حقائق العلوم التي إذا عرفها السفيه أدته إلى ضلال وإضلال، وهلاك وإهلاك أحق وأولى» أ.هـ. في

---

(١) تفسير الراغب الأصفهاني (٣٥٦/١)

(٢) الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب (ص١٨٠)

كلام طويل أورد ضمنه تفصيل تعليم العامي المشتغل بعمارة الأرض بمختلف مهنها الدنيوية من تجارة وغيرها، وأنه لا يطلع إلا على ما يحتاجه حتى لا ترد عليه الشبه، فإن اتفق لأحدهم ورود شبهة أُدخلت عليه من مبتدع فإن إزالتها بالعلم تعتمد على قابليته للعلم من فهم وفطنة فيختبر قبل أن يعلم.

وذكر بعضاً من هذا معاصره أبو حامد الغزالي[١] فقال: «فلا ينبغي أن يفشي العالم كل ما يعلم إلى كل أحد، هذا إذا كان يفهمه المتعلم ولم يكن أهلاً للانتفاع به فكيف فيما لا يفهمه. وقال عيسى عليه السلام: لا تعلقوا الجواهر في أعناق الخنازير. فإن الحكمة خير من الجوهر ومن كرهها فهو شر من الخنازير. ولذلك قيل: كِل لكل عبد بمعيار عقله، وزن له بميزان فهمه، حتى تسلم منه وينتفع بك وإلا وقع الإنكار لتفاوت المعيار. وسئل بعض العلماء عن شيء فلم يجب فقال السائل: أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من كتم علماً نافعاً جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار؟ فقال: اترك اللجام واذهب، فإن جاء من يفقه وكتمته فليلجمني، فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ تنبيهاً على أن حفظ العلم ممن يفسده ويضره أولى وليس الظلم في إعطاء غير المستحق بأقل من الظلم في منع المستحق» أ.هـ.

ومما يحسن التمثيل به ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه كما في الصحيحين[٢] في قضية العرنيين «أن ناساً كان بهم سقم، قالوا: يا رسول الله آونا وأطعمنا، فلما صحوا، قالوا: إن المدينة وخمة، فأنزلهم الحرة في ذود له، فقال: اشربوا ألبانها، فلما صحوا قتلوا راعي

---

(١) إحياء علوم الدين (٥٧/١)

(٢) رواه البخاري (٥٦٨٥) واللفظ له، ومسلم (١٦٧١)

النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا ذوده، فبعث في آثارهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمر أعينهم، فرأيت الرجل منهم يكدم الأرض بلسانه حتى يموت»، زاد البخاري: «قال سلام: فبلغني أن الحجاج قال لأنس: حدثني بأشد عقوبة عاقبه النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بهذا، فبلغ الحسن، فقال: وددت أنه لم يحدثه بهذا» أ.هـ.

وبيَّن أبو عوانة في مستخرجه[١] طريقة احتيال الحجاج على أنس رضي الله عنه لاستخراج هذا الحديث منه فروى عن ثابت البناني أنه كان «يحدث في بيت الحسن – والحسن شاهد – قال ثابت: ثنا أنس بن مالك، أن الحجاج بن يوسف لما قدم العراق أرسل إليه، فقال: يا أبا حمزة إنك رجل قد صحبتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيتَ عمله وسبيله ومنهاجه، وهذا خاتمي فليكن في يدك؛ فلا أعملُ شيئاً إلا بأمرك، وذكر الحديث، قال: يا أبا حمزة أخبرني بأشد عقوبة عاقب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وساق الحديث أعلاه ثم يُتم ثابت حديثه فيقول: «فوثب الحجاج، فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل على ذود؛ وقطع الأيدي والأرجل وسمل الأعين، ونحن لا نقتل في معصية الله؟. قال الحسن: ولا يذكر عدو الله أنهم حاربوا الله ورسوله، وكفروا بعد إسلامهم وقتلوا النفس التي حرم الله وسرقوا. قال: فلقد رأيت الحسن يُعرض بوجهه ويتمعر وجهه؛ وثابت يحدث الحديث، والحسن يعرض بوجهه يميناً وشمالاً كراهية كأنما يلطم وجهه».

وزاد الحافظ فعلق بقوله[٢]: «وساق الإسماعيلي من وجه آخر عن ثابت حدثني

([١]) مستخرج أبي عوانة (٨٤/٤)

([٢]) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (١٤٢/١٠)

أنس قال: ما ندمتُ على شيء ما ندمتُ على حديث حدثتُ به الحجاج. فذكره، وإنما ندم أنس ﷺ على ذلك لأن الحجاج كان مسرفاً في العقوبة وكان يتعلق بأدنى شبهة، ولا حجة له في قصة العرنيين لأنه وقع التصريح في بعض طرقه أنهم: ارتدوا، وكان ذلك أيضاً قبل أن تنزل الحدود... وقبل النهي عن المثلة» أ.هـ.

❁ ❁ ❁

ومن هذا الباب أيضاً ما يروى في قصة رواية أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة القعنبي أحد أعلام الهدى ومنارات الدجى وممن يُشهد له بالعلم والتقى والعبادة والزهد رحمه الله تعالى، عن أبي بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي حديث الحياء الذي ليس للقعنبي عن شعبة سواه[١].

ولما كان مثل هذا الأمر مما يثير التساؤل ويوقد الحيرة في النفوس، إذ كيف يمكن لرجل بمثل همة وجمع وعلم القعنبي أن يفوت شعبة على سعة علمه وشهرته فلا يقدر على الحصول منه إلا على حديثٍ واحد فقط؟ فكثرت في ذلك الأقاويل وطلب التفاسير، وثمة روايتان وقولان ذُكرتا في تفسير هذا الأمر.

الأولى ما رواها بعضُ مَن صنف في الرقاق كأبي مُحَمَّد موفق الدين ابن قدامة في كتابه التوابين واقتصر عليها فلم يحسن في ذلك، كذا رواها أبو بكر ابن الأبار في معجم الصدفي، وسبقهما أبو الفرج ابن الجوزي لكنها كانت لديه على سبيل الجمع

(١) كما صرح بذلك غير واحد كابن حبان في الصحيح (٣٧١/٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٦٩/٢٠)، والمزي في التهذيب (١٤٣/١٦)

بين الأقوال وتعقبها بما سيأتي[١]: فعن بعض القضاة عن بعض ولد القعنبي بالبصرة قال: «كان أبي يشرب النبيذ ويصحب الأحداث فدعاهم يوماً وقد قعد على الباب ينتظرهم فمر شعبة على حماره والناس خلفه يهرعون. فقال: من هذا؟ قيل: شعبة. قال: وأيش شعبة؟ قالوا: محدث. فقام إليه وعليه إزار أحمر فقال له: حدثني. فقال له: ما أنت من أصحاب الحديث فأحدثك. فأشهر سكينه وقال: تحدثني أو أجرحك؟. فقال له: حدثنا منصور عن ربعي عن أبي مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت. فرمى سكينه ورجع إلى منزله فقام إلى جميع ما كان عنده من الشراب فهراقه وقال لأمه: الساعة أصحابي يجيئون فأدخليهم وقدمي الطعام إليهم فإذا أكلوا فخبريهم بما صنعت بالشراب حتى ينصرفوا. ومضى من وقته إلى المدينة فلزم مالك بن أنس فأثر عنه. ثم رجع إلى البصرة وقد مات شعبة فما سمع منه غير هذا الحديث» أ.هـ.

قال ابن الجوزي معقباً عليها وذاكراً **الرواية الأخرى**[٢]: «هكذا روي لنا في كون القعنبي لم يسمع من شعبة غير هذا. وقد روي لنا ما هو أشبه: وهو أن القعنبي قدم البصرة ليسمع من شعبة ويكثر، فصادف مجلسه يوم قدومه قد انقضى وانصرف إلى منزله، فجاء فوجد الباب مفتوحاً وشعبة على البالوعة، فدخل من غير استئذان وقال:

---

(١) كتاب التوابين لابن قدامة (ص١٣٣)، ومعجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي لابن الأبار (ص١٤٤)، وليس في سندها متهم إلا أنه معضل، لكن ابن الجوزي في المنتظم في التأريخ (١٦/٢٤٧)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/٢٠٢) تجاوزهما في الرواة لكن بإبهام طبقتين من السند.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٢/٢٠٣)، وفي المنتظم له (١٦/٢٤٨)

أنا غريب، قصدت من بلد بعيد لتحدثني. فاستعظم شعبة ذلك وقال: دخلت بيتي بغير إذني، وتكلمني على هذه الحالة، اكتب: حدثنا منصور ... فذكر له الحديث ثم قال: والله لا حدثتك غيره، ولا حدثت قوماً أنت معهم» أ.هـ.

وقد أعرض عن هذه الحكاية كثير ممن ترجم له. وأشار بعضهم إلى الحكايتين كمغلطاي ولم يعلق، وقدم بعضهم الحكاية الأخيرة؛ ومرض الأولى، ومنهم: سبط ابن الجوزي، والصفدي، وابن كثير[1]. أما شمس الدين الذهبي فكعادته لا يفوت مثل هذا من غير إفادة وتحقيق، فأفاد رحمه الله في ترجمته من السير[2] **بخبرٍ ثالث** فقال: «قال الحافظ أبو عمرو، وأحمد بن مُحَمَّد الحيري: سمعت أبي يقول: قلت للقعنبي: ما لك لا تروي عن شعبة غير هذا الحديث؟ قال: كان شعبة يستثقلني، فلا يحدثني... وقد رُويت حكاية في سماع القعنبي لذاك الحديث من شعبة لا تصح، وأنه هجم عليه بيته، فوجده يبول في بلوعة. ... وفي الجملة: لم يدرك القعنبي شعبة إلا في آخر أيامه، فلم يكثر عنه» أ.هـ.

فانظر إلى إعراضه رحمه الله تعالى عن الحكاية الأولى والتي لا يليق أن تنسب لرجل بمثل مكانة القعنبي وهي لا تصح أصلاً فيه، ويذكرني هذا بحكاية كنتُ قديماً سمعتها من لسان أحد الوعاظ وهو يذكر أنه أدركته الصلاة يوماً في أحد المساجد فقام أحد القصاص يعظ الناس، وقص على المصلين حكاية توبة هذا الواعظ نفسه وهو لا يدري

---

(١) إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٨/٢٠٥)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان لسبط ابن الجوزي (١٩/٣٩٩)، الوافي بالوفيات للصفدي (٢/٦١)، البداية والنهاية لابن كثير (١٢/١٢٩)

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠/٢٦١)

أن بطل قصته بين الحضور، والذي أظنه أنه كان الشيخ سعد البريك إن لم تخذلني الذاكرة. فنسب القاص للشيخ توبة ملفقة من أنه كان من أهل الخمر والمجون واللهو قبل توبته. ثم يعلق الشيخ بأن القصة لو كانت صحيحة لما ضره شيء ولا أزعجه منها شيء، لكنها مختلقة وأنه من أسرة محافظة تعنى بحفظ كتاب الله منذ الصغر.

وموضع الشاهد من تلك الحكاية امتناع شعبة عن التحديث وعدم عد العلماء هذا من كتمان العلم. فإن عُلم ذلك، علم موضع نشر العلم ومكانه في الشرع وأن التبليغ من الفضل بمكان، وأن مخالفه مستحق للعقاب لأن الأصل في العلم النشر والتبليغ والبث. «قال بعض الحكماء: إذا كان من قواعد الحكمة بذل ما ينقصه البذل فأحرى أن يكون من قواعدها بذل ما يزيده البذل...»[1].

يقول الراغب[2]: «وكما أنه واجب على الحكام إذا وجدوا من السفهاء رشدًا أن يرفعوا عنهم الحجر ويدفعوا إليهم أموالهم، لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾، فواجب على الحكماء إذا وجدوا من المسترشدين قبولًا أن يبذلوا العلوم لهم بقدر استحقاقهم، فالعلم قنية يتوصل بها إلى الحياة الأبدية، كما أن المال قنية يتوصل بها في المعونة على الحياة الدنيوية، وباذل العلم لمن لا يستحقه يستوجب عقوبة، ومانعه عن أهله يستوجب عقوبات، ولذلك قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ

---

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي (ص٩١)، وسبق في الأثر (٥١) نقل كلامه بتمامه.

(٢) الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص١٨١)

الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾»

أ.هـ.

وسبق في الأثر (١٢) الكلام على هذه المسألة بشيء من التوسع أيضاً. وثمة مواضع أخر ذكرت متفرقة بحسب مناسبتها لآثار الكتاب.



فقوله: (**ألجم بلجام من نار**) اللجام أداة معروفة تستعمل للتحكم بالدابة، «ويكون في فك الفرس يمنعه من الجماح»[١]، قال ابن دريد[٢]: «واللجام: معروف ذكر قوم أنه عربي، وقال آخرون: بل معرب»، وعن أبي زيد فيما نقل ابن سيده قوله[٣]: «واللجام حبل أو عصا يدخل في فم الدابة ويلزق إلى قفاه».

وقال أبو الفيض مرتضى الزبيدي[٤]: «قرأت في كتاب السرج واللجام لأبي بكر بن دريد ما نصه: اللجام هي الحديدة في فم الفرس ثم كثر في كلامهم حتى سموا اللجام بسيوره وآلته لجاماً، ففيه: الشكيمة وهي الحديدة المعترضة في الفم، والفأس وهي الحديدة القائمة في الفم، والمسحل وهي حديدة تحت الحنك، والخطافان وهما حديدتان

---

(١) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء للقلقشندي (١٤٣/٢)

(٢) جمهرة اللغة لابن دريد (٤٩١/١)

(٣) المخصص لابن سيده (١١١/٢)

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي (٣٩٩/٣٣)

معوجتان في المسحل، والشكيمة من عن يمين وشمال، والفراشتان وهما حديدتان تشد بهما أطراف العذارين، والحكمة وهي حلقة تحيط بالمرسن، والحنك من فضة أو حديد أو قد، قال:

ومن اللجام الدلاصي والفا غر والضابس والمسحج

وهذه صورة اللجام» أ.هـ. ولم أجد هذا البيت في غير هذا الكتاب.

قال أبو عبيد في الأمثال[1]: «ومنها قول عمر بن عبد العزيز: التقي ملجم». وقال أبو عبيد[2] في شرحه: «ضرب اللجام للتقي مثلاً، لأن التقي يمنعه من الكلام فيما لا يعنيه كما يمنع اللجام الدابة من الأخذ فيما لا يعني راكبها» أ.هـ.

قال أبو سليمان الخطابي في الكلام على الحديث[3]: «الممسك عن الكلام مُمَثَّل بمن ألجم نفسه، كما يقال: التقيُّ ملجم، وكقول الناس: كلم فلان فلاناً فاحتج عليه بحجة ألجمته، أي أسكتته. والمعنى أن الملجم لسانه عن قول الحق والإخبار عن العلم والإظهار له يعاقب في الآخرة بلجام من نار. وخرج هذا على معنى مشاكلة العقوبة الذنب كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾» أ.هـ.

---

(١) الأمثال لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص٤٠)
(٢) فصل المقال في شرح كتاب الأمثال لأبي عبيد البكري الأندلسي (ص٢٢)
(٣) معالم السنن للخطابي (٤/١٨٥)

وعن تعيين المنهي عنه في الحديث يقول رحمه الله[١]: «وهذا في العلم الذي يلزمه تعليمه إياه ويتعين عليه فرضه كمن رأى كافراً يريد الإسلام يقول: علموني ما الإسلام وما الدين. وكمن يرى رجلاً حديث العهد بالإسلام لا يحسن الصلاة وقد حضر وقتها يقول: علموني كيف أصلي. وكمن جاء مستفتياً في حلال أو حرام يقول: أفتوني وارشدوني. فإنه يلزم في مثل هذه الأمور أن لا يمنعوا الجواب عما سألوا عنه من العلم، فمن فعل ذلك آثماً مستحقاً للوعيد والعقوبة. وليس كذلك الأمر في نوافل العلم التي لا ضرورة بالناس إلى معرفتها» أ.هـ.

ونقل كلامه الحسين بن مسعود وزاد[٢]: «وقال سفيان الثوري: ذاك إذا كتم سنة. وقال: لو لم يأتني أصحاب الحديث لأتيتهم في بيوتهم، ولو أني أعلم أحداً يطلب الحديث بنية، لأتيته في منزله حتى أحدثه. ومنهم من يقول[٣]: إنه علم الشهادة» أ.هـ.

فيفهم من كلامه عدم لزوم الجواب في غير المفترض[٤]، وهو خلاف ما يفهم من كلامي ابن العربي والحليمي. قال ابن العربي في تفسير آية البقرة[٥]: «وللآية تحقيق هو أن العالم إذا قصد الكتمان عصى، وإذا لم يقصده لم يلزمه التبليغ إذا عرف أن معه

---

(١) معالم السنن (١٨٥/٤)

(٢) شرح السنة للبغوي (٣٠٢/١)

(٣) عزاه ابن العربي في أحكام القرآن (٧٣/١) لسحنون.

(٤) وعلى هذا قول مجد الدين ابن الأثير في النهاية (٢٣٤/٤)، والمظهري في المفاتيح شرح المصابيح (٣٢١/١)

(٥) أحكام القرآن لابن العربي (٧٢/١-٧٤)، وعنه الثعالبي في الجواهر الحسان (١٢٥/١)

غيره»، قال: «فإن قيل: فالتبليغ فضيلة أو فرض؟ فإن كان فرضاً فكيف قصر فيه هؤلاء الجلة كأبي بكر، وعمر، والزبير، وأمثالهم؟ وإن كان فضيلة فلم قعدوا عنها؟ فالجواب: أن من سئل فقد وجب عليه التبليغ لهذه الآية... وأما من لم يسأل فلا يلزمه التبليغ إلا في القرآن وحده... والصحيح عندي ما أشرنا إليه من أنه إن كان هناك من يبلغ اكتفي به، وإن تعين عليه لزمه» أ.هـ.

ونحو هذا كان قد قرره الحليمي بقوله[١]: «وإذا كان في البلد علماء فأي واحد منهم جاءه سائل فسأله عن علم عنده، ليتعلمه فينبغي له أن يخبره به، ولا يكتمه. ولا يجوز له أن يقول: سل غيري فإن عنده من العلم مثل ما عندي. فإن طلب العلم وإن كان في نفسه فرضًا على الكفاية، فإن الذين حملوا العلم يلزم كل واحد في عينه إذا ما عنده منه، إذا سئل عنه».

وكان قال قبلها: «فإذا حضر العالم من يسأله عن علم عنده سؤال المسترشد المستفيد، أو بحال ذي الحرج الشديد، وجب عليه إخباره بما عنده، ولم يسعه كتمانه. والحرج في كتمان النصوص أشد منه في كتمان الاستنباط. قال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ ﴾، فأبان الله على المقيمين إخبار النافرين إذا رجعوا إليهم بما حملوا في حال غيبتهم من علم الدين. ليشارك الفريقان في العلم، ولا يستأثر به من حضر دون الذي غاب. وقد قال الله عز وجل: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا

---

(١) المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (٢/٢٠٢)

الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾، فثبت أن علم الدين محمول عن أهله على شريطة الأداء إلى من يعرض له على ألا ينفرد به حامله ولا يرويه غيره. وقال عز وجل: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾. فلما أمر من لا يعلم أن يسأل العالم، دل على أن العالم إذا سئل أن يجيب».

قال: «ويدل على ما قلنا أن طلب العلم إذا كان فرضًا على الكفاية دل ذلك على أن الطالب طالب لنفسه ولغيره. فأي علم حصل له فهو بمنزلة عنده، فإذا سئلها كان عليه أن يرد بها لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾. وأيضًا فإن الله عز وجل ألزم من ائتمنه مثله على ماله أن يؤدي إليه الأمانة. فقال تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ﴾، فدل ذلك على أن من ائتمنه عالم على علم عنده، بأن ألقاه إليه لزمه أن يؤدي الأمانة فيه. ومن أدى الأمانة فيه إذا طلب منه أن لا يكتمه. وأيضًا فإن في منع العلم هجر الدين، والتعفية على آثاره، وحمل الناس على ارتكاب العظائم وانتهاك المحارم. فدل ذلك على أنه حرام ممنوع والإثم فيه كبير» انتهى.

قال أبو بكر ابن العربي في شرح الحديث[١]: «هو محمول على خمسة وجوه، الأول: أن يعدم ذلك إن لم يظهره. أو يقع السائل في أحموقة إن لم يخبره. أو تفوته به منفعة إن لم يبذله. الرابع امتثال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢]... الخامسة: الشهادة:

---

(١) عارضة الأحوذي لابن العربي (١٠/٨٥)

(٢) أراد حديث أبي سعيد في الوصية بطلاب العلم خيراً رواه الترمذي (٤/٣٢٧)، وابن ماجه (١/٩٠) وفيه أبو هارون العبدي ضعيف.

وخير الناس من يأتي بها قبل أن يسألها وشرهم من غلها وكتمها فهو آثم قلبه وهو بمنزلة شاهد الزور في الجانب الآخر. والكل محتمل صحيح» أ.هـ.

والخامسة عنده عزاها ابن العربي في أحكام القرآن لسحنون، وفي كبير معاجم الطبراني عقب رواية الحديث قال ابن عباس ﵄[1]: «هي الشهادة تكون عن الرجل يدعا لها أو لا يدعا لها، وهو يعلمها ولا يرشد صاحبها إليها فهو هذا العلم».

❁ ❁ ❁

كما يتصور أيضاً الكتم فيما إذا تعارض النشر مع مصلحة دنيوية تعود عليه، أو طلب به الرياسة وصحبة الملوك ومشى به إلى أبواب أبناء الدنيا وإلى دور الظلمة وأهل الجور وحكم به بغير العدل[2].

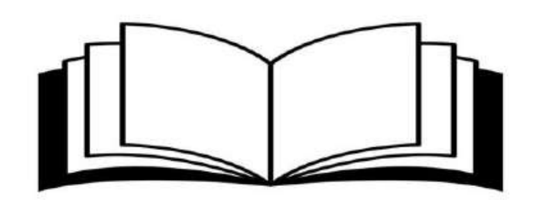
قال المناوي[3]: «وتنكير علم في حيز الشرط يوهم شمول العموم لكل علم حتى غير الشرعي. وخصه كثير كالحليمي بالشرعي. والمراد به ما أخذ من الشرع أو توقف هو عليه توقف وجود كعلم الكلام أو كمال كالنحو والمنطق» أ.هـ.

قلت: يفهم من كلام أبي الليث السمرقندي في تفسيره[4] العموم حيث قال:

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (١١/٥)
(٢) اقتباس بتصرف من كلام ابن الجوزي في بستان الواعظين ورياض السامعين (ص٧٤)
(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٦/٢١٢)
(٤) بحر العلوم لنصر بن مُحَمَّد السمرقندي (١/١١٥)

«وكذلك كل من كان عنده علم فاحتاج الناس إلى ذلك فكتمه، فهو من أهل هذه الآية». لكن اعتاد الناس اعتبار ما سوى العلم الشرعي أحد سبل المعيشة فلا يُبذل بغير عوض، مع أنه ولا بد أن توجد صور يصلح حملها على الوجهين والله تعالى أعلى وأعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن ليث عن يحيى عن علي قال: ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه؟: الذي لا يقنط الناس من رحمة الله، ولا يرخص للمرء في معاصي الله، ولا يدع القرآن رغبة إلى غيره. إنه لا خير في عبادة لا علم فيها، ولا خير في علم لا فقه فيه، ولا خير في قراءة لا تدبر معها.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، وشيخه هو أبو هبيرة يحي بن عباد الأنصاري. وينبغي ألا يكون أدرك زمان علي بن أبي طالب ﷺ والله تعالى أعلم.

ومن طريق الليث رواه: الدارمي، وابن الضريس، وابن بطة، ابن أبي يعلى، ابن عساكر[١].

وجاء عن علي ﷺ من طرق أخرى: إحداها طريق عاصم بن أبي ضمرة رواه أبو داود في الزهد، وأبو نعيم في الحلية، والخطيب، وغيرهم[٢]. ومن طريق الحارث الأعور عن علي وهو ضعيف، رواه الخطيب[٣]. ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم من طريق أبي إسحاق السبيعي عن علي بن أبي طالب ﷺ رفعه، وقال[٤]: «لا يأتي هذا

---

(١) سنن الدارمي (١/٣٣٨-٣٣٩)، وفضائل القرآن لابن الضريس (ص٤٩)، والإبانة الكبرى (١/٧٥٣)، وإبطال الحيل (ص١٣) كلاهما لابن بطة العكبري، وطبقات الحنابلة لأبي الحسين ابن أبي يعلى (٢/١٤٨)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٤٢/٥١٠)

(٢) أبو داود في الزهد (ص١١٥)، وحلية الأولياء (١/٧٧)، والفقيه والمتفقه للخطيب (٢/٣٣٩)، وسنده حسن. ورواه الآجري في أخلاق العلماء (ص٧٢)، وأبو علي الدقاق في كتابه مجلس إملاء في رؤية الله تبارك وتعالى (ص٣٨٣)، وأمالي بن بشران دار الوطن تحقيق العزازي (ص٣٨٣)

(٣) الفقيه والمتفقه (٢/٣٣٨)

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٢/٨١١)

الحديث مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وأكثرهم يوقفونه على علي ﵁».

❀ ❀ ❀

قوله: **(ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه؟)** الفقه في الأصل: الفهم، واكتفى في تفسيره به الأكثر، «يقال: فقه الرجل يفقه فقهاً فهو فقيه. وفقه يفقه فقهاً إذا فهم. وأفقهته: بينت له»[١].

ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾، وقوله: ﴿قَالُوا يَاشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾، وقوله: ﴿ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾، وقوله: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي (٢٧) يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾. وخصه بعضهم بمعنى أدق فقال: الفطنة[٢]، وأضاف آخرون: الحذق فقالوا[٣]: «فقه فقهاً: صار فقيهاً وهو الحاذق بما يعلمه»، وهو إشارة إلى تعلق الفقه بعمل العالم ويأتي الكلام عليه.

وزاد غيرهم فأضافوا: الإدراك، والعلم بالشيء، قال ابن فارس[٤]: «يدل على إدراك الشيء والعلم به. تقول: فقهت الحديث أفقهه. وكل علم بشيء فهو فقه»، قال

---

(١) العين (٣/٣٧٠)، وبالفهم فسره: ابن دريد في جمهرة اللغة (٢/٩٦٨)، والأزهري في تهذيب اللغة (٥/٢٦٣)، والجوهري في الصحاح تاج اللغة (٦/٢٢٤٣)،

(٢) ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٤/١٢٨)

(٣) قاله ابن القوطية في كتابه الأفعال (ص٢٩١)

(٤) معجم مقاييس اللغة (٤/٤٤٢)، ونحوه في تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله بن أبي نصر الحميدي (ص١٥٤)

أبو منصور الأزهري[١]: «وقال أبو بكر: رجل فقيه؛ أي: عالم. وكل عالم بشيء فهو فقيه، من ذلك قولهم فلان ما يفقه ولا ينقه؛ معناه لا يعلم ولا يفهم. قال: وفقهت الحديث أفقهه: إذا فهمه. وفقيه العرب: عالم العرب. وقول الله: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾، معناه: ليكونوا علماء به» أ.هـ.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾، وقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾. قال نشوان الحميري[٢]: «ولا يجوز أن يوصف الله تعالى بأنه يَفْقَه، كما يقال: يعلم، لأنه تعالى عالم بالأشياء وبمعانيها قبل كونها، وإنما يوصف بفقه الشيء من لم يكن عالماً به من المخلوقين» أ.هـ.

ثم اختص بذلك علم الشريعة، فقيل لكل عالم بالحلال والحرام: فقيه[٣]. وعبارة أبي السعادات مجد الدين ابن الأثير[٤]: «وقد جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروع منها». قال ابن سيده[٥]: «الفقه: العلم بالشيء، والفهم له، وغلب على علم الدين، لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم، كما غلب النجم على الثريا،

---

(١) تهذيب اللغة (٥/٢٦٣)

(٢) شمس العلوم وداء كلام العرب من الكلوم (٨/٥٢٣٥)

(٣) قاله ابن فارس في كتبه: معجم المقاييس (٤/٤٤٢)، المجمل (ص٧٠٣)، الجوهري في الصحاح (٦/٢٢٤٣)، وهو في كتاب العين (٣/٣٧٠)، و المحيط في اللغة لابن عباد (٣/٣٤٧)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٤٦٥)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم (٤/١٢٨)

والعود على المندل» أ.هـ.

وقال ابن فارس[١]: «وأما الفقه، فقهت الشيء: إذا أدركته، وإدراكك علم الشيء فقه، إلا أن الاختصاص في إطلاق الفقه إنما هو لمعرفة الحلال والحرام والقضاء بتأويل الأحكام، وذلك كقولنا للقصد: حج، وإذا أطلقنا الحج لم نعن به إلا قصد البيت الحرام، قال الله تعالى: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾» أ.هـ.

وفي كتاب أبي حامد الغزالي[٢]: «ولكن صار بعرف العلماء عبارة عن العلم بالأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين خاصة، حتى لا يطلق بحكم العادة اسم الفقيه على متكلم وفلسفي ونحوي ومحدث ومفسر بل يختص بالعلماء بالأحكام الشرعية الثابتة للأفعال الإنسانية كالوجوب والحظر والإباحة والندب والكراهة وكون العقد صحيحاً وفاسداً وباطلاً وكون العبادة قضاء وأداء وأمثاله» أ.هـ.

قال أبو إسحاق إبراهيم الحربي في غريبه[٣]: «والفقه: التفهم في الدين والنظر فيه والتفطن فيما غمض منه، فقه يفقه وهو فقيه وأفقهته: بينت له»، وقال الراغب[٤]: «الفقه: هو التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد، فهو أخص من العلم. قال تعالى: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾، ﴿وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾، إلى

---

(١) حلية الفقهاء لابن فارس (ص٢٣)

(٢) المستصفى للغزالي (ص٥)

(٣) غريب الحديث للحربي (٧٣٦/٢)

(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٦٤٢)

غير ذلك من الآيات».

وخاض في هذا الباب الأصوليون لتعلقه بفنهم، فاختلفوا في ترجيح ضبطه لغوياً قال تقي الدين أبو الحسن على بن عبد الكافي السبكي(١): «في معنى الفقه بحسب اللغة ثلاثة أقوال: أحدها مطلق الفهم. والثاني فهم الأشياء الدقيقة. والثالث فهم غرض المتكلم من كلامه، وقولنا غرض المتكلم من كلامه إشارة إلى أنه زائد على مجرد دلالة اللفظ الوضعية فإنه يشترك في معرفتها الفقيه وغيره ممن عرف الوضع» أ.هـ.

وأعرض عمن فسره بالعلم وقد عزاه بدر الدين الزركشي لجماعة من أهل الأصول(٢)، ولعله يصح أن يكون هو القول الثاني من تقسيمه، قال أبو الحسن الآمدي(٣): «قيل: هو العلم، والأشبه أن الفهم مغاير للعلم؛ إذ الفهم عبارة عن جودة الذهن من جهة تهيئته لاقتناص كل ما يرد عليه من المطالب، وإن لم يكن المتصف به عالماً كالعامي الفطن... وعلى هذا فكل عالم فهم وليس كل فهم عالماً» أ.هـ.

وبالقول الثالث قال الفخر الرازي(٤)، ومن قبله أبو المظفر السمعاني(٥)، ولم يرتضه بدر الدين الزركشي فقال في تحقيقه(٦): «وفي المحكم لابن سيده: الفقه العلم بالشيء

---

(١) الإبهاج في شرح المنهاج السبكي (٢٨/١)
(٢) البحر المحيط للزركشي (١٣/١)
(٣) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٦/١)
(٤) المحصول في أصول الفقه للرازي (٧٨/١)
(٥) قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني (٢٠/١)
(٦) البحر المحيط للزركشي (١٣/١-١٥)

والفهم له. والظاهر أن مراده بهما واحد وهو الفهم، لأنه فسر الفهم بمعرفة الشيء بالقلب[١]، ومعرفة الشيء بالقلب هو العلم به، ومثله قول الأزهري: فهمت الشيء عقلته وعرفته، وأصرح منه قول الجوهري: فهمت الشيء فهما علمته. وظهر بهذا أن الفهم المفسر به الفقه ليس فهم المعنى من اللفظ، ولا فهم غرض المتكلم».

قال: «ورُد بأنه يوصف بالفهم حيث لا كلام». ثم قال: «وقال الشيخ أبو إسحاق وصاحب اللباب من الحنفية: فهم الأشياء الدقيقة، فلا يقال: فقهت أن السماء فوقنا. قال القرافي: وهذا أولى، ولهذا خصصوا اسم الفقه بالعلوم النظرية، فيشترط كونه في مظنة الخفاء، فلا يحسن أن يقال: فهمت أن الاثنين أكثر من الواحد، ومن ثم لم يسم العالم بما هو من ضروريات الأحكام الشرعية فقيهاً. فإن احتج له بقوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِمَّا تَقُولُ﴾ وقوله: ﴿فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً﴾، قلنا: هذا يدل على أن الفهم من الخطاب يسمى فقهاً، لا على أنه لا يسمى فقهاً إلا ما كان كذلك، وقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ وهذا لا يختص بالفهم من الخطاب، بل عدم الفهم مطلقاً من الأدلة العقلية والسمعية، وطرق الاعتبار. ثم المراد من الفهم: الإدراك، لا جودة الذهن من جهة تهيئته لاقتناص ما يرد عليه من المطالب خلافاً للآمدي. والذهن: عبارة عن قوة النفس المستعدة لاكتسابها الحدود الوسطى والآراء. وقال ابن سراقة: الفهم عبارة عن إتقان الشيء، والثقة به على الوجه الذي هو به عن نظر، ولذلك يقال: نظرت ففهمت» انتهى. ثم توسع في الكلام عليه اصطلاحاً.

---

(١) المخصص لابن سيده (٢٥٧/١)

ولم يختلف الحال في ضبط تعريفه في العرف الاصطلاحي قال أبو الوفا ابن عقيل[(١)]: «هو في عرف قوم: عبارة عن فهم الأحكام الشرعية بطريق النظر، وقال قوم: هو العلم بالأحكام الشرعية بطريق النظر والاستنباط»، وعبارة الرازي[(٢)]: «عبارة عن العلم بالأحكام الشرعية العملية والمستدل على أعيانها بحيث لا يعلم كونها من الدين ضرورة»، وعبر الزركشي بقوله: «العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية»[(٣)].

❁ ❁ ❁

وقوله: **(ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه؟)** لا يستحق هذا اللقب - أعني الفقيه - إلا من حاز كمالاً في بابه، ولقد ناقش الزركشي ادعاء بعضهم أن فعيلاً للمبالغة هنا ونفاه معللاً أنه مقيس غير محول من فاعل. وقال شمس الأئمة أبو بكر السرخسي[(٤)]: «تمام الفقه لا يكون إلا باجتماع ثلاثة أشياء: العلم بالمشروعات، والإتقان في معرفة ذلك بالوقوف على النصوص بمعانيها وضبط الأصول بفروعها، ثم العمل بذلك. فتمام المقصود لا يكون إلا بعد العمل بالعلم ومن كان حافظاً للمشروعات من غير إتقان في المعرفة فهو من جملة الرواة وبعد الإتقان إذا لم يكن عاملاً بما يعلم فهو فقيه من وجه

---

(١) الواضح في أصول الفقه (٧/١)

(٢) المحصول (٧٨/١)

(٣) البحر المحيط (١٥/١)

(٤) أصول السرخسي (١٠/١)

دون وجه فأما إذا كان عاملاً بما يعلم فهو الفقيه المطلق» أ.هـ.

وبنحو ما قاله قال معاصره أبو الحسن علي بن مُحَمَّد البزدوي[١]: «علم الفروع وهو الفقه وهو ثلاثة أقسام: علم المشروع بنفسه، والقسم الثاني إتقان المعرفة به، وهو معرفة النصوص بمعانيها وضبط الأصول بفروعها والقسم الثالث هو العمل به حتى لا يصير نفس العلم مقصوداً، فإذا تمت هذه الأوجه كان فقيهاً»، في كلام ختمه بقوله: «سماه فقيهاً لعلمه بما يصلح وبما لا يصلح، والعمل به، فمن حوى هذه الجملة كان فقيهاً مطلقاً وإلا فهو فقيه من وجه دون وجه» أ.هـ.

وفي أثر الباب علق عليٌ ﷺ استحقاق اللقب بخلال ينبغي توافرها فقال في أولها: **(الذي لا يقنط الناس من رحمة الله)**، والقنوط هو «الإياس من الخير، ويقال: شر الناس الذين يقنطون الناس من رحمة الله، أي: يؤيسوهم»[٢].

ذلك أن اليأس من رحمة الله من كبائر الذنوب لأن اليائس لم يثق في ربه ولم يقدره حق قدره فهو جاهل بصفاته غير مؤمن بوعده، ومن استسلم ليأسه أغلق باب التوبة والعودة والإنابة فليس أمامه إلا استمراره على غيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[٣]: «ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل نازع الله رداءه، فإن رداءه الكبرياء وإزاره العزة. ورجل شك في أمر

---

(١) كنز الوصول إلى معرفة الأصول (ص٤) طبعة مير خانة، وانظره مع شرحه: كشف الأسرار (١٢/١).

(٢) تهذيب اللغة (٢٥/٩)، وعزاه لصاحب العين ولم أجده عنده، بهذا اللفظ.

(٣) رواه أحمد في المسند (٣٦٨/٣٩)، والبخاري في الأدب (ص٢٠٧)، والبزار في المسند (٢٠٤/٩)، وابن حبان في الصحيح (٤٢٢/١٠)، مطولاً، واقتصر على المثبت أعلاه: ابن أبي عاصم في السنة (٤٣٦/٢)، والطبراني في الكبير (٣٠٦/١٨) من حديث فضالة بن عبيد بسند حسن.

الله. والقنوط من رحمة الله»، وقال عبد الله بن مسعود ﷺ[١]: «الكبائر: الشرك بالله، واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله».

وجاء في كتاب الإحياء لأبي حامد الغزالي: «قال ابن مسعود: الهالك في اثنتين القنوط والعجب. وإنما جمع بينهما لأن السعادة لا تنال إلا بالسعي والطلب والجد والتشمير، والقانط لا يسعى ولا يطلب، والمعجب يعتقد أنه قد سعد وقد ظفر بمراده فلا يسعى. فالموجود لا يطلب والمحال لا يطلب، والسعادة موجودة في اعتقاد المعجب حاصلة له، ومستحيلة في اعتقاد القانط، فمن ههنا جمع بينهما»[٢] أ.هـ.

وروى القاضي أبو بكر الدينوري[٣] عن علي بن الحسين أنه قال: يا زهري قنوطك من رحمة الله التي وسعت كل شيء أعظم عليك من ذنبك.

قال أبو حامد الغزالي[٤]: «الكبائر على ثلاث مراتب الأولى ما يمنع من معرفة الله تعالى ومعرفة رسله وهو: الكفر، فلا كبيرة فوق الكفر إذ الحجاب بين الله وبين العبد هو الجهل والوسيلة المقربة له إليه هو العلم والمعرفة وقربه بقدر معرفته وبعده بقدر جهله. ويتلو الجهل الذي يسمى كفراً: الأمن من مكر الله والقنوط من رحمته، فإن هذا

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٥٦/٩)، من طرق متعددة بعضها صحيح، وهو في شعب الإيمان للبيهقي (٣٤٠/٢). ورواه الطبراني في مكارم الأخلاق (ص٣٥٩) من قول عمار بن ياسر، ورجاله موثقون.

(٢) إحياء علوم الدين للغزالي (٣٦٩/٣)

(٣) المجالسة وجواهر العلم للدينوري (١٥٩/٦). وهو في: الطبقات الكبرى لابن سعد (١٦٥/٥)، وأنساب الأشراف للبلاذري (٥٠/١٠)، وتأريخ الطبري (٦٣٠/١١)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٣٩٨/٤١)

(٤) إحياء علوم الدين (٢٠/٤)

أيضاً عين الجهل فمن عرف الله لم يتصور أن يكون آمناً ولا أن يكون آيساً» أ.هـ.

وفي التعليق على ما حُكي عن بعض السلف قولهم: يأسك من رحمة الله تعالى أعظم من ذنبك. يقول أبو طالب المكي[١]: «صدق ﷺ لأن الإياس من روح الله تعالى الذي يستريح إليه المكروب من الذنوب والقنوط من رحمة الله تعالى التي يرجوها المبتلى بالذنوب أعظم من ذنوبه وهو أشد من جميع ذنوبه، لأنه قطع بهواه على صفات الله تعالى المرجوة وحكم على كرم وجهه بصفته المذمومة فكان ذلك من أكبر الكبائر وإن كانت ذنوبه كبائر» أ.هـ.

وداعي القنوط هو: المبالغة في الخوف، وهو أقرب لمن ابتلي بالفقر بسبب: تعدد المصائب، وتواليها، وقلة صبره، وضعف إيمانه، فقد يداخل صاحب هذا الحال «اليأس من جبر مصابه، ودرك طلابه، فيقترن بحزن الحادثة قنوط الإياس فلا يبقى معهما صبر ولا يتسع لهما صدر. وقد قيل: المصيبة بالصبر أعظم المصيبتين»[٢]، واعلم أن «قنوطك بعد السيئة أحب إلى إبليس من السيئة»[٣].

وخطر القنوط يكون بتغليب الخوف حتى يخرج بصاحبه «إلى اليأس وترك العمل، وقطع الطمع من المغفرة، فيكون ذلك سبباً للتكاسل عن العمل، وداعياً إلى الانهماك في المعاصي»، وإنما الخوف المحمود «هو الذي يحث على العمل، ويكدر جميع

---

(١) قوت القلوب لأبي طالب (٣٥٩/١)

(٢) اقتباس من كلام الماوردي في أدب الدنيا والدين (ص٣٠٦)

(٣) المدخل لابن الحاج (٥٨/٣)

الشهوات، ويزعج القلب عن الركون إلى الدنيا، ويدعوه إلى التجافي عن دار الغرور»[١].

وروى البيهقي[٢] عن سليمان الخواص أنه قال: «ورأيت جوامع الشر في القنوط»، ذلك أن الشيطان يدفع الإنسان إلى تعجل فرج الله، ويضغطه بالهم والغم، ويذكره بضيق حاله وشدته، ويظلم عليه عقله فلا يفكر بطريق للنجاة إلا سدها عليه حتى يبلغه درجة القنوط.

ولو تأمل المتأمل في حال أنبياء الله تعالى وما عانوه في سبيل نشر دعوة الله من مصائب وكيف أن الله فرج عنهم في الحين التي كتب لهم فيها النجاة. وتأمل كيف أنهم عاشوا أزمنة الكرب بجميع ما حوته من أحوال وأهوال، وتراهم وقد ضاقوا ذرعاً حتى بأصحابهم الذين لم يبلغوا يقين الرسل بربهم؛ فيروهم وقد ساورتهم الشكوك في خطأ قرارهم باتباع رسلهم، بل ربما ظنوا – أي قطعوا وأيقنوا – بأن ما وعدهم به رسلهم لم يكن سوى كذباً فزادوا بهذا تضييقاً على رسل الله تعالى؛ فإلى أين نظر النبي عليه السلام وجد البلاء والشدة حتى حان وقت فرج كربتهم فأمر بها المولى سبحانه فكانت.

وفي مثل هذا يقول عز وجل[٣]: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَنْ نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ﴾.

وهذا إبراهيم عليه السلام فرج عنه ربه الكريم بعد ما قذفه قومه في النار، فتأمل كيف أنه لم يفرج عنه قبلها رغم أن الكرب كان يتصاعد، والضيق يزداد، فهو سبحانه

---

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (١٦٦/٤)

(٢) شعب الإيمان للبيهقي (٤٦٥/٢)

(٣) وفي تفسير الآية قول آخر أيضاً، وانظر لها على سبيل المثال: تفسير الطبري (٢٩٩/١٦)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١٢٢/٣)، تفسير البغوي معالم التنزيل (٥١٩/٢)، وابن عطية في المحرر الوجيز (٢٨٧/٣).

ينظر ويراقب اختلاف قومه في اختيار عقابهم لنبيه - عليه السلام - واستعدادهم لحرقه، وتعاونهم على جمع آلة عذابه، ومرورهم به مع كل ذلك عليه، ولا شك أنه ﷺ كان يؤذى بالقول والفعل في حال أنه حبيس مقهور، فلم يزده ذلك إلا قرباً إلى ربه، وأكثر الناس إذا لاقى عشر معشار العشير من هذا صاح ساخطاً: ماذا عملتُ لأنال هذا عياذاً بالله من ضعف اليقين، وقلة الصبر، وسوء الأدب مع الله سبحانه.

وإنما عظم خطر القنوط لأنه صفة من لا يؤمن بالله، فحال مثل هذا أنه لا يعرف رباً يرجوه، ولا إلهاً يدعوه. فلا يتعلق برحمة، ولا يرجو رضاً، ولا يخاف سخطاً، والمؤمن يخاف الله ويرجو ما عنده.

ومهما تعاظمتْ ذنوب العبد ولو داخلها كفر وردة فإنه لابد أن يعلم أن التوبة تجب ما قبلها، وأن رحمة الله أقرب وأوسع، قال تعالى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾، وروى أنس بن مالك رضي الله عنه [١] أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله تبارك وتعالى: يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك ولا أبالي، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك، ولا أبالي، يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة».

قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة، ما طمع في الجنة أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة، ما قنط من الجنة أحد»[٢]، فالمؤمن قد

---

(١) رواه الترمذي في السنن (٥/٥٤٠).

(٢) رواه أحمد في المسند (١٤/١٣٩)، والترمذي في السنن (٥/٥٤١)، والبزار في المسند (١٥/٨٣)، وابن

اختص بأن يطمع بالجنة، فإذا انتفي الطمع منه، فقد انتفي عن الكل وكذلك الكافر مختص بالقنوط، فإذا انتفي القنوط عنه فقد انتفي عن الكل[١].

قال أبو العباس القرطبي[٢]: «قوله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي[٣]. قيل: معناه ظن الإجابة عند الدعاء، وظن القبول عند التوبة، وظن المغفرة عند الاستغفار، وظن قبول الأعمال عند فعلها على شروطها تمسكاً بصادق وعده وجزيل فضله. قلت: ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة»[٤]. وكذلك ينبغي للتائب والمستغفر وللعامل أن يجتهد في القيام بما عليه من ذلك موقناً أن الله تعالى يقبل عمله ويغفر ذنبه فإن الله تعالى قد وعد بقبول التوبة الصادقة والأعمال الصالحة. فأما لو عمل هذه الأعمال، وهو يعتقد، أو يظن أن الله لا يقبلها وأنها لا تنفعه فذلك هو القنوط من رحمة الله واليأس من روح الله، وهو من أعظم الكبائر ومن مات على ذلك وصل إلى ما ظن منه كما قد جاء في بعض ألفاظ هذا الحديث: أنا عند ظن عبدي بي فليظن عبدي بي ما شاء» أ.هـ.

حبان في الصحيح (٥٦/٢)، من حديث أبي هريرة وسنده حسن.

(١) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (١٨٦١/٦)

(٢) المفهم (٥/٧)، وعنه العراقي في طرح التثريب (٢٣٤/٨)

(٣) رواه البخاري (٧٤٠٥)، مسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة

(٤) من حديث أبي هريرة ﷺ رواه: الترمذي في السنن (٥١٧/٥)، والبزار في المسند (٣٠٧/١٧)، والطبراني في الدعاء (ص٣٩)، وفي أوسط معاجمه (٢١١/)، والحاكم في المستدرك (٦٧٠/١)، ومداره على صالح المري ضعفوه.

ومن مظاهر القنوط قول الداعي: قد دعوتُ فلم يستجب لي[١]، ومن أيقن أنه لا ملجأ من الله إلا إليه كما كان يقول صلى الله عليه وسلم: «لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك»[٢] لا يقع في القنوط ولو خرج منه ما يدل عليه، وفي كتاب الله تعالى من مقول الملائكة لإبراهيم عليه السلام: ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ (٥٣) قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَى أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ (٥٤) قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ (٥٥) قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾، فهو عليه السلام لم يستنكر ذلك قنوطاً من رحمته سبحانه؛ لكن استبعاداً له في العادة التي أجراها الله عز وجل أنه لا يحصل الولد بعد تمكن الشيخوخة واستحكام الضعف والهرم، فلما تأكد أن الخبر من الله فرح بما كان يرجوه[٣].

❋ ❋ ❋

يبقى بعد تقرير ما سبق: تصور تقنيط الفقيه للناس من رحمة الله. وإنما يقع ذلك من جاهلٍ مدعٍ للعلم، أو عابد مشدد على نفسه لم يعبأ بغيره، ولم يدرك خطورة حمل الناس على ما ارتضاه هو لنفسه. ومن ذلك ما جاء في حديث قاتل المائة وفيه يقول صلى الله عليه وسلم[٤]: «كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً فسأل عن أعلم أهل الأرض فدُل على راهب، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة؟ فقال: لا، فقتله فكمل به مائة، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل

---

(١) وانظر المنتقى للباجي (٣٥٧/١)

(٢) صحيح البخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠)

(٣) الكشاف للزمخشري (٥٤٣/٢)

(٤) رواه البخاري في الصحيح (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦) من حديث أبي سعيد الخدري.

عالم فقال: إنه قتل مائة نفس فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة؟»، الحديث.

ومنه أيضاً ما رواه مسلم في الصحيح[١] عن جندب بن عبد الله البجلي «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث: أن رجلاً قال: والله لا يغفر الله لفلان. وإن الله تعالى قال: من ذا الذي يتألى عليَّ أن لا أغفر لفلان، فإني قد غفرت لفلان، وأحبطت عملك».

تكميل:

ذكر ابن حجر الهيتمي في زواجره[٢] القنوط واليأس وسوء الظن بالله ضمن كبائر الذنوب، وأفاد أن ثمة تفصيل دقيق في درجة كل منها، وخلص بأن أولها اليأس ثم القنوط ثم سوء الظن بالله، ثم مثل على ما قرره بقوله: «شخص أيس من وقوع شيء من أنواع الرحمة له مع إسلامه، وهذا هو الذي كلامنا هنا فيه، فهذا اليأس كبيرة اتفاقاً لأنه يستلزم تكذيب النصوص القطعية التي أشرنا إليها، ثم هذا اليأس قد ينضم إليه حالة هي أشد منه، وهي التصميم على عدم وقوع الرحمة له، وهو القنوط بحسب ما دل عليه سياق: فهو يئوس قنوط[٣]. وتارة ينضم إليه أنه مع عدم وقوع رحمته له يشدد عذابه كالكفار، وهذا هو المراد بسوء الظن هنا» أ.هـ.



([١]) صحيح مسلم (٢٦٢١)

([٢]) الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/١٥٠)

([٣]) يريد قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ﴾

والثانية قوله: **(ولا يرخص للمرء في معاصي الله)** وبين هذه والتي قبلها علاقة وارتباط، فينبغي مراعاة الفرق الدقيق بينهما فلا يحمله تعليق الناس برحمة الله واشتغاله بترغيبهم بوعد الله، إلى حملهم على تسور محارم الله وتهوينها لديهم. إذ لا تلازم بينهما.

وقوله: **(لا يرخص)**، أي لا يأذن ويجيز. جاء في كتاب العين[١]: «والرخصة: ترخيص الله للعبد في أشياء خففها عليه. ورخصت له في كذا أذنت له بعد النهي عنه». «وقد رخص له في كذا ترخيصاً، فترخص هو فيه، أي لم يستقص»[٢]، قال ابن فارس[٣]: «الراء والخاء والصاد أصل يدل على لين وخلاف شدة. من ذلك اللحم الرخص، هو الناعم. ومن ذلك الرخص: خلاف الغلاء. والرخصة في الأمر: خلاف التشديد» أ.هـ.

فإن قيل: كيف يمكن للفقيه أن يرخص في معصية؟. وإنما يتصور ذلك فيمن غلَّب شهوته؛ فطلب رضا المستفتي بالحيلة والتحايل على الشرع، ونحو هذا ما حكاه غير واحد في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾، فذكروا رجلاً صاحب كتاب وعلم أغراه قومه على نصرة باطلهم والدعاء على أهل الحق، فاستعمل علمه ليحيك

---

(١) العين (٤/١٨٥)، ونحوه في المحكم والمحيط الأعظم (٥/٥٧)

(٢) الصحاح للجوهري (٣/١٠٤١)

(٣) معجم مقاييس اللغة (٢/٥٠٠)

حيلة لقومه أمرهم فيها بالعمل على نشر المعصية في صفوف المخالف حتى يُمنعوا التوفيق من الله[١].

أما الأخذ بالرخص المشروعة فهو صريح الفقه، ومنه ما يروى عن معمر والثوري[٢] أنه قال: «إنما العلم عندنا الرخصة في فقه [وفي رواية من ثقة]، فأما التشديد فيحسنه كل أحد»، فكل أحد يحسن التوقف والمنع، لكن الرخص لا يقدم عليها إلا فقيه مستنبط محيط بالنصوص الثابتة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته». وفي رواية «عزائمه»[٣].

قال الفقهاء[٤]: «يحرم التساهل في الفتوى ومن عُرف به حرم استفتاؤه: فمن التساهل أن لا يتثبت ويسرع بالفتوى قبل استيفاء حقها من النظر والفكر - فإن تقدمت معرفته بالمسئول عنه فلا بأس بالمبادرة وعلى هذا يحمل ما نقل عن الماضين من مبادرة - ومن التساهل أن تحمله الأغراض الفاسدة على تتبع الحيل المحرمة أو المكروهة

---

(١) انظر القصة في معالم التنزيل للبغوي (٣٠٢/٣)، وتفسير ابن كثير (٥٠٨/٣)، وجمع طرقها ابن حجر في بذل الماعون في فضل الطاعون (ص٨٥- ٨٧) دار العاصمة. وإنما ذكرتها هنا استئناساً من باب التقريب بالمثال.

(٢) رواه ابن عبد البر في التمهيد (١٤٧/٨)، والاستذكار (٢٧٥/٨)، عن معمر. ورواه في جامع بيان العلم (٧٨٤/١)، وابن القيسراني في كتاب السماع (ص٩٠) عن الثوري

(٣) روي من حديث ابن عمر وابن عباس وعائشة بأسانيد لا تخلو من مقال يعضد بعضها بعضاً فيصح إن شاء الله. رواه أحمد في المسند (١٠٧/١٠)، وابن خزيمة في الصحيح (٩٧٥/٢)، وابن حبان (٦٩/٢)، و(٤٥١/٦)، و(٣٣٣/٨)، وغيرهم. ويروى موقوفاً ومقطوعاً بأسانيد صحيحة عن ابن مسعود ومسروق رواها ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٧/٥).

(٤) قاله ابن الصلاح في أدب المفتي والمستفتي (ص١١١)، وعنه بلا عزو: تلميذه النووي في مقدمة المجموع شرح المهذب (٤٦/١)، وابن حمدان النميري في صفة الفتوى (ص٣١). ولابن القيم في نقطة الأخذ بالحيل كلاماً نحواً من هذا في إعلام الموقعين (١٤٢/٦).

والتمسك بالشبه طلباً للترخيص لمن يروم نفعه أو التغليظ على من يريد ضره. وأما من صح قصده فاحتسب في طلب حيلة لا شبهة فيها لتخليص من ورطة يمين ونحوها فذلك حسن جميل: وعليه يحمل ما جاء عن بعض السلف من نحو هذا كقول سفيان: إنما العلم عندنا الرخصة من ثقة فأما التشديد فيحسنه كل أحد» أ.هـ.

ولربما أيضاً تتبع المفتي رخص العلماء فأتى بالبواقع، من ذلك ما راه البيهقي[١] عن القاضي إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أنه قال: «دخلت على المعتضد فدفع إليَّ كتاباً نظرت فيه وكان قد جمع له الرخص من زلل العلماء وما احتج به كل منهم لنفسه فقلت له: يا أمير المؤمنين مصنف هذا الكتاب زنديق. فقال: لم تصح هذه الأحاديث؟! قلت: الأحاديث على ما رويتْ، ولكن من أباح المسكر لم يبح المتعة، ومن أباح المتعة لم يبح الغناء والمسكر، وما من عالم إلا وله زلة، ومن جمع زلل العلماء ثم أخذ بها ذهب دينه. فأمر المعتضد فأحرق ذلك الكتاب» أ.هـ.

وسبق الكلام عن موقف أهل العلم من الحيل تحت الأثر رقم (١٠٣).

فخرجنا بذلك أن الفقيه هو من توسط واعتدل، وعرف مقاصد الشرع فلم يجاوزها، قال الشاطبي[٢]: «المفتي البالغ ذروة الدرجة: هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢١١/١٠)، وذكرها في ترجمة المعتضد: الذهبي في السير (٤٦٥/١٣)، ابن كثير في البداية والنهاية (٧٠١/١٤).

(٢) الموافقات للشاطبي (٢٧٦/٥)

طرف الانحلال. والدليل على صحة هذا أنه الصراط المستقيم الذي جاءت به الشريعة؛ فإنه قد مر أن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، فإذا خرج عن ذلك في المستفتين خرج عن قصد الشارع، ولذلك كان ما خرج عن المذهب الوسط مذموماً عند العلماء الراسخين» أ.هـ.

وقوله: فيما يليق بالجمهور، فيه إشارة إلى اعتبار تفريق المفتي بين ما يختاره لنفسه من شدة تورعاً وتقى؛ ألا يلزم بها غيره في الفتوة، كذا ما يترخص به لحاجة تقدر بقدرها ألا يظهرها على الملأ فيطلع عليها العامة فتؤخذ عنه وتنسب له مذهباً.

ورب عالم شوهد على عمل نص هو أو غيره على قبحه، ذلك لأنه «يجوز أن يكون فعله جرياً على العادة من غير تأمل فيه، ولا نظر ولا اعتقاد. ولهذا قال بعض السلف: أضعف العلم الرواية، يعني أن يقول: رأيت فلاناً يفعل كذا، ولعله قد فعله ساهياً وقال إياس بن معاوية[١]: لا تنظر إلى عمل الفقيه ولكن سله يصدقك»[٢].

وعن أثر الباب سئل سفيان بن عيينة فقال: «صدق. لا يكون الترخيص إلا في المستقبل، ولا التقنيط إلا فيما مضى»[٣]، أي أن الترخيص إذن وسماح بفعل ما لم يقع بعد، والتقنيط والتيئيس يكون من فعل وجرم قد مضى. والله تعالى أعلم.

❃ ❃ ❃

---

(١) رواه وكيع الضبي في أخبار القضاة (٣٥٠/١) بلفظ: «لا تنظر إلى ما يعمل الفقيه فإنه يصنع الأشياء يكرهها ولكن سله يخبرك بالحق»

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٤٨/٦)، ونحو هذا في الموافقات (٣١٥/٥)، الاعتصام (١٠٩/٢و١٨١) للشاطبي

(٣) رواه أبو نعيم في ترجمة ابن عيينة من حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢٩٨/٧)

قوله: **(ولا يدع القرآن رغبة إلى غيره)**، أي ولا يدع الفقيه القرآن ميلاً وحباً وحرصاً وطمعاً وطلباً لغيره، وينبغي أن يُحمل الكلام هنا على عمل الفقيه في استنباطاته وما يعتمده من الدلالات، فلا يعدل إلى أقوال العلماء وآثارهم وما خلفوه من علم فيقلدها في الفتيا، بل يكون مجتهداً لا يأخذ في المسألة بغير نص شرعي من كتاب الله أولاً أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فإنها مما أمر بها القرآن.

وإنما استحسنتُ هذا المحمل لمناسبته ما قبله. ولربما قيل: يصح أن يراد ألا يدع القرآن تلاوته وحفظه تعبداً، ويذهب ليقدم غيره؛ كالاشتغال بالأدب ونحوه مما لا يتعلق بالشريعة من العلوم، فإنها تؤخذ بمقدار الحاجة. فعليه أن يكون دائم الطلب في السعي لزيادة علمه. فلا يشتغل بخارج عن العلم.

والكلام عن الفقيه المشتغل بالعلم فينبغي ألا يُخرج عنه، أما أن يقال: لعل المراد لا يترك القرآن إلى الأغاني والنشيد؛ فليس هذا مما يُخاطب به الفقيه والله تعالى أعلم.

قوله: **(إنه لا خير في عبادة لا علم فيها)** نفى الخيرية عن عبادة تقوم على الجهل، وهذا لأنه ربما تعبد الله الجاهل بما لا يرضاه سبحانه وتعالى، أو بما لا يصلح أن يكون قربة، ومثله من يتورع ويمتنع عما أحل الله تقرباً إلى الله عز وجل، وقد أحل الله سبحانه لنا الحلال كي نتقرب إليه بالاستمتاع به وشكره عليه.

أو كمن يشدد على نفسه العبادة وقد غاب عنه المقصد الشرعي منها، ومنه حديث الثلاثة الرهط الذين جاءوا إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أُخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله

ﷺ إليهم، فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[١].

قوله: (**ولا خير في علم لا فقه فيه**) لا خير في العلم الذي لا فقه فيه، أي لا خير في جمع علم بلا آلة تمكن من استعماله، فما فائدة أن يشتغل المتعلم بجمع العلوم بغير تنقيح وتصنيف ما يفيده للعمل بها؟، قال أبو الفرج ابن الجوزي[٢]: «فمن ذلك أن أحدهم يشتغل بالقراءات الشاذة وتحصيلها فيفني أكثر عمره فِي جمعها وتصنيفها والأقراء بها ويشغله ذلك عن معرفة الفرائض والواجبات فربما رأيت إمام مسجد يتصدى للإقراء ولا يعرف ما يفسد الصلاة».

قال: وقد «كان الفقهاء في قديم الزمان هم أهل القرآن والحديث فما زال الأمر يتناقص حتى قال المتأخرون: يكفينا أن نعرف آيات الأحكام من القرآن وأن نعتمد على الكتب المشهورة في الحديث كسنن أبي داود ونحوها، ثم استهانوا بهذا الأمر أيضاً وصار أحدهم يحتج بآية لا يعرف معناها وبحديث لا يدري أصحيح هو أم لا؟ وربما اعتمد على قياس يعارضه حديث صحيح ولا يعلم لقلة التفاته إلى معرفة النقل وإنما الفقه استخراج من الكتاب والسنة فكيف يستخرج من شيء لا يعرفه؟»[٣] أ.هـ.

---

(١) رواه البخاري في الصحيح (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)

(٢) تلبيس إبليس لابن الجوزي (ص١٠١)

(٣) تلبيس إبليس لابن الجوزي (ص١٠٣)

قوله: **(ولا خير في قراءة لا تدبر معها)**، يريد قراءة القرآن خاصة، ويدل على ما قال قول الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾، وقوله سبحانه: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾، وقوله عز وجل: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾.

التدبر: التأمل[١] والتفكر[٢] والنظر، قال أبو بكر العزيري السجستاني[٣]: «يقال: تدبرتُ الأمر، أي نظرت في عاقبته، والتدبير هو قيس دبر الكلام بقبله لينظر هل يختلف؟ ثم جعل كل تمييز تدبيراً» أ.هـ.

وقال أبو هلال العسكري في الفرق بين التدبر والتفكر[٤]: «التدبر تصرف القلب بالنظر في العواقب. والتفكر تصرف القلب بالنظر في الدلائل» أ.هـ.

فالمقصود من تلاوة كتاب الله عز وجل فهمه؛ لأن الفهم طريق العمل به، ولن يصل القارئ إلى هذا بمجرد القراءة كما هو معلوم ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾، «وتدبر الكلام إنما ينتفع به إذا فُهم، وقال [سبحانه]: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[٥]».

---

(١) شمس العلوم لنشوان الحميري (٢٠٢٧/٤)

(٢) قاله الجوهري في الصحاح (٦٥٥/٢)

(٣) غريب القرآن (ص٥٢٤)، وعنه بلا عزو أبو حيان في تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب (ص١٢٢). وانظر الغريبين للهروي (٦١٥/٢)

(٤) الفروق اللغوية (ص٧٥)

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٠٨/١٥)

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾، ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾، وقال سبحانه: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَاأُولِي الْأَبْصَارِ﴾، يقول تقي الدين[1]: «وهذا كثير في القرآن يأمر ويمدح التفكر والتدبر والتذكر والنظر والاعتبار والفقه والعلم والعقل والسمع والبصر والنطق ونحو ذلك من أنواع العلم وأسبابه وكماله، ويذم أضداد ذلك» أ.هـ.

وفي كتاب المدارج لشمس الدين ابن قيم الجوزية[2]: «وأما التأمل في القرآن فهو تحديق ناظر القلب إلى معانيه، وجمع الفكر على تدبره وتعقله، وهو المقصود بإنزاله، لا مجرد تلاوته بلا فهم ولا تدبر»، قال: «فليس شيء أنفع للعبد في معاشه ومعاده، وأقرب إلى نجاته من تدبر القرآن، وإطالة التأمل فيه، وجمع الفكر على معاني آياته، فإنها تطلع العبد على معالم الخير والشر بحذافيرهما، وعلى طرقاتهما وأسبابهما وغاياتهما وثمراتهما، ومآل أهلهما. وتتل في يده مفاتيح كنوز السعادة والعلوم النافعة، وتثبت قواعد الإيمان في قلبه، وتشيد بنيانه وتوطد أركانه، وتريه صورة الدنيا والآخرة والجنة والنار في قلبه، وتحضره بين الأمم، وتريه أيام الله فيهم، وتبصره مواقع العبر، وتشهده عدل الله وفضله، وتعرفه ذاته، وأسماءه وصفاته وأفعاله، وما يحبه وما يبغضه، وصراطه الموصل إليه، وما لسالكيه بعد الوصول والقدوم عليه، وقواطع الطريق وآفاتها، وتعرفه النفس وصفاتها، ومفسدات الأعمال ومصححاتها وتعرفه طريق أهل الجنة وأهل النار

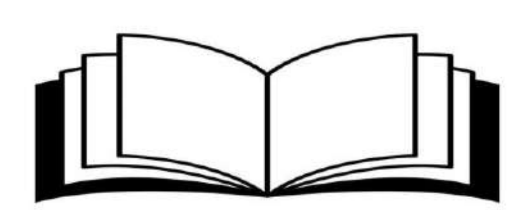
---

(١) كتاب الاستقامة لابن تيمية (٢/١٥٩)

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم (١/٤٤٩- ١٥٠)

وأعمالهم، وأحوالهم وسيماهم، ومراتب أهل السعادة وأهل الشقاوة، وأقسام الخلق واجتماعهم فيما يجتمعون فيه، وافتراقهم فيما يفترقون فيه.

وبالجملة تعرفه الرب المدعو إليه، وطريق الوصول إليه، وما له من الكرامة إذا قدم عليه. وتعرفه في مقابل ذلك ثلاثة أخرى: ما يدعو إليه الشيطان، والطريق الموصلة إليه، وما للمستجيب لدعوته من الإهانة والعذاب بعد الوصول إليه... فإن معاني القرآن دائرة على التوحيد وبراهينه، والعلم بالله وما له من أوصاف الكمال، وما ينزه عنه من سمات النقص، وعلى الإيمان بالرسل، وذكر براهين صدقهم، وأدلة صحة نبوتهم، والتعريف بحقوقهم، وحقوق مرسلهم، وعلى الإيمان بملائكته، وهم رسله في خلقه وأمره، وتدبيرهم الأمور بإذنه ومشيئته، وما جعلوا عليه من أمر العالم ...» إلى آخر ما ذكره رحمه الله تعالى.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال: يا أيها الناس لا تسألوا عما لم يكن فإن عمر كان يلعن - أو يسب - من يسأل عما لم يكن.

سنده ضعيف لأجل ليث بن أبي سليم، وباقي رجاله ثقات. ورواه من طريق المصنف: الخطيب، وابن عبد البر[(١)].

واختلف فيه على ليث فرواه شريك بن أبي نمر عن ليث عن نافع عن ابن عمر[(٢)]. ورواه شريك النخعي عن ليث عن طاوس عن ابن عمر[(٣)].

ورواه الدارمي[(٤)] فقال: «أخبرنا مسلم بن إبراهيم حدثنا حماد بن يزيد المنقري حدثني أبي، قال: جاء رجل يوماً إلى ابن عمر رضي الله عنه فسأله عن شيء لا أدري ما هو، فقال له: ابن عمر: لا تسأل عما لم يكن، فإني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يلعن من سأل عما لم يكن».

---

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب (٢/١٣)، وجامع بيان العلم وفضله (٢/١٠٦٧)

(٢) الفقيه والمتفقه (٢/١٢)

(٣) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢/١٠٥٤)، والاستذكار (٨/٥٨١) له

(٤) سنن الدرامي (١/٢٤٢)

حماد بن يزيد هنا هو ابن مسلم المنقري ترجم له البخاري في التاريخ، ومسلم في الكنى، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، والخطيب في المتشابه[١]، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات[٢]، وقال البزار[٣]: «بصري روى عنه جماعة»، ولم يعرفه الهيثمي فقال: «لم أجد من ذكره»[٤]، وقال الذهبي في ترجمته من تأريخ الإسلام: «وهو شيخ لم يضعف»[٥]. وأما أبوه يزيد فله ترجمة في تأريخ البخاري وثقات ابن حبان[٦]، ذكرا فيها روايته عن ابن عمر.

ومثل هذا الإسناد لا ينبغي أن يُعد في الصحيح، إلا أن الشيخ الألباني رحمه الله قال في ضعيفته[٧]: «إسناد صحيح عنه، وهو والد حماد بن زيد بن درهم الأزدي الحافظ وقد وثقه ابن حبان، وروى عنه ابناه حماد هذا، وسعيد» أ.هـ.

ولعل سبب هذا الوهم منه – رحمه الله تعالى – وقوع تصحيف في نسخة الدارمي لديه، ومسلم بن إبراهيم فقد روى عن كلا الحمادين. والشيخ رحمه الله لا يجهل حال

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٢١)، والكنى والأسماء لمسلم (٢/٩١٢)، والجرح والتعديل (٣/١٥١)، تالي تلخيص المتشابه (٢/٦٠٩)، وموضح أوهام الجمع والتفريق (١/٩١).
(٢) الثقات لابن حبان (٦/٢١٩)
(٣) مسند البزار (١/٣٧٠)
(٤) مجمع الزوائد للهيثمي (٣/١٩٧)، و(٥/١٣٧)
(٥) تأريخ الإسلام (٣/١٥١)
(٦) التأريخ الكبير للبخاري (٨/٣٥٨)، وثقات ابن حبان (٥/٥٤٥)
(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٢٨٧) (٨٨٢)

صاحب الترجمة فإنه قد ذكر جل ما سقتُه هنا من ترجمته في صحيحته[١]، ولم يصحح له.

❁ ❁ ❁

قوله: **(يا أيها الناس لا تسألوا عما لم يكن)**، مضى الكلام عن نهي السلف عن السؤال عما لم يكن[٢]، وقوله: **(فإن عمر كان يلعن – أو يسب – من يسأل عما لم يكن)** اللعن كلمة استعملتها العرب في إطلاق العيب والشتم على المخاطب، فلما جاء الإسلام أضيفت إلى الله تعالى فقلبت دعاء، ومن هنا اختصت بحكم شرعي نأتي عليه.

«وأصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله عز وجل. فأما هو من الخلق فللسب والدعاء على الملعون»[٣]، وجاء في كتاب العين[٤]: «اللعن: التعذيب، والملعن: المعذب، واللعين المشتوم المسبوب. لعنته: سببته. ولعنه الله: باعده. واللعين: ما يتخذ في المزارع كهيئة رجل[٥]. واللعنة في القرآن: العذاب. وقولهم: أبيت اللعن، أي: لا تأتي أمرا تلحى عليه وتلعن»، زاد الأزهري[٦]: «وقال غيره: اللعن: الطرد والإبعاد. ومن أبعده الله لم تلحقه رحمته وخلد في العذاب... وسمعت العرب تقول: فلان يتلاعن علينا إذا كان يتماجن ولا يرتدع عن سوء ويفعل ما يستحق به اللعن... وقال الفراء: اللعن:

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٢٢/٦) (٢٦٢٣)

(٢) الأثر (٧٥)

(٣) قاله أبو موسى المديني في المجموع المغيث (١٣٣/٣)، وبنحوه في نهاية مجد الدين ابن الأثير (٢٥٥/٤)

(٤) العين (١٤١/٢-١٤٢)

(٥) يريد ما يسمى بالفزاعة كما في أساس البلاغة للزمخشري (١٧١/٢)

(٦) تهذيب اللغة للأزهري (٢٤٠/٢-٢٤١)، ونحوه في الصحاح للجوهري (٢١٩٦/٦)، ومعجم مقاييس ابن فارس (٢٥٢/٥)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٥٨/٢)

المسخ أيضاً قال الله تعالى: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾ أي نمسخهم. قال: واللعين: المخزي المهلك أيضاً. وفي الحديث: لا يكون المؤمن لعاناً. أي لا يكون كثير اللعن للناس».

وكان قال قبله: «قال أهل اللغة: لعنهم الله، أي أبعدهم الله. واللعن: الإبعاد وقال الشماخ:

ذَعَرْتُ بِهِ الْقَطَا وَنَفَيْتُ عَنْهُ ... مَقَامَ الذِّئْبِ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ

أراد: مقام الذئب اللعين الطريد كالرجل. ويقال: أراد: مقام الذئب الذي هو كالرجل اللعين، وهو المنفي. والرجل اللعين لا يزال منتبذاً عن الناس، شبه الذئب به. وكل من لعنه الله فقد أبعده عن رحمته واستحق العذاب فصار هالكاً».

«والملعون عند العرب: المطرود، إذا قالت العرب: لعن الله فلاناً، فمعناه: طرده الله. وكذلك: على الكافر لعنة الله، فمعناه: عليه طرد الله»[1]، قال الراغب[2]: «اللعن: الطرد والإبعاد على سبيل السخط، وذلك من الله تعالى في الآخرة عقوبة، وفي الدنيا انقطاع من قبول رحمته وتوفيقه، ومن الإنسان دعاء على غيره» أ.هـ.

---

(١) قاله الأنباري في الزاهر في معرفة كلام الناس (٥٧/١)

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٧٤١)

إذاً فاللعن إن أضيف إلى الله فهو إخبار عن انقطاع رحمة الله على المعين الموجه له اللعن وحلول سخط الله عليه وطرده من رحمته، وهو بهذا حكم ضمني له بالنار، ولما كان هذا مآله وهو مما يتنافى مع قواعد الشريعة، لأنه من التألي على الله بالغيب، والحكم بالجهل، نُهي عنه أشد النهي.

أما لو كان من الخلق في بعضهم فهو من السباب والشتم، وهذا لفظ مجمل قد يكون فسقاً. وقد يعبر به عن السخط والإغلاظ في الجواب مع عدم تكلف احترام المخاطب.

فمن الأول: قول النبي صلى الله عليه وسلم[١]: «ولعن المؤمن كقتله»، قال ابن بطال[٢]: «فيه تأويلان، قال المهلب: وهو معنى قول الطبري: اللعن في اللغة هو الإبعاد فمن لعن مؤمناً فكأنه أخرجه من جماعة الإسلام فأفقدهم منافعه وتكثير عددهم فكان كمن أفقدهم منافعه بقتله... والتأويل الآخر: أن الله حرم لعن المؤمن كما حرم قتله فهما سواء في التحريم» أ.هـ.

«وذلك لأن القتل هو إعدامه من الدنيا بفعل، واللعن هو إعدامه من الجنة بقول. وفي ذلك إثم عظيم يعادل قتله»[٣]. وليس اللعن من كمال صفة المؤمن قال رسول الله

---

(١) رواه البخاري في الصحيح (٦١٠٥)، ومسلم (١١٠)، من حديث ثابت بن الضحاك

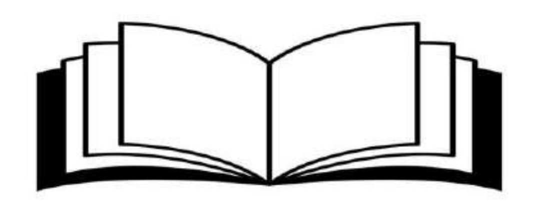
(٢) شرح البخاري (٦/١٠٤)، وقد لخص كلامه كثير من الشراح منهم: عياض في إكمال المعلم (١/٣٩١)، القرطبي في المفهم (١/٣١٤)

(٣) عارضة الأحوذي لابن العربي (٨/١٧٦)

صلى الله عليه وسلم: «لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً»[١]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء، يوم القيامة»[٢].

ومن الثاني قول النبي صلى الله عليه وسلم «سباب المسلم فسوق»[٣]. ومن الثالث: أثر الباب، ومنه قول سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب: «أن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها. قال: فقال بلال بن عبد الله: والله لنمنعهن، قال: فأقبل عليه عبد الله: فسبه سباً سيئاً ما سمعته سبه مثله قط وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول: والله لنمنعهن»[٤].

ومضى في الأثر رقم (٧٧) نقل كلام طويل عن الخطيب في السؤال عن المسائل قبل وقوعها، وبالله تعالى التوفيق.



(١) صحيح مسلم (٢٥٩٧)، عن أبي هريرة

(٢) صحيح مسلم (٢٥٩٨)، عن أبي الدرداء

(٣) صحيح البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤)، عن ابن مسعود

(٤) صحيح مسلم (٤٤٢). وفي بعض ألفاظه ورد فيها التصريح بلعنه كأوسط معاجم الطبراني (٤٤/١)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٥ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن حبيب بن أبي ثابت قال: من السنة إذا حدث الرجل القوم أن يقبل عليهم جميعاً ولا يخص أحداً دون أحد.

سنده صحيح لولا عنعنة هشيم. ومن طريق هشيم رواه: ابن الجعد، وأبو نعيم، والخطيب[١].

❁ ❁ ❁

قوله: (**من السنة**) السنة: الطريقة، والسيرة[٢]. قال الأزهري[٣]: «قال شمر: السنة في الأصل سنة الطريق. وهو طريق سنه أوائل الناس فصار مسلكاً لمن بعدهم. وسن فلان طريقاً من الخير يسنه: إذا ابتدأ أمراً من البر لم يعرفه قومه، فاستنوا به وسلكوه، ... وقال شمر: قال ابن شميل: سنن الرجل: قصده وهمته» أ.هـ.

---

(١) مسند علي بن الجعد (٩٦/١)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٦١/٥)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٠٥/١و٤١١)

(٢) الجوهري في الصحاح (٢١٣٨/٥-٢١٣٩)

(٣) تهذيب اللغة (٢١٠/١٢)

وقال ابن سيده[١]: «وسنة الله أحكامه وأمره ونهيه، هذه عن اللحياني، وسنها الله للناس بينها، والسنة: السيرة حسنة كانت أو قبيحة وقوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾» أ.هـ.

ويؤيده قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لتتبعن سنن من كان قبلكم، شبراً شبراً وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن»[٢]، وقوله صلى الله عليه وسلم: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء»[٣].

وفي الكلام على قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ يقول أبو إسحاق الزجاج[٤]: «ومعنى سنن أهل سنن أي أهل طرائق. والسنة الطريقة، وقول الناس: فلان على السنة معناه على الطريقة، ولم يحتاجوا أن يقولوا: على السنة المستقيمة، لأن في الكلام دليلاً على ذلك، وهذا كقولنا: مؤمن، معناه مصدق وفي الكلام دليل على أنه مؤمن بأمور الله عز وجل التي أمر بالإيمان بها» أ.هـ.

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٨/٤١٧)

(٢) صحيح البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد الخدري

(٣) صحيح مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله البجلي.

(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/٤٧٠)

وفي كتاب أبي بكر الأنباري[١]: «قولهم: فلان من أهل السنة... معناه: من أهل الطريقة المحمودة. فحذف نعت السنة لانكشاف معناه. والسنة، معناها في اللغة: الطريقة. وهي مأخوذة من السنن وهو الطريق. يقال: خذ على سنن الطريق... أي: على وسطه وجادته. ... ثم تستعمل السنن في كل شيء يراد به القصد» أ.هـ.

وفي قولهم: تنح عن سنن الطريق. قيل: وسطه وجادته كما نقلته عن الأنباري هنا، وبنحو قوله قال الفارابي[٢]. وعبر غيرهما: بمحجته ومعظمه كما في قول كراع النمل وغيره[٣]. وبمتنه وقصده كما في قول ابن السكيت[٤]، وقال ابن سيده[٥]: «وامض على سنتك أي وجهك وقصدك».

قال الراغب[٦]: «وسنة النبي [صلى الله عليه وسلم] طريقته التي كان يتحراها. وسنة الله تعالى: قد تقال لطريقة حكمته، وطريقة طاعته، نحو: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾، ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾، فتنبيه أن فروع الشرائع وإن اختلفت صورها فالغرض المقصود منها لا يختلف ولا يتبدل وهو تطهير النفس

---

(١) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (٢/٣٣٩)

(٢) معجم ديوان الأدب للفارابي (٣/٤٣)

(٣) المنتخب من غريب كلام العرب لكراع النمل (ص٥١٠)، وحكاه الأزهري في تهذيب اللغة (١٢/٢١١) عن أبي عبيد عن الفراء.

(٤) كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص٣٤٣)، ونحوه في المنتخب من غريب كلام العرب لكراع النمل (٥٨٣)

(٥) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٨/٤١٧)

(٦) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٤٢٩)

وترشيحها للوصول إلى ثواب الله تعالى وجواره» أ.هـ.

وتطلق السنة ويراد بها معان متعددة تختلف باختلاف استعمال أهل كل فنٍ لها، قال ابن النجار[١]: «تطلق تارة على ما يقابل القرآن ومنه حديث مسلم: يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى. فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة[٢]. وتطلق تارة على ما يقابل الفرض وغيره من الأحكام الخمسة[٣]. وربما لا يراد بها إلا ما يقابل الفرض كفروض الوضوء والصلاة والصوم وسننها. فإنه لا يقابل بها الحرام، ولا المكروه فيها، وإن كانت المقابلة لازمة للإطلاق لكنها لم تقصد. وتطلق تارة على ما يقابل البدعة. فيقال: أهل السنة وأهل البدعة. واحترز بقوله: اصطلاحاً من السنة في العرف الشرعي العام فإنها تطلق على ما هو أعم من المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين لأنها في اصطلاح علماء الأصول: قول النبي صلى الله عليه وسلم غير الوحي – أي غير القرآن – ولو كان أمراً منه بكتابة... وفعله صلى الله عليه وسلم... » أ.هـ.

وقول القائل: من السنة كذا. فلا يخلو إما أن يكون صحابياً أو دونه كالتابعي. فظاهره إرادة الرفع فيكون في حال الصحابي مسند متصل، وفي حال من دونه مرسل، أو معضل. قال أبو عبد الله الحاكم[٤]: «وقول الصحابي: من السنة كذا، وأشباه ما

---

(١) مختصر التحرير شرح الكوكب المنير لابن النجار (٢/١٥٩ وما بعدها)

(٢) صحيح مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري.

(٣) الواجب والمستحب – وهو السنة في تعبيرهم – والحرام والمكروه والمباح فهذه الأحكام التكليفية الخمسة.

(٤) معرفة علوم الحديث (ص٢١)، وعنه بلفظه بلا عزو: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني في كتابه في علم الحديث (ص٢٢)

ذكرناه، إذا قاله الصحابي المعروف بالصحبة فهو حديث مسند، وكل ذلك مخرج في المسانيد» أ.هـ.

ونسبه الخطيب لأكثر العلماء وذكر خلافاً[١]. وفرق الخطيب بين الصحابي ومن دونه فصحح قيام احتمال غير الرفع للتابعي[٢]، قال ابن الملقن[٣]: «وإذا قال التابعي: من السنة كذا، فالصحيح أنه موقوف، وقيل: مرفوع مرسل»، وصحح وقفه النووي والعراقي وغيرهما[٤].

❁ ❁ ❁

فقول حبيب بن ثابت التابعي هنا: **(من السنة)** لعله أراد به من المستحب المستحسن من أخلاق الناس، أو من طريقة وهدي الصحابة ﷺ، **(إذا حدث الرجل القوم أن يقبل عليهم جميعاً ولا يخص أحداً دون أحد)** أي إذا تصدر الرجل الحديث بخطابة أو مجلس فيه جمع من الناس أن يُقبِل بوجهه على الجميع؛ ولا يخص أحداً منهم بوجهه أو قوله أو تمثيله. فيوزع نظره وكلامه بحيث يشعر المستمع أنه مراد من الكلام له قدر من الاهتمام.

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص٤٢١)، ولم يعين المخالف وذكرهم الزركشي في نكته على مقدمة ابن الصلاح (١/٤٢٨-٤٣٠).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص٤٢٠).

(٣) التوضيح (٢/٩٤)، والمقنع في علوم الحديث (١/١٢٦) كلاهما لابن الملقن، وانظر نكت الزركشي على ابن الصلاح (١/٤٣١).

(٤) شرح مسلم (١/٣١)، وشرح المهذب (١/٦٠) كلاهما للنووي، وشرح التبصرة لزين الدين العراقي (١/١٩٧)، وانظر نكت برهان الدين البقاعي الوفية في شرح الألفية (١/٣٤٥).

وعدَّ هذا ابن الملقن من آداب التحديث فقال[١]: «ويستحب له مع أهل مجلسه ما ورد عن حبيب بن أبي ثابت»، فذكره. وفي أوسط معاجم الطبراني عن أبي هريرة[٢] «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد يأخذ بيده فينزع يده من يده حتى يكون الرجل هو يرسله، ولم يكن يرى ركبته خارجة ركبة جليسه، ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل عليه بوجهه، ثم لم يصرفه حتى يفرغ من كلامه».

ولما كان هذا من محاسن الأخلاق، فإنه قد يستحدث من الأحوال ما يستدعي تخصيص معين بنوع عناية تألفاً، ويكون ذلك واضحاً لبقية المجلس حتى لا يُظن بالمتحدث ما لا يستحقه، ومن هذا ما راوه الترمذي في الشمائل عن عمرو بن العاص رضي الله عنه [٣] قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بوجهه وحديثه على أشر القوم يتألفهم بذلك، فكان يقبل بوجهه وحديثه عليَّ حتى ظننتُ أني خير القوم؛ فقلت: يا رسول الله أنا خير أو أبو بكر؟ قال: أبو بكر فقلت: يا رسول الله أنا خير أو عمر؟ فقال: عمر، فقلت: يا رسول الله أنا خير أو عثمان؟ قال: عثمان. فلما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فصدقني؛ فلوددت أني لم أكن سألته».

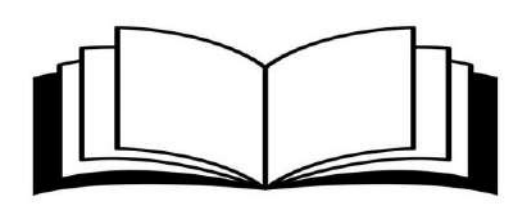
---

(١) المقنع في علوم الحديث لابن الملقن (١/٣٩٩)

(٢) المعجم الأوسط للطبراني (٨/٢٩٨)، وليس في رجاله من يضعف.

(٣) الشمائل المحمدية للترمذي (ص٢٨٥)، وسند جيد لولا عنعنة ابن إسحاق، كما أنه من رواية مُحَمَّد بن كعب القرظي عن عمرو وذكر المزي التهذيب (٢٦/٣٤١) أنه مرسل. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٥) فقال: «رواه الطبراني وإسناده حسن».

وذكر أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني في سياق الثناء على أحد من ترجم له من أهل السلطان[١]: «وكان يُعظم أهل العلم وإذا كان عنده منهم أحد لم يسند ظهره بل ينفتل ويقبل بوجهه إليه ويؤنسه بالقول والفعل» أ.هـ.



(١) الدرر الكامنة لابن حجر (٦٨/٢)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٦ -] حدثنا أبو خيثمه ثنا وكيع عن أبي كيران قال: سمعتُ الشعبي قال: إذا سمعتَ شيئاً فاكتبه ولو في الحائط.

سنده صحيح، وأبو كيران يذكر في المصادر الحديثية بالموحدة والمثناة (كيران، وكبران)[١]

([١]) ورد في نسختي كتاب العلم للألباني بالمثناة، والغريب أن نسخة (الإخشيد) التي اعتمد عليها الشيخ كانت ظاهرة لديَّ بأنها بالموحدة، أما نسختي (المعطوش) فكانت مهملة تماماً لا يظهر إلى أي القولين ميلهما، وأبعد النجعة صاحب النسخة الخطية المتأخرة والواضحة الجلية؛ حيث أغرب فجعله عن: (أبي اليمان).

ولم أظفر في كنية المرادي هذا بمن صحح أو أشار إلى هذا الاختلاف من المتقدمين، وكأنهم لم يروا بهذا الاختلاف بأساً والله تعالى أعلم، ولهذا اختلف تعاملهم مع هذه الكنية في مصنفاتهم فربما ذُكرت في المصدر الواحد على الوجهين. فجعلها بالباء الموحدة ولم يُختلف عليه فيها قوم منهم: **ابن معين** في تأريخه: رواية الدوري (٢٤٨/٣ و٣٠٥ و٤٧٩)، ورواية ابن محرز (١٠٣/١) و(١٠٣/٢ و١١٣). **وابن سعد** في الطبقات على اختلاف طبعاتها: العلمية (٢٥٧/١) و(٢٦٢/٦ و ٢٦٦و٣٤٢)، وصادر (٣٦٠/٦ و٢٥٠)، والخانجي (٣٦٩/٨ و ٤٨٠). **ومسلم** في الكنى والأسماء (٧١١/٢)، **والفسوي** في المعرفة والتاريخ (٣/ ٨٣ و٢٣٧)، **وأبو زرعة الدمشقي** في تأريخه (ص: ٤٨٤) تحقيق القوجاني، **والدولابي** في الكنى والأسماء (٩٣٢/٣)، ، **والمقدمي** في كتابه التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم (ص: ٦٠)، **وابن عبد البر** في كتاب الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى (٢/ ٦٧١). وورد في سياق الأسانيد في كتاب: السنة للخلال (٧٩/١)، والمحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٣٧٦)، والمجالسة وجواهر العلم للدينوري (٦/ ٩٩)، والجليس الصالح الكافي للمعافي بن زكريا (ص: ١٨١)، وتقييد العلم للخطيب (ص٩٩ -١٠٠)، وأسد الغابة لعز الدين ابن الأثير بطبعتيه: العلمية (٤٣٩/٥)، والفكر (٦٩٧/٤). والضياء في المختارة (٢٨٥/٢).

ووردت عند آخرين بالياء المثناة ومنهم: **البخاري** في التأريخ الكبير (٣٠١/٢)، **وابن أبي حاتم** في

الجرح والتعديل (٣/ ٢٨ -٢٩) و(١٢/٤)، حتى أنه جعل الرواية عن ابن معين كذلك رغم اختلاف المثبت في مطبوع كتابه حيث كانت بالمثناة كما سبق سوقه أعلاه. **وابن حبان** في الثقات (٦/ ١٦٦)، و(٨/ ١٦٧)، **والسمعاني** في الأنساب (٥/ ٢٦٣). وهي في سياق إسناد الطبراني في الأوسط (٣٢٧/٧).

وورد ذكرها على الوجهين في بعض المصادر على اختلاف الطبعات، أو المصنفات. فعلى الأول - أعني الاختلاف الوارد في الطبعات -: طبعتي كتاب تأريخ أسماء الثقات لابن شاهين حيث وردت بالموحدة في طبعة الفاروق (ص١٠١)، وفي طبعة الدار السلفية بالمثناة (ص٦٠).

وعلى الثاني: أريد به ما ورد من الاختلاف في مصنفات الرجل الواحد منهم؛ كما ورد عن **أحمد بن حنبل**، ففي رواية صالح من الأسماء والكنى (ص١٣٩)، وسؤالات أبي داود لأحمد (ص١٧٩و٣٠٢)، ومسند أحمد تحقيق أحمد شاكر (٥٥٩/١)، وطبعة الرسالة بإشراف شعيب (٢/ ٢٤٣ و٢٩٢ و٢٩٦)، وردت بالباء الموحدة، في حين جاء في كتاب العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله الاختلاف في موضعين منه حيث وردت كالباقين بالباء في (٢٠٢/٢)، وفي موضع آخر بالياء المثناة (٢١٦/١). ومنها كتابي **الطبري**: ففي التأريخ له (٣/ ٥٥٤)، (٢٧٧/٤) ورد بالباء، وفي التفسير بالياء (٢٦٣/١٢). ومن هذا ما جرى في كتب **الدارقطني** حيث ورد في كتابه المؤتلف والمختلف (٧٥٤/٢) بالموحدة، في حين الوارد في العلل يختلف باختلاف الطبعات وأكثرها بالمثناة (٤٦/٤ و٥١)، ويمكن أن يقال: أن العلل لم يكن من عمله، فجامعه وراسمه هو البرقاني وليس الدارقطني. ومن هذا أيضاً كتب **الذهبي**؛ حيث ورد في كتاب المقتنى في الكنى له (٢٩/٢) بالموحدة ويؤكد اختياره هذا ترتيب الكتاب. واختلف في كتابه تأريخ الإسلام فورد في طبعة دار الغرب الإسلامي تحقيق بشار (٣/ ٨٤٦) بالموحدة، في حين أنه في طبعة دار الكتاب العربي تحقيق تدمري (١٠٩/٩)، والمكتبة التوفيقية (٦٩/٩) أُثبت الاسم بالمثناة، وعلق في الحاشية أنه ورد في نسخة بالموحدة. ولما نقلا كلام ابن معين التزم بما في المصدر المطبوع منه فجعلاه بالموحدة لأن ابن معين لم يختلف عليه فيه. ومنه كتابي **ابن حجر** ففي تعجيل المنفعة وردت بالياء (٤٤٥/١)، وفي الإصابة بكافة طبعاتها التي اطلعت عليها بالموحدة: العلمية (٥٥٩/٦)، وطبعة الهند (٣٦٥/٦)، وطبعة هجر للتركي (٤٨٧/١١)

ووردت في بعض المصادر على الوجهين في الكتاب الواحد، ومنها: كتاب مصنف **ابن أبي شيبة** حيث ورد في سياق الأسانيد بالموحدة (٣٣١/١)، و(١١٤/٤ و٥٥٥) من طبعة الرشد للحوت. وفي باب الكنى من الكتاب ذكره بالمثناة (٢٣/٧). وراجعت الطبعة الهندية للكتاب فلم يختلف عملها عن هذه، إلا أن طبعة دار القبلة بتحقيق عوامة قام بإصلاحه على ما يوافق باقي الكتاب. ومنها كتاب **ابن عساكر** تأريخ دمشق حيث ورد فيه الاسم في مواضع ثلاثة، أولاهما: بالباء الموحدة (٣٧٢/٢٥)، والثاني بالياء المثناة (٤٧/٦٥)، والثالث ورد مصحفاً بالميم (كمران) (٤٩٧/٤٩)، لكن **ابن منظور** في المختصر ذكره على الصواب بالباء الموحدة. كذلك وقع في كتاب تهذيب الكمال **للمزي** حيث جاء بالموحدة في موضعين،

وهو: الحسن بن عقبة المرادي الكوفي، وثقه ابن معين[1]، وأحمد بن حنبل[2].

ومن طريقه رواه: ابن سعد، وأحمد، والفسوي، والدولابي، والرامهرمزي، والخطيب،

(٤٧٠/١٦) (١٩٨/٢٣)، وبالمثناة في موضع واحد (١٩/٣٢).

وفي أثناء هذا البحث لاحظتُ أن كثيراً من المحققين المتأخرين جزموا بصواب الموحدة، وبعضهم قطع بتصحيف أو تحريف المثناة، ولعل سبب ذلك كثرتها عند المتقدمين ووضوح اختيار بعضهم من ترتيبه، ومن هؤلاء: عوامة في مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٩/١)، ومحقق مسند أحمد بإشراف شعيب (٢٤٣/٢)، وغيرهما. أما الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه المسند فقد صوبها اعتماداً على النسخ؛ وشرح اختياره بقوله (٥٥٩/١): «ثبت بالباء الموحدة في نسخ المسند الثلاث، وضبطت الكاف بالقلم في "ك" بالكسر، وكتب بهامشها بقلم ناسخها: (بالموحدة بعد الكاف)، وكذلك كتب في ابن سعد، ورسم في التاريخ الكبير والكنى دون ضبط (كيران) بالياء التحتية، فرجحنا ما ثبت في المسند والطبقات» أ.هـ. ولعل عمله هذا خفي على أخيه محمود في تحقيق تفسير الطبري (٢٦٣/١٢) فأثبتها بالياء وقال: «كان في المطبوعة: (أبي كبران) بالباء، ومعها علامة شك» أ.هـ.

ومع قوة قولهم إلا أنني لا أجرأ على الجزم بالتصحيف مالم يتم النص عليه من قبل متقدم، أما الاعتماد على النسخ الخطية بالحكم على تصحيف كلمة لم نُسبق في ضبطها من متقدم مع ورودها على الوجهين عندهم فهو ما لا أقدر على تحمله. كيف وقد تجاهلته كتب مشتبه الأسماء فلم أجدهم ذكروه وهم يذكرون بعض الأسماء والتي هي أقل اشتباهاً منه.

فلما رأيت هذا الإغفال منهم وجهتُ نظري لمعاجم اللغة وكتب الأنساب والبلدان علني أجد في المعنى ما يرجح أحد الاسمين فلم أظفر بشيء صريح، يساعد في فض الاشتباه؛ لكن الاسم بالمثناة له معنى لغوي حيث هو جمع كور وهو الرحل أو كور الحدادين، وهو أيضاً موضع بأذربيجان كما في معجم ياقوت (٤٩٧/٤)، ويطلق اسم (ابن كيران) على متأخر.

وأخيراً فهذا التحقيق كان الأحق به أن يُنقل إلى قسم التراجم؛ إلا أنه لما كان قد تقرر عندي تأخيره استحسنتُ إضافته هنا لتعلقه بالرسم في النسخة والله المستعان.

(1) في تأريخه للدوري (٣٠٥/٣)، ولابن محرز (١٠٣/١) و(١١٣/٢)، ورواه عنه أبو بشر الدولابي في الكنى والأسماء (٩٣٣/٣).

(2) في سؤالات أبي داود له (ص٣٠٢). كذا وثقه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٣٧/٣)

وابن عبد البر[١].



قوله: (**إذا سمعتَ شيئاً**) أي من الفوائد، والنكت التي استرعت انتباهك واستدعت اهتمامك فلا تعرضها للفوات بالإهمال، بل (**فاكتبه ولو في الحائط**) فإن كتابة العلم مما يسرع في حفظه ويساعد على ضبطه ويقوي عوامل استدعاءه من العقل.

وقد كان هذا فعل أهل الضبط والإتقان من أهل العلم، فعن سفيان الثوري أنه «كان يكتب الحديث بالليل في الحائط فإذا أصبح نسخه ثم حكه»[٢]. وإنما حرص على محوه تنزيهاً للعلم، وقد روي أن عمر بن عبد العزيز ضرب ابناً له رآه كتب على الحائط ذكر الله[٣].

وأمر الشعبي هنا بالكتابة مع ما تقرر من مذهبه فيما مضى من كونه لم يكتب سوداء في بيضاء[٤]. دليل أنه يرى حفظ العلم أولى لطالب العلم، وليس كل طالب يملك ما كان يملكه هو من قوة الحافظة. وفيه مراعاة السلف من أهل العلم للأولويات،

---

(١) الطبقات الكبير لابن سعد (٨/٣٦٩)، العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (١/٢١٦)، والمعرفة والتأريخ للفسوي (٣/٢٣٧)، الكنى والأسماء للدولابي (٣/٩٣٣)، والمحدث الفاصل للرامهرمزي (ص٣٧٦)، وتقييد العلم للخطيب (ص٩٩-١٠٠)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٣١٢)

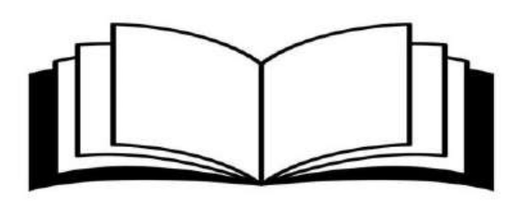
(٢) رواه الدارمي في السنن (١/٤٤١) بسند حسن.

(٣) رواه أحمد في العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (١/٢١٦) من طريق وكيع عن مُحَمَّد بن الزبير، وهو ضعيف.

(٤) الأثر رقم (٢٨)

وعدم تقديم ما كان حامله الاجتهاد تورعاً.

وقد روى الخطيب في تقييد العلم جملة من آثارهم يناسب ذكرها هنا، فعن أبي كبران أيضاً قال: «قال لي الشعبي: لا تدعن شيئاً من العلم إلا كتبته، فهو خير لك من موضعه من الصحيفة وإنك تحتاج إليه يوماً ما»، وعن سعيد بن جبير أنه قال: «كنت أسمع من ابن عمر وابن عباس الحديث بالليل فأكتبه في واسطة رحلي حتى أصبح وأنسخه»، وقال: «كنت أسير بين ابن عمر وابن عباس فكنت أسمع الحديث منهما فأكتبه على واسطة الرحل حتى أنزل فأكتبه»[1].



[1] تقييد العلم (ص١٠٠-١٠٣)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٧ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع ثنا أبي عن عبد الله بن حنش قال: لقد رأيتهم يكتبون على أكفهم بالقصب عند البراء.

لا بأس بسنده، وعبد الله بن حنش وثقه ابن معين وأبو حاتم(١). ومن طريقه رواه: ابن أبي شيبة، وأحمد، والدارمي، والبغوي، والدارقطني، والبيهقي، والخطيب(٢).

❁ ❁ ❁

قوله: **(لقد رأيتهم يكتبون على أكفهم بالقصب عند البراء)** يذكر الراوي أنه رأى طلاب الحديث يكتبون على الأكف ما يتلقونه من العلم في مجلس البراء، وإنما يفعلون هذا لامتلاء ألواحهم، أو لكون الفائدة أتت ولما يكن مع أحدهم ما يقيدها فيه، فمن الأول ما قاله سعيد ابن جبير: «كنت أكتب عند ابن عباس في صحيفتي حتى أملأها ثم أكتب في ظهر نعلي ثم أكتب في كفي»(٣)، ومن الثاني الأثر الماضي عن الشعبي.

---

(١) الجرح والتعديل (٥/٣٩)

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٣١٤)، والعلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (١/٢١٣)، وسنن الدارمي (١/٤٣٩)، معجم الصحابة للبغوي (١/٢٥٧)، والمؤتلف والمختلف للدارقطني (٣/٥٧)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٤٢٢)، وتقييد العلم للخطيب (ص١٠٥)

(٣) رواه الدارمي في السنن (١/٤٣٨)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٣٧٤)، والبيهقي في المدخل (ص٤٢١)، والخطيب في تقييد العلم (ص١٠٢)

والقصب: «كل نبت ساقه ذو أنابيب فهو قصب... وكل عظيم مستدير أجوف»[١]، «وكل مجوف قصب»[٢]. «والقصب: عظام الأصابع من اليدين والرجلين وقيل: ما بين كل مفصلين من الأصابع»[٣].

وهو هنا آلة الكتابة، قالوا عن القلم: «لا يقال قلم إلا إذا بري، وإلا فهو أنبوب»[٤]، وكان القصب مما تصنع منه الأقلام، قال الفيومي[٥]: «والقصب الفارسي منه صلب غليظ يعمل منه المزامير ويسقف به البيوت، ومنه ما تتخذ منه الأقلام».

وحتى الريش الذي كان يستعمل كقلم يسمى قصب فيما ذكره ابن قتيبة في وصف الطير[٦].

قال الراغب[٧]: «أصل القلم: القص من الشيء الصلب، كالظفر وكعب الرمح والقصب»، وفي ذكر آلة البري يقول الأزهري والفارابي[٨]: «والمقطة: عظيم يكون مع

---

(١) العين (٥/٦٧)، وتهذيب اللغة للأزهري (٨/٢٩٤)، والصحاح للجوهري (١/٢٠٢)، ومعجم ديوان الأدب للفارابي (١/٢٠٤)، والمحكم والمحيط الأعظم (٦/٢١٥)

(٢) غريب الحديث للخطابي (١/٤٩٦)

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (٦/٢١٥)

(٤) الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص٧٣٧)

(٥) المصباح المنير (ص٢٦٠)

(٦) غريب القرآن لابن قتيبة (٢/٦٤٥)

(٧) المفردات في غريب القرآن (ص٦٨٣)

(٨) تهذيب اللغة (٨/٢١٦)، ومعجم ديوان العرب (٣/٥٤)

الوراقين يقطون عليه أطراف الأقلام».



قال المصنف رحمه الله تعالى:

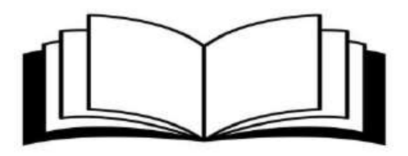
[١٤٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن ابن عباس قال: قيدوا العلم بالكتاب. من يشتري مني علماً بدرهم.

في سنده ضعف. رجاله ثقات، إلا أن رواية عكرمة عن يحي مضطربة عندهم. ومن هذه الطريق رواه أحمد، والخطيب[١].

❁ ❁ ❁

قوله: (**قيدوا العلم بالكتاب**) هذا الأثر يعارض المشهور من فعل ابن عباس رضي الله عنه حيث كان طلابه يكتبون عنه خفية كما سبق النقل عن سعيد بن جبير، وكان قد عمي فيكتبون في مجلسه فإذا أُعلم غضب وترك المجلس[٢]. ومعنى العبارة ظاهر في التوجيه إلى تقييد العلم بالكتابة فهي حافظة ضابطة، والكتاب فخير مستودع.

وقوله: (**من يشتري مني علماً بدرهم**) هذا مما يوهن الأثر، ففيه الترغيب في المسارعة بالكتابة، فهو يدعو طلابه لتقييد العلم يقول: اشتروا صحفاً وألواحاً بدرهم لتكتبوا مني ما ألقيه على مسامعكم من العلم. وهو صريح في معارضة المشهور عنه رضي الله عنه ولا يقاومه سنداً. والأثر التالي فله متعلق بهذه العبارة.



---

(١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (٢١٣/١)، وتقييد العلم للخطيب (ص٩٢)

(٢) انظر ما سبق في الأثر (٢٧)و (٨٧)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٤٩ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع حدثني المنذر بن ثعلبة عن علباء قال: قال علي ﷺ[١]: من يشتري مني علماً بدرهم؟. قال أبو خيثمة: يقول: يشتري صحيفة بدرهم يكتب فيها العلم.

سنده إلى علباء صحيح، وعلق الألباني عليه بقوله: «فهو صحيح؛ إن كان علباء سمعه من علي فإنهم لم يذكروا له عنه رواية» أ.هـ.

ورواه من هذه الطريق بهذا السياق: أحمد، والخطيب[٢]. وتابع وكيعاً: مسلم بن إبراهيم بسياق أتم عند ابن سعد[٣] وفيه يقول علباء: «أن علي بن أبي طالب خطب الناس فقال: من يشتري علماً بدرهم. فاشترى الحارث الأعور صحفاً بدرهم ثم جاء بها علياً فكتب له علماً كثيراً، ثم إن علياً خطب الناس بعد فقال: يا أهل الكوفة غلبكم نصف رجل».

والأثر مشهور عن الحارث ولعل أبا خيثمة تعمد تجنبه لسوء حاله، وتابع علباء في ذكر الحارث: أبو زيد مولى عمرو بن حريث[٤] وهو مجهول ولا يعرف إلا برواية واحدة

([١]) كذا في نسخة العلم طبع مكتبة المعارف: (ﷺ)، وفي طبعة المكتب الإسلامي: (عليه السلام). وإنما أثبتُّ هنا ما استقر عليه الشيخ وعده بالطبعة الشرعية.

وبمراجعة النسخ الخطية التي حصلتُ عليها مؤخراً وجدتُ النسخ الثلاث التي من طريق ابن المعطوش لم يثبتْ فيها شيء بعد اسم الصحابي، في حين ثبت في نسخة الإخشيد: (عليه السلام).

([٢]) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٣/١)، تقييد العلم للخطيب (ص٩٠)

([٣]) الطبقات الكبرى (٢٨٨/٨)، وذكرها ابن شاهين في الثقات (ص٧١) مستحسناً إياها بلا إسناد.

([٤]) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٣٧٠)، وأبو زيد حكم عليه بالجهالة البخاري فيما رواه عنه ابن

عن ابن مسعود ﵁.

وروي[١] من حديث الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني أن علياً ﵁ قال: «من يشتري علماً بدرهم. فذهبت فاشتريت صحفاً بدرهم»، وفي السند إليه داود بن عبد الجبار متهم بالكذب[٢]. ورواه ابن عساكر عنه من طريق أخرى لا تقل عنها سوء[٣].

❁ ❁ ❁

قوله: (**من يشتري مني علماً بدرهم**) سبق الكلام عليه وقد فسره هنا المصنف فقال: (**يقول: يشتري صحيفة بدرهم يكتب فيها العلم**).

وفيه من الفوائد: أن علياً ﵁ ممن يرى كتابة العلم، وأنه كان ممن يسمح بالعلم، ويعتني بالنشر، ويطلب من يأخذ عنه العلم، وهذا مشهور من حاله رضي الله تعالى عنه وأرضاه.

وفيه رأي علي ﵁ في أهمية الكتاب وتقييد العلم لحفظه ونشره. وفيه استعماله ﵁ أسلوب التحفيز والترغيب لتنشيط طلابه، فقد عرض عليهم ثمناً بخساً لقاء سلعة ثمينة، فلم يفطن لأسلوب التلغيز إلا الحارث، فالثمن الزهيد إنما هو للوعاء الذي يطلب لحفظ السلعة القيمة.

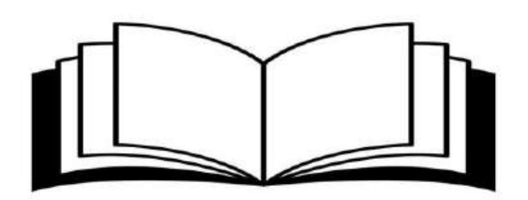
عدي في الكامل (٩/١٩٠). وأبو زرعة في الجرح والتعديل (٩/٣٧٣)

(١) رواه أحمد بن مُحَمَّد بن القاسم بن محرز في سؤالاته لابن معين من تأريخه (١/٥٩)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٣٧٠)، والخطيب في تأريخ بغداد (٨/٣٥٢)، وفي تقييد العلم له (ص٩٠)

(٢) تأريخ بغداد للخطيب (٩/٣٢١)، ولسان الميزان لابن حجر (٣/٤٠١)

(٣) تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٦/٣٠١)، فيه انقطاع في السند، إلى حسام بن مصك وهو ضعيف ولم يدرك الحارث.

والعلم الشرعي لا ينبغي أن يطلب له ثمناً ومن أجاز فإنما كان لحال خارجة كسد الخلة للتفرغ له أو نحو ذلك والله المستعان.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن ابن عون عن محمد قال: قلت لعبيدة: أكتب ما سمعتُ؟ قال: لا. قلت: إن وجدت كتاباً أقرؤه؟ قال: لا.

سنده صحيح، ومُحمَّد هو ابن سيرين. ومن طريق ابن عون رواه: ابن أبي شيبة، وأحمد، والدارمي، وابن عبد البر، والخطيب[1].

وفي لفظ وكيع عند ابن أبي شيبة قصور، وتابعه حماد بن زيد عن ابن عون بسياق أتم مما عند المصنف، ورواه عن حماد: عارم ومسدد، ولفظ مسدد عند الدارمي كلفظ المصنف سواء، ولفظ أبي النعمان عارم عند الخطيب نصه: «قلت: فإن وجدت كتاباً أقرأه عليك؟ قال: لا».

❁ ❁ ❁

والأثر فيه حرص عبيدة السلماني على عدم الكتابة عنه ولا تخليد كتاباً عنه وقد مضى عنه نحو من هذا في الأثر (١١٢) وأنه محى كتبه قبل موته خشية أن يقع فيها وهم أو تصحيف ممن يخلف عليها.

قوله: (**أكتبُ ما سمعت؟**) سؤال مشعر بالاستئذان أو الاستفهام عن رأي وقول المسئول. وقوله: (**إن وجدتُ كتاباً أقرؤه؟**) يعني عليك. فالسائل يسأل إن لم تُرد أن

---

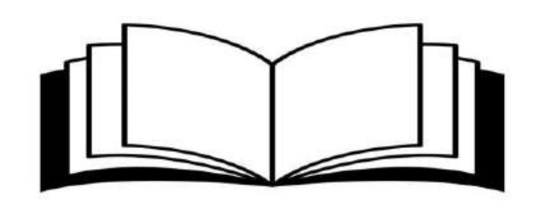
(١) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٣٠١)، والأدب له (ص١٦٦)، العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٢١٣/١)، وسنن الدارمي (٤٢٠/١)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢٨٤/١)، وتقييد العلم للخطيب (ص٤٥)

يُكتَب عنك فهل لنا بالقراءة عليك من كتب كتبناها؟.

وهذا ما توضحه رواية عارم أبي النعمان مُحَمَّد بن الفضل السدوسي، وهو ما يجب حمل الجواب عليه. ولا يفهم من ظاهره أنه ينهى عن مطلق القراءة فهذا مما لم يقع من أحد من السلف ولا فهمه أحد.

وقد كان الطلاب يعرضون ما كتبوه من حديث الشيوخ عليهم؛ فيعيدون قراءته عليهم عرضاً لتثبيت السماع وضبط المسموع تجنباً لما قد يقع من تصحيف أو تحريف، وهذه من العلل التي كان عبيدة يخشى حدوثها فكان يحث على السماع والحفظ. ونهى عن قراءة المكتوب لأنه ينهى عن كتابته أصلاً فكيف يجيز القراءة عليه. لا سيما والوجادة مختلف في جواز الرواية بها.

وأمر التحريف والتصحيف وارد جداً، وقد عانى منه المحدثون وصنفوا في طرائف ما وقع لهم منه الكثير، ولهذا كان حجاج بن أرطأة يقول للطلاب: «إياكم وأصحاب الكتب؛ فإنه لا يزال أحدهم قد جعل: عَمرًا عُمر. وأشباهه»[(١)]. وليس من الحكمة تجنب المصالح والفوائد المتحققة لتفادي خطأ متوقع يسير سببه التواني عن الضبط من بعض من يهمل التحقيق، ولا يعسر على المحققين تصويبه ومعرفته. والله المستعان.



(١) رواه عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١/٤٢٨)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن شريك قال: سمعت شيخاً فحليته، فقالوا: ذاك أبو ضمرة، قال: رأيت حماداً يكتب عند إبراهيم عليه كساء له أنبجاني وهو يقول: والله ما نريد به دنيا.

لا بأس بسنده، لأجل شريك النخعي، وأبو ضمرة كذا وقع رسمه في نسختي العلم للألباني[١] وعلق قائلاً: «وأبو ضمرة هذا لم أعرفه».

قلتُ: هذا بسبب التصحيف، وإلا فإنه مشهور فهو أبو صخرة جامع بن شداد المحاربي الكوفي كما بينته رواية الباقين، فقد رواه من طريق أبي خيثمة: البغوي في مسند الجعد[٢] فجاء بالكنية على الصواب، ورواه أحمد[٣] من طريق وكيع فسماه ولم يقنع بالكنية، ومن طريقه رواه الخطيب، وابن عدي من طريق شريك[٤].

❀ ❀ ❀

قوله: (**سمعت شيخاً**) يذكر شريك النخعي لطلابه أنه سمع شيخاً يحدث، أي أنه لا يعرف من هو هذا الشيخ، قال: (**فحليته**) كذا في رواية أبي خيثمة، وفي رواية أحمد

---

(١) طبعة المكتب الإسلامي (ص٣٥)، ومكتبة المعارف (ص٦٠). وهو في ذلك متابع لنسخة (الإخشيد)، أما نسخ (ابن المعطوش) الثلاث فقد ذكرته على الصواب.

(٢) مسند علي بن الجعد (ص٦٥)

(٣) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٥/١)

(٤) تقييد العلم للخطيب (ص١١٠)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٧/٣)

(فوصفته)، أي طلبت صفته وتعريفه حتى إن رويتُ عنه أسميه.

يقال: «هذه حلية الشيء أي صفته»[١]، «وحليت الرجل تحلية أيضاً، أي وصفت حليته»[٢]، «والحلية: تحليتك وجه الرجل إذا وصفته»[٣]، قال أبو الحسن ابن سيده[٤]: «والحلية: الخلقة. والحلية: الصفة والصورة. والتحلية: الوصف. وتحلاه، عرف صفته».

«وعرفته بحليته أي بهيئته، وعرفتهم بحلاهم. وحليت الرجل: بينت حليته»[٥].

وفرق أبو هلال العسكري بين التحلية والصفة[٦] كون الأول من قبيل الفعل لا القول، وبينها وبين الهيئة فقال[٧]: «الحلية هيئة زائدة على الهيئة التي لا بد منها، كحلية كحلية السكين والسيف إنما هي هيئة زائدة على هيئة السكين والسيف، وتقول: حليته إذا هيأته هيئة لم تشمله بل تكون كالعلامة فيه ومن ثم سمي الحلي الملبوس حلياً» أ.هـ.

قوله: (**فقالوا: ذاك أبو ضمرة**) ذكرتُ قبل قليل أن صوابه أبو صخرة وهو جامع بن شداد. والمراد أنه طلب معرفة الرجل المتكلم فسموه له فنقل عنه ما سمعه وكيفية

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢/٩٥)، ومجمل اللغة له (ص٢٤٧)

(٢) الصحاح للجوهري (٦/٢٣١٩)

(٣) العين (٣/٢٩٦)، وتهذيب اللغة للأزهري (٥/١٥٢)، ومعجم ديوان العرب للفارابي (٤/١١٦)

(٤) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٣/٤٤٢)

(٥) أساس البلاغة للزمخشري (١/٢١١)

(٦) الفروق اللغوية لأبي هلال (ص٣١)

(٧) الفروق اللغوية (ص١٦٠)

تعرفه عليه.

قوله: **(قال: رأيت حماداً يكتب عند إبراهيم)** هنا بدأ نقل الرواية المسموعة فالقائل هو أبو صخرة، رأى حماداً هو ابن أبي سليمان الفقيه في مجلس أبي عمران إبراهيم بن يزيد النخعي. قال: **(عليه كساء له)** أي لباس، «والكسوة: اللباس. كسوته: ألبسته. واكتسى: لبس الكسوة»[1].

قوله: **(أنبجاني)** هذه نسبة للكساء الذي كان عليه وأنه من منبج، وهو اسم بلد، من بلاد الشام[2]، قال شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي[3]: «مَنْبِج: بالفتح ثم السكون، وباء موحدة مكسورة، وجيم. وهو بلد قديم وما أظنه إلا رومياً إلا أن اشتقاقه في العربية يجوز... وذكر بعضهم أن أول من بناها كسرى لما غلب على الشام وسماها (من به) أي أنا أجود فعربت فقيل له: منبج، والرشيد أول من أفرد العواصم» أ.هـ.

ووصفها الإدريسي والحميري فقالا[4]: «بناحية قنسرين ومن كورها. وهي مدينة كبيرة، وبينها وبين الفرات مرحلة، وعليها سوران، وهي من بناء الروم الأول». وقال أبو

---

(١) العين (٥/٣٩١)

(٢) أبو بكر الحازمي في الأماكن ما تفق لفظه وافترق مسماه (ص٨٦٥)

(٣) معجم البلدان للحموي (٥/٢٠٥)

(٤) نزهة المشتاق في اختراق الآفاق للإدريسي (٢/٦٥١)، والروض المعطار في خبر الأقطار لعبد المنعم الحميري (ص٥٤٧)، واللفظ المنقول أعلاه له نصاً وللإدريسي نحوه.

عبيد البكري[١]: «وقال مُحَمَّد بن سهل الأحول: منبج من جند قنسرين. وقال أبو غسان: منبج من الجزيرة»، وفي كتاب اليعقوبي[٢]: «وقال ابن أبي يعقوب: منبج مدينة قديمة افتتحت صلحاً، صالح عليها عمرو بن العاص من قبل أبي عبيدة بن الجراح وهي على الفرات الأعظم». وعن قنسرين قالوا: «والشام الخامسة قنسرين ومدينتها العظمى حلب، وساحلها أنطاكية مدينة عظيمة على ساحل البحر»[٣] وبالبحث عنها على الشبكة وجدت أنها لا تزال تحمل اسمها وتقع ضمن محافظة حلب.

ووردت هذه النسبة في الصحيحين[٤] أن عائشة قالت: «قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في خميصة ذات أعلام فنظر إلى علمها، فلما قضى صلاته قال: اذهبوا بهذه الخميصة إلى أبي جهم بن حذيفة، وأتوني بأنبجانية، فإنها ألهتني آنفا في صلاتي».

وفي اشتقاق أنبجاني من منبج كلام للغويين فنقلوا عن الأصمعي قوله: «كساء منبجاني منسوب إلى منبج، ولا يقال: أنبجاني، قال أبو حاتم: فقلت له: لم فتحت الباء وإنما نسبت إلى منبج؟ قال: خرج مخرج منظراني ومخبراني[٥]. [قال أبو الحسن ابن

---

(١) معجم ما استعجم للبكري (١٢٦٥/٤)

(٢) البلدان لليعقوبي (ص٢٠٧)

(٣) المسالك والممالك للبكري (٤٦١/١)، وأحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم للبشاري (ص١٥٤)، والمسالك والممالك للاصطخري (ص٦١)

(٤) رواه البخاري (٥٨١٧)، ومسلم (٥٥٦)

(٥) نحو هذا قال ابن قتيبة في أدب الكاتب (ص٣٢٢).

سيده]: ألا ترى الزيادة فيه والنسب مما يغير له البناء»[١]، قال[٢]: «وكساء منبجاني: منسوب إليه على غير قياس»، «يعني أن المكسور في النسبة يفتح، كما يقال في النسبة إلى صدِف، بكسر الدال، صدَفي بفتحها، وإلى سلِمة بكسر اللام، سلَمي بفتحها»[٣].

وقد خولفوا في هذا، فنُقل عن أبي العباس ثعلب وهو من أئمة علماء اللغة أيضاً أنه قال: «أنبجانية: بفتح الباء وكسرها، كل ما كثف والتف، قالوا: شاة أنبجانية كثيرة الصوف ملتفة»[٤]، قال أبو الوليد الباجي[٥]: «والذي قاله ثعلب أظهر. والنسب إلى منبج منبجي». وتعقبه القاضي عياض في شرح مسلم[٦] بقوله: «النسب مسموع، وقد شذ منه كثير عن القياس، فلا ينكر ما قاله ابن قتيبة»، زاد في المشارق[٧]: «فلا ينكر

---

(١) المخصص لابن سيده (٣٩١/١)

(٢) المحكم والمحيط الأعظم له (٤٦٨/٧)

(٣) من كلام أبي موسى المديني في المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٩٥/١)

(٤) نقله عنه ابن بطال في شرح البخاري (٣٧/٢)، وابن عبد البر في الاستذكار (٥٣٠/١)، وأبو الوليد الباجي في المنتقى شرح الموطأ (١٨٠/١)، وأبو بكر ابن العربي في المسالك شرح الموطأ (٤١٨/٢)

(٥) المنتقى شرح الموطأ للباجي (١٨٠/١)

(٦) إكمال المعلم لعياض (٤٩٠/٢)

(٧) مشارق الأنوار لعياض (٤١/١)

ما قاله أئمة هذا الشأن. لكن هذا الحديث المتفق على نقل هذه اللفظة فيه بالهمز تُصحح ما أنكروه».

فيخلص بهذا إلى صحة اللفظين، ولذا قال أبو عمر ابن عبد البر[١]: «وغير ابن قتيبة يقول: جائز أن يقال: أنبجاني كما جاء في الحديث، لأن رواته عرب فصحاء، ومن الأنساب ما يجري على غير قياس، وإنما هو مسموع. وهذا لو صح أنه منسوب إلى منبج» أ.هـ. ونقل عياض عمن لم يسمه أنها: «أكسية تصنع بحلب فتحمل إلى جسر منبج»[٢].

قلت: فيما ذكروه إشارة إلى نسبة أخرى، وقد جاء في كتاب أبي حفص نجم الدين النسفي طلبة الطلبة[٣]: «منسوب إلى أنبجان، وهو اسم موضع». وقال أبو السعادات مجد الدين ابن الأثير[٤]: «يقال: كساء أنبجاني منسوب إلى منبج المدينة المعروفة، وهي مكسورة الباء، ففتحت في النسب وأبدلت الميم همزة. وقيل: إنها منسوبة إلى موضع اسمه أنبجان، وهو أشبه؛ لأن الأول فيه تعسف».

---

(١) الاستذكار لابن عبد البر (١/٥٣١)، ويفهم من صنيع ابن رجب في فتح الباري (٢/٤١٩) موافقته على هذا كونه ختم مبحثه به.

(٢) إكمال المعلم (٢/٤٩٠)، ومشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/٤١) كلاهما لعياض

(٣) طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية للنسفي (ص٥٠)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/٧٣)

ولم يذكر مستنده وعزاه الحافظ[١] إلى أبي موسى المديني وهو من مصادر ابن الأثير إلا أني لم أقف عليه في كتابه المجموع المغيث، وأفاد بدر الدين العيني أن ابن القصار قال في تعريب المدارك: «من زعم أنه منسوب إلى منبج فقد وهم»[٢].

والثياب الأنبجانية في قولهم هي: أكسية غليظة من الصوف[٣]، قال أبو موسى المديني[٤]: «وقيل: الأنبجانية من أدون الثياب الغليظة، تتخذ من الصوف».

❁ ❁ ❁

قوله: (**وهو يقول: والله ما نريد به دنيا**)، أي أن حماداً بن أبي سليمان كان حاله يدل على شدة وحاجة، وهو يقول مقسماً بالله: ما نريد به دنيا!.

والدنيا فلا تطلب ولا تبتغى بأدون المتاع وأزهده، فلعله إنما كان يريد كتابته الحديث وطلبه للعلم فهو الذي ما كان يريد به دنيا، وذكر الراوي الكساء إنما هو للتدليل على قوله بأنه لو أنه كان ممن يريد الدنيا لاعتنى بلباسه.

ومما يدل على هذا التوجيه: رواية البغوي في مسند ابن الجعد[٥] من طريق موسى

---

(١) فتح الباري لابن حجر (٤٨٣/١)

(٢) شرح سنن أبي داود للعيني (١٣٩/٤)

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٥٣٠/١)، والمنتقى للباجي (١٨٠/١)، تفسير غريب ما في الصحيحين لابن أبي نصر الحميدي (ص٥١٤)، المسالك شرح الموطأ لابن العربي (٤١٨/٢)، والمشارق لعياض (٤٠/١)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٤٣/١).

(٤) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٩٥/١)، ونحوه في النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين ابن الأثير (٧٣/١)

(٥) مسند ابن الجعد (ص٦٥)

بن داود عن شريك حيث أغفل الراوي فيها ذكر الكساء. وكذا كل من روى الأثر إنما ساقه ضمن الكلام على كتابة الحديث.

ولما كان الحديث وطلب العلم مما يحتاج إلى نفقة لشراء آلات الكتابة والتجهز للرحلات، فإنه آثر هذه على إصلاح نفسه لما تعارضا لديه، فقدم الأصلح وأراد به وجه الله تعالى، وهكذا كان أكثر أهل الحديث حتى اضطر بعضهم إلى طلب ما يتقوت به لقاء نشر العلم، وهو أمر لم يكن ليلجأوا إليه لولا الحاجة والله المستعان.

ويبقى ثمة تساؤل عن سبب هذه الكلمة والذي أهمله الراوي، ولعل سببه ما آل إليه حال حماد، ففي ترجمته ما يفيد بأنه قد توسعت حاله وفُتحت له الدنيا، فقد كان يلبس الجيد ويتصدق على الكم الكثير من المساكين[١]، وروى أبو جعفر العقيلي عن أبي المليح قوله[٢]: «قدم علينا حماد بن أبي سليمان فنزل واسط الرقة فخرجت إليه لأسمع منه قال: فإذا عليه ملحفة معصفرة حمراء وإذا لحيته قد خضبها بالسواد قال: فرجعت ولم أسمع منه»، وختم الذهبي ترجمته من السير[٣] بقوله: «وكان أحد العلماء الأذكياء، والكرام الأسخياء، له ثروة وحشمة وتجمل» أ.هـ.

---

(١) تأريخ الإسلام للذهبي (٣/٢٢٦)، ميزان الاعتدال (١/٥٩٥)

(٢) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/٣٠٧)

(٣) سير أعلام النبلاء (٥/٢٣١)

ولما كان المفترض من أثر الباب أنه روي عن حماد في آخر حياته، وقد تضاربتْ فيه الأقوال ما بين طاعن ومعدل؛ وذلك لما أحدثَ ووافق المرجئة؛ فإنه يتبادر إلى الذهن في أثر الباب تفسير مغاير لما سبق طرحه، إلا أنَّ إيراد المصنف له في كتابه هذا يعني مناسبته للكتاب عنده فالله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٢ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع ثنا الحكم بن عطية عن ابن سيرين قال: كانوا يرون أن بني إسرائيل إنما ضلوا بكتب ورثوها.

لا بأس بسنده، لأجل الحكم بن عطية، مختلف في توثيقه. والأثر فرواه من طريق المصنف: الخطيب، والهروي(١). وتابعه أحمد(٢) لكن قال: «إنما ضلوا من كتب وجدوها عن آبائهم».

❁ ❁ ❁

قوله: (**كانوا يرون**) الإشارة من التابعي تدل على إرادته من هو أعلى منه، فربما قصد تخصيص الصحابة، أو مطلق من أخذ عنهم العلم من كبار التابعين والصحابة وهذا أولى. وهو هنا يحكي قول من سبقه من العلماء.

وقوله: (**يرون**) الرؤية تأتي ويراد بها معان متعددة سردها الراغب في مفرداته(٣) منها: الرأي، ومن هذا قوله تعالى: ﴿فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾، وهو غير مناسب لسياق أثر الباب.

وتأتي في باب النواسخ في قسم أفعال القلوب ويراد بها اليقين والعلم، غالباً، وربما أريد بها الظن والرجحان. واجتمعا في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا (٦) وَنَرَاهُ قَرِيبًا﴾،

---

(١) تقييد العلم للخطيب (ص٦١)، وذم الكلام وأهله لأبي إسماعيل الهروي (٨١/١)

(٢) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله (٢١٤/١)، ومن طريق الخطيب في تقييد العلم (ص٦١)

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص٣٧٣)

أي: يظنونه، ونعلمه[١]. وعلى هذا الأخير أعني الظن والرجحان يخرج أثر الباب.

قوله: **(أن بني إسرائيل)** تم إشباع الكلام عن إسرائيل وأنه يعقوب عليه السلام في الأثر رقم (٤٥). وبنيه هم الأسباط الاثنا عشر، ومن ذريتهما موسى وعيسى وهم أهل الكتاب. **(إنما ضلوا)**، أسلوب الحصر يفيد قصر سبب الضلال على الكتب، ومضى الكلام عن الضلال في الأثر رقم (١٢١).

قوله: **(بكتب ورثوها)** أي أنهم تناقلوا الكتب من أحبارهم وعلمائهم فكانت مصادرهم التي اعتمدوا عليها في معرفة دينهم، ثم فني علماؤهم فاستعملوا فيها الرأي والعقل، فاختلفوا وضلوا.

وربما أراد أنهم تركوا كتبهم التي أنزلتْ عليهم، واتخذوا كتباً صنفوها دعماً وشرحاً لكتبهم، فلما طال العهد عليهم اعتمدوا عليها وتركوا الأصل المنزل، وهذا أقرب للواقع من حيث ما يذكره التأريخ عنهم ويدركه العارف المهتم بأحوالهم، ثم إنه قد ورد ما يقويه أيضاً عن أبي موسى بسند صحيح إن شاء الله أنه قال[٢]: «أن بني إسرائيل كتبوا كتاباً، فتبعوه وتركوا التوراة».

والأثر سيق مساق التنفير من استعمال الكتب وتخليدها بالنقل، والتوجيه إلى التزام ما خُصت به هذه الأمة في صدرها الأول من استعمال التلقي والسماع في النقل.

---

(١) وانظر كتاب: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك لأبي مُحَمَّد بدر الدين حسن بن قاسم المرادي المصري (١/٥٥٥)، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لجمال الدين أبي مُحَمَّد ابن هشام الأنصاري المصري (٢/٣٨)، وشرح أبي مُحَمَّد بهاء الدين عبد الله بن عقيل الهاشمي المصري (٢/٢٩)

(٢) رواه الدارمي في السنن (١/٤٢٧)، والطبراني في الأوسط (٥/٣٥٨)، والخطيب في تقييد العلم (ص٥٦).

وقد سبق طرح هذه المسألة مراراً وذكرنا أن الكتابة مشروعة بالنص الشرعي، وأنها الوسيلة الأسلم لحفظ الدين وأن الله تعالى لما وعد بحفظ دينه بقوله سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، مكن العلماء من مراعاة الضبط والتدقيق وأرشدهم إلى استعمال الكتب والتقييد مما جعل العلم يعمر إلى يومنا هذا، ولم ينكر السلف كتابة القرآن، وإنما خشوا من كتابة العلم سواه، مما يعني أنهم لا ينهون عن الكتابة إلا لعلة ألا وهي الخوف من اختلاطهما، أو نحو ذلك. وقد استقر الأمر بعدهم على فضل الكتابة بل ووجوبها حتى صار يقدم الضابط بالكتاب على الضابط بالصدر في حال استوائهما في الدرجة.

ويناسب هاهنا التعرض لمسألة لها متعلق بما مضى، فيطرح سؤال وهو: هل القراءة نافعة أم لا؟

أقول وبالله تعالى التوفيق: لن يتردد عاقل في الإجابة عن هذا السؤال الذي يُعد من بديهيات المسائل، ولا ريب في نفع القراءة والحث عليها فإنها إحدى وسائل طلب العلم والاستزادة منه. لكن قد يشكل على البعض ما يسمع من التحذير من طلب العلم بالقراءة.

والجواب: أنه لا إشكال في ذلك، فإن العلم بكافة فنونه ومجالاته الدينية والدنيوية لا يمكن أن يلج طالبه فيه إلا بالتلقي والتجربة والسماع، فإن حصَّل أساسيات الفن وأصوله تابع من حيث وصل، واستزاد المعرفة بالاجتهاد والطلب مستعملاً القراءة والسؤال فيما أشكل.

وهذا يدل على أن القارئ إنما هو مستفيد يطلب استزادة، وهو كَلٌّ على أهل العلم بالفن الذي يطلبه، يبتغي النصح والإرشاد والتوجيه والتصحيح، حتى يصل إلى

مرحلة الاجتهاد والاستقلال بتحصيل الفائدة واستخراجها من مضانها بحسب آلاته التي ملكها من خلال عمله وجهده.

والعلوم الشرعية لا تقل أهمية في لزوم مرور طالبها بهذه المراحل وافتقاره إليها، أما أنْ يعتمد الطالب على القراءة فقط من دون قاعدة مسبقة وأصول راسخة ثم يذهب ليستخدم عقله في استخراج واستنباط الفوائد والمسائل الدقيقة ويحشر رأيه مع علماء الفن بالنقد والتحليل والتصويب والتزييف... فهذا دخيل أدعى أن يضر العلم وأهله، ويكون فعله إن لم ينكر عليه ويؤخذ على يديه — في العلوم الشرعية - سبباً للضلال كما وقع لبني إسرائيل. وفي العلوم الإنسانية سبباً للفساد والتأخر.

ومن هنا نسمع بعض أهل العلم يشدد النكير على تلقي العلم من مجرد القراءة، ويتوجه هذا الإنكار على مَن هذا حاله، فإن كان الطالب القارئ يعتمد في إزالة الإشكال بالسؤال والاستفهام من أهل العلم فإنه يرجى له النفع والخير. لأن القراءة لا تكون أبداً سبباً للضلال، لكن الدخن الذي تحمله النفس هو العلة المسببة لذلك أعاذنا الله من شرور أهل الشر والفتن.

ومن هؤلاء جماعوا العلوم، فإن جامع العلوم قد يكون جمع كماً لم يجمعه عالم ومع ذلك فإنه لا يستحق لقب العالم إلا بالتقوى والورع والمراقبة لله، ومن هؤلاء: المستشرقون فإنهم جمعوا بالقراءة والتتبع علماً لا يستهان به كماً لكنهم لم ينتفعوا به، فالمنصف منهم لم يتعدى كونه جامعاً، واستعمله بعضهم في حرب الإسلام بالخداع والتضليل والتزييف والتحريف والغش.

ومن أسباب وجوب الرجوع إلى التلقي والسماع في ما أشكل: وحدة المصدر الشرعي، وهو الكتاب والسنة وقد دلتا على وجوب مراعاة فهم السلف الذين شهدوا

التنزيل وعاصروا الوحي، قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وقال جل في علاه: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، وقال عز من قائل: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

وبهذا يحفظ الدين؛ وإن ترك حبله على الغارب للهوى والرأي كان مآله إلى ما آل عليه علم أهل الكتاب، والناظر في تأريخهم يجدهم مروا بتقلبات شديدة التناقض خلال حقب مختلفة عافانا الله منها بما أنعم علينا من وعده المنجز بالحفظ والتمكين.

فالقراءة ينصح بها ويرغب فيها ويدعى لها، ولا بد من تحبيب الناس بقراءة كل نافع من العلوم ، ويوجهون إلى طلب العلم والسؤال عن كل مشتبه ومشكل، وعلى القارئ تجنب ما لا نفع فيه أو ما يخشى ضرره لكثرة احتواءه على المشتبهات والمشكلات التي ربما أضرت بعقيدة المسلم فلا يغامرن العاقل بأعز ما لديه وهو دينه.

أما قولهم: من كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه. فهي عبارة مجملة لا يُقصد بها التنفير من القراءة وإنما عدم الركون إليها والاعتداد بها، أو الثقة بالفهم مع فقره بآلاته. فإن العلم يحتاج إلى ضبط وتوجيه كما سبق.

ومن العلوم ما لا يمكن ضبطه بمجرد القراءة فإنه قد يخونه الكتاب بتصحيف أو تحريف فيسكن إلى ما وقع عليه ويكسل عن تأكيده من غيره فيقع في خطل، ومن هذا: أسماء الرواة، ونصوص الأدلة الشرعية، مع أننا في عصرنا الحالي نكاد أن نكون قد عالجناها بوسائل الطبع الحديثة، وبالمقارنة، وبالمصنفات الخاصة بهذا الفن، إلا أنه لا يزال الأمر يحتاج من طالب العلم إلى تثبت وروية وحرص على تأكيد العلم المحصل من غير ما مصدر.

والخطأ المحذر منه في هذه العبارة(١) ليس هو "الكم"؛ وإن كان ظاهر العبارة يفيده؛ لكنه غير متصور واقعياً قطعاً. فيكون المراد منه الكيف أو الحجم(٢)، أي خشية انحراف السلوك والمنهج عن الجادة بالاستقلال بالفهم، والاعتداد بالنفس، ومخالفة الأصول الثابتة، وكل هذا لا يكون سببه القراءة كما أسلفتُ؛ وإنما حالة القارئ ونهجه. ولا يخوف القارئ من الخطأ فإن الصواب إنما يُعرف بعد الخطأ، بالبحث والمدارسة والتصويب.

والكتاب إنما هو نتاج فكر وقريحة عالم، أو مجرب، أو خبير... وعصارة جهده وخلاصة تجاربه واجتهاده، ولم يضع هذا الكتاب إلا ابتغاء نشر علمه، فالآخذ من الكتاب آخذ من العالم نفسه.

وكما أن المتلقي والسامع يُطالب باستعادة المسموع إن فاته أو شوش عليه، والسؤال على ما أشكل، فكذلك القارئ. فليبتعد عن التعالم وليتجنب استعجال ثمرة طلبه حتى يقارن نتائجه مع من يثق بعلمه، وبهذا ينجو من الآفات المحتملة، ومَنْ

---

(١) أعني عبارة: من كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه.

(٢) أي "أكبر"، وليس: "أكثر من صوابه".

صَدَقَ الله يصدقه.

وهذا أبو بكر الخطيب البغدادي يذكر فضل الكتاب والقراءة فيقول نقلاً عن بعض الحكماء[1]: «وقراءة الكتب أبلغ في إرشاد المسترشد من ملاقاة واضعيها إذا كان مع التلاقي يقوى التصنع ويكثر التظالم وتفرط النصرة وتشتد الحمية، وعند المواجهة يملك حب الغلبة وشهوة المباهاة والرياسة مع الاستحياء من الرجوع والأنفة من الخضوع، وعن جميع ذلك يحدث التضاغن ويظهر التباين، وإذا كانت القلوب على هذه الصفة امتنعت من المعرفة وعميت عن الدلالة. وليست في الكتب علة تمنع من درك البغية وإصابة الحجة لأن المتوحد بقراءتها والمتفرد بعلم معانيها لا يباهي نفسه ولا يغالب عقله.

قال: والكتاب قد يفضل صاحبه ويرجع على واضعه بأمور منها: أن الكتاب يقرأ بكل مكان ويظهر ما فيه على كل لسان وموجود في كل زمان مع تفاوت الأعصار وبعد ما بين الأمصار وذلك أمر مستحيل في واضع الكتاب، والمنازع بالمسألة والجواب. وقد يذهب العالم وتبقى كتبه ويفنى العقل ويبقى أثره، ولولا ما رسمت لنا الأوائل في كتبها وخلدت من فنون حكمها ودونت من أنواع سيرها حتى شاهدنا بذلك ما غاب عنا وأدركنا به ما بعد منا وجمعنا إلى كثيرهم قليلنا وإلى جليلهم يسيرنا وعرفنا ما لم نكن لنعرفه إلا بهم وبلغنا الأمد الأقصى بقريب رسومهم، إذاً لخسر طلاب الحكمة وانقطع سببهم عن المعرفة، ولو ألجئنا إلى مدى قوتنا ومبلغ ما تقدر على حفظه خواطرنا وتركنا مع منتهى تجارتنا لما أدركته حواسنا وشاهدته نفوسنا لقلت المعرفة وقصرت الهمة

---

(١) تقييد العلم (ص١١٨-١٣٣)

وضعفت المنة وماتت الخواطر وتبلد العقل ونقص العلم، فكان ما دونوه في كتبهم أكثر نفعاً وما تكلفوه من ذلك أحسن موقعاً، ويجب الاقتفاء لآثارهم والاستضاء بأنوارهم فإن المرء مع من أحب، وله أجر ما احتسب »، ثم أسهب النقل والرواية والانشاد في هذا الباب بالدرر النفيس.

وأما ما رواه[١] عن سعيد بن يعقوب أنه سأل ابن المبارك فقال: «وسألناه قلنا: نجد المواعظ في الكتب فننظر فيها؟ قال: لا بأس، وإن وجدت على الحائط موعظة فانظر فيها تتعظ. قيل له: فالفقه؟ قال: لا يستقيم إلا بالسماع»، فإنما ذكره في سياق كلامه عن التفريق بين ضرورة ذكر الإسناد في العلم بخلاف الأدب والمواعظ.

فقال في أول الفصل الذي عقده لذلك: «ما لا يفتقر كتبه إلى الإسناد. كل ما تقدم ذكره يفتقر كتبه إلى الإسناد فلو أسقطت أسانيده واقتصر على ألفاظه فسد أمره ولم يثبت حكمه لأن الأسانيد المتصلة شرط في صحته ولزوم العمل به... وأما أخبار الصالحين وحكايات الزهاد والمتعبدين ومواعظ البلغاء وحكم الأدباء فالأسانيد زينة لها وليست شرطاً في تأديتها» أ.هـ.

ولا شك أن نقل فتاوى الفقهاء لا يستقيم بغير سند بخلاف نقل مواعظ الوعاظ وأخبار القصاص، قال ابن جماعة[٢]: «وليجتهد على أن يكون الشيخ ممن له على العلوم الشرعية تمام الاطلاع، وله مع من يوثق به من مشايخ عصره كثرة بحث وطول اجتماع، لا ممن أخذ عن بطون الأوراق ولم يعرف بصحبة المشايخ الحذاق. قال

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢١٣-٢١٤)

(٢) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم لابن جماعة (ص٤٠)

الشافعي: من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام. وكان بعضهم يقول: من أعظم البلية تشيخ الصحيفة. أي الذين تعلموا من الصحف» أ.هـ.

وهذا أيضاً ظاهر في الحذر من التصحيف فإن المتلقي بلا أساسيات من الصحف معرض للتصحيف والتحريف، وأخذ الكلام على غير وجهه، ومناقضة مراد كاتبه، وبالله تعالى التوفيق.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٣ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة قال: كتبت عن أبي كتاباً فظهر عليَّ، فأمر بمركن فقال بكتبي فيها فغسلها.

إسناده جيد، لأجل طلحة فإنه مختلف في توثيقه. ومن طريق وكيع رواه: ابن أبي شيبة، وأحمد، والبغوي، وابن عبد البر، والخطيب، وابن عساكر[(١)].

والأثر عن أبي بردة صحيح فقد توبع طلحة فيه فرواه: **حميد بن هلال** عن أبي بردة، وجاء عنه من طرق، رواه الدارمي[(٢)] من طريق شعبة عن أبي موسى عنه به، وشيخ شعبة هذا لم يتبين لي من هو فيحتاج إلى بحث.

ورواه الخطيب مختصراً[(٣)] من طريق شعبة وسمى شيخه بسليمان بن المغيرة وهو ثقة والسند إليه رجاله ثقات، فإن كان هو المكنى في الطريق الأولى وإنما وقع مصحفاً فيها؛ فجيد، وإلا فكنية سليمان: أبو سعيد.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣١٥/٥)، والعلل ومعرفة الرجال لعبد الله (٢١٤/١)، ومعجم الصحابة للبغوي (٤٤/٤)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢٧٦/١)، وتقييد العلم (ص٤٠)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (٥٥/٢٦) و(٧٣/٣٢).

(٢) سنن الدارمي (٤٢١/١)، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٥٤/٢٦)

(٣) تقييد العلم للخطيب (ص٤٠)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (٧٣/٣٢)

وجاء من طريق أبي هلال الراسبي عن حميد به، رواه الخطيب[١]. ومن طريق سهل بن أسلم عن حميد به، رواه الرامهرمزي[٢]، والخطيب[٣]. وتابعهما: **يونس بن عبيد وحبيب بن الشهيد** عند الروياني[٤] بلفظ تام وسند صحيح قال فيه أبو بردة: «كنت آتي أبي فكلما حدث بحديث عن النبي ﷺ قمت فكتبته ففطن لي فقال: أتكتب كل ما أحدث به؟ قلت: نعم. قال: فاذهب فجيء بكتابك. فجمعه فدعا بماء فغسله فيه».

وهذا اللفظ لم أجده بهذا السياق في غير هذا الكتاب، إلا أن شهابي الدين أبا العباس البوصيري وأبا الفضل العسقلاني عزيا لفظاً قريباً منه لابن أبي شيبة من طريق وكيع بسند أثر الباب، والذي في المطبوع من مصنف ابن أبي شيبة مختصراً عن لفظ أبي خيثمة في كتابنا هذا. ولفظه عندهما[٥]: «كتبت عن أبي كتاباً فقال أبي: لولا أن فيه من كتاب الله لأحرقته، ثم دعا بمركن، أو إجانة فغسله[٦] ثم قال: عِ[٧] عني ما سمعت

---

(١) تقييد العلم (ص٣٩) من طريقين رجال إحداهما ثقات، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٥٥/٢٦)

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص٣٨١) وفي السند إليه من لا يعرف.

(٣) تقييد العلم (ص٤٠) بسند صحيح إليه.

(٤) مسند الروياني (٣٠٦/١)، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (٥٥/٢٦)، ومن طريق أخرى لشيخه (٧٣/٣٢)

(٥) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (٢٤٤/١)، وقال: «هذا إسناد رجاله ثقات». والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر (٦١٢/١٢)

(٦) كذا في الاتحاف ووقعت في المطالب بهذا الرسم: (نفسه)، وهو تصحيف في الغالب والله أعلم.

(٧) كذا لفظ الإتحاف، وكررها في المطالب فجعلها: «عني عني» وأشار إلى خفاءها في النسخ التي لديه.

مني. فإني لم أكتب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً. وقال: كدت أن تهلك أباك»[١].

وتابعهم **غيلان بن جرير** عن أبي بردة به بلفظ: «قال لي أبي: ما تسمع مني؟، قلت: بلى، قال: فائتني به، فقلت: أنا أكتبه، قال: فائتني به، فأتيته به فمحاه، ثم قال: احفظ كما حفظنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم»، رواه البزار[٢] وقال: «ولا نعلم روى هذا الحديث عن غيلان عن أبي بردة إلا شداد بن سعيد وقد روى هذا الحديث خالد بن سلمة عن أبي بردة عن أبي موسى ولم يرفعه. أخبرناه نصر بن علي قال: أنبأنا زياد بن الربيع عن خالد بن سلمة عن أبي بردة عن أبي موسى بنحوه ولم يرفعه».

قلت: فيكون بهذا أضاف طريقاً أخرى وهي متابعة: **خالد بن سلمة** وبسند متصل رجاله ثقات، ولعلها بلفظ مختصر قريب من لفظ الكتاب والله تعالى أعلم.

وتابعهم أيضاً **سعيد بن أبي بردة** عن أبيه عند البزار بلفظ: «كنت إذا سمعت حديثاً كتبته، فقال لي أبي: يا بني كيف تصنع؟ قلت: إني أكتب الذي أسمع منك، قال: فائتني به، فقرأته عليه، فقال: نعم هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكني أخاف أن تزيد أو تنقص»، وفي سنده خالد بن نافع ضعفوه[٣].

❁ ❁ ❁

---

(١) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٥١) بلفظ الإتحاف، وقال: «رواه الطبراني في الكبير والبزار بنحوه، إلا أن البزار قال: احفظ كما حفظنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورجاله رجال الصحيح». قلت: لم أجده في الطبراني، ولا عند البزار بهذا السياق والإسناد ويأتي ما وقفت عليه عنده من طريق غير التي ذكرها.

(٢) مسند البزار (٨/١٣٤) بسند صحيح رجاله ثقات. وابن عساكر في تأريخ دمشق (٢٦/٥٥) و(٣٢/٧٣)

(٣) رواه البزار في المسند (٨/١٠٥-١٠٦). ورواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٣٨٤) إلا أنه سقط من مطبوعه ذكر أبي بردة. وذكر طريق البزار الهيثمي في المجمع (١/١٥١) وضعفها بخالد.

قوله: (**كتبتُ عن أبي كتاباً**) يستفاد من جمع ألفاظه أنه كان يكتب ما يسمعه من أبيه ﷺ من الأحاديث والعلم بغير علمه. ومضى شيء من الكلام عن مادة (كتاب) في الأثر رقم (٦٨).

«والكتاب فعل الكاتب ... ومعنى: كتب الكتاب أي جمع حروفه. ومنه كتب الخرز، ومنه يقال: كتبت البغلة: إذا جمعت بين شفريها بحلقة»[١]، «وأصل قولهم كتب الكتاب بمعنى: جمع حروفه»[٢]. قال ابن دريد[٣]: «وقد كتب الكتاب يكتبه كتباً إذا جمع حروفه. وأصل الكتب ضمك الشيء إلى الشيء... وكتبت الكتيبة إذا ضممت بعض أهلها إلى بعض»، ونقل الأزهري[٤] عن شمر نحوه وفيه: «ومنه قيل: كتبت الكتاب لأنه يجمع حرفاً إلى حرف»، ثم قال: «فالكتاب: اسم لما كتب مجموعاً، والكتاب: مصدر، والكتابة لمن تكون له صناعة كالصياغة والخياطة».

وقيل غير ذلك، قال أبو بشر اليمان بن أبي اليمان البندنيجي[٥]: «وإنما سمي الجيش كتيبة لاجتماع بعضه إلى بعض، وكذلك سمي الكتاب كتاباً؛ لأن الكلام يكتب

---

(١) غريب القرآن لابن قتيبة (ص٣٧)

(٢) غريب الحديث لابن قتيبة (١/٢٤٥)، وبهذا الأصل عرفه: البندنيجي في التقفية في اللغة (ص٢٠١)، وابن فارس في معجم المقاييس (٥/١٥٨)، والعسكري في التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص٤١٤)، وأبو موسى المديني في المجموع المغيث (٣/١٤)،

(٣) جمهرة اللغة (١/٢٥٥)

(٤) تهذيب اللغة (١٠/٨٧)

(٥) التقفية في اللغة للندنيجي (ص١٤٨)

فيه؛ أي: يقيد. وفيه وجه آخر أنه يدرج ويحزم بعد أن يفرغ منه، يقال: تكتب الناس؛ أي: اجتمعوا» أ.هـ.

قال أبو الحسن ابن سيده[1]: «كتبه: خطه... واكتتبه: ككتبه. وقيل: كتبه: خطه، واكتتبه: استملاه، وكذلك: استكتبه. والكتاب: ما كتب فيه»... «والكتاب: الصحيفة والدواة».

و«الفرق بين الكتاب والمصحف: أن الكتاب يكون ورقة واحدة ويكون جملة أوراق والمصحف لا يكون إلا جماعة أوراق»، قاله أبو هلال، وقال في الفرق بين الكتب والنسخ[2]: «النسخ نقل معاني الكتاب، وأصله الإزالة ومنه نسخت الشمس الظل. وإذا نقلت معاني الكتاب إلى آخر فكأنك أسقطت الأول وأبطلته. والكتب قد يكون نقلاً وغيره. وكل نسخ كتب وليس كل كتب نسخاً».

و«القرآن سمي كتاباً لما جُمع فيه من القصص والأمر والنهي والأمثال والشرائع والمواعظ وكل شيء جمعت بعضه إلى بعض فقد كتبته» قاله أبو عبيد الهروي[3].

([1]) المحكم والمحيط الأعظم (٦/٧٧٥-٧٧٦)

([2]) الفروق اللغوية للعسكري (ص٢٩٠-٢٩١)

([3]) الغريبين في القرآن والحديث (٥/١٦١٣)

قوله: (**فظهر عليَّ**) «الظهور: الظفر، ظهر عليه يظهر ظهوراً، وأظهره الله عليه»[1]، أي ظفر به بعد تخفيه منه، يقال: «الشيء يظهر ظهوراً: برز بعد الخفاء، ومنه قيل: ظهر لي رأي، إذا علمتَ ما لم تكن علمته، وظهرت عليه اطلعت، وظهرت على الحائط علوت، ومنه قيل: ظهر على عدوه إذا غلبه، وظهر الحمل تبين وجوده»[2].

قوله: (**فأمر بمركن**) أي دعا وطلب أن يؤتى له بمركن، وهو اسم من أسماء الأوعية والآنية كما هو واضح من السياق، وتتابع أهل اللغة في تفسيره بالإجانة، وتفضل بعضهم فزادها بياناً بتقييدها بأنها: التي تغسل فيها الثياب[3]، حكاه القاسم بن سلام عن الأصمعي[4]. وكلاهما غريب؛ ولهذا يقول ابن حجر[5]: «وأبعد من فسره بالإجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لأنه فسر الغريب بمثله»، وقال في نقض الاعتراض[6]: «وكان ماذا؟ إنما استبعد الغريب بالغريب»، وفسر الحافظ الإجانة بما هو ظاهر في زمنه، وهو القصرية.

([1]) المحكم والمحيط الأعظم (٢٨٩/٤)

([2]) المصباح المنير للفيومي (ص٢٠٠)، وانظر معجم مقاييس ابن فارس (٤٧١/٣)

([3]) انظر الغريب لابن سلام (٩١/٣)، وصحاح الجوهري (٢١٢٦/٥)، وتهذيب الأزهري (١٠٩/١٠)، ومحكم ابن سيده (٨٠٣/٦)، وغريبي الهروي (٧٧٥/٣)،

([4]) غريب الحديث لابن سلام (٣٤٠/٤)

([5]) فتح الباري (٣١١/١٣)

([6]) انتقاض الاعتراض لابن حجر (٧٣٤/٢)

قال في العين[١]: «والمركن: شبه تور من أدم يتخذ للماء. قال الضرير: المركن: إجانة من خزف أو صفر»، قال عياض[٢]: «وقال غيره: هو شبه حوض من صفر أو فخار وهو المخضب أيضاً». قلت: «التور: إناء يشرب فيه»[٣]، وهو إناء من صفر أو حجارة كالإجانة، يتوضأ فيه ويؤكل[٤]. وإنما شبهه بالتور كونه من الآنية وإلا فهو دون دون المركن كما هو ظاهر في الاستعمال[٥].

وقال الخطابي[٦]: «المركن شبه الجفنة الكبيرة»، قلت: «الجفنة كالقصعة»[٧]، بل هي: «أعظم ما يكون من القصاع»[٨]. وقال ابن دريد[٩]: «المركن إناء يتخذ كالإجانة»، وفي الإجانة يقول ابن سيده[١٠]: «قصعة شبه المطهرة يؤكل فيها ويتوضأ»، وقال ابن هشام اللخمي[١١]: «فأما الإجانة فقصرية يغسل ويعجن فيها، وتكون من

---

(١) العين (٥/٣٥٤)

(٢) مشارق الأنوار لعياض (١/٢٨٩)

(٣) الصحاح (٢/٦٠٢)

(٤) المجموع المغيث لأبي موسى المديني (١/٢٤٦)، والنهاية لمجد الدين ابن الأثير (١/١٩٩)

(٥) وقال بذلك أيضاً أبو عبد الله ابن أبي نصر الحميدي في تفسير غريب الصحيحين (ص١١٨)

(٦) معالم السنن للخطابي (١/٨٦)، وعنه ابن الجوزي في كشف مشكل الصحيحين (٤/٢٩٤)

(٧) الصحاح (٥/٢٠٩٢)

(٨) المحكم والمحيط الأعظم (٧/٤٥٥)

(٩) الاشتقاق (ص٨٧)

(١٠) المخصص (١/٤٦٧)

(١١) شرح فصيح ثعلب للخمي (ص١٨٢)

عود ومن فخار».

قوله: (**فقال بكتبي فيها فغسلها**) يريد ألقاها في المركن المملوء بالماء، فغسل الصحف ليذهب حبرها وما سُطر عليها.

واستعمال (قال) بمعنى الفعل معروف عندهم قال أبو السعادات مجد الدين ابن الأثير[١]: «العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان، فتقول: قال بيده: أي أخذ: وقال برجله: أي مشى. قال الشاعر:

وقالتْ له العينان سمعاً وطاعة[٢] ....

أي أومأت. وقال بالماء على يده: أي قلب. وقال بثوبه: أي رفعه. وكل ذلك على المجاز والاتساع» أ.هـ،

وقال الزمخشري[٣]: «ومن المجاز: قال بيده: أهوى بها، وقال برأسه: أشار» أ.هـ.

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/١٢٤)، وأصله في المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث لأبي موسى المديني (٢/٧٦٢)، وآثرت كلام ابن الأثير لتوسعه وجزمه.

(٢) عجز البيت: عند ابن سيده في المحكم (٦/٥٦٢)، والحميري في شمس العلوم (٨/٥٦٧٥)، وابن منظور في لسان العرب (١١/٥٧٢):

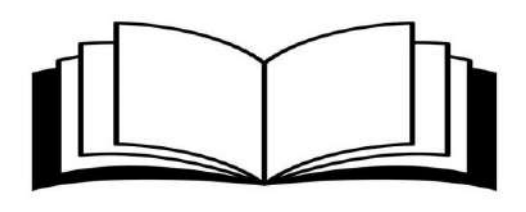
.... وحدرتا كالدر لما يثقب

وهو عند ابن جني في الخصائص (١/٢٣)، لكنه أبدل حدرتا بـ: أبدت. ولم يسم أحد منهم الشاعر.

(٣) أساس البلاغة للزمخشري (٢/١١١)

وتوسع أبو الفتح عثمان بن جني[١] في الكلام عن القول وبدأه بقوله: «فأقول: إن معنى (ق و ل) أين وجدت وكيف وقعت من تقدم بعض حروفها على بعض وتأخره عنه، إنما هو للخفوف والحركة»، قال: «فكل كلام قول، وليس كل قول كلاماً هذا أصله. ثم يتسع فيه فيوضع القول على الاعتقادات والآراء ... فأما تجوزهم في تسميتهم الاعتقادات والآراء قولاً فلأن الاعتقاد يخفى فلا يعرف إلا بالقول، أو بما يقوم مقام القول: من شاهد الحال فلما كانت لا تظهر إلا بالقول سميت قولاً إذ كانت سبباً له، وكان القول دليلاً عليها كما يسمى الشيء باسم غيره إذا كان ملابساً له» أ.هـ.

ومضى الكلام عن محو السلف لكتبهم خشية أن توضع غير موضعها المراد لها؛ في الأثر رقم (١١٢)، وروى ابن أبي شيبة[٢] بسند صحيح إلى الشعبي أن «مروان دعا زيد بن ثابت وقوماً يكتبون، وهو لا يدري، فأعلموه، فقال: أتدرون لعل كل شيء حدثتكم ليس كما حدثتكم». والله تعالى أعلم.



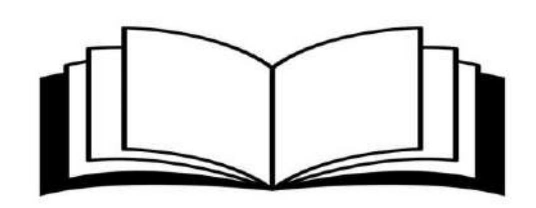
(١) الخصائص لابن جني (١/٥-٢٠)، ولخصه ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (٦/٥٦٢)

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٥/٣١٥)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٤ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير بن نهيك قال: كتبت عن أبي هريرة كتاباً فلما أردتُ أفارقه قلت: يا أبا هريرة إني كتبتُ عنك كتاباً فأرويه عنك؟ قال: نعم، اروه عني.

مضى هذا الأثر من طريق معاذ بن معاذ العنبري عن عمران به. برقم (١٣٧). ومضى الكلام على مباحثه وفوائده هناك.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٥ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال عبد الله: إنكم لن تزالوا بخير ما دام العلم في ذوي أسنانكم، فإذا كان العلم في الشباب أنف ذو السن أن يتعلم من الشباب.

رجاله ثقات، وأحاديث مغيرة عن إبراهيم في اتصالها كلام. وإبراهيم فلم يلقى ابن مسعود رضي الله عنه.

وروى الترمذي في العلل[١] عن الأعمش بسند حسن قال: «قلت لإبراهيم النخعي: أسند لي عن عبد الله بن مسعود. فقال إبراهيم: إذا حدثتك عن رجل عن عبد الله فهو الذي سميتُ، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله».

والأثر بهذا الإسناد والسياق لم أقف عليه عند غير المصنف.

وهو مشهور بنحو هذا اللفظ من طريق أبي إسحاق السبيعي عن سعيد بن وهب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم من علمائهم وكبرائهم وذوي أسنانهم فإذا أتاهم العلم عن صغارهم وسفهائهم فقد هلكوا»، رواه: معمر[٢]، والطبراني[٣]. وأبو نعيم، وابن منده، وأبو سعيد ابن الأعرابي[٤]. وأبو القاسم هبة الله

---

(١) العلل الصغير (ص٧٥٣)، وشرح العلل لابن رجب (٥٣١/١)

(٢) جامع معمر (٢٤٦/١١و٢٥٧)

(٣) المعجم الأوسط (٣١١/٧)، وفي السند مجاهيل. ورواه في الكبير (١١٤/٩) بسند رجاله ثقات صحيح إن شاء الله إن سلمت عنعنة أبي إسحاق.

(٤) حلية الأولياء لأبي نعيم (٤٩/٨)، ومسند إبراهيم بن أدهم لابن منده (ص٣٤)، ومعجم ابن الأعرابي

اللالكائي، وابن عبد البر[١].

ورواه البيهقي والخطيب وابن عبد البر[٢] بسند فيه جهالة وسياق مختلف ولفظه: «لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن أمنائهم وعلمائهم، فإذا أخذوه من صغارهم وشرارهم هلكوا».

ورواه أبو إسحاق أيضاً عن زيد بن وهب عن ابن مسعود ﷺ ولفظه: «لن يزال الناس بخير ما أتاهم العلم من قبل أكابرهم، وذوي أسلافهم، فإذا أتاهم من قبل أصاغرهم هلكوا»، رواه الطبراني[٣] وقال: «هكذا رواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن زيد بن وهب، وتابعه زيد بن حبان»، يريد أن الجماعة رووه عن أخيه سعيد بن وهب.

❀ ❀ ❀

ولفظ المصنف ظاهر في التوجيه لطلب العلم قبل الكبر والتسويد، حتى يستغني الكبير بعلمه عما قد يعرض عليه من الحرج إن احتاج إلى الصغير في السن. وسبق طرق هذه المسألة تحت الأثر رقم (٩).

ويختلف عنه لفظ السبيعي فإنه جعل الصغار وصفاً مستنكراً ينصرف إلى أهل البدع والصغار؛ وأوضحته بعض ألفاظه. وليس هو المعني هنا من أثر الباب، ويشهد

(٤٧٨/٢). وفيه إسحاق بن سعيد بن أركون تالف.

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٩٤/١)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر(٦١٦/١) وفيه الحسن بن قتيبة ضعيف

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٢١٧)، والفقيه والمتفقه للخطيب (١٥٥/٢)، وجامع بيان العلم لابن عبد البر (٦١٦/١-٦١٧)

(٣) المعجم الكبير (١١٤/٩)، وسنده صحيح ما سلمت عنعنة السبيعي.

للفظ المصنف ما رواه أبو عمر بن عبد البر في جامع بيان العلم عن ابن مسعود ﷺ فقال[1]: «أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى نا عمر بن مُحَّد الجمحي، نا علي بن عبد العزيز نا أحمد بن يونس نا أحمد يعني ابن طلحة عن مطرف قال: سمعت سلمة بن كهيل ذكر عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: إنكم لن تزالوا بخير ما دام العلم في كباركم فإذا كان العلم في صغاركم سفه الصغير الكبير»، ورجاله من مطرف بن طريف فما فوقه ثقات. وما سواهم فيحتاج إلى بحث لم أنشط له، وفيهم من حكم عليه المتأخرون بالجهالة.

ونحو قول عمر بن الخطاب ﷺ: «قد علمتُ متى صلاح الناس ومتى فسادهم. إذا جاء الفقه من قبل الصغير استعصى عليه الكبير. وإذا جاء الفقه من قبل الكبير تابعه الصغير فاهتديا»[2].

وبهذا يتبين أن المراد: التحذير من بلوغ هذه المرحلة وهي: استنكاف قبول الحق والترفع عن طلب العلم بحجة صغر المستفاد منه. وكذا التحفيز على مبادرة زمن الفتوة: بالطلب وتحصيل ما ينبغي علمه للكبير المسود إما بالأبوة، أو بالمنصب والمسؤولية إدارة وإمارة، أو بالتدريس والتعليم، أو غير ذلك.

وكأنه يقول لا تعرض نفسك لهذه الحال والتي ربما زهدك فيها الشيطان من سلوك طريق الخير بهذه الحجة الضعيفة والتي لا تروج على مؤمن تقي ورع. وإلا فإن طلب العلم لا يُستحى منه وقد طلب الأفاضل العلم من المفضولين، والمعلم من التلميذ وهذا

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٦١٦/١)

(٢) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٦١٥/١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٥٨/٢)، وفي نصيحة أهل الحديث (ص٣٥)، ورجاله ثقات خلا شيخ الخطيب لم أعرفه، وقد توبع.

حال أهل التواضع والتقى، ومن كان يتطلع إلى النتائج فلن يعبأ بالمظاهر، والباحث عن صلاحه لا يعتبر بالمفاضلات الدنيوية والله المستعان.

قال أبو طالب المكي[١] مقرراً هذا الخصلة في أهل الخير والتقى: «ولم يكن الأشياخ يستنكفون أن يتعلموا من الشباب ما جهلوا ولا يزرون عليهم لصغر سنهم إذ الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء لا مانع لما أعطى الله من صبي أو غيره، ولا معطي لما منع الله من كبير أو غيره، وقال "أبو أيوب السجستاني"[٢]: إني أدركت الشيخ ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم منه فيقال له: تتعلم من هذا؟ فيقول: نعم، أنا عبده[٣] ما دمت أتعلم منه، وقال علي بن الحسن من سبق إليه العلم فهو إمامك فيه وإن كان أصغر سناً منك، وقيل لأبي عمرو بن العلاء: أيحسن للشيخ الكبير أن يتعلم من الصغير؟ فقال: إن كانت الحياة تحسن به فإن التعلم يحسن، فإنه يحتاج إلى العلم ما دام حياً. ... وسمعت أبا بكر بن الجلاء يقول: إني لأرى الصبي يعمل الشيء فأستحسنه فأقتدي به فيكون إمامي فيه».

ثم عارض ما ذكره بنحو أثر الباب وقال في توجيهه: «فذلك خشية أن لا يتعلم منه لما ذكرناه من الحياء والتكبر والاستنكاف. ووجه آخر هذا مجازه عندي على الخبر والكون[٤]؛ لا على الذم، لأنه قد جاء في الأثر: وصف هذه الأمة في أول الزمان بتعلم

---

(١) قوت القلوب (٢/٢٤٤) دار الكتب العلمية.

(٢) كذا في المطبوع، ولعله أيوب السختياني، فإن الغزالي في الإحياء (١/١٤٤) ذكره فسماه على الصواب، والأثر فلم أقف عليه.

(٣) في هذه الكلمة بحث أنسأته إلى آخر الكلام على أثر الباب.

(٤) يريد بالكون الكائن، أي ما سيكون مستقبلاً بحسب تفسيره.

صغارها من كبارها، فإذا كان آخر الزمان تعلم كبارهم من صغارهم[١]. فإذا كان كذلك فهذا تفضيل الأصاغر وتشريف هذه الأمة على سالف الأمم لأنهم لم يكونوا يحملون العلم إلا عن القسيسين والرهبان والأشياخ العباد والزهاد، وأخبر أن هذه الأمة في آخر الزمان تفضل سالف الأمم في أول أزمنتهم بأن يتعلم الكبير من الصغير كما فضلهم الله تعالى به فذلك أشد وطأ للخبر الآخر: أمتي كالمطر لا يدري أوله خير أم آخره[٢]» انتهى.

وفي جامع بيان العلم لابن عبد البر في تفسير الأصاغر[٣]: «قال نعيم: قيل لابن المبارك: من الأصاغر؟ قال: الذين يقولون برأيهم. فأما صغير يروي عن كبير فليس بصغير. وذكر أبو عبيد في تأويل هذا الخبر عن ابن المبارك أنه كان يذهب بالأصاغر إلى أهل البدع ولا يذهب إلى السن، قال أبو عبيد: وهذا وجه، قال أبو عبيد: والذي أرى أنا في الأصاغر أنْ يؤخذ العلم عمن كان بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذاك أخذ العلم عن الأصاغر» أ.هـ، قلت: قول أبي عبيد القاسم بن سلام في كتابه غريب الحديث وزاد[٤]: «ويقدم ذلك على رأي الصحابة وعلمهم فهذا هو أخذ العلم من

---

(١) أثر عن ابن عباس رواه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٣٧٥/١)، وأبو موسى المديني في ذكر ابن أبي الدنيا وما وقع عالياً من حديثه (ص٣٦٨)، قال: «تعلموا فإن أول هذه الأمة تعلم صغارها من كبارها، وإن آخرها يتعلم كبارها من صغارها»، وليس في سنده متهم ولا مجمع على ضعفه.

(٢) حديث مشهور روي من طرق لا تخلو آحادها من مقال. ولعلي أعود فأنشط لتخريجه.

(٣) جامع بيان العلم (٦١٢/١)

(٤) غريب الحديث لابن سلام (٣٧٠/٣)

الأصاغر قال أبو عبيد: ولا أرى عبد الله [يعني ابن مسعود] أراد إلا هذا» أ.هـ.

وقال أبو عمر ابن عبد البر[1]: «وقال بعض أهل العلم: إن الصغير المذكور في حديث عمر وما كان مثله من الأحاديث إنما يراد به الذي يُستفتى ولا علم عنده وأن الكبير هو العالم في أي سن كان. وقالوا: الجاهل صغير وإن كان شيخاً، والعالم كبير وإن كان حدثاً... واستشهد بعضهم بأن عبد الله بن عباس ﷺ كان يستفتى وهو صغير، وأن معاذ بن جبل وعتاب بن أسيد كانا يفتيان وهما صغيرا السن وولاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم الولايات مع صغر أسنانهما، ومثل هذا في العلماء كثير... وقال آخرون: إنما معنى حديث ابن عمر وابن مسعود في ذلك أن العلم إذا لم يكن عن الصحابة كما جاء في حديث ابن مسعود ولا كان له أصل في القرآن والسنة والإجماع فهو علم يهلك به صاحبه، ولا يكون حامله إماماً ولا أميناً ولا مرضياً ... وقد يحتمل حديث هذا الباب أن يكون أراد أن أحق الناس بالعلم والتفقه أهل الشرف والدين والجاه، فإن العلم إذا كان عندهم لم تأنف النفوس من الجلوس إليهم وإذا كان عند غيرهم وجد الشيطان السبيل إلى احتقارهم وواقع في نفوسهم أثرة الرضا بالجهل أنفة من الاختلاف إلى من لا حسب له ولا دين، وجعل ذلك من أشراط الساعة وعلاماتها ومن أسباب رفع العلم والله أعلم أي الأمور أراد عمر ﷺ بقوله: فقد ساد بالعلم قديماً الصغير والكبير، ورفع الله عز وجل به درجات من أحب... ومما يدل على أن الأصاغر ما لا علم عنده ما ذكره... الزهري قال: كان مجلس عمر مغتصاً من القراء شباباً وكهولاً فربما استشارهم ويقول: لا يمنع أحدكم حداثة سنه أن يشير برأيه؛ فإن العلم ليس على حداثة السن

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/٦١٨-٦٢٠)

وقدمه، ولكن الله يضعه حيث يشاء» انتهى كلامه.

وقال ابن جماعة[١] في تعداده آداب الطلب: «أن لا يستنكف أن يستفيد ما لا يعلمه ممن هو دونه منصباً أو نسباً أو سناً، بل يكون حريصًا على الفائدة حيث كانت والحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها». قال: «وليحذر من التقييد بالمشهورين وترك الأخذ عن الخاملين فقد عدَّ الغزالي وغيره ذلك من الكبر على العلم وجعله عين الحماقة؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها ويغتنمها حيث ظفر بها، ويتقلد المنة لمن ساقها إليه فإنه يهرب من مخافة الجهل كما يهرب من الأسد، والهارب من الأسد لا يأنف مِنْ دلالة مَنْ يدله على الخلاص كائناً من كان. فإذا كان الخامل ممن ترجى بركته كان النفع به أعم والتحصيل من جهته أتم، وإذا سبرت أحوال السلف والخلف لم تجد النفع يحصل غالباً والفلاح يدرك طالباً إلا إذا كان للشيخ من التقوى نصيب وافر، وعلى شفقته ونصحه للطلبة دليل ظاهر»[٢] أ.هـ.

قوله: **(إنكم لن تزالوا بخير ما دام العلم في ذوي أسنانكم)** «ذوي أسنانهم، وهم الأكابر والأشراف»[٣]، ويروى عن قتادة أنه قال: «كان أهل الجاهلية لا يورثون الصبي، يجعلون الميراث لذوي الأسنان»[٤]. قوله: **(فإذا كان العلم في الشباب)** مضى

---

(١) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم لابن جماعة (ص١٧)

(٢) تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم لابن جماعة (ص٤٠)

(٣) النهاية لمجد الين ابن الأثير (٢/٤١٣)

(٤) ذكره الخطابي في غريب الحديث (٣/١٥٦)، وعزاه ابن حجر في العجاب في بيان الأسباب (٢/٨٦٣) لعبد بن حميد.

الكلام عن الشباب في الأثر رقم (٨٠)، وعن أسنان الناس ومراحل أعمارهم في الأثر رقم (٥٨).

قوله: (**أنف ذو السن أن يتعلم من الشباب**) والأنف هنا الحمية[١]، والكراهة[٢]، «يقال أنف من الشيء يأنف أنفاً إذا كرهه وشرفت نفسه عنه»[٣].

«وأنف فلان من كذا بمعنى استنكف»[٤]، و«نكف الرجل عن الأمر نكفاً واستنكف إذا أنف منه وامتنع»[٥].

وعلة الامتناع والكراهة طبيعية في خلق ابن آدم إلا من أوتي عقلاً. فإن الحياء واستصغار الصغير أمر جُبل عليه الناس، وخاصة من كان كبيراً يراقب نمو الصغير ثم يحتاج إليه في أمر من أمور التعليم. فإنْ تجرد من الحمية وقدَّم النفع وطلب الفائدة فهذا هو الذي عقل نفسه عما لا خير فيه.

وأتذكرني قبل ما يقارب الثلاثة عقود في بداية الطلب والبروز وبعض كبار أهل مسجدنا من جيراني وآباء رفقائي - ممن نموتُ ونشأت تحت أعينهم - إن احتاج إلى معرفة أمرٍ ما؛ تراه يلجأ إلى بعض من كان يطلب العلم عندي ممن ليسوا من أهل مسجدنا، وربما استمهله هذا حتى يأخذ الإجابة عني ثم يعيدها إليه؛ فلا يمانع، لكنه لا يتجرأ ليأخذها عني مباشرة، فرحمهم الله وأصلح حالهم ورفع شأنهم، وغفر لي ما كان

---

[١] العين (٣٧٨/٨)

[٢] تهذيب اللغة (٣٤٦/١٥)

[٣] النهاية لابن الأثير (٧٦/١)، في غير أثر الباب.

[٤] المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص٩٥)

[٥] المخصص لابن سيده (٣٩٩/٣)، والمحكم والمحيط الأعظم (٦١/٧)

مني إنه هو الغفور الرحيم. والله المستعان.



فائدة:

مر في سياق نقل كلام أبي طالب المكي قول نسبه لأيوب بن كيسان السختياني وفيه يقول أيوب: «إني أدركت الشيخ ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم منه فيقال له: تتعلم من هذا؟ فيقول: نعم، أنا عبده ما دمت أتعلم منه».

وبالرغم من أنني لم أقف على الأثر فيما ذكرتُه في موضعه، إلا أن في السياق عبارة تتعلق بأدب الطلب والتعلم اختلف فيها مؤخراً فحرصتُ على ألا تمر هنا من غير تعليق.

وهذه اللفظة هي قوله: «أنا عبده ما دمت أتعلم منه»، وهي من الألفاظ ذوات المعاني المختلفة؛ وبنحوها القول المتداول المشهور: من علمني حرفاً صرتُ له عبداً. وكان قد أثار بعض الزوابع بين طلاب العلم لحساسية العبودية وموقعها من التوحيد.

فالعقلاء يعلمون أن المراد بالعبودية هنا هو: الرق؛ وليس مِن شيءٍ أشدُ امتهاناً للمرء منه، فأنْ تكون الحرية ثمناً للعلم لهو مثال لأعلى ما يمكن استعماله في التمثيل البلاغي لأهمية التعليم.

وبعض الناس إذا سمع هذا اللفظ انصرف ذهنه إلى عبودية المحبة والخضوع والذلة والتي لا تُصرف إلا للرب سبحانه وتعالى! وهو معنىً غير مرادٍ قطعاً لعدم مناسبته للسياق، ولا يَصلح التمثيل به هنا لافتقاره إلى مقومات المبادلة بين الطرفين - المفيد والمستفيد - ومناقضة العلم والعقل للعبودية لغير الرب سبحانه.

فإذاً فالأقرب هو المعنى الأول، لكنه أيضاً لا يُحمل على ظاهره قط، فإن الحرية لا تباع وتشترى، ولهذا لما سئل تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية[١] عن نحو هذا أغلظ في الإجابة، وكأنه حملها على ظاهرها في انتقال ملك المتعلم للمعلم، ونبه إلى أن الحر لا يُسترق، وأنه تُبْنَى عليها أحكام في النكاح والإرث وغيرها. فتراه وقد نحى بها إلى غير المراد منها، فهو رحمه الله إما أنه وهم – فأبعد النجعة – ولم يتصور السؤال حق تصوره والذي كان على هيئة التمثيل لا الحكم. أو أنه أراد الزجر عن أمرٍ ما كان معروفاً في عصره من امتهان الرقيق أو نحو ذلك، على بعد في هذا المحمل.

وقد وردتْ العبارة على لسان مدمني المعرفة، وطلاب الفائدة، ومحبي العلم، الذين كان همهم الأول وطمعهم الأكبر هو نيل محبة الله وبلوغ رضوانه، فعن الأصمعي أنه سمع شعبة يقول: «كنت إذا سمعتُ من الرجل الحديث، كنت له عبداً ما حيي، فكلما لقيته سألت عنه»[٢]، وروى ابن عساكر[٣] في تأريخه عن عفان قال: «قال شعبة: من كتبتُ عنه أربعة أحاديث فأنا عبده حتى أموت»، وفي مسائل أبي مُحَمَّد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني[٤] بسنده إلى أبي داود الطيالسي قال: «وسمعت شعبة يقول: من كتبت عنده ثلاثة أحاديث فأنا أبدًا له عبد واخضع له».

وجميع ما قاله إنما هو تعبير عن امتلاك المفيد ولاء ومحبة المستفاد منه، وكأنه يقول: أنه يصير واجباً عليه معرفة حق مَنْ علَّمه وأفاده: بالسؤال والمحبة والامتنان، كنوع من الجزاء عليه والشكران.

---

(١) كما في مجموع فتاواه، جمع ابن قاسم (١٨/٣٤٥)

(٢) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/١٩١)

(٣) تأريخ دمشق (٤٣/١٨٥)

(٤) مسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب (٣/١٢٦٧)، جامعة أم القرى ١٤٢٢هـ.

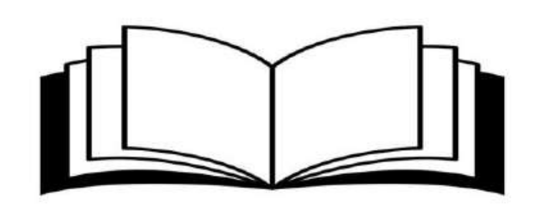
وهو نوع من محاسن الأخلاق فمعرفة فضل أهل الفضل لا تخفى منزلتها، ولا يختلف اثنان في أن الإنسان يُملك بالمعروف حتى لا يعرف كيف يكافئ صاحب المعروف فيظل له ممتناً عارفاً لفضله شاكراً له، ومنه قول المتنبي:

إِذَا أَنْتَ أَكْرَمْتَ الكَرِيمَ مَلَكْتَهُ وإِنْ أَنْتَ أَكْرَمْتَ اللَّئِيمَ تَمَرَّدَا

وقول الآخر:

أَحْسِنْ إِلَى النَاسِ تَسْتَعْبِدْ قلوبَهُمُ فطالما استَعْبَدَ الإِنسانَ إِحْسَانُ

فإن كان هذا حال الناس في أمور دنياهم، فكيف بمن يتفضل عليك بمعرفة تزيدك قربة من ربك ومولاك، أفلا يستحق الامتنان، والله المستعان. هو العليم العلام.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٦ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا الفضل بن دكين نا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: ما سمعته وأنا شاب فكأني أنظر إليه في قرطاس أو ورقة.

سنده صحيح، ومن طريق أبي نعيم الفضل بن دكين رواه: أبو زرعة الدمشقي، وأبو يوسف الفسوي، وأبو نعيم الأصبهاني، وأبو بكر البغدادي، وأبو عمر النمري القرطبي، وأبو القاسم ابن عساكر[١].

❁ ❁ ❁

والأثر ظاهر في فضل الطلب والحفظ زمان الصبا والفراغ عن الأشغال، في حال اجتماع القلب والبدن. ومضى الكلام عن طرف هذه المسألة تحت الأثر رقم (٩).

قوله: (**ما سمعته وأنا شاب**) وفي لفظ: (ما حفظت)، يريد العلم الذي تلقاه في حال الحداثة، ومبتدأ العمر. وسبق الكلام عن أسنان الناس وأعمارهم تحت الأثر رقم (٨٠)، قال ابن فارس[٢]: «الشين والباء أصل واحد يدل على نماء الشيء، وقوته في

---

(١) تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص٦٥٠)، والمعرفة والتأريخ ليعقوب بن سفيان الفسوي (٥٥٤/٢و٦٣٤)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (١٠٠/٢)، والفقيه والمتفقه (١٨٢/٢)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣١١/١) كلاهما للخطيب البغدادي، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر النمري (٣٥٧/١)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (١٨٥/٤١).

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٧٧/٣).

حرارة تعتريه. من ذلك شببت النار أشبها شباً وشبوباً. وهو مصدر شبت. وكذلك شببت الحرب، إذا أوقدتها. فالأصل هذا، ثم اشتق منه الشباب الذي هو خلاف الشيب. يقال: شب الغلام شبيباً وشباباً، وأشب الله قرنه. والشباب أيضاً: جمع شاب، وذلك هو النماء والزيادة بقوة جسمه وحرارته» أ.هـ.

قوله: **(فكأني أنظر إليه في قرطاس)**، القرطاس هو الصحيفة، التي يكتب فيها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾، وقوله سبحانه: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾، وفسرها بالصحيفة: ابن قتيبة، وابن الأعرابي، والفراء، واللحياني، والعزيري وابن عرفة، وغيرهم[١].

قال الجوهري[٢]: «القرطاس: الذي يكتب فيه. والقرطاس بالضم مثله، وكذلك القرطس». «قال ابن عرفة: العرب تسمي الصحيفة قرطاساً من أي شيء كانت»[٣].

ويطلق على الهدف المعد للرمي، قال في العين[٤]: «القرطاس معروف يتخذ من بردي مصر. وكل أديم ينصب للنضال فاسمه: قرطاس. يقال: قرطس الرامي إذا أصاب الأديم.

---

(١) ابن قتيبة في غريب القرآن (ص١٥٠)، ونقله الأزهري عن ابن الأعرابي في تهذيب اللغة (٢٩١/٩)، وقول الفراء في كتابه معاني القرآن (٣٤٣/١)، ونسبه ابن سيده للحياني في المحكم والمحيط الأعظم (٦١١/٦)، وقول العزيري في كتابه غريب القرآن (ص٣٨٥)، والراغب الأصفهاني في المفردات (ص٦٦٦)

(٢) الصحاح (٩٦٢/٣)

(٣) نقله أبو عبيد الهروي في الغريبين (١٥٢٩/٥)، وأبو الفضل عياض اليحصبي في المشارق (١٧٨/٢)

(٤) كتاب العين (٢٥٠/٥)

وجرمز إذا أخطأ، والرمية التي تصيبها اسمها: المقرطسة».

ونقل الأزهري عن ابن شميل قوله[١]: «الهدف: ما رفع وثني من الأرض للنضال. والقرطاس: ما وضع في الهدف ليرمى. والغرض: ما ينصب شبه غربال أو حلقة. وقال في موضع آخر: الغرض: الهدف، ويسمى القرطاس هدفاً أو غرضاً على الاستعارة».

قال ابن قتيبة[٢]: «ومنه يقال للرامي إذا أصاب: قرطس. إنما يراد أصاب الصحيفة» أ.هـ.

(أو ورقة) والورقة من أجزاء الكتاب، قال في العين[٣]: «والورق: أدم رقاق، منها ورق المصاحف، والواحدة من كل هذا ورقة»، «وورق المصحف، وأوراقه: صحفه»[٤].

و«الكتاب يكون ورقة واحدة ويكون جملة أوراق»، كذا قال أبو هلال العسكري[٥]، وأفاد أيضاً أن الدفتر يكون أوراقاً مجموعة، مكتوبٌ فيها أو لا، والصحيفة تكون ورقة واحدة.

قال أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي[٦]: «التفقه في زمن

---

(١) تهذيب اللغة (١٢٠/٦)
(٢) غريب القرآن (ص١٥١)
(٣) العين (٢١٠/٥)
(٤) المحكم والمحيط الأعظم (٥٠٦/٦)
(٥) الفروق اللغوية (ص٢٩١)
(٦) الفقيه والمتفقه (١٧٩/٢-١٨٣)

الشبيبة وإقبال العمر والتمكن منه بقلة الأشغال وكمال الذهن وراحة القريحة، يرسخ في القلب ويثبت ويتمكن ويستحكم، فيحصل الانتفاع به والبركة إذا صحبه من الله حسن التوفيق وإذا أهمل إلى حالة الكبر المغيرة للأخلاق الناقصة للآلات كان كما قال الشاعر:

إِذَا أَنْتَ أَعْيَاكَ التَّعَلُّمُ نَاشِئًا ... فَمَطْلَبُهُ شَيْخًا عَلَيْكَ شَدِيدُ»

وروى بسنده إلى أبي إسحاق قال: «كان يختلف شيخ معنا إلى مسروق، وكان يسأله عن الشيء فيخبره فلا يفهم فقال: أتدري ما مثلك؟ مثلك مثل بغل هرم حطم جرب دفع إلى رائض فقيل له علمه الهملجة».

قال الخطيب: «وينبغي للمتفقه أن يقطع العلائق ويطرح الشواغل، فإنها موانع عن حفظ العلم وقواطع عن درس الفقيه». وروى عن الحسن البصري أنه قال[1]: «قدموا إلينا أحداثكم فإنهم أفرغ قلوباً وأحفظ لما سمعوا، فمن أراد الله أن يتمه له أتمه». وذكر ابن عبد البر في هذا الباب شعراً، منه ما لم ينسبه لقائل، وهو قول القائل[2]:

إِنَّ الْحَدَاثَةَ لَا تُقَصِّرُ ... بِالْفَتَى الْمَرْزُوقِ ذِهْنَا

لَكِنْ تُذَكِّي قَلْبَهُ ... فَيَفُوقُ أَكْبَرَ مِنْهُ سِنَّا

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣١٣/١)

(٢) جامع بيان العلم (٣٦٣/١)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣١٣/١)

وبسنده إلى أبي عبد الله نفطويه أنه أنشد فقال[١]:

أَرَانِي أَنْسَى مَا تَعَلَّمْتُ فِي الْكِبَرْ ... وَلَسْتُ بِنَاسٍ مَا تَعَلَّمْتُ فِي الصِّغَرْ

وَمَا الْعِلْمُ إِلَّا بِالتَّعَلُّمِ فِي الصِّبَا ... وَمَا الْحِلْمُ إِلَّا بِالتَّحَلُّمِ فِي الْكِبَرْ

وَلَوْ فُلِقَ الْقَلْبُ الْمُعَلَّمُ فِي الصِّبَا ... لَأُلْفِيَ فِيهِ الْعِلْمُ كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرْ

وَمَا الْعِلْمُ بَعْدَ الشَّيْبِ إِلَّا تَعَسُّفٌ ... إِذَا كَلَّ قَلْبُ الْمَرْءِ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرْ

وَمَا الْمَرْءُ إِلَّا اثْنَانِ عَقْلٌ وَمَنْطِقٌ ... فَمَنْ فَاتَهُ هَذَا وَهَذَا فَقَدْ دَمَرْ

قلت: وما قرروه أمر ظاهر لا ينكر، إلا أنه ينبغي أن يصنف في ترغيب الصغير من قبل ولي أمره في الطلب ببذل قصارى ما يستطيع من جهد، ومال، وطاقة، ووسع، لاستيعاب هذه المدة الزمنية في تنمية العقل بالحفظ والفهم والوعي. وفي ذلك فائدة جلية، تظهر للشخص حال كبره إن استمر على ما هو سائر عليه؛ فيرى نفسه وقد اكتسب الحكمة وكفى بها عوضاً مما بذل.

فإنْ أصيبَ بنكساتٍ، وشغلٍ بدنيا، وتكسب، وعيال، وغير هذا، فإنه لن يعدم استشعار لذة ما كان عليه حال الطلب، وسيستذكر كثيراً من المسائل والفوائد التي يحتاجها. ويبرز بها على أقرانه.

فإن كان ممن تأخر عن الطلب، وطعن في السن، أو تجاوز مرحلة الشباب والفراغ؛ وقُذِف في قلبه حب العلم حينها، وبدا له الشروع في الطلب، فلمثل هذا يقال: لا يردنك جميل ما هممتَ به، ما قد يطرق سمعك من فضل الطلب حال الصغر، فإن العلم لا يحصر بسن، ولا ينال براحة، وما لا يدرك كله فلا يترك جله، فاطلب وعلى

---

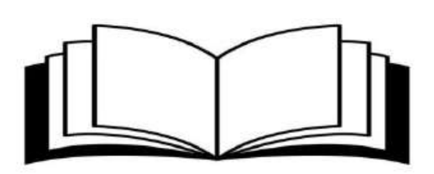
[١] جامع بيان العلم (٣٦٣/١)

قدر جهدك ستنال، فإن عقل الكبير أحكم من عقل الصغير لتعدد تجاربه في حياته، ولئن كان الصغير أقوى تحملاً فإن الكبير أكثر صبراً وحكمة، ومثل هذا تكون استفادته أسرع حيث أنه يعلم طرق تثبيت الفائدة في قلبه؛ فهو به أكثر تمرساً وخبرة، وهو أعلم بما يحتاج إليه مما لا يحتاجه، هذا غير معرفته بأدب التعامل وحسن التخلق، كل ذلك مما يصب في مصلحة طلبه بالجملة.

فإن فُرض أن ثمة شخصين بمستوى متقارب في الفهم بدأ أحدهما الطلب في أول نشأته والآخر في آخرها، فإن الأول يفضل الآخر بسعة ما حوى علمه وكثرة فوائده وغرائبه، وليس كله من صميم احتياجاته. والآخر فلديه الكثير من هذا أيضاً لكنه ليس بخارج عن العلم الذي تخصص فيه. وقد طلب العلم كبيراً: جمع ممن برز ووفق وصار من أهل العلم والتصنيف.

ولا شك أن قوة الحفظ تصبُ في مصلحة الصغير، ليس ذلك لضعف عقل الكبير لكن لتزاحم كم المعلومات الهائل الذي يستعمله في حياته من معرفة الطرق، والصناعات، والناس، وأساليب المعاش، وغير ذلك، فكل ما يحتاج إليه هو تصفية ذهنه عما يشغله، والصبر على ذلك شديد، والموفق من وفقه الله، وتوفيق الله ينال بالصدق، فاصدق الله يصدقك، وسله يجبك.

وحفظ الصغير يذهب إن لم يكن له مستمسك إما من مذاكرة، أو كثرة طرق للفوائد والمسائل وهو نوع من المذاكرة. أما بغير ذلك فإنه لا يبقى في الحفظ إلا ما اقترن بحادثة مميزة للنفس، والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٧ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد العزيز بن أبي رواد عن عبد الله بن عبيد قال: العلم ضالة المؤمن كلما أصاب منه شيئاً حواه وابتغى ضالة أخرى.

سنده إلى عبد العزيز صحيح، وهو مختلف في توثيقه ولا ينزل عن مرتبة الصدوق. وشيخه هو أبو هاشم عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة الليثي، ولم يذكره المزي في شيوخه، إلا أنهما مكيان ولا يستبعد أخذه عنه، فبعض شيوخ ابن أبي رواد أقدم وفاة من ابن عبيد والله تعالى أعلم.

ومن طريق ابن أبي رواد رواه: ابن أبي شيبة، وابن أبي خيثمة، وأبو نعيم، والبيهقي[(١)]. وروي نحوه مرفوعاً بأسانيد تالفة[(٢)]. ورواه ابن أبي شيبة من كلام سعيد بن أبي بردة قال[(٣)]: «كان يقال: الحكمة ضالة المؤمن يأخذها إذا وجدها».

وعند ابن عبد البر[(٤)] بسند حسن إلى أبي سلمة سليمان بن سليم أن كعباً قال:

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٤/٧)، وتأريخ ابن أبي خيثمة السفر الثالث (٢٢٣/١)، وأخبار المكيين منه (ص٣٠٧)، وحلية الأولياء لأبي نعيم (٣٥٤/٣)، والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص٢٨٣)

(٢) عند الترمذي (٣٤٨/٤)، وابن ماجه (٢٦٩/٥) من حديث أبي هريرة وفيه إبراهيم بن الفضل متروك. ومن حديث بريدة في مسند الروياني (٥٧/١) وفيه صالح بن حيان ومحمد بن حميد ضعيفان. ومن مرسل زيد بن أسلم بسند فيه مجاهيل عند القضاعي في مسند الشهاب (١١٨/١).

(٣) المصنف لابن أبي شيبة (٢٤٠/٧)، والمدخل للبيهقي (ص٤٤٧)، من رواية وكيع عن المسعودي عن سعيد، ورواية وكيع عن المسعودي قبل اختلاطه.

(٤) جامع بيان العلم (٥٩٦/١)

«واعلموا أن الكلمة من الحكمة ضالة المؤمن فعليكم بالعلم قبل أن يرفع، ورفعه أن تذهب رواته»، وهو منقطع بينهما.

قال أبو عمر: «وروينا عن علي رحمه الله أنه قال في كلام له: العلم ضالة المؤمن فخذوه ولو من أيدي المشركين ولا يأنف أحدكم أن يأخذ الحكمة ممن سمعها منه»، قال: «وعنه أيضاً أنه قال: الحكمة ضالة المؤمن يطلبها ولو في أيدي الشرط»[1].

❁ ❁ ❁

قوله: (**العلم ضالة المؤمن**) يقول: أن طلب العلم الشرعي مبتغى وطلبة المؤمن، وشبهه بالضالة المفقودة وكأنه يقول: أن ما غاب عنك علمه فحقه أن تبحث عنه حتى تناله، وكما أن العاقل لا يفرط في طلب ما ضاع عنه من ماله كالنعم وغيرها، وتراه يجد في التفتيش والسبر والسؤال والنظر في القرائن والشهود حتى يظفر بحقه الضائع، فإن العلم الأصل فيه أن يكون بهذه المنزلة من المؤمن، يعده من الحق الضائع عنه حتى يظفر به فيفرح بالفائدة.

ثم إنه (**كلما أصاب منه شيئاً**)، وفرح به (**حواه**) يقال: حوى الشيء حياً وحواية، واحتواه، واحتوى عليه: جمعه وأحرزه[2]. قال الأزهري[3]: «وقال أبو العباس

([1]) جامع بيان العلم (٤٢١/١)

([2]) كتاب العين (٣١٨/٣)، والصحاح للجوهري (٢٣٢٢/٦)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٣٥/٤)، ومعجم مقاييس ابن فارس (١١٢/٢)

([3]) تهذيب اللغة (١٨٩/٥)

قال ابن الأعرابي: الحوي المالك بعد استحقاق»، فلا يسمح بضياع ما ظفر به بالغفلة والسهو والإهمال والتناسي، بل يحتويه بالحفظ والمذاكرة، ويستعمله في علاقته بربه ابتغاء رفع مستوى إيمانه وطلب رضوان ربه تعالى.

قوله: **(وابتغى ضالة أخرى)**، وهكذا المؤمن الراغب بالازدياد من الخير، فإنه لا يكتفي من طلب العلم؛ بل يبقى طلاباً له، حريصاً على جمعه حتى ملاقاة ربه، ولن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة[١].

ويلزم من طلب الضالة عدم التوقف والاستسلام لأي مانع كان لأنه يطلب حقاً، وكذا العلم والفائدة حق المؤمن يطلبها فإن وجدها استفادها وحواها ولو كان مصدرها حقيراً أو صغيراً أو مكروهاً أو مخالفاً مبتدعاً أو مشركاً. ولا يمنعه من السؤال حياء ولا أنفة. وكما قيل: العلم بين الحياء والستر. ومنزلة الجهل بين الحياء والأنفة[٢].

على أنه لا يلزم من هذا: ملازمة الطلب عند أهل المخالفة في الملة والسنة، وإنما اقتناص ما وقع من حق في كلامهم وفعالهم. ونحو هذا ما رواه عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «خذ الحكمة ممن سمعتَ فإن الرجل، يتكلم بالحكمة وليس بحكيم فتكون

---

(١) لفظ حديث مرفوع من طريق دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري، وفي روايته ضعف. رواه الترمذي (٣٤٨/٤)، وابن حبان في الصحيح (١٨٥/٣)، والحاكم في المستدرك (١٤٤/٤)، والبيهقي في الشعب (٤٣٧/٢)، وابن عبد البر في الجامع (٤١٨/١)

(٢) اقتباس من عيون الأخبار لابن قتيبة (١٣٩/٢)

كالرمية خرجت من غير رام»[1]. وذكر السخاوي[2] عن يوسف بن أسباط أنه قال: «كنت مع سفيان الثوري وحازم بن خزيمة يخطب فقال حازم: إن يوماً أسكر الكبار وأشاب الصغار ليوم عسير، شره مستطير. فقال سفيان: حكمة من جوف خرب، ثم أخرج شريحة – يعني ألواحاً – فكتبها».

وروى البيهقي[3] عن إسحاق بن أبي الدرداء قال: «حج مسلم الخواص فلقي ابن عيينة في السوق فقال: كنت أحب لقيك وما كنت أحب أن ألقاك في هذا الموضع قال: فأنشأ ابن عيينة يقول: خذ بعلمي وإن قصرتُ في عملي ينفعك علمي ولا يضرك تقصيري»، وبسنده[4] إلى الأصمعي قال: «من لم يحتمل ذل التعليم ساعة، بقي في ذل الجهل أبداً».

فالفائدة ضالة المؤمن حيثما وجدها التقطها، وهكذا كانت سيرة السلف الصالح، فكم من كبير روى عن صغير، والأصل فيه قراءة النبي صلى الله عليه وسلم مع عظيم منزلته على أبي بن كعب رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب: «إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك القرآن»[5]، فعله صلى الله عليه وسلم ليتأسى به غيره.

---

(1) رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (٤١٩/١)، والبيهقي في المدخل (ص٤٤٧)، وابن أبي شيبة مختصراً في المصنف (٢٣٤/٥)، جميعهم من طريق سماك عن عكرمة، وهي رواية مضطربة، إلا أن خالد الحذاء تابع سماكاً على روايته عند الخرائطي في مساوئ الأخلاق (١٧٩/١).

(2) المقاصد الحسنة للسخاوي (ص٣١١)، وحازم هذا أحد أمراء الجيوش لبني العباس، يذكر مع أبي مسلم الخراساني، وكان يبعثه المنصور لقتال الخوارج.

(3) المدخل إلى السنن للبيهقي (ص٤٤٦)، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (١١٦/٨)

(4) المدخل للبيهقي (ص٢٧٨)

(5) رواه: ابن أبي شيبة (١٥٦/٦و٣٩٣)، وأحمد في المسند (٧١/٣٥و١٣١)، والنسائي في الكبرى (٢٥٠/٧و٣٤٤)، والطبراني في الأوسط (١٤١/١)، والكبير (٢٠٠/١)، وابن أبي حاتم في التفسير

ولا يستنكف الكبير أن يأخذ العلم عمن دونه؛ مع ما في هذا من ترغيب للصغير في الازدياد إذا رأى الكبير يأخذ عنه. وقال وكيع: لا يكون الرجل عالماً، حتى يأخذ عمن هو فوقه، وعمن هو دونه، وعمن هو مثله[١].

ولتكن همة الطالب تحصيل الفائدة، وليحذر أن يمنعه التكبر عن الاستفادة، والسماع وتحصيل ما ليس عنده ممن هو مثله، ومن هو دونه، فإن من كان كذلك لم يحصل له نبالة في هذا الشأن، ومن حصل على الوجه الذي ذكر: نَبل، وقد عُلم ذلك من سير الصحابة كابن عباس فمن بعده، وقال مجاهد: لا ينال العلم مستحي ولا متكبر[٢]. ومن اتصف بهذا الوصف يرجى له أن يكون محدثاً، وكان ابن المبارك يكتب عمن هو دونه فيقال له، فيقول: لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم تقع لي. والفائدة ضالة المؤمن أينما وجدها التقطها[٣].

«قال ابن عقيل في الفنون: من أكبر ما يفوت الفوائد ترك التلمح للمعاني الصادرة عمن ليس بمحل للحكمة، أترى يمنعني من أخذ اللؤلؤة وجداني لها في مزبلة؟»[٤]. «فلا ينبغي لطالب العلم أن يتكبر على المعلم، ومن تكبره على المعلم أن يستنكف عن الاستفادة إلا من المرموقين المشهورين؛ وهو عين الحماقة فإن العلم سبب النجاة

(١٩٥٩/٦)، والحاكم في المستدرك (٢/٢٤٤و٢٦٣)، من طرق مختلفة، بعضها صحيح.

(١) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢١٦/٢)

(٢) مضى الكلام عليه تحت الأثر (١١٤).

(٣) خلاصة كلام السخاوي في كتابيه الغاية في شرح الهداية في علم الرواية (ص٨٥)، وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢٩٥/٣). وزين الدين زكريا الأنصاري في فتح الباقي بشرح ألفية العراقي (١٢٣/٢)

(٤) من كتاب ابن مفلح الآداب الشرعية (١١٢/٢)

والسعادة، ومن يطلب مهرباً من سبع ضارٍ يفترسه لم يفرق بين أن يرشده إلى الهرب مشهور أو خامل. وضراوة سباع النار بالجهال بالله تعالى، أشد من ضراوة كل سبع. فالحكمة ضالة المؤمن يغتنمها حيث يظفر بها ويتقلد المنة لمن ساقها إليه كائناً من كان» [١].

ومما قيل في الحث على الأخذ من الصغير والكبير[٢]: «لا يمنعك ضعة القائل عن الاستماع إليه، فرب فم كريه مج علماً زكياً، وتبر صاف في صخر جاس... والجوهرة النفيسة لا يشينها سخافة غائصها ولا دناءة بائعها. وقال بزرجمهر: أخذت من كل شيء أحسن ما فيه حتى من الكلب ذبه عن حريمه، ومن الخنزير بكوره في مقاصده. وقال ابن السكيت لرجل: أتراك أحطت بما لم أحط به، فقال: وما أنكرت؟! وقد قال الهدهد وهو أخس الطيور لسليمان: أحطتُ بما لم تحط به».

قال أبو الحسن الماوردي[٣]: «وليأخذ المتعلم حظه ممن وجد طلبته عنده من نبيه وخامل، ولا يطلب الصيت وحسن الذكر باتباع أهل المنازل من العلماء إذا كان النفع بغيرهم أعم؛ إلا أن يستوي النفعان فيكون الأخذ عمن اشتهر ذكره وارتفع قدره أولى لأن الانتساب إليه أجمل والأخذ عنه أشهر. وإذا قرب منك العلم فلا تطلب ما بعد، وإذا سهل من وجه فلا تطلب ما صعب وإذا حمدتَ من خبرته فلا تطلب من لم تختبره، فإن العدول عن القريب إلى البعيد عناء، وترك الأسهل بالأصعب بلاء،

---

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (١/٥٠)

(٢) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني (١/٧١)

(٣) أدب الدنيا والدين (ص٨١-٨٢)

والانتقال من المخبور إلى غيره خطر، ... وربما يتبع الانسان من بعد عنه استهانة بمن قرب منه، وطلب ما صعب احتقاراً لما سهل عليه، وانتقل إلى من لم يخبره مللاً لمن خبره، فلا يدرك محبوباً ولا يظفر بطائل وقد قالت العرب في أمثالها: العالم كالكعبة يأتيها البعداء ويزهد فيها القرباء» أ.هـ.

ولا شك أن رد الفائدة أو الإعراض عنها بسبب ما تحمله النفس تجاه المفيد ليس من شيم أهل الفضل والتقى، وإن جرى مثل هذا من البعض كحال ما يجري بين الأقران فهو مما يرجى لهم المغفرة ولا يتابعون فيه، قال الذهبي[1]: «كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمتُ أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك، سوى الأنبياء والصديقين» أ.هـ.

ومن هذا الباب ما حكاه أبو بكر الصولي في أخبار أبي تمام عن عبد الله بن المعتز وذكر شيئاً من هذا وقال: «وهذا الفعل من العلماء مفرط القبح، لأنه يجب ألا يدفع إحسان محسن، عدواً كان أو صديقاً، وأن تؤخذ الفائدة من الرفيع والوضيع»[2]، «وليست إساءة من أساء في القليل وأحسن في الكثير مسقطة إحسانه. ولو كثرت إساءته أيضاً ثم أحسن لم يقل له عند الإحسان: أسأت ولا عند الصواب: أخطأت،

---

(١) ميزان الاعتدال (١/١١١)

(٢) أخبار أبي تمام للصولي (ص١٧٦)

والتوسط في كل شيء أجمل والحق أحق أن يتبع»[1]. «فإن الحكمة ضالة المؤمن أين ما وجدها أخذها وعند من رآها طلبها، والحكمة حق، والحق لا ينسب إلى شيء بل كل شيء ينسب إليه، ولا يحمل على شيء بل كل شيء يحمل عليه»[2].

ومن جميل ما سطرت أيدي أهل العلم في هذا الباب ما ذكره أبو مُحَمَّد ابن قتيبة الدينوري في مقدمة كتابه عيون الأخبار[3]: «واعلم أنا لم نزل نتلقط هذه الأحاديث في الحداثة والاكتهال عمن هو فوقنا في السن والمعرفة، وعن جلسائنا وإخواننا، ومن كتب الأعاجم وسيرهم، وبلاغات الكتاب في فصول من كتبهم، وعمن هو دوننا، غير مستنكفين أن نأخذ عن الحديث سناً، لحداثته. ولا عن الصغير قدراً لخساسته، ولا عن الأمة الوكعاء لجهلها فضلاً عن غيرها، فإن العلم ضالة المؤمن من حيث أخذه نفعه، ولن يزري بالحق أن تسمعه من المشركين ولا بالنصيحة أن تستنبط من الكاشحين، ولا تضير الحسناء أطمارها ولا بنات الأصداف أصدافها ولا الذهب الإبريز مخرجه من كبا، ومن ترك أخذ الحسن من موضعه أضاع الفرصة، والفرص تمر مر السحاب».

قال: «مذهبنا فيما نختاره من كلام المتأخرين وأشعار المحدثين إذا كان متخير اللفظ لطيف المعنى لم يزر به عندنا تأخر قائله كما أنه إذا كان بخلاف ذلك لم يرفعه تقدمه فكل قديم حديث في عصره وكل شرف فأوله خارجيه، ومن شأن عوام الناس رفع المعدوم ووضع الموجود ورفض المبذول وحب الممنوع وتعظيم المتقدم وغفران زلته وبخس

---

(١) اقتباس من كلام أبي الفرج الأصفهاني في كتابه الأغاني (١٦/٤١٤)

(٢) البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي (١/٦)

(٣) عيون الأخبار لابن قتيبة (١/٤٨)

المتأخر والتجني عليه، والعاقل منهم ينظر بعين العدل لا بعين الرضا ويزن الأمور بالقسطاس المستقيم» انتهى كلامه رحمه الله تعالى.

ونحو هذا ما سطره أبو الفتح ضياء الدين ابن الأثير في كتابه المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر(١) فقال: «والمراد بذلك أن الحكمة قد يستفيدها أهلها من غير أهلها كما يقال: رب رمية من غير رام. وهذا لا يخص علماً واحداً من العلوم بل يقع في كل علم. والمطلوب منه ههنا هو ما يخص علم البيان من الفصاحة والبلاغة دون غيره. ومذ سمعت هذا الخبر النبوي جعلتُ كدي في تتبع أقوال الناس في مفاوضاتهم ومحاوراتهم فإنه قد تصدر الأقوال البليغة والحكم والأمثال ممن لا يعلم مقدار ما يقوله فاستفدت بذلك فوائد كثيرة لا أحصرها عدداً وأنا أذكر منها طرفاً يستدل به على أشباهه ونظائره. فمن ذلك أني سرت في بعض الطرق وفي صحبتي رجل بدوي من الأنباط لا يعتد بقوله، فكان يقول: غداً ندخل البلد وتشتغل عني، وكان الأمر كما قال، فدخلت مدينة حلب وشغلت عنه أياماً ثم لقيني فقال لي: من تروى فترت عظامه. وهذا القول من الأقوال البليغة وهي من الحكمة التي هي الضالة المطلوبة عند مؤمني الفصاحة والبلاغة...».

وساق من ذلك أمثلة متعددة من مثل هذه الوقائع حتى قال: «ولو أخذت في ذكر ما سمعته من هذا لأطلت، وإنما دللت بيسير ما ذكرته على المراد وهو أنه يجب على المتصدي للشعر والخطابة أن يتتبع أقوال الناس في محاوراتهم فإنه لا يعدم مما

(١) المثل السائر لابن الأثير (١/٦٩-٧٢)

يسمعه منهم حكماً كثيرة ولو أراد استخراج ذلك بفكره لأعجزه» أ.هـ.

وقال أبو علي نور الدين اليوسي[١]: «خطر لي ذات ليلة بيت للملك الضليل امرئ القيس بن حجر فوجدته قد احتوى على مقتضى الشريعة الظاهرة والباطنة، وتضمن كل ما تحصل عن دواوين أئمة الدين وأقاويل الصوفية، فقضيت العجب من ذلك، وعلمت أن الله تعالى من باهر قدرته وعجيب حكمته يبرز الحكمة على لسان من شاء وإن لم يكن من أهلها... والبيت المذكور هو قوله:

اللهُ أنجَحُ ما طلبْتَ بهِ ... والبِرّ خيرُ حقيبةِ الرَّحْلِ

فالشطر الأول قد احتوى على الحقيقة كلها، وهي باطن الشريعة، فإن معناه أن ما طلبته بالله فأنت منجح فيه ... والشطر الثاني قد تضمن الشريعة كلها، وهي أن البر خير ما تحمَّله العبد وادخره، أي والفجور شر ما تحمَّله ... » أ.هـ.

والخلاصة «أن المؤمن يحرص على جمع الحكم من أين يجدها يأخذها»[٢]. فهي ضالته «مطلوبة له بأشد ما يتصور في الطلب، كما يطلب المؤمن ضالته. وليس المطلوب بهذا الكلام الإخبار، إذ كم من مؤمن ليس له طلب للحكمة أصلاً. بل المطلوب به: الإرشاد كالتعليم، أي: اللائق بحال المؤمن أن يكون مطلوبه الكلمة الحكمة»[٣]. و«الناس لا يزالون عند وقوع الحوادث يتطلبون علم حكمها كما يتطلب

([١]) المحاضرات في اللغة والأدب لليوسي (١/١٤٩)

([٢]) اقتباس من كتاب مجمع الأمثال للميداني (١/٢١٤)

([٣]) اقتباس من حاشية السندي على ابن ماجه (٨/٢٦)

الرجل ضالته فهو أمر بتعلم العلم الشرعي»[١].



تكميل:

جاء في فيض القدير للمناوي[٢] نقلاً عن القاضي قوله عن الحكمة الضالة: «وهي التي تدل على معنى فيه دقة للحكيم الفطن المتقن الذي له غور في المعاني وضالته مطلوبه. والمعنى أن الناس متفاوتة الأقدام في فهم المعاني واستنباط الحقائق المحتجبة واستكشاف الأسرار المرموزة فمن قصر فهمه عن إدراك حقائق الآيات ودقائق الأحاديث ينبغي أن لا ينكر على من رزق فهمها وألهم تحقيقها ولا ينزع فيه كما لا ينازع صاحب الضالة في ضالته إذا وجدها، وأن من سمع كلاماً ولم يفهم معناه أو لم يبلغ كنهه فعليه أن لا يضيعه، ويحمله إلى من هو أفقه منه فلعله يفهم منه ما لا يفهمه ويستنبط ما لا يمكنه استنباطه... قال العارف ابن عربي: لا يحجبنك أيها الناظر في العلم النبوي الموروث إذا وقفت على مسألة من مسائله ذكرها فيلسوف أو متكلم أن تنقلها وتعمل بها لكون قائلها لا دين له فإن هذا قول من لا تحصيل له، إذ الفيلسوف ليس كل علمه باطلاً فإذا وجدنا شرعنا لا يأباها قبلناها سيما فيما وصفوه من: الحكم والتبرئ من الشهوات ومكائد النفوس وما تنطوي عليه من سوء الضمائر» انتهى.

---

(١) اقتباس من فيض القدير للمناوي (١/١٨٠)

(٢) فيض القدير (٥/٦٥)

قلتُ: ولعل في هذا النقل – بالذات – تحقيقٌ لما أنا بصدد تقريره؛ وتأول لمعنى أثر الباب؛ إن كان ابن عربي هذا هو محي الدين الطائي الصوفي والذي كان للمناوي عناية بكتبه لموافقته إياه النهج.

وقد قرر تقي الدين ابن تيمية في غير ما موضع أن الباطل المحض لا يشتبه على أحد، وأن الحق والباطل يجتمعان في كل طائفة. ومما قاله رحمه الله تعالى[1]: «والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني فضلاً عن الرافضي قولاً فيه حق أن نتركه أو نرده كله، بل لا نرد إلا ما فيه من الباطل دون ما فيه من الحق. ولهذا جعل هذا الكتاب: منهاج أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيع والقدرية، فإن كثيراً من المنتسبين إلى السنة ردوا ما تقوله المعتزلة والرافضة وغيرهم من أهل البدع بكلام فيه أيضاً بدعة وباطل، وهذه طريقة يستجيزها كثير من أهل الكلام، ويرون أنه يجوز مقابلة الفاسد بالفاسد، لكن أئمة السنة والسلف على خلاف هذا، وهم يذمون أهل الكلام المبتدع الذين يردون باطلاً بباطل وبدعة ببدعة، ويأمرون ألا يقول الإنسان إلا الحق، لا يخرج عن السنة في حال من الأحوال. وهذا هو الصواب الذي أمر الله تعالى به ورسوله، ولهذا لم نرد ما تقوله: المعتزلة والرافضة من حق بل قبلناه، لكن بينا أن ما عابوا به مخالفيهم من الأقوال ففي أقوالهم من العيب ما هو أشد من ذلك».

---

(١) منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٢/٣٤٢)

وقال في موضع آخر منه[١]: «وكل من سوى أهل السنة والحديث من الفرق فلا ينفرد عن أئمة الحديث بقول صحيح، بل لا بد أن يكون معه من دين الإسلام ما هو حق. وبسبب ذلك وقعت الشبهة، وإلا فالباطل المحض لا يشتبه على أحد، ولهذا سمي أهل البدع أهل الشبهات، وقيل فيهم: إنهم يلبسون الحق بالباطل. وهكذا أهل الكتاب معهم حق وباطل، ولهذا قال تعالى لهم: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، وقال: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ﴾، وقال عنهم: ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾، وقال عنهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾، وذلك لأنهم ابتدعوا بدعاً خلطوها بما جاءت به الرسل، وفرقوا دينهم وكانوا شيعاً، فصار في كل فريق منهم حق وباطل، وهم يكذبون بالحق الذي مع الفريق الآخر، ويصدقون بالباطل الذي معهم. وهذا حال أهل البدع كلهم فإن معهم حقاً وباطلاً، فهم فرقوا دينهم وكانوا شيعاً، كل فريق يكذب بما مع الآخر من الحق ويصدق بما معه من الباطل» انتهى.

❁ ❁ ❁

[١] منهاج السنة النبوية (١٦٧/٥)

وينبغي ألا يتعارض طلب الفائدة، واستخلاص الحكمة، وقبول الحق من كل أحدٍ، مع ما تقرر لدى أهل العلم من هجر أهل البدع والكفر ومفارقتهم في المجالس والطلب.

فإنْ وجد فيمن ينسب إلى بدعة في العقيدة أو مخالفة في الديانة علم يسهل تلقيه فينبغي ألا يستسهل الطالب طلبه تحته، فهو بهذا يخاطر بطمأنينة نفسه واستقرار عقيدته إلى التزعزع والتذبذب، وربما آل الأمر به إلى متابعة ما كان ينكره، فإن المعروف بين الناس أن الإنسان تطغى مشاعره وعواطفه على حكم العقل إن تأثر وأعجب بحسن أخلاق وأدب قرينه كما قال الشاعر:

فَلَسْتُ بِرَاءٍ عَيْبَ ذِي الوُدِّ كُلَّهُ ... ولا بعضَ ما فيهِ إذا كُنْتَ راضِيا

وعَيْنُ الرِّضا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيْلَةٌ ... وَلَكِنَّ عَيْنَ السُّخطِ تُبْدِي المَسَاوِيَا[1]

ولهذا حذر العقلاء من صحبة الأشرار ومن هذا قول الشاعر:

---

(١) البيتان لعبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، نسبهما إليه: الجاحظ في الحيوان (٢٣٦/٣)، والمبرد في الكامل (١٧٢/١)، والثعالبي في لباب الألباب (ص١٦٩)، والزمخشري في ربيع الأبرار (٣٧٤/٣)، وابن قتيبة الدينوري في موضعين من عيون الأخبار (١٦/٣ و٨٧)، ونسب في موضع واحد نحوها للمسيب بن علس الجاهلي (١٥/٣). والبيت الثاني أوردها من جمع ديوان الشافعي وهو مُحَمَّد عفيف الزعبي (ص٩١) في صدر قصيدة رباعية الأبيات.

عـنِ المـرْءِ لا تَسـأَلْ وسَـلْ عـن قَرِينـه ... فـكُلُّ قَـرينٍ بالمُقَـارِنِ يَقْتَـدي[١]

وفي حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالط» وفي رواية: «من يخالل»[٢].

ولا يخفى على متأمل أثر الصحبة والخلة واستدامة اللقاء على المختلطين، فعلى من احتاج إلى اقتحام مثل هذه الأخطار ومخالطة أهل الباطل لغرض محدود بحد: أن يقدم بحذر وهو يراقب نفسه وعمله، ويزن أموره بعقله ليعرف وقت اكتفاءه وانقضاء حاجته، ليفر بدينه ويفوز بمراده من غير سوء خلق، فيترك أثره على من أحب، ويحذر من وصول ما يكره إليه.

---

(١) البيت من قصيدة الشاعر الجاهلي: طرفة بن العبد فيما نجدها في ديوانه المطبوع (ص٣٢)، وإليه نسبه: أبو زيد بن أبي الخطاب في جمهرة أشعار العرب (ص٣٩٤)، وعبد الملك الثعالبي في المنتحل (ص١٧٣)، وهو في شرح المعلقات التسع المنسوب للشيباني (ص٨٢).

ولعل البيت استعمله الشاعر الجاهلي المتأخر عن طرفة وهو عدي بن زيد العبادي فتصرف فيه فقال:

عن المرء لا تسأل وأبصر قرينه ... فإنّ القرين بالمقارن مقتدي

ونسبة البيت إلى عدي أشهر من نسبته إلى طرفة فيما يجده الباحث في كتب الأدب، فممن نسبه إليه: الجاحظ في كتابه الحيوان (٨٨/٧)، والمعافى بن زكريا في الجليس الصالح (ص٣٩٤)، وأبو هلال العسكري في جمهرة الأمثال (٢٥٢/٢)، وعبد الملك الثعالبي في التمثيل والمحاضرة (ص٥٢)، وأبو عبيد البكري في فصل المقال شرح كتاب الأمثال (ص١٦٤)، وأبو الفضل الميداني في مجمع الأمثال (٢١٩/٢)، وبهاء الدين ابن حمدون في التذكرة الحمدونية (٢٨٦/١). وأورد البيت أبو زكريا التبريزي في شرحه للقصائد العشر (ص١٠١) في خاتمة كلامه على معلقة طرفة وصدره بقوله: «وأنشدوا بيتين، وقيل إنهما لعدي بن زيد» أ.هـ.

(٢) مسند أحمد (٣٩٨/١٣)، سنن أبي دود (٢٠٤/٧)، سنن الترمذي (١٦٧/٤) [ت-بشار]، ورواه غيرهم، وسنده حسن إن شاء الله.

ولابد أن يكون مع ذلك متمكناً من عقيدته، عارفاً بالخلاف والاستدلال، حتى لا يعرض نفسه للتلف. فإن التهاون و ترك الحذر ربما غر النفس فأوقعها في مهالك أو عرضها للتلف، ومن هذا ما يحكى عن السلف في التحذير من أهل البدع والمخالفات.

ومن الأمثلة المؤكدة لما سبق ما جرى لكل من أبي ذر الهروي، وعبد الرزاق الصنعاني، حيث جاء في ترجمة الأول من كتاب تأريخ الإسلام للذهبي ما نصه: «وقال أبو الوليد الباجي في كتاب "اختصار فرق الفقهاء" من تأليفه عند ذكر أبي بكر الباقلاني: لقد أخبرني أبو ذر، وكان يميل إلى مذهبه [يريد الباقلاني الأشعري]، فسألته: من أين لك هذا؟ فقال: كنتُ ماشياً ببغداد مع الدارقطني فلقينا القاضي أبا بكر، فالتزمه الشيخ أبو الحسن الدارقطني، وقبل وجهه وعينيه، فلما فارقناه قلتُ: من هذا؟ فقال: هذا إمام المسلمين والذاب عن الدين القاضي أبو بكر مُحَمَّد بن الطيب. قال أبو ذر: فمن ذلك الوقت تكررت عليه.

وقال أبو علي البطليوسي: سمعت أبا علي الحسن بن بقي الجذامي المالقي: حدثني بعض الشيوخ قال: قيل لأبي ذر: أنت من هراة، فمن أين تمذهبت لمالك وللأشعري؟ قال: قدِمتُ بغداد فلزمت الدارقطني، فاجتاز به القاضي ابن الطيب فأظهر الدارقطني ما تعجبت منه من إكرامه، فلما ولى سألته فقال: هذا سيف السنة أبو بكر الأشعري، فلزمتُه منذ ذلك، واقتديت به في مذهبيه جميعًا، أو كما قال»[1] أ.هـ.

([1]) تأريخ الإسلام للذهبي (٥٤١/٩- ٥٤٢) [ت-بشار]، وروى القاضي عياض في ترتيب المدارك (٤٦/٧) القسم الأول عن الباجي، وروى القطعة الأخرى ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩٢/٣٧)

وجاء في ترجمة الآخر منهما في كتاب أبي جعفر العقيلي عن مُحَمَّد بن أبي بكر المقدمي وسئل عن حديث لجعفر بن سليمان فقال: «فقدتُ عبد الرزاق، ما أفسد جعفر غيره»، ونقلها الذهبي في السير وعلق بقوله: «قلت أنا: بل ما أفسد عبد الرزاق سوى جعفر بن سليمان» أ.هـ.

ويوضح قول الذهبي ما رواه ابن عساكر في تأريخ دمشق عن يحيي بن معين قال: «سمعت من عبد الرزاق كلامًا يومًا فاستدللتُ به على ما ذُكر عنه من المذهب [يعني التشيع] فقلتُ له: إن أستاذيك الذين أخذتَ عنهم ثقات كلهم أصحاب سنة: معمر، ومالك بن أنس، وابن جريج، وسفيان، والأوزاعي. فعمن أخذتَ هذا المذهب؟ فقال: قدم علينا جعفر بن سليمان الضبعي فرأيته فاضلاً حسن الهدي فأخذتُ هذا عنه»[1] أ.هـ.

ونحو هذا ما يروى في سبب تغير عمران بن حطان - أحد رواة الحديث وممن ارتضاهم البخاري وأدخلهم صحيحه - من السنة إلى رأي الخوارج، حيث روى أبو القاسم ثقة الدين علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر في ترجمته من تأريخ دمشق[2] عن مُحَمَّد بن سيرين قال: «تزوج عمران بن حطان امرأة من الخوارج فقيل له فيها، فقال: أَرُدُّها. فذهبتْ به»، وعن يعقوب بن شيبة قوله فيه: «وصار في آخر أمره أن رأى رأي الخوارج، وكان سبب ذلك - فيما بلغنا - أن ابنة عمٍ له رأتْ رأي الخوارج؛ فتزوجها ليردها عن ذلك، فصرفته إلى مذهبها».

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/١٠٩)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٩/٥٧٠)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/١٨٧)

(٢) تأريخ دمشق (٤٣/٤٨٩- ٤٩٥)

ولقد أورد الحافظ في ترجمته من التهذيب[١] قولاً بأنه رجع عن قول الخوارج فقال: «ذكر أبو زكريا الموصلي في تأريخ الموصل عن مُحَمَّد بن بشر العبدي الموصلي قال: لم يمت عمران بن حطان حتى رجع عن رأي الخوارج» أ.هـ.

قلت: لقد بلغتْ منه بدعته مبلغاً مستشنعاً حيث يروى[٢] أنه القائل مادحاً لابن ملجم الخارجي قاتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه:

يَا ضَرْبَةً مِنْ تَقِيٍّ مَا أَرَادَ بِهَا	إلاَّ لِيَبْلُغَ مِنْ ذِي العَرْشِ رِضْوَانَا
إِنِّي لأَذْكُرُهُ حِيْناً فَأَحْسِبُهُ	أَوْفَى البَرِيَّةِ عِنْدَ اللهِ مِيزانا

وقد أثار بها حفيظة أهل السنة فردوا عليه بأبيات وقصائد متعددة[٣]. وفي هذه الأمثلة ما يدل على أن الخلطة - وإن كانت بقصد العلم - ربما أضرتْ وأوهمت صاحبها أنه في خير.

بل ولقد مررتُ أنا ببعض هذا مع أخذي بالحيطة والحذر، وكان ذاك لما أن تعرفتُ قبل مدة من الزمان على شبكة الاتصالات العالمية فوقعتُ على بعض المواقع التي تجمع

---

(١) تهذيب التهذيب (١٢٨/٨)

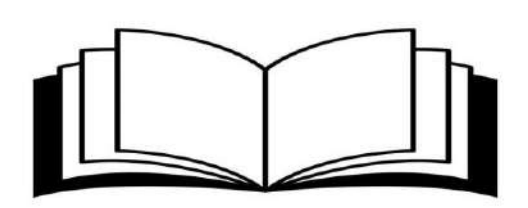
(٢) نسب الأبيات إليه جماعة منهم: ابن أبي الدنيا في جزء مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ص٨٧ دار البشائر. وابن عبد البر في الاستيعاب (١١٢٨/٣)، وابن حزم في المحلى (١٣٠/١١)، وابن عساكر في تأريخه (٤٩٥/٤٣)، وغيرهم كثير.

(٣) أشهرها قصيدة أبي الطيب الطبري والتي لا يكاد يغيب على من ذكر بيتي عمران التعقيب عليه بها، ومنهم: ابن الجوزي في كتاب الأذكياء (ص٢١٠)، وابن تيمية في منهاج السنة (١٠/٥). وذكر ابن عبد البر قصيدة أخرى لبكر بن حماد التاهرتي في الاستيعاب (١١٢٨/٣)، ونقلها عنه الصفدي في الوافي بالوفيات (١٧٤/١٨)، وأضاف ابن حجر في الإصابة (٢٣٣/٥) جمعاً ممن تصدى للرد عليه غيرهما.

الملاحدة؛ ووجدتهم وهم يعملون على رمي الشبهات على المسلمين، ويجادلهم في ذلك من لا يحسن من عوام المسلمين فلا أراهم يأتون بخير، فحدثتني نفسي حينها: بأن هذا باب نفع يجب المشاركة فيه.

فما عاد عليَّ – والله – إلا بالويلات؛ حيث خرجتُ منه وقد أوشكتُ على التلف، لأجل تحملي لجرأتهم على المسلمات، واعتداءاتهم المتكررة على المقدسات، وتهكمهم وسخريتهم بالدين... مع عجزي عن الحصول على مناسبة لمشاركة أو نقاش جاد.

فكان ما خرجتُ به في تحولٍ محض في بضعة أيام فقط: أن أظلم قلبي وبقيتُ مدة وأنا أراجع نفسي وأرققها، وأعالجها باللجوء إلى الله بالدعاء والرجاء حتى استقامت لي والحمد لله على ستره وتوفيقه.

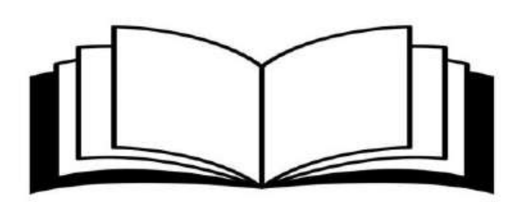


قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٨ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن توطأ أعقابهم.

سنده صحيح، ورواه من طريق جرير: الدارمي(١)، وتابع جريراً: زائدة بن قدامة في الزهد لابن المبارك(٢)، والمصنف لابن أبي شيبة(٣). وتابع منصوراً فيه: أبو حمزة ميمون القصاب وهو ضعيف(٤) بلفظ: «إياكم أن توطأ أعقابكم».

وسبق الكلام عن مسائل الأثر وفوائده في مواضع من الكتاب(٥).



(١) سنن الدارمي (١/٤٤٩)

(٢) الزهد والرقائق لابن المبارك (٢/١٣).

(٣) المصنف لابن أبي شيبة (٥/٢٥٤)، وسنده صحيح.

(٤) رواه الدارمي في السنن (١/٤٤٩)، وبقية رجال السند ثقات.

(٥) الأثر رقم (٢٤)، و(١٠١). وانظر الأثر رقم (١٩)



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٥٩ –] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يجلسون ويتذاكرون العلم والخير ثم يتفرقون لا يستغفر بعضهم لبعض ولا يقول: يا فلان ادع لي.

سنده صحيح، وهو من مفاريد المصنف فلم أقف على من شاركه روايته.



قول إبراهيم: (**كانوا يجلسون ويتذاكرون العلم والخير**) الظاهر من سياق الكلام أنه يحكي فعل شيوخه وأهل العلم الذين أدركهم، فإنه يحكي أمراً مشاهداً، وإبراهيم على فضله وعلمه فلم يدرك الصحابة إدراك المتلقي، لكن أدرك زمانهم ولم يصح له سماع من أحدهم، وأكثر من جالسهم كبار أصحاب ابن مسعود ﵁، وسبق ذكرهم.

وهو هنا يحكي بعض من أحوالهم، وهو أنهم كانوا إذا اجتمعوا تذاكروا العلم والخير، من المسائل والمواعظ، وهو أمر لم يزل أهل الخير يفعلونه، والمجلس إن جمع أقراناً كان الحديث دائراً بينهم كل يدلي بدلوه، وإن كان المجلس له رأس كان الحديث يدور عليه، فيكون الأول مذاكرة، والثاني تعليماً.

ولا ينبغي لأهل الفضل أن يجمعهم مجمعاً ولا يخرجون منه بفائدة، فمن المعيب أن تستوعب مجالس الخير الحديث في الدنيا وأمورها، لكن إن غلبوا على هذه المواضيع فعلى الأقل لا يتفرقون إلا وقد ألقى بعضهم على بعض من الفوائد ما يحرك به المجلس

وينفع به أهله.

وبعض أهل الخير يستثقل طلب الفائدة بحجة عدم استحضاره لجديد غريب، وهذا ليس مما يُحمد فإنما العلم ما عرف، فمجرد طرق الفائدة ولو كانت مكررة يفتح على الغير أبواباً من الخير فلعل غافلاً يتنبه إلى بعض ما تحويه، أو تفتح للمجلس أبواباً وتفريعات عليها.

وروى البيهقي وابن عساكر[١] عن الزهري قال: «حدثت علي بن الحسين بحديثٍ فلما فرغتُ، قال: أحسنتَ بارك الله فيك، هكذا حدثناه، قلت: ما أُراني إلا حدثتك بحديث أنت أعلم به مني، قال: لا تقل ذاك، فليس من العلم ما لا يُعرف، إنما العلم ما عُرف، وتواطأت عليه الألسن».

❁ ❁ ❁

قوله: (**ثم يتفرقون**) إذا انتهى المجلس وقربت الصلاة، أو حان موعد الانصراف المتعارف عليه، (**لا يستغفر بعضهم لبعض**) في هذا تلميح من إبراهيم إلى استنكار بعض ما ربما ظهر في زمانه فأحب أن ينبه إلى إحداثه.

فالمعروف أن خاتمة المجالس وما يعرف بكفارة المجلس هو قول أفراده: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك[٢]، والنفي في كلامه هنا إشارة إلى استنكار أن يطلب بعضهم من بعض أن يستغفر له، والأصل أن يستغفر كل

---

(١) المدخل إلى السنن للبيهقي (١/٣٢٢)، تأريخ دمشق لابن عساكر (٤٣/٣٧٦)

(٢) رواه أبو داود في السنن (٧/٢٢٢) من قول ابن عمرو بن العاص ورجاله ثقات. ورواه النسائي في الكبرى (٩/١٦٤) من مرسل أبي العالية ورجاله ثقات، وأسنده الدارمي من طريقه إلى أبي برزة الأسلمي (٣/١٧٣٩)، وله طرق تحتاج إلى جمع للخروج بحكم عليه.

لنفسه.

قال: (**ولا يقول**) بعضهم لبعض: (**يا فلان ادع لي**)، وفيه أن طلب الدعاء بعد مجالس الخير من بعضهم البعض أمر أحدث في زمان إبراهيم فأنكره بأنه ليس على هدي السلف. والله تعالى أعلم.

والذي أتصوره من استنكاره أنه كان يبادر أفراد المجلس كل مع من يجاوره بطلب الاستغفار والدعاء، كما نرى في زمننا البعض ممن يبادر جاره بالمصافحة بعد انتهاء العبادة. مع أنه لا مزية لبعضهم على بعض كونهم أقران يتذاكرون، أو طلاب يتعلمون.

وطلب الدعاء من الغير مسألة تحتاج إلى طرق، ومناسبة الأثر لطرقها ظاهرة، وكلام إبراهيم مشعر بأنه لا يرى تخصيص طلب الدعاء من الغير في خاتمة المجالس، وهذا استنكار لوضع خاص. أما طلب الدعاء من الغير عموماً فلم يتعرض له.

وقد ورد في مشروعيته أدلة منها ما في صحيح مسلم[١] عن أسير بن جابر قال: «كان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن، سألهم: أفيكم أويس بن عامر؟ حتى أتى على أويس فقال: أنت أويس بن عامر؟ قال: نعم، قال: من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم، قال: فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم؟ قال: نعم، قال: لك والدة؟ قال: نعم، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن، من مراد، ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر، لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعتَ أن يستغفر لك فافعل. فاستغفر لي، فاستغفر له».

---

(١) صحيح مسلم (٢٥٤٢)

وفي رواية عنده أنه قال صلى الله عليه وسلم: «إن خير التابعين رجل يقال له أويس، وله والدة وكان به بياض، فمروه فليستغفر لكم».

ويروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة، فأذن لي، وقال: لا تنسنا يا أخي من دعائك»، وفي لفظ: «يا أخي أشركنا في دعائك»[1]، وسأل جمع من الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء لهم كعكاشة بن محصن[2]، والمرأة التي تصرع[3] وغيرهما كثير ولو كان فيه خلاف للأولى لأعلمهم صلى الله عليه وسلم بذلك لئلا يعتادوا على خلاف الأولى.

وهذا كان من باب سؤال الأدنى الأعلى، والعكس يظهر بأمره صلى الله عليه وسلم أمته سؤال الله له الوسيلة بعد الأذان[4] فهو من هذا الباب أيضاً والله تعالى أعلم.

قال ابن تيمية[5]: «مع أن طلبه من أمته الدعاء ليس هو طلب حاجة من المخلوق، بل هو تعليم لأمته ما ينتفعون به في دينهم، وبسبب ذلك التعليم والعمل بما علمهم يعظم الله أجره، فإنا إذا صلينا عليه مرة صلى الله علينا عشراً، وإذا سألنا الله له الوسيلة، حلت علينا شفاعته يوم القيامة» أ.هـ.

---

(١) رواه أحمد في المسند (١/٣٢٦)، وأبو داود في السنن (٢/٦١٤)، والترمذي في السنن (٥/٤٥١)، وابن ماجه (٤/١٤٢)، وغيرهم من طريق عاصم بن عبيد الله عن سالم بن عمر عن أبيه عن جده به، وعاصم ضعيف.

(٢) صحيح البخاري (٥٨١١)، وصحيح مسلم (٢١٨)

(٣) من حديث ابن عباس في البخاري (٥٦٢٥)، ومسلم (٢٥٧٦)

(٤) من حديث ابن عمرو بن العاص في مسلم (٣٨٤)

(٥) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (١/٢٨٥)

قال النووي[1]: «باب استحباب طلب الدعاء من أهل الفضل وإن كان الطالب أفضل من المطلوب منه، والدعاء في المواضع الشريفة: اعلم أن الأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تحصر، وهو مجمع عليه» أ.هـ.

ويعكر عليه ما ذكره ابن رجب في الحكم الجديرة بالإذاعة[2]: «وقد كان عمر وغيره من الصحابة والتابعين ﷺ يكرهون أن يطلب الدعاء منهم ويقولون: أأنبياء نحن؟ فدل على أن هذه المنزلة لا تنبغي إلا للأنبياء عليهم السلام» أ.هـ.

إلا أنه لم يسند ما أفاده ولم أجده عنهم، ولو صح فإن توجيهه ممكن حيث لزمهم التواضع وإظهار منزلتهم لدى التابعين حتى لا يلصق بهم ما يشين التوحيد، ويتعلق الناس بالذوات والصالحين من دون الله، والله تعالى أعلم.

و«طلب الدعاء مشروع من كل مؤمن لكل مؤمن»[3]، ثم إن: «الطالب للدعاء من غيره نوعان: أحدهما: أن يكون سؤاله على وجه الحاجة إليه فهذا بمنزلة أن يسأل الناس قضاء حوائجه. والثاني: أنه يطلب منه الدعاء لينتفع الداعي بدعائه له، وينتفع هو فينفع الله هذا وهذا بذلك الدعاء، كمن يطلب من المخلوق ما يقدر المخلوق عليه، والمخلوق قادر على دعاء الله ومسألته، فطلب الدعاء جائز كمن يطلب منه

---

(1) الأذكار (ص٤٠٠)

(2) الحكم الجديرة بالإذاعة (ص٢٤)

(3) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (٢٨٤/١)

الإعانة بما يقدر عليه»[١].

قلت: سائل الدعاء من غيره، لا يخلو من حالات إما أن يكون يسأل عن عادة اعتادها الناس وهو غير متعلق بسؤاله ولا راغب به، أو أنه قاصد الوصية ومشدد عليها وراغب فيها. وهذا الأخير إما أن يكون غرضه نفع المسؤول، أو نفع نفسه هو. ثم إن المسؤول إما أن يكون من أقران السائل وقريب من حاله في الطاعات، أو أعلى منه ظاهر الفرق في ذلك، أو أدنى.

ويتضح نفع المسؤول بإرادة إيصال الخير إليه، حيث أن السائل أراد توجيه المسؤول بتوصيته وتنبيهه إلى طرق عبادة: المناجاة والدعاء، وتقريبه إلى الله تعالى بهذه الطاعة التي يجتمع فيها كثير من المنافع الشرعية كالخشوع والرغبة والرهبة والمناجاة وارتفاع مستوى المحبة والخشية والمراقبة والتوكل، ومن أدمن على الدعاء شعر بحاجته إليه في كل حين إفراغاً لهموم النفس وإيداعها لدى الحفيظ العليم. والشكوى إليه عزة يعلمها مجربها. ثم إن الملك الموكل يؤمن على الدعاء ويقول: ولك بمثل[٢] فيعود على السائل نفع آخر لم يكن مقصوده.

وإذا اتضح هذا فإن ما ينقل عن بعض أهل العلم من كراهية طلب الدعاء يوجه بأن الدعاء هو العبادة، والسائل إن أراد نفع نفسه فإنه يلجأ إلى من يُرتجى قبول دعوته ممن اشتهر بالخير والصلاح فهو مظنة الإجابة، وهذا إنما يكون حاله كمن يسأل إنساناً أغنى منه مما عنده من فضل ماله.

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل (١/١٤)

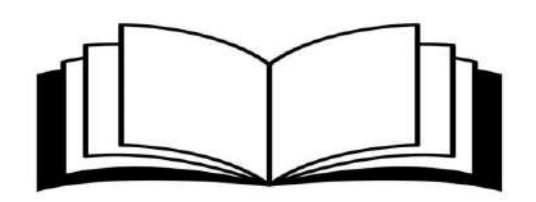
(٢) من حديث أبي الدرداء في مسلم (٢٧٣٢)

ولن يكون أبداً دعاء الغير كدعاء الإنسان لنفسه. والمصالح المترتبة على الدعاء وما بعده من الإلحاح والصبر واليقين والرجاء والرضا والأمل والاطمئنان، كل ذلك يحرمه السائل، وليعلم السائل أن الله تعالى رب كل الناس صالحهم وطالحهم، فكيف تترك أنت الاستمتاع بالتذلل بين يديه وتوكل به غيرك، وتتكل على هذا؟! وكأنك تستكبر أو تأنف من هذه الطاعة عياذاً بالله.

أما لو كان السائل ممن يحتقر نفسه ويظن أن الله لا يستجيب له لضعف إيمانه ورقة دينه وتقصيره، فليعلم أن هذا ليس مبرراً لترك عبادة ربما رفعت صاحبها إلى مصاف من ظاهره الرفعة والصلاح، ومن وجد حلاوة المناجاة لم يرضى أن يتركها لغيره. والله عز وجل قد أجاب إبليس، وأنت خير منه على أي حال كنتَ، فربك يريد منك أن تتقرب منه والدعاء هو الوسيلة المثلى لذلك.

إن إجابة الله عز وجل دعاء الرجل الصالح لأخيه، إنما كان موافقاً لإرادته سبحانه إيصال النفع إلى المدعو له. والمشكلة التي يعانيها الناس جهلهم وتغافلهم عن هذه العبادة، فإن أحدهم إن كانت له حاجة عند آخر عرف كيف يصل إلى قلبه ويتلطف في سؤاله، ولهم في ذلك وسائل كثيرة تتعدد باختلاف شخصياتهم والنتيجة واحدة.

فهلا نظر الواحد منهم إلى حاجته لربه، فدعاءه سبحانه من قلبٍ غافل لاهٍ لا يعلم ما يقول؛ قصور من السائل يستحق الاستغفار منه، فينبغي على المسلم إن شعر بفتور وكسل من نفسه لعارض عرض له ألا يدخل في هذه الطاعة حتى يؤتيها حقها، فإن كان لا يعرف كيف يصل بنفسه إلى هذه الحال؟ دربها وأكثر من المناجاة والطلب والتذلل وسيصل بإذن الله تعالى.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٦٠ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون الكتاب.

السند صحيح، عبد الرحمن هو ابن مهدي، وشيخه الثوري، ومنصور هو ابن المعتمر، وشيخه النخعي. وكأن الأثر من مفاريد المصنف، ومن طريقه رواه الخطيب(١).

❁ ❁ ❁

والمسألة تكررت في الكتاب، وهي ذكرهم كراهية كتابة العلم، وسبق طرقها في غير ما موضع. وقول إبراهيم هنا: (**كانوا**) الأقرب أنه يريد شيوخه ومن تلقى عنهم العلم من أهل بلده ويدخل فيهم ابن مسعود ﷺ لزاماً لحال إبراهيم وشيوخه ومنزلته منهم وما عرف عنه ﷺ في الكتابة.

قال الخطيب: «وقد روي عن رسول الله ﷺ، وعن جماعة من الصحابة والتابعين إباحة كتابة العلم وتدوينه»(٢) أ.هـ. قال أبو سعد السمعاني(٣) بعد إشارته إلى الخلاف في الكتابة: «وحاصله أن كراهية كتابة الأحاديث إنما كانت في الابتداء كي لا تختلط بكتاب الله فلما وقع الأمن عن الاختلاط جاز كتابه، وكانوا يكرهون الكتابة أيضاً

(١) تقييد العلم (ص٤٧)
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٢٨)
(٣) أدب الإملاء والاستملاء (ص١٤٦)

لكي لا يعتمد العالم على الكتاب بل يحفظه » أ.هـ.

وسبق ذكر بعض الأسباب التي كانت تحمل الصحابة على الكراهة؛ كخشية اختلاطه بالقرآن[١]، وهذا ربما أفضى إلى الوقوع في الضلال[٢]. كما سبق أيضاً ذكر ما ورد عن بعض الصحابة من إباحة ذلك، مما يبين عدم التلازم عندهم بين الكتابة والعلة المظنونة، بل وإرشادهم رضي الله تعالى عنهم طلابهم إلى الكتابة لحفظ العلم[٣].

وكان بعض السلف من التابعين ممن أخذ العلم على الطريقة الأولى – في الامتناع عن الكتابة ونهي الطلاب عنها – تغير رأيه فيها، وذلك فيما حكاه أبو بكر مُحَمَّد بن مسلم بن شهاب الزهري حيث يقول: «كنا نكره كتابة العلم، حتى أكرهنا عليه السلطان، فكرهنا أن نمنعه أحداً»[٤].

وفي هذا إشارة إلى أنه كان أراد الالتزام بمذهب سلفه؛ إلا أنه لما اضطر لمخالفة مسلكه غير رأيه حتى لا يكون قد خص السلطان دون العامة بالإباحة. روى أبو نعيم في الحلية[٥] بسنده إلى أبي المليح الحسن بن عمر قال: «كنا لا نطمع أن نكتب عند الزهري، حتى أكره هشام الزهري، فكتب لبنيه، فكتب الناس الحديث».

---

(١) انظر الأثر رقم (٩٥)

(٢) انظر الأثر رقم (١٥٢)

(٣) انظر الأثر رقم (١٢٠ و١٣٧)

(٤) سنن الدرامي (٣٩٢/١)، جامع معمر (٢٥٨/١١)، حلية الأولياء (٣٦٣/٣)، المدخل للبيهقي (ص٤٠٩)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٣٣١/١ –٣٣٣)

(٥) حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٦٣/٣)

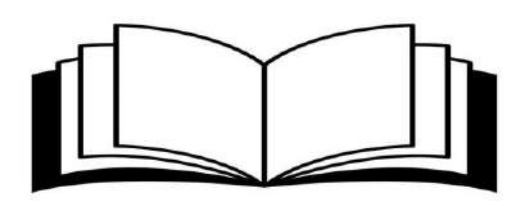
وحكى ابن عبد البر[١] عن خالد بن نزار أنه قال: «أقام هشام بن عبد الملك كاتبين يكتبان عن الزهري، فأقاما سنة يكتبان عنه». وفيه عن أيوب السختياني عن الزهري قوله: «استكتبني الملوك فأكتبتهم، فاستحييتُ الله إذ كتبتها الملوك ألا أكتبها لغيرهم».

قلت: وكان قد وقع منه كذلك قبل زمان هشام بن عبد الملك؛ زمان عمر حيث ورد عنه أنه – أعني الزهري – أول من دون العلم كما قال تلميذه مالك بن أنس فيما رواه ابن عبد البر[٢]: «أول من دون العلم ابن شهاب»، وروى أبو عمر أيضاً بسنده إلى سعيد بن زياد مولى الزبيريين قال: «سمعت ابن شهاب يحدث سعد بن إبراهيم قال: أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفتراً دفتراً، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفتراً».

ويؤخذ من هذا أن امتناعه عن الكتابة لم يكن عنده مبنياً على نهي جازم؛ بل لعله لم يكن عنده إلا على سبيل التأسي والمتابعة لمن سلفه – لا سيما وقد ثبت أنه كان يكتب لنفسه في بداية الطلب[٣] – فلم يكن يرى فيها مخالفة صريحة أو أثراً سلبياً سيرجع على الناس، وذلك لأنه تأخر به العمر فرأى حاجة الناس إلى حفظ العلم

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/٣٣٤)
(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/٣٣١)
(٣) سبق تخريج كلام ابن كيسان في حكايته مبتدأ طلبه وابن شهاب العلم في خاتمة الأثر (١٣٣).

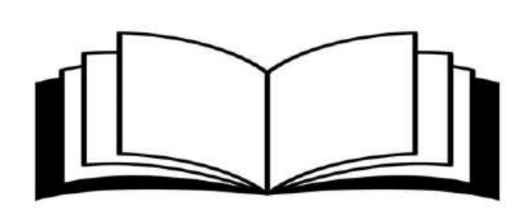
وضبطه، وأنه لا يتأتى ذلك مع نزول السند، وتقادم الزمن، وتفرع العلوم، واستحداث المسائل، إلا بالكتابة، وفي مشايخه من لم يرى بها بأساً ولهذا رجع عن رأيه السابق والله تعالى أعلم.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٦١ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس بكتاب الأطراف.

الأثر مكرر سنداً ومتناً برقم (١٣٦). وإيراده عقب الحديث الماضي إشارة إلى أن مذهب إبراهيم يدخله الاستثناء عنده.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٦٢ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا الحسن بن موسى ثنا ابن لهيعة ثنا دراج عن ابن حجيرة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: مثل الذي يعلم العلم ولا يحدث به كمثل رجل رزقه الله مالاً فلم ينفق منه.

سنده ضعيف لأجل ابن لهيعة. وسبق شيء من تخريجه ضمن الكلام على الأثر رقم (١٢). رواه من طريق ابن لهيعة بلفظ قريب: الخطيب، وابن عبد البر[١]، والطبراني[٢] وفيه سمى لدراج شيخان: أبا الهيثم وابن حجيرة، وساقه بلفظ أبي الهيثم الماضي برقم (١٢).

❃ ❃ ❃

قوله: (**مثل الذي يعلم العلم**) فيه ضرب مثال بمن يعلم من العلم مقدار هو فيه متقن إلا أنه لا يعتني ببثه ولا يهتم بنشره (**ولا يحدث به**). والمثل: «يدل على مناظرة الشيء للشيء. وهذا مثل هذا، أي نظيره، والمثل والمثال في معنى واحد ... والمثل المضروب مأخوذ من هذا، لأنه يذكر مورى به عن مثله في المعنى»[٣].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (١/٣٢٤)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٤٨٩و٤٩١)

(٢) المعجم الأوسط للطبراني (١/٢١٣)، وصرح الألباني بتحسينه لشواهده في حاشية كتابنا هذا.

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/٢٩٦)

قال الراغب[١]: «المثل عبارة عن قول في شيء يشبه قولاً في شيء آخر بينهما مشابهة، ليبين أحدهما الآخر ويصوره. نحو قولهم: الصيف ضيعت اللبن، فإن هذا القول يشبه قولك: أهملت وقت الإمكان أمرك. وعلى هذا الوجه ما ضرب الله تعالى من الأمثال، فقال: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾» أ.هـ.

وقال أبو هلال العسكري[٢]: «أصل المثل: التماثل بين الشيئين في الكلام كقولهم: كما تدين تدان. وهو من قولك: هذا مثل الشيء ومثله، كما تقول: شبهه وشبهه. ثم جُعل كل حكمة سائرة مثل. وقد يأتي القائل بما يحسن أن يتمثل به إلا أنه لا يتفق أن يسير فلا يكون مثلاً. وضرب المثل، جعله يسير في البلاد من قولك: ضرب في الأرض إذا سار فيها، ومنه سمى المضارب مضارباً. ويقولون: الأمثال تُحكى. يعنون بذلك أنها تضرب على ما جاءت عن العرب ولا تغير صيغتها فتقول للرجل: الصيف ضيعتِ اللبن. فتكسر التاء لأنها حكاية» أ.هـ.

وفي نصوص الكتاب والسنة من الأمثال الشيء الكثير ما يدل على أهمية هذا الأسلوب في الدعوة والوعظ كونه أسرع إلى الفهم بما يحمله من أسلوب المعاريض، فالنفس تنتبه لما فيه غموض فيصل المطلوب من المعنى إلى القلب وتتم الحجة.

وقد صنف في الأمثال جمع من أهل العلم منهم من خصه بما في النصوص الشرعية، ومنهم من جمع أمثال العرب لما فيها من معاني الأدب والبلاغة.

---

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص٧٥٩)

(٢) جمهرة الأمثال للعسكري (١/٧)

قال أبو هلال في مقدمة كتابه في هذا الفن[١]: «ولما عرفت العرب أن الأمثال تتصرف في أكثر وجوه الكلام وتدخل في جل أساليب القول أخرجوها في أقواها من الألفاظ ليخف استعمالها ويسهل تداولها فهي من أجل الكلام وأنبله وأشرفه وأفضله لقلة ألفاظها وكثرة معانيها ويسير مئونتها على المتكلم مع كبير عنايتها وجسيم عائدتها. ومن عجائبها أنها مع إيجازها تعمل عمل الإطناب ولها روعة اذا برزت في أثناء الخطاب والحفظ موكل بما راع من اللفظ وندر من المعنى. والأمثال أيضاً نوع من العلم منفرد بنفسه لا يقدر على التصرف فيه إلا من اجتهد في طلبه حتى أحكمه وبالغ في التماسه حتى أتقنه» أ.هـ.

ومن هذا يتضح أن من شرط استعمال المثال في التقريب والإفهام: إلمام الضارب للمثل بجوانب ما يتكلم عنه، وتمام علمه به، وهذا الشرط يفهم من قول الله تعالى: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، وقال سبحانه: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وبتحقق هذا الشرط تتم الفائدة ويرجى نفعها قال تعالى: ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾، و﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾، و﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾.

والمثل المضروب هنا فيمن يجمع العلم وقد حصل منه مقداراً نافعاً، إلا أنه امتنع عن نشره وتعليمه، وهذا ربما يكون لعلة الكسل، أو الانزعاج من المتلقين، أو التهاون وعدم الاهتمام بفضله، أو كراهية نفع الغير حسداً، وخشية منافسته، أو خوف فقدانه

---

(١) جمهرة الأمثال (١/٤)

لميزته بين أقرانه، أو أنه يطلب به دنيا من جاه أو مال أو منصب أو شهرة أو نحو ذلك من الأسباب الممكنة.

فهذا الجامع للعلم والذي حصله بتعب ومشقة ما فائدة ما جمعه إن منعه؟ فلا هو ابتغى بنشره فضل التعليم، ولا أنه حافظ على ما عنده، ومآل هذا ولابد إلى التفلت والنسيان. ف

قوله: (**ولا يحدث به**) خصص التحديث لكونه الوسيلة الأكثر نفعاً وطرقاً في ذاك الزمان، وليس يدخل في هذا المثل من ليس له مجالس تعليم للطلاب، لكنه لا يمنع العلم السائلين، وربما نشره بالتصنيف ونحوه من الوسائل المستحدثة.

قوله: (**كمثل رجل رزقه الله مالاً فلم ينفق منه**)، فما فائدة من جمع مالاً كثيراً وامتنع عن إنفاقه والاستمتاع به؟، وهل منفعة المال إلا بكونه وسيلة تحصيل ما يرجى حصول نفعه للنفس؟ وإلا كان جامع المال لنفع غيره، وهذا مما يحصل به الذم إذ لا يقع من عاقل.

فكلاهما بذل الجهد وصبر على مشقة وكلفة الطلب، وكلاهما نال ما ابتغاه، وضيع الهدف من فعله. ولا يتصور جامع مال لا ينفق منه، إلا من مريض بالبخل وهذا من أقبح الصور التي يشبه بها العالم المانع والله المستعان.

وقد مضى الكلام في الأثر (١٢) عن بعض مسائله، وفي الباب عند ابن عبد البر[١] بسند تالف عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «مثل علم لا يظهره صاحبه كمثل كنز لا ينفق منه صاحبه».

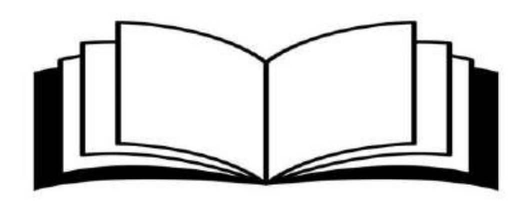
---

(١) جامع بيان العلم (١/٤٩٠)

وروى الخطيب[١] عن ابن المبارك أنه قال: «من بخل بالعلم ابتلي بثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه، أو ينساه، أو يتبع سلطاناً».

وعند الدارمي[٢] بسند منقطع عن موسى بن يسار قال: «بلغني أن سلمان ﷺ كتب إلى أبي الدرداء ﷺ: أن العلم كالينابيع يغشاهن الناس فيختلجه هذا وهذا، فينفع الله به غير واحد، وإن حكمة لا يُتكلم بها كجسد لا روح فيه، وإن علماً لا يخرج ككنز لا ينفق منه، وإنما مثل العالم كمثل رجل حمل سراجاً في طريق مظلم يستضيء به من مر به، وكل يدعو له بالخير»، وله[٣] أيضاً عن إبراهيم قوله: «يتبع الرجل بعد موته ثلاث خلال: صدقة تجري بعده، وصلاة ولده عليه، وعلم أفشاه يعمل به بعده».

وروى الخطيب وابن أبي يعلى[٤] عن عبدالله بن جعفر أنه قال: «سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن رجل يكتب الحديث فيكثر، قال: ينبغي أن يكثر العمل به على قدر زيادته في الطلب. ثم قال: سبيل العلم مثل سبيل المال، إن المال إذا زاد زادت زكاته».



---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٢٤/١)

(٢) سنن الدارمي (٤٦٢/١)

(٣) سنن الدارمي (٤٦٢/١)

(٤) اقتضاء العلم العمل للخطيب (ص٨٩)، طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١٨٨/١). وورد ذكر الأثر في كتاب أبي عبد الله شمس الدين ابن مفلح الصالحي الآداب الشرعية (١٧٥/٢)، وكتاب سليله: أبي إسحاق برهان الدين ابن مفلح المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد (٢٨/٢).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[١٦٣ -] حدثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة قال: اطلبوا ذكر الحديث لا يدرس.

سنده صحيح، ومن طريق جرير رواه الخطيب[(١)]، وتابعه: سليمان بن طرخان التيمي عند أحمد[(٢)] بلفظ: «أطيلوا كر الحديث لا يدرس»، ومن طريقهما رواه ابن عساكر[(٣)]. وأبو عوانة عند مسدد في المسند[(٤)]، ومن طريقه الخطيب[(٥)].

❁ ❁ ❁

وسبق في الأثر (٧١) عن علقمة قوله: «تذاكروا الحديث فان حياته ذكره»، وفي الأثر (٧٢) قول ابن أبي ليلى: «إحياء الحديث مذاكرته فذاكروه». ومضى الكلام عن بعض مسائله وفوائده هناك.

قوله: **(اطلبوا ذكر الحديث)** يريد التوجيه بأن يجعل ذكر الحديث ومذاكرته وتكراره بإعادة استحضاره من المطالب والشواغل التي لابد وأن تضع لها النفس مكاناً لازماً من مهامها اليومية. وأن هذا مما ينبغي لطالب العلم ألا يهمله، خشية فوات ما

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٣٨/١)

(٢) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (١٨٧/٢)

(٣) تأريخ دمشق (١٨٤/٤١)

(٤) ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢٤١/١) وصحح سنده. وابن حجر في المطالب العالية (٦٦٤/١٢).

(٥) شرف أصحاب الحديث (ص٩٧)

هو مهتم به أو جزء منه، فإن المهمل من العلم معرض للنسيان والتفلت. ولهذا قال: **(لا يُدرس)** أي أنه بترك المذاكرة يقع المحذور ويفقد المطلوب.

ولفظ: **(اطلبوا)** وقع في رواية المصنف هنا فقط، أما البقية فرووه بلفظ (أطيلوا)[١] وهو يفيد الاستمرارية واللزوم. وقول المصنف: **(ذكر)**، وافقه عليه الباقون ما عدا رواية أحمد ففيها (كر)، ووقعت مصحفة في سير أعلام النبلاء فصوبها محققها[٢] وزعم أن ابن عساكر فعله، والمطبوع من تأريخ دمشق ليس واضحاً فيه ما زعمه، لكن ابن منظور في مختصره[٣] ذكرها على ما صوبه. وينبغي حملها على رواية التيمي، أما رواية الباقين فلم يختلف عليهم فيها والله تعالى أعلم.

والكر، «الرجوع على الشيء ومنه التكرار»[٤]، قال ابن فارس[٥]: «الكاف والراء أصل صحيح يدل على جمع وترديد. من ذلك كررت، وذلك رجوعك إليه بعد المرة الأولى، فهو الترديد الذي ذكرناه»، قال الراغب[٦]: «الكر: العطف على الشيء بالذات أو بالفعل»، فهو يدل على المذاكرة بالعود على الحديث مرة بعد أخرى بالنظر والتأمل.

---

(١) اتضح لي أن نسخة (الإخشيد) تفردت بلفظ (اطلبوا)، بينما وافقت باقي النسخ الثلاث رواية الجمع: (اطيلوا).

(٢) سير أعلام النبلاء (٤/٥٧)

(٣) مختصر تأريخ دمشق (١٧/١٧٢)

(٤) تهذيب اللغة للأزهري (٩/٣٢٧)، عن كتاب العين وهو فيه بنحوه (٥/٢٧٧)، واختصره الجوهري في الصحاح (٢/٨٠٥)

(٥) معجم المقاييس (٥/١٢٦)

(٦) المفردات في غريب القرآن (ص٧٠٥)، وهو في المحكم والمحيط الأعظم مختصراً (٦/٦٥٢)

وقوله: (**لا يدرس**)، أي لا يبلى ويمحى. يقال: «درس الثوب، أي: بلي»[١]، «وطمس الطريق، أي: درس»[٢]. «والدرس: بقية أثر الشيء الدارس»[٣]، «درس الرسم يدرس دروساً، أي عفا»[٤]، ونقل الأزهري[٥] عن ابن السكيت: «سمعت أبا الهيثم يقول: درس الأثر يدرس دروساً، أو درسه الريح تدرسه درساً، أي: محته»، وفي محكم ابن سيده[٦]: «درس الشيء يدرس دروساً عفا، ودرسته الريح، ودرسه القوم: عفوا أثره. أثره. والدرس أثر الدارس والدرس والدريس كله الثوب الخلق».

وفسر ما سلف وزاده وضوحاً أبو القاسم في مفرداته فقال[٧]: «درس الدار معناه: معناه: بقي أثرها، وبقاء الأثر يقتضي انمحاءه في نفسه، فلذلك فسر الدروس بالانمحاء، وكذا درس الكتاب، ودرست العلم: تناولت أثره بالحفظ، ولما كان تناول ذلك بمداومة القراءة عبر عن إدامة القراءة بالدرس ... وقيل: ﴿وَدَرَسُوا مَا فِيهِ﴾، تركوا العمل به، من قولهم: درس القوم المكان، أي: أبلوا أثره». «ودرسته الرياح درساً:

---

(١) معجم ديوان العرب للفارابي (٢/١١٤)
(٢) معجم ديوان العرب للفارابي (٢/١٦٢)
(٣) العين (٧/٢٢٧)
(٤) الصحاح (٣/٩٢٧)
(٥) تهذيب اللغة (١٢/٢٥١)
(٦) المحكم والمحيط الأعظم (٨/٤٤٩)
(٧) مفردات غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص٣١١)

تكررت عليه فعفته»[١]. قال أبو موسى المديني[٢]: «وأصل الدراسة: الرياضة والتعهد للشيء، ودرست الدابة رضتها وذللتها، ودرست الحنطة إذا دستها أو طحنتها، ودرست القرآن: قرأته وتعهدته لأحفظه» أ.هـ.

وروى الخطيب[٣] آثاراً عن السلف في الأمر بتعاهد الحديث بالمذاكرة ابتغاء حفظه، منها ما رواه عن أبي سعيد ﵁ قوله: «تحدثوا فإن الحديث يذكر بعضه بعضاً»، وعن ابن عباس ﵄: «تذاكروا هذا الحديث، لا يتفلت منكم. فإنه ليس بمنزلة القرآن، القرآن مجموع محفوظ، وإنكم إن لم تذاكروا هذا الحديث يفلت منكم. ولا يقولن أحدكم: حدثت أمس، لا أحدث اليوم. بل حدثت أمس وحدث اليوم وحدث غداً»، وعن علي بن أبي طالب ﵁ قال: «تزاوروا وتذاكروا الحديث وإلا تفعلوا يدرس». وعن طلق بن حبيب، قال: «تذاكروا الحديث فإن الحديث يهيج الحديث». كذا ذكر ابن مفلح قطعة منها في الآداب الشرعية[٤].

وكل هذا مما يحث طالب العلم على مداومة استحضار العلم واستذكاره باستحداث ما يمكنه من وسائل، وألا يهمل طرح الفوائد في المجالس وطلب مثيلاتها من مجالسيه إثراء للمجلس وحفظاً للعلم ورفعة للمجلس.

---

(١) أساس البلاغة (٢٨٣/١)

(٢) المجموع المغيث (٦٥٠/١)، ونحوه في النهاية لابن الأثير (١١٣/٢)

(٣) شرف أصحاب الحديث (ص٩٣)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢٣٥/١)، وفي أسانيد بعضها مقالاً.

(٤) الآداب الشرعية (١١٩/٢)

لكن عليه ألا يتسود المجلس ويترأسه إن لم يوافق عليه بعض الحضور، وليكن مجلس الأقران محفوفاً بالتواضع وحسن الخلق فإنه بذلك يخرج فيه بثمرة نافعة. ولا ينبغي الإكثار من تصويب السقطات لدى الحضور خاصة إن كانوا ممن لا يراعون المحافظة على اللغة السليمة كما هو حال الناس، فإن التقعر في النقد والإكثار منه يخشى على صاحبه الوقوع في المراء المذموم، فضلاً عن حرمانه وغيره من ثمرة ونفع المجلس، والنفوس الصافية أكثر عطاء.

وكان أبو حامد الغزالي قد نبه على هذا بقوله: «ومن ذلك: السكوت عن المماراة والمدافعة في كل ما يتكلم به أخوك، قال ابن عباس: لا تمار سفيهاً فيؤذيك ولا حليماً فيقليك»[1].

قال[2]: «وحد المراء هو كل اعتراض على كلام الغير بإظهار خلل فيه إما في اللفظ وإما في المعنى وإما في قصد المتكلم. وترك المراء بترك الإنكار والاعتراض، فكل كلام سمعته فإن كان حقاً فصدق به، وإن كان باطلاً أو كذباً ولم يكن متعلقاً بأمور الدين فاسكت عنه. والطعن في كلام الغير تارة يكون في لفظه بإظهار خلل فيه من جهة

---

(١) إحياء علوم الدين (٢/١٧٩)، وأثر ابن عباس رواه: البلاذري في أنساب الأشراف (٤/٤٥)

(٢) إحياء علوم الدين (٣/١١٧)

النحو أو من جهة اللغة أو من جهة العربية أو من جهة النظم والترتيب بسوء تقديم أو تأخير وذلك يكون تارة من قصور المعرفة وتارة يكون بطغيان اللسان وكيفما كان فلا وجه لإظهار خلله» أ.هـ. والله المستعان.



تمت أحاديث أبي خيثمة والحمد لله رب العالمين

بفضل الله رب العالمين ومنه وكرمه تم الانتهاء من هذا الشرح ولله الحمد أولاً وآخراً.

وقد عقبها البغوي بزوائد لا يمس أكثرها مادة الكتاب فأعرضت عنها واكتفيت بأصل كتاب أبي خيثمة وهو هذا الذي انتهيت منه والحمد لله على ما أنعم به عليَّ.

انتهيت منه ظهر الأربعاء: ٢٢/ذي الحجة/ ١٤٣٨هـ. الموافق ١٣/سبتمبر/ ٢٠١٧م

ثبت بالفروقات بين نسختي الشيخين:

مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ونشأت بن كمال

مع التعليق على ما تيسر من غير تتبع ولا استيعاب

١] تبع الشيخ الألباني الوارد في نسخة (الإخشيد) من تصدير اسم المصنف في كل أسانيد آثار الكتاب، ولما كان العمل في نسخة (ابن المعطوش) تجاوزه والبدء بشيخه في كل سند تبنى الأستاذ نشأت بن كمال سياقها هذا؛ فكان يبتدأ باسم شيخ المصنف.

وأنا على هذا سرتُ؛ حيث أنني كنت اعتمدتُ كتاب الألباني أصلاً للعمل، وربما لو كنت وقفتُ على النسخة الأخرى مبكراً لكان حدث تغير في هذا العمل من عدة نواحي.

٢] الأثر رقم (٥) في كتابنا فيه لفظ مقول زر بن حبيش: «قلت: طلب العلم، فقال: إن الملائكة...». وفي نسخة نشأت: «فقلت: ابتغاء العلم. قال: فإن الملائكة..»

٣] الأثر رقم (٧) في نسخة الألباني «قال المسيح ابن مريم». وفي نسخة نشأت: «قال المسيح عيسى بن مريم»

٤] الأثر رقم (٩) سقط "ابن سيرين" شيخ ابن عون من نسخة الألباني، وهو مثبت في نسخة نشأت.

٥] في الأثر رقم (١٠) سقط لفظ «قال» من نسخة الألباني وتداركها نشأت.

٦] الأثر رقم (١١) عند الألباني: «فقال رجل في الحلقة: أنا»، وعند نشأت إبدال حرف الجر (في) بـ: (من). وفيه عند الألباني «وقال له: إنه كان...»، وعند نشأت: «وقال: مه، إنه كان...».

٧] في نسخة نشأت إضافة أثر غير موجود في نسخة الألباني، فبعد الأثر رقم (١٥) والذي هو في النسختين: «حدثنا أبو خيثمة ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: بحسب الرجل من العلم أن يخشى الله عز وجل وبحسب الرجل من الجهل أن يعجب بعلمه».

أعاده نشأت برقم (١٦) بلفظ: «حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا شعبة، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: كفى بالرجل علماً أن يخشى الله عز وجل، وكفى بالرجل جهلاً أن يعجب بعلمه». وهو طريق آخر لسابقه من طريق شعبة وباختلاف طفيف في المتن، وأشار نشأت إلى سقوطه من المطبوع أعني: نسخة الألباني.

٨] الأثر رقم (١٦) عند الألباني جاء فيه: «اجتمعوا إليك لتحدثهم أو لتأمرهم»، وأُبدل عند نشأت (١٧) حرف العطف (أو) بالواو.

٩] الأثر (١٧) عند الألباني لفظه: «إلا سهل الله له به طريقاً إلى الجنة»، وأسقط نشأت في الأثر (١٨) الجار والمجرور: (له) من السياق، ولم يشر إلى اختلافه عن طبعة الألباني على خلاف عادته.

١٠] الأثر (١٩) عند الألباني بلفظ «كان ناس يأتون سلمان فيستمعون حديثه يقول: ...»، وسياقه عند نشأت (٢٠) بلفظ: «... يستمعون ... فيقول».

١١] الأثر (٢٠) عند الألباني سقط منه شيخ المصنف "وكيع"، وأثبته نشأت (٢١). وفيهما: «ثنا سفيان بن عيينة» وهو وهم منهما[١].

١٢] الأثر (٢١) عند الألباني: «ما منهم أحد يسأل عن شيء»، وعند نشأت (٢٢): «ما منهم من أحد».

١٣] الأثر (٢٥) عند الألباني : «حدثنا جرير والضرير عن الأعمش»، وعند نشأت (٢٦): «حدثنا جرير وأبو معاوية والضرير عن الأعمش»[٢].

١٤] الأثر (٢٧) عن الألباني: «أخبر صاحبك بأن الأمر»، وأسقط نشأت (٢٨) حرف الباء الملتصقة بأن.

١٥] الأثر رقم (٢٨) عند الألباني: «ولا سمعت من رجل حديثاً»، وعند نشأت (٢٩): «ولا سمعت حديثاً من رجل».

١٦] الأثر (٣١) عند الألباني فيه بعض الفروقات في إضافة فاء العطف على القول في مواضع. وجاء عند الألباني في قوله: «والعجب أنه يفضل ابن جبير على

---

(١) كنت توقعتُ في تخريجي للأثر من الكتاب أنه من طريق الثوري، ولم أتنبه إلى اختلاف النسخ حينها والحمد لله على ما وفق. ثم لما ملكت النسخ الخطية اتضح لي بالمقارنة بينها أن "ابن عيينة" في نسخة (الإخشيد) وهم من الناسخ؛ لكونه أسقط وكيعاً وبقي في السند سفيان ولما كان واضحاً أن المصنف لم يدرك من السفيانين سواه أضافه توهماً بحسب ما أظن – والله أعلم – أو يقال – وهذا أولى – : أنه انتقال للذهن لكون الأثر الذي قبله كان عن وكيع عن سفيان بن عيينة.

ووقع الشيخ نشأت في الوهم لما تابع نسخة (الإخشيد) وأثبت "ابن عيينة" فيها رغم أنه ليس له ذكر في نسخ المعطوش الثلاث التي هي أصل كتابه. وأتوقع أنه أراد الجمع بين النسختين واعتبر إضافة اسم ابن عيينة في نسخة (الإخشيد) من فعل المصنف للأثر السابق.

والظاهر أن الأثر من طريق: وكيع عن الثوري كما بينته الطرق الأخرى والله تعالى أعلم.

(٢) إضافة واو الجمع بين الكنية واللقب زلة من الأستاذ نشأت أو سبق قلم، فإنه يعلم أنهما واحد، كما أن نسخ (المعطوش) لم يثبت فيها هذا الواو والله أعلم.

نفسه»، فخالفته نسخة نشأت (٣٢) إذ فيها: «والعجب منه حين يفضل ابن جبير على نفسه فيه».

١٧] الأثر (٣٣) عند الألباني: «فلم يحل رحله ... ستر الله عليه في الآخرة»، وعند نشأت (٣٤): «لم يحل رحله... ستر الله عز وجل عليه في الآخرة»

١٨] الأثر (٣٩) عند الألباني: «ثنا ابن يمان ... هذا من العلم»، وعند نشأت (٤٠): «ثنا يحيى بن يمان ... هذا في العلم».

١٩] الأثر (٤١) عند الألباني: «ثم قدمت المدينة»، وعند نشأت (٤٣): «ثم قد[1] قدمت المدينة».

٢٠] الأثر (٤٢) عند الألباني: «فلم أسأله»، وعند نشأت: بإسقاط الفاء

٢١] الأثر (٤٤) عند الألباني: تصريح بالتحديث بين الوليد والأوزاعي وعند نشأت بالعنعنة.

٢٢] الأثر (٤٥) خطأ في نسخة الألباني: «من كذب علي معتمداً». والصواب متعمداً وجاءت عند نشأت (٤٦) على الصواب.

٢٣] الأثر (٤٦)، و(٥٧)، و(١٢٥) سقط من نسخة الألباني لفظ التبجيل: «الله عز وجل» رغم ثبوتها في مواضع من نسخة الإخشيد الخطية وسقوطها في أخرى.

---

(١) هذه الإضافة وهم من المحقق، وزيادة عن المثبت في جميع النسخ الخطية، كما أن موقعها في السياق ليس بصحيح والله تعالى أعلم.

٢٤] الأثر (٤٨) عند نشأت هو برقم (٥٩) عند الألباني. والاختلاف بينهما تصريح بالسماع من زائدة عند الألباني والعنعنة عند نشأت، وفيه: «والإخاذ يروي الراكبين»، وعند نشأت «الركبين»[١].

٢٥] الأثر (٤٨) عند الألباني: «ما عاشره منا أحد»، وعند نشأت (٥٠): «ما عاشر[٢] منا أحد».

٢٦] الأثر (٤٩) عند الألباني: «إن من العلم أن يقول الذي لا يعلم: الله أعلم»، وهو عند نشأت (٥١) بلفظ: «إن من العلم أن يقول للذي[٣] لا يعلم: الله أعلم».

٢٧] الأثر (٥٠) عند الألباني: «إلا علمه في القرآن»، وعند نشأت (٥٢): «إلا وعلمه».

٢٨] الأثر (٥١) عند الألباني: «معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء وليس في سائر الناس خير بعد»، وعند نشأت (٥٣): «خير بعده[٤]»

---

(١) سقوط الألف عند نشأت سبق قلم منه – أو يقال: خطأ مطبعي – فهو مثبت في جميع النسخ.

(٢) الأثر سقط من نسخ المعطوش وأثبته نشأت عن نسخة (الإخشيد). وبالتأمل في النسخة الخطية لم يتبين لي صحة الكلمتين والله أعلم، فكأن رسمها يوحي بأنها: (عشره) وليست على وزن فاعل، وهي رواية أحمد وغيره فيما تم ذكره في موضعه من الكتاب والله تعالى أعلى وأعلم.

(٣) اتفقتْ النسخ الخطية على ما ورد في نسخة الألباني، ولا ريب أن ما في نسخة نشأت غلط وسبق قلم غير المعنى إلى ما لا يراد منه.

(٤) هذا الخلاف التزام من كلا المحققين بما في نسخته التي اعتمدها أصلاً له. ولا أظن أن إضافة الهاء يستقيم مع النص والله أعلم.

٢٩] الأثر (٥٢) عند الألباني بإسقاط شيخه وكيع، واسم صاحبيه: زياد ﷺ، وأثبتهما نشأت (٥٤)[١]، وثمة فروق في إضافة الفاء على القول بينهما. وجاء عند الألباني: «ثكلتك أمك ابن أم لبيد ... لا ينتفعون منها بشيء»، وعند نشأت: «يا ابن أم لبيد ... لا ينتفعون مما فيه بشيء».

٣٠] الأثر (٥٨) عند الألباني سقط منه لفظ: «قال» في موضع من الإسناد، وفي المتن اسم القائل: «سلمان»، وقوله: «وما أريده إلا كراهية» عند الألباني، وعند نشأت (٦٠): «ولما أريده».

٣١] الأثر (٦٢) عند الألباني سقط التبجيل، وفيه: «أولي الفقه والعلم»، وعند نشأت (٦٣): «أولو العلم والفقه».

٣٢] الأثر (٦٣) عند الألباني: «أو يزيدني فيه»، وعند نشأت (٦٤): «وإما أن يزيدني فيه».

٣٣] الأثر (٦٤) عند الألباني: «يأبنونا»، وهو عند نشأت (٦٥) بسقطٍ للفظ (قال) من أول السند، وجاءت اللفظة فيه: «يأبنوننا»[٢].

٣٤] الأثر (٦٧) عند الألباني: «إن قاصاً عند أبواب كندة يزعم... ويأخذ المؤمنين منه... فمن علم منكم شيئاً... ومن لا يعلم... فإن الله تعالى قال لنبيه عليه السلام»، وعند نشأت (٦٨): «كندة يقص ويزعم... ويأخذ المؤمنين منها... من علم منكم... ومن لم يعلم...فإن الله عز وجل قال لنبيه ﷺ» ووقع

---

(١) الغريب أن جميع النسخ أثبتت وكيع وزياد بن لبيد، وسقط من نسخة الألباني.

(٢) الظاهر أن الشيخ نشأت لم يتبين له من اللفظ إلا زيادة النون، وكنتُ قد ذكرتُ في الشرح أنها تروى بلفظ (يأتوننا)، وأشرتُ إلى اختلاف النسخ في اللفظ والحمد لله.

عند نشأت خطأ مطبعي: (لا يلعم).

٣٥] الأثر (٦٩) عند الألباني وعند نشأت (٧٠) اتفقا على لفظ: «إلا المتكلمون»[(١)].

٣٦] الأثر (٧٢) عند الألباني: «إحياء الحديث مذاكرته فذاكروه... كم من حديث أحييته في صدري قد كان مات»، وعند نشأت (٧٣): «فتذاكروه... كم من حديث قد أحييته من صدري قد كان مات».

٣٧] الأثر (٧٣) عند الألباني: «إسماعيل بن رجاء». وعند نشأت (٧٤): «إسماعيل بن أبي رجاء[(٢)]».

٣٨] الأثر (٧٤) عند الألباني: «أصحابي تعلموا الخير»، وعند نشأت (٧٥): «يتعلمون الخير».

٣٩] الأثر (٧٥) عند الألباني: «قال: آلله لكان هذا»، وعند نشأت (٧٦): «آلله لقد كان هذا».

٤٠] الأثر (٨٠) عند الألباني: «فلما سلم»، وعند نشأت (٨١): «فلما أن سلم».

٤١] الأثر (٨٣) عند الألباني: «عن سهيل قال: كان أبي هريرة... ما كان على هذا أن يكون»، وعند نشأت (٨٤): «عن سهيل عن أبيه قال عن أبي

---

(١) وكنت ذكرت في الشرح اتفاق النسخ الخطية على لفظ: (المتعلمون)، وكان الشيخ نشأت أشار في حاشيته إلى هذا اللفظ بأنه ورد في الأصل؛ لكنه أضرب عنه وأثبت ما وجده في المطبوع، ولعله ظنها أنسب معنىً وليست كذلك كما مضى شرحها في موضعها من الكتاب والله تعالى أعلم.

(٢) أصر الشيخ نشأت على إثبات ما ثبت في نسخته عن المعطوش، وكان عليه الرجوع إلى ترجمة إسماعيل ليعلم أن الصواب ما أثبته الألباني والله تعالى أعلم.

هريرة... ما كان على هذا ألا يكون».

٤٢] الأثر (٨٥) عند الألباني بلفظ: (قال) في الإسناد، وبالعنعنة عند نشأت، وفيه: «فيكون لي القاضي وإعراضه إلى أحد الرجلين على الآخر»، وعند نشأت (٨٦): «وإعراضه إلى أحد على الرجلين على الآخر»[١].

٤٣] الأثر (٨٦) عند الألباني: «عن قابوس عن ابن عباس... حين كلم ربه: رب أي عبادك»، وعند نشأت (٨٧): «قابوس عن أبيه عن ابن عباس ... حين كلمه ربه: أي رب أي عبادك»، وتكرر هذا الاختلاف: (أي رب أي) في كل سؤال.

٤٤] الأثر (٨٨) عند الألباني: «إنك تحدثنا بالحديث»، وعند نشأت (٨٩): «إنك لتحدثنا».

٤٥] الأثر (٨٩) عند الألباني: «ثنا ليث... عن أربع: عمره»، وعند نشأت (٩٠): «عن ليث... عن أربع عن عمره».

٤٦] الأثر (٩٠) عند الألباني: «أنا سفيان»، وعند نشأت (٩١): «عن سفيان».

٤٧] الأثر (٩٣) عند الألباني: «كره كتاب»، وعند نشأت (٩٤): «كره كتابة».

٤٨] الأثر (٩٤) عند الألباني: «عن ستة من أصحاب رسول الله ﷺ فكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علمهم بعضهم بعضاً»، وعند نشأت (٩٥): «أصحاب

---

(١) كذا هو في نسختي (المعطوش) المتقدمة، أما (الواضحة) فاختلف رسمها بما لا يوافق أيا منهما. ولعل نسخة (الإخشيد) أوضحها وأبينها وأكثرها استقامة في هذا الموضع والله أعلم.

النبي ﷺ فكان عبد الله وعمر وزيد يشبه علمهم بعضه بعضاً»، وآخر العبارة تكرر الاختلاف في الموضعين من الأثر.

٤٩] الأثر (٩٥) عند الألباني: «نخاف أن نزيد أو تنقص فلو اكتتبناه. قال»، وعند نشأت (٩٦): «نخاف أن نزيد أو ننقص فلو أنا اكتتبناه. فقال».

٥٠] الأثر (٩٨) عند الألباني: «أبا علية يقول: حدث»، وعند نشأت (٩٩): «أبا العالية يقول: حدثوا».

٥١] الأثر (١٠٣) عند الألباني: سقط منه لفظ: «ابن مهدي»، وسمى شيخ شيخه (رياح) بالمثناة، وعند نشأت (١٠٤): جعلها بالموحدة: رباح.

٥٢] الأثر (١٠٦) عند الألباني شيخ المصنف معن، وعند نشأت (١٠٧): جعل بينهما حجاج بن مُحَمَّد[1].

٥٣] الأثر (١٠٧) عند الألباني: «ابن جريج أخبرني عطاء... فلولا أنه قال»، وعند نشأت (١٠٨): «ابن جريج قال أخبرني عطاء... لولا أنه قال».

٥٤] الأثر (١٠٨) عند الألباني: «ثنا ابن فضيل ... النداء لصلاة الفجر»، وعند نشأت (١٠٩): «ثنا مُحَمَّد بن فضيل ... النداء بصلاة الصبح».

(١) وقد التزم كلاهما بما ثبت في نسخته التي اعتمد عليها أصلاً له. وفي ظني صواب نسخة الألباني، وأجزم بذلك لأن كلاً من الحجاج ومعن بن عيسى من شيوخ المصنف الذين أخذ عنهما بلا واسطة. وقد ورد اسم حجاج في السند الذي يليه ما يوحي باحتمال وقوع انتقال ذهني للناسخ سبب تكرار اسم الحجاج. ويؤيد هذا أن الخطيب لما روى الأثر في كتابه الجامع لأخلاق الراوي (٣٢/٢) ساقه من طريق أبي خيثمة بسند كتابنا هذا فأتى به على وفق نسخة الألباني.

٥٥] الأثر (١٠٩ و١١٠) اختلف ترتيبهما عندهما وترتيب نشأت أقرب لمناسبة تسلسل موضوع الأثر.

٥٦] الأثر (١١١) عند الألباني: «آتاه الله عز وجل به ما يكفيه»، وعند نشأت (١١٢): «منه ما يكفيه».

٥٧] الأثر (١١٦) عند الألباني: «سهل الفزاري»، وعند نشأت (١١٧): «القراري»[١].

٥٨] الأثر (١١٨) عند الألباني موقوف. وعند نشأت (١١٩): «مرفوع»[٢].

٥٩] الأثر (١٢١) سقط عند الألباني بعد لفظ الجلالة: «تبارك وتعالى».

٦٠] الأثر (١٢٢) عند الألباني: «توضأ عثمان ... لولا ... إلا غفر له»، وعند نشأت (١٢٣): «توضأ عثمان ﵁ ... ولولا ... إلا غفر الله له».

٦١] الأثر (١٢٣) عند الألباني ليس فيه ترضي على ابن جبير.

٦٢] الأثر (١٢٤) عند الألباني، هو عند نشأت برقم (١٢٩).

٦٣] الأثر (١٢٦) عند الألباني: «عبد الرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون عن غيلان... لا يألوا»، وعند نشأت (١٢٦): «عن أبي غيلان... لا

---

(١) وهو من تصويبات نشأت - في ظني - فلم يعتمد في تصويبه هذا على النسخة الخطية كما بينته في الكلام عليه في موضعه من الكتاب (١١٦)، و(١)، وكان عليه الإشارة إلى هذا لدقة الإشكال.

(٢) وهذا أيضاً التزام منهما بما في نسختيهما التي اعتمداها أصلاً لهما.

يألوه»[١].

٦٤] الأثر (١٢٨) عند الألباني: «فأهدى له طاوس»، وعند نشأت (١٢٨): «فأهدى إليه»، ووقع خطأ مطبعي في إحدى نسختي الألباني (طاوسك).

٦٥] الأثر (١٢٩) عند الألباني، عند نشأت برقم (١٣٠).

٦٦] الأثر (١٣١) عند الألباني: «سفيان بن سعيد ثنا عن أبي حصين قال: أتيت إبراهيم أسأله عن مسألة»، وعند نشأت (١٣٢): «سفيان بن سعيد ثنا عن أبي ثنا أبو حصين قال: سألت إبراهيم عن مسألة»[٢].

---

(١) أما غيلان فهو ابن جرير. والمحقق أراد إثبات ما وجده في النسخة التي اعتمد عليها أصلاً له؛ لكنه لم يحسن في فعله هذا!؛ إذ لم يلتزم بالمرسوم في النسخ الخطية والتي ظاهر رسمها لا يدل على صنيعه، بل هو فيها جميعاً بما فيها الواضحة منها: "ابن غيلان"، وكان عليه أن يذكر الرسم كما هو ثم يعلق ببيان الوجه الصائب.

كما أنه لم يتابع نسخته في الخطأ الآخر الذي وقع في السند فيها، بل قام بإثباته على الوجه الصائب ولم يفسر صنيعه هذا!. وقد اتفقتْ النسخ الخطية في سياق السند على حذف اسم أحد الرواة فجاء على الشكل التالي: (عبد الرحمن بن مهدي عن ميمون عن ابن غيلان)، وهو قد صوبه على ما ثبت في نسخة (الإخشيد) أو مطبوعها للألباني ولم يشر إلى هذ التصويب والاختلاف.

ثم إن إضافة الضمير في (يألوه) لم تكن موفقة في ظني والله أعلم وإن وردت في نسخة (المعطوش) دون (الإخشيد).

(٢) الخطأ في نسخة (المعطوش) ظاهر؛ ويؤكده مَنْ تابع المصنف في رواية الأثر من طريق الثوري عن أبي حصين فهو شيخه. وقد سبق بيانه في موضعه من الكتاب.

٦٧] الأثر (١٣٣) عند الألباني: «عن ابن عباس... إن كنتُ لأقيل عند باب أحدهم... يؤذن لي عليه لأذن، لكن»، وعند نشأت (١٣٤): «عن عبد الله بن عباس... إن كنت لأقيل بباب أحدهم... يؤذن لي عليه لأذن لي، لكن».

٦٨] الأثر (١٣٤) عند الألباني لم يلقب شيخ المصنف بالأنصاري.

٦٩] الأثر (١٣٧) عند الألباني: «ثنا معاذ نا عمران... أتيته بالكتاب»، وعند نشأت (١٣٨): «ثنا معاذ بن معاذ نا عمران... أتيته بكتاب».

٧٠] الأثر (١٣٩) سقط عند الألباني لقب ابن علية.

٧١] الأثر (١٤٣) عند الألباني: «ولا يرخص للمرء في معاصي الله»، وعند نشأت (١٤٤): «ولا يرخص لهم في معاصي الله عز وجل».

٧٢] الأثر (١٤٩) عند الألباني: «قال: قال عليﷺ... قال أبو خيثمة: يقول يشتري»، وعند نشأت (١٥٠): «عن علي عليه السلام قال... قال أبو خيثمة: يقول: من يشتري».

٧٣] الأثر (١٥٠) عند الألباني: «قلت: إنْ وجدتُ كتاباً»، وعند نشأت (١٥١): «إني وجدت كتاباً».

٧٤] الأثر (١٥١) عند الألباني: «ذاك أبو ضمرة... عند إبراهيم عليه كساء»، وعند نشأت (١٥٢): «ذاك أبو صخرة... عند إبراهيم وعليه كساء»[١].

٧٥] الأثر (١٥٤) عند الألباني: «فلما أردت أفارقه»، وعند نشأت (١٥٥): «فلما أردت أن أفارقه».

٧٦] الأثر (١٥٩) عند الألباني: «كانوا يجلسون ويتذاكرون»، وعند نشأت (١٦٠): «يجلسون فيذاكرون».

٧٧] الأثر (١٦٢) عند الألباني: «عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ: مثل... ولا يحدث»، وعند نشأت (١٦٣): «عن أبي هريرة أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: مثل... ثم لا يحدث».

٧٨] الأثر (١٦٣) عند الألباني: «أطيلوا»، وعند نشأت (١٦٤): «اطلبوا»[٢].

---

(١) تم التنبيه في موضعه بأن خطأ الألباني بسبب اعتماده على نسخة (الإخشيد)، وعدم تخريج الأثر لمعرفة وجه الصواب، وقد جاء في باقي النسخ على الوجه الصحيح كما أثبته نشأت.

(٢) وهو أيضاً من التزام كل منهما بما في نسخته، وأشار إلى الخلاف نشأت فأحسن، وكنت صوبت في موضعه من الكتاب رواية (المعطوش) لموافقتها رواية من شارك المصنف في إخراج الأثر.

٧٩] أضاف نشأت أثر برقم (١٦٥) وهو ذات الأثر رقم (١٢) عندهما، وهو مكرر في نسخته.




الفهــــهـرس